

الملخص المفيد

في شرح كتاب التوحيد

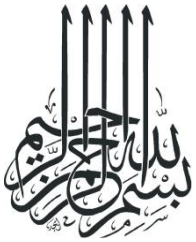
الذي هو حق اللّه على العبيد

تأليف:

أبي عبد الله طارق بن يوسف بن عباس الوليدي

تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث:

أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٢هـ

تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث
يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اتبع هداه.

أما بعد:

فقد أرسل إليَّ أخونا الباحث المفضال/ طارق بن يوسف الوليدي. بارك الله فيه، عدة بحوث للنظر فيها وهي:

رسالة في "بيان حديث مصارعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لركانة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ" وفيها تحقيق طيب وإضافة من بابها في المصارعة والمسابقة مفيدة.

وأخرى في "بيان ضعف حديث فضل من مات يوم الجمعة" وقد أصاب في جمع طرقه مع بيان عللها.

وأخرى في علم المصطلح بعنوان "قطف الثمر في خلاصة علم الحديث والأثر" وقد اعتنى فيها بتلخيص هذا الفن تلخيصا طيبا حسب ما اطلعت عليه من أوائل الكتاب.

وكذا "شرح كتاب التوحيد" للمجدد محمد بن عبد الوهاب النجدي رَحِمَهُ اللَّهُ له عليه شرح طيب مقتطف من شروح من قبله من العلماء.

وحاصل عمله في هذه البحوث المذكورة عمل مفيد نسأل الله أن يزيدنا وإياه من فضله، وبالله التوفيق.

كتبه/ يحيى بن علي الحجوري

١٣/ شوال/ ١٤٤٣ هـ

مقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢] وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء:١] وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

فإن أعظمَ العلوم وأشرفَها على الإطلاق علمُ التوحيد، الذي من أجله خلق الله الثقلين ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، ومن أجله أنزل الله الكتبَ وأرسل الرسلَ ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] ﴿وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] وافتتَح كلُ رسولٍ دعوتَه للناس بقوله: ﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩] ومِن أَجْلِ التوحيدِ خَلَق اللهُ الجنةَ والنار، وأخذ عليهم الميثاق به، وبه حقت الحاقة، ووقعت الواقعة، وفي شأنه تنصب الموازين، وتتطاير الصحف، وفيه تكون الشقاوة والسعادة، وعلى حسب ذلك تُقَسَّم الأنوار، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾[1].

---

[1] "معارج القبول" (١/ ٥٦).

وفضائلُ التوحيد ومناقبه كثيرة جدا، فمن فضائله العظام:

١): دخولُ الجنةِ قال تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ قَدْ أَحْسَنَ ٱللَّهُ لَهُۥ رِزْقًا﴾ [الطلاق: ١١] وعَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ» متفق عليه[1].

٢): النجاةُ من النار قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وفي الصحيحين[2] عن عتبان ابنِ مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ».

٣): تكفيرُ جميعِ الخطايا والذنوب، لما في صحيح مسلم[3] عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

٤): قَبولُ الأعمالِ الصالحة متوقفٌ عليه قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، فجميعُ الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة متوقفةٌ في قبولها، وفي ترتيب الثواب عليها على التوحيد.

---

[1] البخاري (٣٤٣٥) ومسلم (٢٨).

[2] البخاري (٥٤٠١) ومسلم (٢٦٣).

[3] برقم (٢٦٨٧).

٥): الأمنُ والاهتداءُ في الدنيا والآخرة قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

٦): النصرُ والعزُّ والتمكينُ في الدنيا والآخرة قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩] وقال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

٧): أنه سببٌ عظيمٌ لتفريجِ الكربات، ويدفعُ الله به العقوبات، ويَبسطُ به النِّعمَ والخيرات، ويسهِّل على العبدِ فعلَ الخيرات، وتركَ المنكرات كما قال تعالى عن نبي الله يونس: ﴿فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا۟ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [يونس: ٩٨].

فلهذا كان اهتمامُ نبيِّنا الكريم ﷺ بالدعوة إلى توحيد الله رب العالمين اهتمامًا عظيمًا بالغًا، فمكث في مكة ثلاثة عشر عاما يدعو الناس إليه، في حضره وسفره وصحته ومرضه، وفي جميع أحواله، حتى كان يمر على أسواق المشركين وهو يقول: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تُفْلِحُوا**»[1]، ثم هاجر إلى المدينة فبقيَ عشر سنوات وهو لا يزال يدعوا

---

[1] صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٢٠) والبخاري في "خلق أفعال العباد" ص٦٣ وابن خزيمة (١٥٩) وابن حبان (٦٥٦٢) والدارقطني (٢٩٧٦) من طرق عن يزيد بن زياد هو ابن أبي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق المحاربي به. ورجاله كلهم ثقات وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ برقم (٥٢٠).

إلى توحيد الله، بل حتى عند موته كما في الصحيحين[1] عن عائشةَ وابنِ عباس ﷺ قَالاَ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِّ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «**لَعْنَةُ اللهِّ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا.

وقد سار على هذا السَّيْرِ ومضى على هذه الطريقةِ الصحابةُ الكرامُ ﷺ والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين، فكان لأئمة الدِّين وعلماء الملَّةِ عنايةٌ بالتوحيد عنايةً فائقةً ولهم به اهتمامٌ كبيرٌ ومصنفاتٌ كثيرة ومؤلفاتٌ عديدة في قديمِ الزمان وحديثه، ومن تلك المؤلفات العظيمة: "كتابُ التوحيد الذي هو حق الله على العبيد" للإمام محمدٍ بنِ عبد الوهاب النجدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقد لَقِي قبولًا عظيما عند العلماء وطلبةِ العلم، فصار علمًا للموحدين، وحجةً على الملحدين، فانتفع به الخلق الكثير والجمُّ الغفير.

وقد مَنَّ الله عليَّ -وله الحمد والمنّة وأسأله المزيد من فضله وإنعامه- بشرح هذا الكتاب العظيم شرحا موسعا، جمعت فيه كثيرا من مسائل التوحيد وسميتُه: "فتحُ العزيزِ الحميدِ في شرح كتابِ التوحيد"، ثم رأيت أني قد توسعت في بعض المسائل والأحكام بما يشق على البادئين، فاختصرته وهذبته لهم ليكون عونا وسلما لهم لفهمه وإتقانه، وسميتُه: "الملخص المفيد في شرح كتاب التوحيد".

وأسأل اللهَ الكريمَ الوهابَ أن ينفعني وجميعَ إخواني المسلمين بهذا الكتاب العظيم، وأن يجعلَه موصلا بنا إلى جناتِ النعيم، وحاجزا لنا من الوقوع في المعاصي والشرك الأثيم، وعلى الله الكريمِ اعتمادي وإليه تفويضي واستنادي وحسبي الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم ولا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش الكريم.

وكتبه: أبو عبد الله طارق بن يوسف الوليدي (٢٩/محرم/١٤٤٣هـ).

---

[1] البخاري (٥٨١٥) ومسلم (٥٣١).

نبذة مختصرة عن [كتاب التوحيد]

إن لـ"كتاب التوحيد" منزلة عظيمة في قلوب الأئمة والعلماء لما فيه من البيان والإيضاح لحقيقة التوحيد وما يضاده، فهو مع صغر حجمه لكنه قد استوعب أصول مسائل التوحيد، مع كشف شبهات المبطلين والرد عليهم، فلا يستغني عنه عالم فضلا عن طالب علم، وقد اعتنى به العلماء عناية فائقة، وأوصى كثير من العلماء بحفظه، وهذا يدل على إخلاص مؤلفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيما نحسبه والله حسيبه ولا نزكي على الله أحدا، وإليك بعض ثناء العلماء عليه:

١_ **قال العلامة سليمان بن عبد الله آل الشيخ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وهو كتاب فرد في معناه، لم يسبقه إليه سابق، ولا لحقه فيه لاحق"اهـ[(١)].

٢_ **وقال العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فإن "كتاب التوحيد" قد جاء بديعا في معناه: من بيان التوحيد ببراهينه، وجمعِ جملٍ من أدلته لإيضاحه وتبيينه. فصار علما للموحدين، وحجة على الملحدين. فانتفع به الخلق الكثير، والجم الغفير" إلى أن قال: "وقد جمع هذا الكتاب على اختصاره من بيان التوحيد ما لا يعذر عن معرفته وطلبه بإقبال وتدبر، وكذلك الرد على أهل الأهواء جميعهم، فمن حفظه واستحضره وجد ذلك واستغنى به عن غيره في الرد على كل مبتدع فتدبره تجد ذلك بينا"اهـ[(٢)].

٣_ **وقال العلامة ابن باز** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وهو كتاب لا نعلم أحدا فيما سبق أنه أَلَّف مثله في معناه، على صغر حجمه وكثرة فوائده"اهـ[(٣)]، وكان يوصي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بحفظه.

---

(١) "تيسير العزيز الحميد" ص١٢ .

(٢) "فتح المجيد" ص٣ .

(٣) " شرح كتاب التوحيد" ص١ .

٤_ **وقال العلامة الوادعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "أنصح كل أخ في الله أن يقرأ كتابه "كتاب التوحيد"، ذلك الكتاب العظيم على أن فيه بعض الأحاديث الضعيفة"، **وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "ومن الكتب القيمة التى لا يستغني عنها مسلم"اهـ[١].

٥_ **وقال العلامة الفوزان حفظه الله**: "وهذا الكتاب من أنفس الكتب المؤلفة في باب التوحيد؛ لأنه مبني على الكتاب والسنة، بحيث إنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يورد في كل باب من أبوابه آيات من القرآن وأحاديث من السنة الصحيحة السند أو المعنى، وكلام أهل العلم الأئمة؛ الذين بينوا معاني هذه الآيات وهذه الأحاديث"اهـ[٢].

موضوع الكتاب: موضوع "كتاب التوحيد" هو: في بيان ما بعث الله به رسله: من توحيد العبادة، وبيانه بالأدلة من الكتاب والسنة، وذكر ما ينافيه من الشرك الأكبر، أو ينافي كماله الواجب من الشرك الأصغر ونحوه، وما يُقرِّب من ذلك أو يوصل إليه.

أجزاء الكتاب: يحتوي "كتاب التوحيد" على: مُقدِّمة، جعلها المؤلف تقوم مقام الخطبة بين يدي الكتاب، و(٦٦) بابًا، أولها: (باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب)، وآخرها (باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [الزمر: ٦٧]).

وقد ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الكتاب (٨٠) آية، و(١٤١) حديثًا، و(٥٧) أثرا و(١٣) نقلا من كلام العلماء وأكثرها عن شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ، وبلغ عدد الأحاديث المتفق عليها مع المكرر (٣٤) حديثا، وعدد ما انفرد به الإمام البخاري (١٧)، وما انفرد به مسلم (٢٣)، والباقية منها ما هو صحيح وهو الأكثر وهي (٥٨) حديثا وأثرا

---

[١] "مقتل الشيخ جميل الرحمن" ص٨٠، و"المقترح" سؤال رقم (٢١٨).
[٢] "إعانة المستفيد" (١/ ١١-١٦).

صحيحا، ومنها ما هو ضعيف وهو الأقل وهو (٤٩) حديثا وأثرا ضعيفا، ولكنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يجعله عمدةً للباب غالبا.

ولا يكاد يخرج المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن آية أو حديث إلا في النادر من ذكر كلام لأهل العلم، وهذا هو السبب الرئيسي في بركته وعظيم نفعه، وقد شبهه العلماء بكتاب صحيح البخاري في طريقة تبويبه وترتيبه وفقهه.

سبب تأليف الكتاب: السبب الذي دفع الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى تأليف هذا الكتاب هو ما رآه من انتشار الشركيات بأنواعها في الجزيرة العربية كتعظيم القبور والأضرحة ودعائها من دون الله والذبح لغير الله وغير ذلك كثير من صور الشرك الأكبر والأصغر وما يوصل إليهما، مع ضياع أيضا مفهوم التوحيد الحق عند بعض المسلمين، فحينها حذر الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من ذلك وأقام عليه البراهين من القرآن والسنة وكلام الأئمة، فأحب أن يجمع فيه كتاباً مختصراً جامعاً لمعنى دين الرسل من أولهم إلى آخرهم ومعرفته، ومعنى دين المشركين المتقربين إلى الله بأبغض الأشياء إليه من أعمال المعاندين، بأدلته الجامعة من الكتاب والسنة وكلام سلف الأمة، وسماه "كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد" فكان تأليفه عن خبرة ومشاهدة للواقع، وكان لذلك الداء كالدواء النافع.

ذكر بعض شروحات كتاب التوحيد: لأهمية "كتاب التوحيد"، وعظيمِ نفْعِه أقبل العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى على شرحه ومن أهم شروحه ما يلي:

١_ "تيسير العزيز الحميد" لحفيد المصنف الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو أول شرح لكتاب التوحيد، وأعظم الشروح، بل إنّ ما بعده فهو عيالٌ عليه، إذ أجاد فيه وأفاد لكنه استُشهِد رَحِمَهُ ٱللَّهُ قبل أن يكمله وإنما وصل فيه إلى باب [ما جاء في المصورين]، والتكملة الموجودة عليه الآن من "فتح المجيد".

٢_ "فتح المجيد" لحفيد المصنف الشيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهذا الكتاب يعتبر تهذيبًا وتقريبا وتكميلا لـ "تيسير العزيز الحميد" وهو أحسن شرح على الإطلاق.

٣_ "حاشية على كتاب التوحيد" للشيخ عبد الرحمن بن قاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد لخص كتاب "فتح المجيد" مع "التيسير" بعبارة مختصرة مفيدة، وهو يعتبر من أحسن الشروح في صياغة العبارات وشرح الفقرات.

٤_ "القول السديد" للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو عبارة عن تعليقات مجملة مفيدة على كل باب.

٥_ "شرح كتاب التوحيد" للشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو شرح مختصر مفيد.

٦_ "القول المفيد" للشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو شرح جيد سهل العبارة، يستفيد منه المبتدئ، ولا يستغني عنه المنتهي.

٧_ "إعانة المستفيد" للشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله، وهو من أحسن الشروح، وقد لخصه وهذبه وزاد فيه في كتابه: "الملخص في شرح كتاب التوحيد".

وغير ذلك من الشروح الكثيرة التي تدل على أهمية الكتاب وعظيم نفعه والحمد لله.



نبذة مختصرة عن الإمام محمد بن عبد الوهاب النجدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ

اسمه ونسبه: هو الإمام العلامة الشهير مجدد الدعوة بقية أكابر السلف، أبو علي شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي، ينتهي نسبه إلى عدنان.

مولده ونشأته: ولد في بلد العيينة[1] من بلدان العارض بنجد سنة (١١١٥هـ)، فنشأ بها في بيئة صالحة، محبة للعلم والدين، فلم تقع عينه إلا على قاضٍ، أو فقيه، أو طالب علم، فأبوه كان فقيها، وابن عمه عبد الرحمن بن إبراهيم بن سليمان كان عالما، وأخوه الأكبر سليمان كان من طلاب العلم المبرزين.

فقرأ القرآن حتى حفظه وأتقنه قبل بلوغه العشر ثم اشتغل بطلب العلم فقرأ مبادئ العلوم والفقه الحنبلي على والده، وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ حاد الفهم سريع الإدراك والحفظ،وكان أبوه يتعجب من فهمه ويعترف بالاستفادة منه مع صغر سنه .

وكان يدون مباحثه ودروسه بيده، وكان سريع الكتابة حسن الخط، بحيث كان يخط بالخط البديع الجميل في المجلس الواحد كراسا واحدا من غير سآمة ولا تعب.

ودرس على يد رجل يُدعى عبد الرحمن بن أحمد من أهل بريدة، وأتم عليه دراسة علوم اللغة العربية، كما درس عليه كتابي صحيح البخاري ومسند أحمد، وهذا قبل البلوغ.

ثم رحل إلى ما يليه من الأمصار، وما يحاذيه من الأقطار، وزاحم فيها العلماء الكبار.

وأكبّ معهما على مطالعة مؤلفات شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، ومؤلفات تلميذه محمد بن قيم الجوزية، فازداد بهما علما وتحقيقا وعرفانا وقد كتب بخط يده رَحِمَهُ ٱللَّهُ كثيرا من مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

[1] بلدة العيينة هي بلدة صغيرة في وادي حنيفة بنجد وتقع شمال غربي مدينة الرياض وتبعد مسافة خمسة وأربعين كيلو متر.

عقيدته ومذهبه: كان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على عقيدة السلف الصالح، الذين تمسكوا بالكتاب والسنة وفهموها على فهم السلف دون عِوَج ولا زيغ ولا انحراف، ولم يأت بمذهب جديد قط، بل هو متبع لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وكان يتفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

عبادته وزهده: وكان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ متعبدا يحيي غالب الليل صلاة وقراءة وتهجدا، وكان مع هذا متعففا متورعا لا يأكل من بيت المال إلا بالمعروف، وبيت المال في يده ورهن تصرفه، وكان سخيا جوادا، وتوفي ولم يخلف شيئا من المال ولا العقار غير داره التي كان يسكنها في حياته رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بل كان عليه دين كثير اقترضه في إنفاقه على الغرباء والمعوزين من أهل العلم وغيرهم وقد أوفى الله عنه هذا الدين.

ثناء العلماء عليه: وقد شرح الله صدور كثير من العلماء لدعوته، وسروا واستبشروا بطلعته، وأثنوا عليه نثرا ونظما، ممن عاصره وممن جاء بعده، فممَّن عاصره عالم صنعاء: الإمام الكبير أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل الصنعاني المعروف بـ [الأمير] (المتوفى: ١١٨٢هـ) فأثنى على الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقصيدة **قال في مطلعها:**

سلام على نجد ومن حلَّ في نجد ... وإن كان تسليمي على البعد لا يجدي
قفي واسألي عن عالم حلَّ سوحها ... به يهتدى من ضل عن منهج الرشد
محمد الهادي لسنة أحمد ... فياحبذا الهادي وياحبذا المهدي

إلى أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وقد جاءت الأخبار عنه بأنه ... يعيد لنا الشرع الشريف بما يبدي
وينشر جهرا ما طوى كل جاهل ... ومبتدع منه فوافق ما عندي
ويعمر أركان الشريعة هادما ... مشاهد ضل الناس فيها عن الرشد

فمحاسنه وفضائله أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر، افتخرت به نجد على سائر الأمصار، وزها عصره على سائر الأعصار، وشهد له أهل عصره ومن بعدهم بالعلم وتجديد الدين، وتواتر الثناء عليه عن فضلائهم وأكابرهم.

وقال عنه العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: رجل عظيم، ومصلح كبير، وداعية غيور، المجدد للإسلام في الجزيرة العربية في القرن الثاني عشر من الهجرة النبوية.اهـ[١].

وقال عنه العلامة مقبل الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: شيخ عالم جليل، من علماء القرن الثاني عشر، أثنى عليه علماء الإسلام، يصيب ويخطئ، ويجهل ويعلم، دعوته دعوة مباركة، نفع الله بدعوته الإسلام والمسلمين. **وقال:** رجل مصلح افتريَ عليه[٢].

وقال عنه العلامة الفوزان حفظه الله: الإمام العلامة المجاهد الصابر الداعي إلى الله على بصيرة، المجدد لدين الله في القرن الثاني عشر[٣].

تلاميذه: أخذ عنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ العلم عدد كثير نذكر في هذه الترجمة المختصرة بعض أعيانهم وهم:

١_ الإمام سعود بن عبد العزيز بن محمد بن سعود أمير الدرعية .

٢_ أبناؤه الأربعة وهم: عبد الله، وحسين، وعلي، وإبراهيم.

٣_ حفيده الشيخ عبد الرحمن بن حسن.

٤_ الشيخ حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر.

٥_ الشيخ حسين بن غنام الأحسائي.

---

[١] "الإمام محمد بن عبد الوهاب دعوته وسيرته" ص١٨.

[٢] "مقتل الشيخ جميل الرحمن الأفغاني" (٧٥، ٨٠، ٨٤، ٨٧).

[٣] "إعانة المستفيد" (١/ ٧).

وأخذ عنه غير هؤلاء خلق كثير تولوا مناصب القضاء والإفتاء والتدريس وقاموا بواجب العلم ونشر دعوة الإسلام والتوحيد في زمنهم.

أولاده: وقد أنجب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ستة أبناء علماء فضلاء وهم: علي وحسين وعبد الله وحسن وإبراهيم وعبد العزيز، وقد بارك الله في ذريته فبلغوا عددا كثيرا وهذه الذرية الكثيرة المباركة جميعهم من أبناء الشيخ الأربعة وهم علي وحسين وعبد الله وحسن، وأما إبراهيم وعبد العزيز فليس لهما ذرية ولا عقب، فآل الشيخ الموجودون اليوم منحدرون عن أبناء الشيخ محمد الأربعة الذين ذكرناهم آنفا رحمهم الله تعالى.

مؤلفاته: للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مؤلفات كثيرة جدا سارت في الآفاق، في العقيدة والتوحيد والفقه والتفسير والحديث وأصول الفقه والسيرة وغيرها فمن مؤلفاته في العقيدة والتوحيد:

١- كتاب التوحيد: (وهو الذي بين أيدينا) وهو أول كتاب ألفه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ والواقع أن "كتاب التوحيد" هو المحور الذي دارت حوله مؤلفات الشيخ وأتباعه في هذا الموضوع.

٢- كتاب كشف الشبهات. ٣- كتاب الأصول الثلاثة وأدلتها. ٤_ القواعد الأربع . ٥- كتاب أصول الإيمان. ٦- كتاب فضل الإسلام. ٧- كتاب مسائل الجاهلية. ٨- كتاب مفيد المستفيد في حكم تارك التوحيد. ٩- كتاب الكبائر. ١٠_رسالة في الرد على الرافضة . ومن مؤلفاته في الفقه والسيرة والحديث:

١١- كتاب شروط الصلاة وأركانها. ١٢- كتاب مجموع الحديث على أبواب الفقه. ١٣- كتاب مختصر الشرح الكبير والإنصاف. ١٤- مختصر السيرة النبوية. ١٥- كتاب

الهدي النبوي. ١٦-كتاب أحاديث الفتن. ١٧-كتاب نصيحة المسلمين بأحاديث خاتم المرسلين.

وكتب رَحِمَهُ ٱللَّهُ رسائل كثيرة في تقرير التوحيد وتوضيحه تبلغ مجلدا كبيرا أورد البعض منها الشيخ حسين بن غنام في تأريخه.

وفاته: توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في يوم الإثنين آخر ذي القعدة سنة (١٢٠٦هـ) وله من العمر (٩١) سنة، قضاها في تحصيل العلم ونشره والقيام بالدعوة إلى الإسلام الصحيح والتوحيد، بعد مضي (٢٧) سنة من ولاية الإمام عبد العزيز ابن الإمام محمد ابن سعود، وكان يوما مشهودا، وقد رثاه عدد من العلماء منهم الشيخ حسين بن غنام رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقصيدة مؤثرة، وكذلك الإمام محمد بن علي الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.



مقدمة المؤلف

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

بِسْمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحِيْمِ

الحَمْدُ للهِ، وصَلى اللهُ على مُحَمَّدٍ وَعَلى آلِهِ وسلَّم.

الشرح:

ابتدأ المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابه بالبسملة لأمرين:

١_ اقتداء بكتاب الله تعالى حيث إن جميع السور افتتحت بالبسملة إلا سورة التوبة، وأن أول آية في القرآن نزلت افتتحت بالبسملة.

٢_ اقتداء بالأنبياء عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ فقد جاء في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ في رسالة سليمان عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لملكة سبأ قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠] وكان النبي ﷺ يبتدئ بها رسائله إلى الملوك، كما في رسالته إلى هرقل فقد روى الإمام البخاري ومسلم [1] عن ابن عباس عن أبي سفيان رضي الله عنهما قال: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَرَأَهُ: فَإِذَا فِيهِ «**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ**».

وقد أجمع العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ على استحباب ذلك، **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وقد استقر عمل الأئمة المصنفين على افتتاح كتب العلم بالبسملة وكذا معظم كتب الرسائل"اهـ.

---

[1] البخاري (٧) ومسلم (١٧٧٣).

والحكمة من ذلك: التبرك بذكر اسم الله والاستعانة به على الأمور المهمة، **قال الإمام ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فالمشروع ذكر اسم الله في الشروع في ذلك كله تبركا وتيمنا واستعانة على الإتمام والتقبل والله أعلم"اهـ[(١)].

وقوله: «بِسْمِ اللهِ» جار ومجرور، وهو متعلق بفعل محذوف متأخر مناسب للمقام تقديره هنا مثلا: باسم الله أقرأ، وقدرناه متأخرا تيمنا بالبداءة باسم الله تعالى ولإفادة الحصر.

و**«الله»** علم على نفس الله عَزَّوَجَلَّ ولا يسمى به غيره، ومعناه: المألوه محبة وتعظيما. مشتق من أله يأله ألوهة، بمعنى عبد يعبد عبادة . فالله إله بمعنى مألوه أي: معبود.

وقوله: «الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» الرحمن اسم دال على الصفة القائمة بالله سبحانه، **ومعناه:** ذو الرحمة الواسعة، وهو اسم خاص بالله فلا يجوز أن يسمى أو يوصف به غيره.

والرحيم اسم يدل على تعديها إلى المخلوقين، **ومعناه:** ذو الرحمة الكثيرة، أي: المُوصِل للرحمة من يشاء من عباده، ويجوز أن يسمى ويوصف به غير الله كما قال تعالى: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

والمؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن ذكر البسملة بدأ بحمد الله تعالى، اقتداء بكتاب الله حيث إن أول سورة افتتح بها القرآن الكريم بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وجملة من سور القرآن افتتحت بالحمد، واقتداء بسنة رسول الله ﷺ حيث إنه كان يبدأ خطبه بخطبة الحاجة التي تفتتح بالحمد لله «**إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ...**» **الحديث.**

وقوله: «الحَمْدُ للهِ» الحمد: هو الإخبار بمحاسن المحمود مع المحبة له والتعظيم[(٢)].

[(١)] "فتح الباري" (١/ ٩)، و"تفسير القرآن العظيم" (١/ ٣٥) .

[(٢)] عرفه بذلك شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٨/ ٣٧٨) وابن القيم في "بدائع الفوائد" (٢/ ٩٢).

وأل في [الحمد] للاستغراق بمعنى أن جميع المحامد ثابتة لله تعالى.

وقوله: «وَصَلى الله عَلى مُحَمَّدٍ وَعَلى آلِهِ وَسَلَّم» الصلاة في اللغة: الدعاء قال تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] أي: ادع لهم.

وصلاة الله على نبيه ﷺ هي ثناؤه عليه في الملأ الأعلى، ومن الملائكة الاستغفار كما قال ﷺ: «وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللهُمَّ ارْحَمْهُ، اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ»[(١)]، ومن المؤمنين الدعاء كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وقوله: «عَلَى مُحَمَّدٍ» ومعنى محمد: المحمود لكثرة الخصال الحميدة فيه ولكثرة حامديه.

وقوله: «وَعَلى آلِهِ» آل النبي ﷺ تارة يراد بهم: ١): من تحرم عليهم الصدقة فقط، وهم: بنو هاشم وأزواجه ﷺ كما في حديث: «الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِآلِ مُحَمَّدٍ»[(٢)].

٢): وتارة يراد بهم: أتباعه على دينه إلى يوم القيامة، ويدخل فيهم دخولاً أولياً أتباعه من قرابته؛ لأنهم آل من جهة الأتباع، ومن جهة القرابة [(٣)] كما في قول المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا: **«وعلى آله»** أي: أتباعه على دينه.

[(١)] أخرجه البخاري (٤٤٥) و مسلم (٦٤٩) عن أبي هريرة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

[(٢)] أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٧٧٥٨) وهو في البخاري (١٤٩١) ومسلم (١٠٦٩) عن أبي هريرة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

[(٣)] والدليل على أن [الآل] يطلق على الأتباع وليس خاصا بالقرابة قوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] وقوله تعالى: ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ نَّجَّيْنَٰهُم بِسَحَرٍ﴾ [القمر: ٣٤] وقال الشاعر:

آل النبي هم أتباع ملته ... من الأعاجم والسودان والعرب

لو لم يكن آله إلا قرابته ... صلى المصلي على الطاغي أبي لهب

وهذا البيت الثاني فيه نظر؛ لأن القائلين بأن [آله] هم: قرابته، مرادهم المؤمنون منهم دون الكافرين. انظر: "جلاء الأفهام" ص٢١٠ و "شرح العقيدة السفارينية" للعلامة ابن عثيمين ص٥٨ و "فتح المجيد" ص٣٣ .

وقوله: «وَسَلَّم» مأخوذ من السلامة، أي يسلمه الله تعالى من كل مكروه وآفة في الدنيا والآخرة.



كِتَابُ التَّوحِيدِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦] الآيةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [الإسراء: ٢٣].

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ [النساء: ٣٦] الآية.

وَقَوْلُهُ: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥١-١٥٣].

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؛ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ [الأنعام:١٥٣] الآية.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ

أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ: أَنْ يَعْبُدُوْهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ: أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا» أَخْرَجَاهُ فِي "الصَّحِيحَينِ".

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ من هذه المقدمة: أن يُبيِّن أهمية التوحيد وخطورة الشرك، فبيَّن فيها الحكمة في إيجاد الثقلين كما في الآية الأولى، والذي هو الحكمة في إرسال الرسل كما في الآية الثانية، والذي هو أوجب الواجبات كما في الآية الثالثة والرابعة والخامسة، والذي ضده وهو الشرك أعظم المحرمات كما في الآية الخامسة، والذي هو حق الرب على العباد الذي افترضه عليهم، ولا يقبل منهم سواه كما يأتي في حديث معاذ بن جبل، والذي حقيقته وتفسيره عبادة الله وحده لا شريك له كما في الآية الرابعة وحديث معاذ[1].

قوله: «كتاب» مصدر كَتَبَ يَكْتُبُ كِتَابًا، ومدار المادة على الجمع. وسمي الكتاب كتابا: لجمعه ما وضع له[2].

وقوله: «التوحيد» مصدر وحد يوحد توحيدا إذا جعله واحدا أي: فردًا.

وفي الشرع هو: إفراد الله تعالى بألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته.

مسألة[١]: كم أقسام توحيد الله تعالى؟

توحيد الله تعالى ثلاثة أقسام وهي:

١ _ توحيد الألوهية وهو: إفراد الله تعالى بالعبادة.

٢ _ توحيد الربوبية وهو: إفراد الله تعالى بأفعاله.

٣ _ توحيد الأسماء والصفات وهو: إفراد الله تعالى بأسمائه وصفاته.

وهذه الأنواع الثلاثة متلازمة، كل نوع منها لا ينفك عن الآخر، فمن أتى بنوع منها ولم يأت بالآخر، لم يكن موحدا، وما ذاك إلا أنه لم يأت به على وجه الكمال المطلوب،

---

[1] «حاشية كتاب التوحيد» لابن القاسم ص١٨.

[2] «فتح المجيد» ص١١.

فتوحيد الألوهية يتضمن توحيد الربوبية والأسماء والصفات بلا عكس، وتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات يستلزمان توحيد الألوهية.

أولا: [توحيد الألوهية] توحيد الألوهية: هو إفراد الله تعالى بالعبادة، فالعبادات كلها ظاهرها وباطنها لله وحده لا شريك له، لا يجعل فيها شيئا لغيره، لا لملك مقرب، ولا لنبي مرسل، فضلا عن غيرهما قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن: ١٨] وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّىٓ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴾ [الزمر: ١١] وهذا القسم هو مقصود المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بتصنيف هذا الكتاب، وإن كان قد ضمَّنه القسمين الآخرين (الربوبية والأسماء والصفات).

وهذا التوحيد هو أول دعوة الرسل وآخرها، فلأجله أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وهو أول واجب على المكلف، وأول ما يدخل به الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا، وقد أفصح القرآن عن هذا النوع كل الإفصاح وأبدأ فيه وأعاد، وضرب لذلك الأمثال، بحيث إن كل سورة في القرآن ففيها الدلالة على هذا التوحيد.

ثانيا: [توحيد الربوبية] توحيد الربوبية: هو إفراد الله تعالى بأفعاله، ومنها الخلق والملك والتدبير وأنه المحيي المميت والنافع الضار وغير ذلك من معاني ربوبيته سبحانه وتعالى.

وهذا التوحيد لا يكفي العبد في حصول الإسلام، بل لا بد أن يأتي مع ذلك بلازمه من توحيد الإلهية، فإن الكفار والمشركين كانوا يقرون بهذا التوحيد قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾ [الزخرف: ٨٧]، ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس: ٣١] فلم يدخلهم ذلك في الإسلام بل قاتلهم رسول الله ﷺ واستباح دمائهم وأموالهم.

ثالثا: [توحيد الأسماء والصفات] توحيد الأسماء والصفات: هو إفراد الله تعالى بأسمائه وصفاته، بإثبات ما أثبته الله تعالى لنفسه أوأثبته له رسوله ﷺ ونفي ما نفاه الله عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ﷺ على ما يليق بجلاله من غير تحريف ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف.

وهذا أيضا لا يكفي في حصول الإسلام، بل لا بد مع ذلك من الإتيان بلازمه، من توحيد الربوبية والإلهية، فإن الكفار والمشركين كانوا يقرون بهذا التوحيد في الجملة ولم يدخلهم ذلك في الإسلام[1].

مسألة[٢]: ما هو الدليل على تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام؟

تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام أخذه العلماء بالاستقراء والتتبع لكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ كقول الله تعالى: ﴿ **رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَا فَٱعۡبُدۡهُ وَٱصۡطَبِرۡ لِعِبَٰدَتِهِۦۚ هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا** ﴾ [مريم: ٦٥] وكسورة الفاتحة وغيرها.[2]

مسألة: هل يزاد في أقسام توحيد الله [توحيد الحاكمية] لقول الله تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٤٠]؟

توحيد الحاكمية هو: إفراد الله تعالى بالحكم والتشريع، ولا يصح أن يزاد ضمن أقسام التوحيد الثلاثة لأمور وهي:

---

[1] **قال العلامة سليمان** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولم يعرف عنهم إنكار شيء من هذا التوحيد إلا في اسم الرحمن خاصة، ولو كانوا ينكرونه لردوا على النبي ﷺ ذلك، كما ردوا عليه توحيد الإلهية فقالوا: ﴿ **أَجَعَلَ ٱلۡأٓلِهَةَ إِلَٰهٗا وَٰحِدًاۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيۡءٌ عُجَابٞ** ﴾، لاسيما السور المكية مملوءة بهذا التوحيد. "التيسير" ص١٩.

[2] وقد أشار إلى هذا التقسيم الإمام ابن جرير الطبري وابن منده والطحاوي وابن حبان وابن بطة وغيرهم، إلى أن جاء شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ تعالى فأشهرا هذا التقسيم وقرراه في كتبهما.

١_ أن توحيد الحاكمية يندرج تحت أقسام توحيد الله الثلاثة، فلا يصح جعله قسيما لها.

٢_ أنه لا يعلم عن السلف ولا عن العلماء زيادة هذا القسم في توحيد الله تعالى وإنما زاده الحماسيون من سروريين وقطبيين وإخوان وخوارج وغيرهم ومرادهم من زيادة هذا القسم هو تكفير حكام المسلمين، وقد نص العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ على أن زيادة هذا القسم على أقسام التوحيد الثلاثة من البدع والمحدثات[1].

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُ[2] اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

الشرح:

قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ﴾ قدَّم الله الجن على الإنس؛ لأنهم خلقوا قبل الإنس، و[الجِنّ] هم عالم غيبي، سموا بذلك؛ لاستتارهم عن الأعين، و[الإنس] سموا بذلك؛ لأنهم يؤنسون أي: يرون.

وقوله: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ هذا من أبلغ صيغ الحصر [الاستثناء بعد النفي]، أي: ما خلقت الجن والإنس إلا لغاية واحدة وهي عبادة الله، **والعبادة لغة**: التذلل والخضوع والانقياد، **وشرعا**: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأعمال، الظاهرة والباطنة. وقد فسرها الإمام النجدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: أي: يوحدون.

---

[1] انظر "فتاوى اللجنة الدائمة" رقم الفتوى (١٨٨٧٠) و"مجموع فتاوى ابن باز" (٣٠/ ٣٢٨) و"لقاء الباب المفتوح" لابن عثيمين ص١٢ و"إعانة المستفيد" (٢/ ١٤٠).

[2] يجوز في[قول] الرفع والجر: ١_الرفع: على الابتداء. ٢_الجر: عطفاً على التوحيد، والتقدير: هذا كتاب التوحيد وكتاب قولِ الله تعالى. لكن إذا ابتدأت بالرفع فعليك أن ترفع البقية، وإن ابتدأت بالجر فعليك أن تجر البقية؛ لأنها معطوفة عليها. وهكذا يقال فيما سيأتي من الأبواب.

ومعنى الآية: أن الله تعالى أخبر أنه ما خلق الجن والإنس إلا لحكمة شرعية وهي عبادته وإفراده وحده بالعبادة، فمنهم من عبد الله ومنهم من لم يعبد الله وهذه هي الحكمة الشرعية كقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ [النساء:٦٤] وكحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ قَالَ: وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ» متفق عليه[1].

الشاهد من الآية: أن المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ أراد أن يبين بهذه الآية الغاية التي من أجلها خلق الإنس والجن، وهو توحيد الله تعالى.

قال المصنف رحمه الله: وَقَولُه: ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦] الآية[2].

الشرح:

قوله: ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ ﴾ أي: أرسلنا في كل طائفةٍ وقرنٍ وجيلٍ من الناس ﴿ رَّسُولًا ﴾ وهو من أرسله الله بخبر من السماء إلى قوم مخالفين له مكذبين ﴿ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ ﴾ أي: أفردوه بالعبادة ﴿ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ أي: اتركوا وفارقوا عبادة ما سواه،

---

[1] البخاري(٣٣٣٤) ومسلم (٢٨٠٥).

[2] تُقرَأ بالنصب، إما على أنها مفعول به لفعل محذوف تقديره: [أكمل الآيةَ] أو [اقرأ الآيةَ]، أو أنها منصوبة بنزع الخافض أي: إلى آخر الآية.

والتعبير بقوله: ﴿ وَٱجْتَنِبُوا۟ ﴾ أبلغ من اتركوا؛ لأنها تقتضي الترك الذي هو عدم الفعل وتقتضي المباعدة والمجانبة أيضا.

و﴿ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ مشتق من الطغيان وهو مُجاوزة الحد، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ ﴾ [الحاقة: ١١] أي: تجاوز حده. **وشرعا**: هو ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع[1].

وهذه الآية هي معنى: لا إله إلا الله، فإنها تضمنت ركنيها وهما: النفي والإثبات، فالإثبات ﴿ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ ﴾، والنفي ﴿ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾، وهذه طريقة القرآن يقرن النفي بالإثبات، فينفي ما سوى الله، ويثبت عبادة الله وحده، والنفي المحض ليس بتوحيد وكذلك الإثبات بدون النفي، فلا يكون التوحيد إلا متضمنا للنفي والإثبات.

الشاهد من الآية: أن التوحيد هو دين جميع الرسل وهو إجماع منهم على الدعوة إلى ذلك، لأنه الحكمة في إرسالهم.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤].

---

[1] قاله ابن القيم في "إعلام الموقعين" (١/ ٤٠) وهو أحسن تعريف للطاغوت، وقوله: "من معبود" كالأصنام ونحوها، "أو متبوع" كالكهان، والسحرة، وعلماء السوء، "أو مطاع" كالأمراء الخارجين عن طاعة الله، فإذا اتخذهم الإنسان أربابا يحل ما حرم الله من أجل تحليلهم له، ويحرم ما أحل الله من أجل تحريمهم له، فهؤلاء طواغيت، والفاعل تابع للطاغوت، قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾ [النساء: ٥٠]. ولم يقل: إنهم طواغيت. "القول المفيد" ص٢١.

الشرح:

قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ أي: أمر ربك أمرا شرعيا دينيا: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ المعنى: أن تعبدوه وحده دون ما سواه، وهذا معنى "لا إله إلا الله" **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "والنفي المحض ليس توحيدا (لأنه تعطيل محض)، وكذلك الإثبات بدون النفي (لأنه لا يمنع المشاركة)، فلا يكون التوحيد إلا متضمنا للنفي والإثبات. وهذا هو حقيقة التوحيد"[1].

وقوله: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ أي: وقضى أن تحسنوا بالوالدين إحسانا، وهو بذل المعروف إليهما، ولم يخص نوعا من أنواع الإحسان ليعم جميع أنواعه.

الشاهد من الآية: أن الله جعل أول الوصايا والأوامر الوصية والأمر بعبادته وحده لا شريك له، فدلّ على أنه أهمها وأوجبها؛ إذ لا يُبتدأ إلا بالأهم فالأهم، وختمت بالنهي عن الشرك، فدل على أنه أعظم المحرمات.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦] الآية.

الشرح:

قوله: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ أمر الله تعالى جميع عباده بعبادته وحده لا شريك له، وهذا يدل على وجوب توحيد الله تعالى، ثم نهى عباده عن الشرك به شيئا فقال: ﴿وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ﴾ أي: بالله، لا شركا أصغر ولا أكبر[2] ﴿شَيْـًٔا﴾ أي: لا ملك مقرب ولا نبي مرسل فضلا عن غيرهما من المخلوقين الذين لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا

---

[1] "بدائع الفوائد" (١/ ١٣٤) و "فتح المجيد" ص٤٩ .

[2] لأن النهي كالنفي إذا تسلط على الفعل المضارع أفاد العموم، فيشمل جميع أنواع الشرك.

حياة ولا نشورا، واستفيد ذلك من النكرة وهي ﴿شَيْئًا﴾ التي هي في سياق النهي ﴿وَلَا تُشْرِكُوا﴾ فتفيد العموم.

الشاهد من الآية: أن الله جعل حقّه أول الحقوق فدل على أن التوحيد أوجب الواجبات وأعظمها وأن الشرك بالله أعظم المحرمات وأخطرها، وقرن الله الأمر بالعبادة التي فرضها بالنهي عن الشرك الذي حرمه ليدل على أن اجتناب الشرك شرط في صحة العبادة.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (١٥١) وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١٥٢) وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٥٣)﴾ [الأنعام: ١٥١ – ١٥٣].

الشرح:

هذه الآيات تسمى: [آيات الوصايا العشر] حيث ذكر الله فيها عشرة أمور وهي: النهي عن الشرك، والإحسان إلى الوالدين، وعدم قتل الأولاد، والنهي عن الفواحش بأنواعها، والنهي عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، والنهي عن أكل مال اليتيم، والوفاء بالكيل، والوزن بالقسط، والوفاء بعهد الله، والعدل.

قوله: ﴿قُلْ﴾ أي: يا محمد لهؤلاء المشركين الذين عبدوا غير الله، وحرموا ما رزقهم الله ﴿تَعَالَوْا﴾ أي: هلموا وأقبلوا ﴿أَتْلُ﴾ أي: أقص عليكم ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ أي: ما حرم ربكم عليكم حقا، لا تخرصا ولا ظنا، بل وحيا منه وأمرا من

عنده ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ وكأن في الكلام محذوفا دل عليه السياق تقديره: (وصاكم ألا تشركوا به شيئا)، بدليل قوله في آخر الآية: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ فيكون المعنى: حرم عليكم ما وصاكم بتركه من الإشراك به.

وقوله: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ أي: أحسنوا بالوالدين إحسانا بالأقوال الكريمة الحسنة، والأفعال الجميلة المستحسنة.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ أي: بسبب الفقر وضيقكم من رزقهم ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ أي: قد تكفلنا برزق الجميع، فلستم الذين ترزقون أولادكم، بل ولا أنفسكم، فليس عليكم منهم ضيق.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ وهي: الذنوب العظام المستفحشة، ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أي: المعاصي الظاهرة من الجوارح واللسان، وقيل: ما ظهر فحشه عند الناس، وقيل: أي المعاصي المنتشرة بين الناس ﴿وَمَا بَطَنَ﴾ أي: المعاصي الباطنة كالحسد والكبر والعجب، وقيل: ما قل فحشه عند الناس، وقيل: أي المعاصي التي يفعلها الناس خفية، والنهي عن قربان الفواحش أبلغ من النهي عن مجرد فعلها، فإنه يتناول النهي عن مقدماتها ووسائلها الموصلة إليها.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ وهي: النفس المسلمة، من ذكر وأنثى، صغير وكبير، بر وفاجر، والكافرة التي قد عصمت بالعهد والميثاق ﴿إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ كالزاني المحصن، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ الوصية هي: الأمر المؤكد المقرر ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ عن الله وصيته، ثم تحفظونها، ثم تراعونها وتقومون بها.

وقوله: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ أي: إلا بالحال التي تصلح بها أموالهم، وينتفعون بها **﴿ حَتَّى يَبْلُغَ ﴾** اليتيم **﴿ أَشُدَّهُ ﴾** أي: حتى يبلغ ويرشد.

وقوله: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾ أي: بالعدل والوفاء التام، في الأخذ والإعطاء، فإذا اجتهدتم في ذلك، فـ **﴿ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾** أي: بقدر ما تسعه، ولا تضيق عنه **﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾** أي: فاعدلوا في قولكم، بمراعاة الصدق في من تحبون ومن تكرهون.

وقوله: ﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ﴾ وهذا يشمل العهد الذي عاهده عليه العباد من القيام بحقوقه والوفاء بها، ومن العهد الذي يقع التعاقد به بين الخلق **﴿ ذَلِكُمْ ﴾** أي: الأحكام المذكورة **﴿ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾**.

ولما بين كثيرا من الأوامر الكبار، والشرائع المهمة، أشار إليها وإلى ما هو أعم منها فقال: **﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي ﴾** أي: طريقي ومسلكي وشريعتي **﴿ مُسْتَقِيمًا ﴾** أي: قيما، فهذه الأحكام وما أشبهها، مما بينه الله في كتابه، ووضحه لعباده، صراط الله الموصل إليه، وإلى دار كرامته، المعتدل السهل المختصر، والصراط: الطريق الذي هو دين الإسلام، وهو طريق الله الذي نصبه لعباده موصلا إليه، وهو شريعة الله لا اعوجاج فيه، ولا طريق إليه سواه، وقد جمع ثلاثة أمور: السهولة والسعة والقرب.

وقوله: ﴿ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾ أي: الطرق المخالفة لهذا الطريق من البدع والشبهات **﴿ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾** أي: تضلكم عنه وتفرقكم يمينا وشمالا **﴿ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾** فإنكم إذا قمتم بما بينه الله لكم علما وعملا صرتم من المتقين، وعباد الله المفلحين.

الشاهد من الآية: أن وصية الله لعباده هي عدم الإشراك به فأعظم المحرمات على الإطلاق هو الشرك بالله تعالى ولهذا بدأ الله به.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ ابْنُ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِيْ عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؛ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوْا بِهِ شَيْئًا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ [الأَنْعَام:١٥٣] الآيَة.[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ أَرَادَ» الاستفهام هنا للحث والتشويق **«أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ»** الوصية هي: الأمر المؤكد المقرر بمعنى العهد، ولا يكون العهد وصية إلا إذا كان في أمر مهم **«الَّتِيْ عَلَيْهَا خَاتَمُهُ»** الخاتم بفتح التاء وكسرها: حلقةٌ ذات فص من غيرها، وحقيقة الختم الاستيثاق. **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: بمعنى التوقيع. **«فَلْيَقْرَأْ»** اللام هنا للإرشاد **«قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾** الآيات، وقد تقدم الكلام عليها.

ومعنى الأثر: أن من أراد أن ينظر إلى الوصية التي كأنها كُتِبت وخُتم عليها فلم تغير ولم تبدل فليقرأ **﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾** إلى آخر الآيات، شبهها بالكتاب الذي كُتِب ثم خُتِم، فلم يزد فيه ولم ينقص؛ فإن النبي ﷺ لم يوص إلا بكتاب الله، كما قال فيما رواه مسلم: «**أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ حَبْلُ اللهِ، مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ**» وهذه الآية من كتاب الله تعالى،

---

[1] ضعيف:
أخرجه الترمذي (٣٠٧٠) والطبراني (١٠٠٦٠) وابن أبي حاتم في "التفسير" (٥/ ١٤١٤) من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، عن داود الأودي، عن الشعبي، عن علقمة، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وهذا إسناد ضعيف، فيه: داود بن يزيد الأودي وهو ضعيف، **قال الإمام الدارقطني** رَحِمَهُ اللَّهُ: تَفَرَّدَ بِهِ داود بن يزيد الأودي. "الغرائب والأفراد" (٣٨٢١).

فعبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سماها وصية النبي ﷺ لأنه مبلغ عن الله ومبين لما وصى الله به في كتابه.

الشاهد من الأثر: أن وصية النبي ﷺ هي وصية الله تعالى لعباده وهي عبادة الله وحده لا شريك له وعدم الإشراك به.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ: أَنْ يَعْبُدُوْهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ: أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا» أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».[1]

الشرح:

قوله: «كُنْتُ رَدِيْفَ النَّبِيِّ ﷺ» الرديف هو: الذي تحمله خلفك على ظهر الدابة **«عَلَى حِمَارٍ»** يقال له: عفير **«فَقَالَ لِي: يَا مُعَاذُ»** في رواية: «قلت: **لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ»** **«أَتَدْرِي»** أي: هل تعرف **«مَا حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟»** أخرج السؤال بصيغة الاستفهام؛ ليكون أوقع في النفس، وأبلغ في فهم المتعلم، وحق الله على العباد هو ما يستحقه عليهم من عبادته وحده.

وقوله: «قُلْتُ: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ» فيه حسن الأدب من المتعلم، وهذا يعتبر من العلم أن يقول من لم يعلم: "الله أعلم" كما جاء في الصحيحين[2] عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ العِلْمِ أَنْ**

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٨٥٦) ومسلم برقم (٣٠).

[2] البخاري برقم (٤٨٠٩) ومسلم برقم (٢٧٩٨).

يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص: ٨٦].

مسألة: من سُئل عن شيء من العلم فهل يقول: "الله أعلم" أو يقول: "الله ورسوله أعلم"؟

قولان للعلماء رحمهم الله تعالى وهما:

١): لا يقال بعد موته ﷺ: "الله ورسوله أعلم" وإنما يقال: "الله أعلم" فقط، وحجتهم في ذلك:

١_أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يقولون ذلك بعد موته ﷺ لا في مسألة شرعية ولا في مسألة غيبية[1].

٢_أنه مادام أن رسول الله ﷺ قد مات فيُردّ العلم إلى الله تعالى وهذا هو الأحوط سدا للذريعة.

ورجح هذا القول العلامة ابن باز والألباني والفوزان وبكر أبو زيد وعليه فتوى "اللجنة الدائمة".

٢): إن كانت المسألة شرعية فيجوز أن يقول: الله ورسوله أعلم، وإن كان في أمر غيبي فلا يجوز. ورجح هذا القول العلامة ابن عثيمين رحمه الله.

والصحيح هو القول الأول، ومع ذلك فلو قال إنسان في مسألة شرعية: "الله ورسوله أعلم" فلا نقول: إنه ارتكب محرما[2].

---

[1] فمن ذلك ما جاء في البخاري برقم (٣٥٣٨) عن عبيد بن عمير قال: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه، يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ ﴾ [البقرة: ٢٦٦]؟ قَالُوا: اللهُ أَعْلَمُ. الحديث. وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ العِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ اللهُ أَعْلَمُ.

[2] انظر "معجم المناهي اللفظية" ص١٢٨، و"شرح كتاب التوحيد" لابن باز والعثيمين والفوزان، و"فتاوى اللجنة الدائمة" (١٧٨٥١).

وقوله: «قَالَ: حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ: أَنْ يَعْبُدُوْهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» أي: يوحدوه بالعبادة ويفردوه، ويتجردوا من الشرك قليله وكثيره صغيره وكبيره، ومن لم يتجرد من الشرك لم يكن آتيا بعبادة الله وحده، بل هو مشرك قد جعل لله ندا في عبادته، ولقد أحسن ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث عرف العبادة **بتعريف جامع فقال:**

وعبادة الرحمن غاية حبه ... مع ذل عابده هما قطبان

وعليهما فلك العبادة دائر ... ما دار حتى قامت القطبان

ومداره بالأمر أمر رسوله ... لا بالهوى والنفس والشيطان

وقوله: «وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ» أي: حق أوجبه على نفسه تفضلا منه ورحمة لم يوجبه عليه مخلوق، وإنما سمى الله تعالى هذا الإكرام منه واجبا لأنه متحقق لا محالة حيث وعد الله من وحده بالجنة ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ﴾ [الروم: ٦][1] قال الشاعر:

ما للعباد عليه حق واجب ... كلا ولا سعي لديه ضائع

إن عذبوا فبعدله أو نعموا ... فبفضله وهو الكريم الواسع

وقوله: «أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» أي: ألا يعذب من يعبده ولا يشرك به شيئا، والعذاب هو: كل ما يعيي الإنسان ويشق عليه.

وقوله: «قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ» البِشارة هي: الإخبار بما يسر مما لا يعلمه المُخبَر به، ولا تستعمل فيما يسوء إلا مقيدة كما في قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١].

---

[1] فليس هو حق معاوضة (أي: عوض عن العمل) كما تقوله المعتزلة القدرية النفاة الذين يعتقدون أنه يجب على الله أن يثيب الطائع بالجنة، والعاصي بالنار، وليس هو مجرد خبر ووعد لا معنى له كما تقوله الجبرية القدرية المثبتة الذين يعتقدون أن الله لا يوجب على نفسه شيئا ولا يحرم على نفسه شيئا، فلا معنى لهذا الحق عندهم وهؤلاء هم نفات الحكمة والتعليل.

وقوله: «قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا» أي: يعتمدوا على ذلك فيتركوا التنافس في الأعمال. وفي رواية: «**فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّمًا**» أي: تحرجا من الإثم بكتمان العلم في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ الآية [البقرة: ١٧٤].

الشاهد من الحديث: أن إفراد الله تعالى وحده لا شريك له بالعبادة هو أعظم حق واجب على العباد لله تعالى ولا يقبل منهم سواه، وهذا هو التوحيد.



١_ بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيْدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوْبِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢].

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، وَأَنَّ عِيْسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُوْلُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ» أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا فِي حَدِيْثِ عِتْبَان: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ».

وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ مُوْسَى: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوْكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوْسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. قَالَ: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُوْلُوْنَ هَذَا! قَالَ: يَا مُوْسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالأَرَضِيْنَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَه.

وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَحَسَّنَهُ عَنْ أَنَسٍ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

الشرح:

قوله: «بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيْدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوْبِ» أي: باب بيان فضل التوحيد وبيان تكفيره الذنوب.

قوله: «يُكَفِّرُ» التكفير في اللغة: الستر والتغطية. وشرعاً: محو الذنب حتى يصير بمنزلة المعدوم. و**«مِنَ»** بيانية لا تبعيضية، و**«الذُّنُوْبِ»** جمعُ ذنب وهو ما تقبح عاقبته. و**«أل»** في الذنوب للجنس أي: جميع الذنوب.

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب: ١ ـ بيان شيء من فضل التوحيد وأنه أفضل الأعمال وأعظم الواجبات. ٢ ـ وبيان أنه أعظم الأعمال تكفيرا للذنوب.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢].

الشرح:

قوله: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ أي: الذين أقروا بقلوبهم ونطقوا بألسنتهم وعملوا بجوارحهم **﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ ﴾** أي: لم يخلطوا **﴿ إِيمَٰنَهُم ﴾** أي: توحيدهم **﴿ بِظُلْمٍ ﴾** أي: بشرك، كما جاء في الصحيحين[1] عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: لَمَّا نَزَلَتْ: **﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾** شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿ يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾** [لقمان: ١٣]».

---

[1] البخاري (٣٤٢٩) ومسلم (١٢٤).

وأنواع الظلم ثلاثة وهي:

١_ أعظم الظلم الذي هو الشرك في حق الله تعالى[١].

٢_ ظلم العباد.

٣_ ظلم النفس بما دون الشرك.

وقوله: ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ﴾ وهو طمأنية النفس وزوال الخوف في الدنيا والآخرة **﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾** أي: في الدنيا إلى شرع الله بالعلم وهي هداية إرشاد، وبالعمل وهي هداية توفيق، وهم مهتدون في الآخرة أيضا إلى الجنة.

ومن فسر الظلم بالشرك (الظلم المطلق) فهؤلاء لهم مطلق الأمن والاهتداء (أي أصله)، وعلى التفسير الثاني وهو: ظلم العبد لنفسه بالشرك والمعاصي (مطلق الظلم) فهؤلاء لهم الأمن والاهتداء المطلق (أي كماله).

الشاهد من الآية: أن من أتى بالتوحيد تاما فله الأمن التام والاهتداء التام[٢]، فدل على فضل التوحيد.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، وَأَنَّ عِيْسَى

---

[١] الظلم هو: وضع الشيء في غير موضعه، وسُمّي الشرك ظلماً لأنه وضعٌ للعبادة في غير موضعها وصرفٌ لها لغير مستحقها.

[٢] من أتى بالتوحيد فله حالتان:١): من أتى به تاما فله الأمن التام والاهتداء التام، ودخل الجنة بلا عذاب، ٢): ومن أتى به ناقصا بالذنوب التي لم يتب منها، فله حالتان: أ_ إن كانت صغائر كفرت باجتناب الكبائر، لقوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء:٣١] ولقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾ [النجم: ٣٢]. ب_ وإن كانت كبائر فهو في حكم المشيئة، إن شاء الله غفر له، وإن شاء عذبه، ومآله إلى الجنة، والله أعلم. "تيسير العزيز الحميد" ص٥١ .

عَبْدُ اللهِ وَرَسُوْلُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ» أَخْرَجَاهُ.[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أي: من تكلم بهذه الكلمة عارفا لمعناها، عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا، كما دل عليه قوله﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩] وقوله: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٦] وأما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها، فإن ذلك غير نافع بالإجماع.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومن اعتقد أنه بمجرد تلفظه بالشهادة يدخل الجنة ولا يدخل النار فهو ضال مخالف للكتاب والسنة والإجماع[2].

وقوله: «وَحْدَهُ» تأكيدا للإثبات **«لاَ شَرِيكَ لَهُ»** تأكيد للنفي، فهذه الجملة بيان وتأكيد لمضمون معناها، تأكيد بعد تأكيد إهتمام بمقام التوحيد.

وقوله: «وَأَنَّ مُحَمَّدًا» أي: وشهد أن محمدا **«عَبْدُه»** مملوكه وعابده **«وَرَسُولُهُ»** أي: مرسله بشريعته.

وأتى بهاتين الصفتين وجمعهما دفعا للإفراط والتفريط، فإن كثيرا ممن يدعي أنه من أمته أفرط بالغلو قولا وفعلا، ومنهم من فرَّط بترك متابعته، فإن **معنى شهادة أن محمدا عبده ورسوله**: أنه عبد فلا يعبد ورسول فلا يكذب، **ومقتضاها**: طاعته فيما أمر وتصديقه فيما أخبر، والانتهاء عما عنه نهى وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع.

---

[1] البخاري برقم (٣٤٣٥) ومسلم (٢٨).

[2] «المستدرك على مجموع الفتاوى» (١/ ١٦).

وقوله: «وَأَنَّ عِيسَى» أي: وشهد أن عيسى بن مريم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ **«عَبْدُ اللَّهِ»** أي: عابد مملوك لله، لا مالك، فليس له من الربوبية ولا من الإلهية شيء، خلافا لما يعتقده النصارى أنه الله، أو ابن الله، أو أن الله ثالث ثلاثة -تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا- ﴿ مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ ﴾ [المؤمنون: ٩١]

وقوله: «وَرَسُولُهُ» أي: مبعوث بما أوحي إليه، فليس كاذبا على الله، خلافا لقول اليهود: إنه ولد بغي لعنهم الله تعالى، فلا يصح إسلام أحد حتى يبرأ من قول الطائفتين جميعا ويعتقد ما قاله الله تعالى فيه: أنه عبد الله ورسوله.

وقوله: «وَكَلِمَتُهُ» أي: خلقه الله بالكلمة التي أرسل بها جبريل عليه السلام إلى مريم، فسمي عيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كلمته؛ لوجوده بكلمة {كن} بلا أبٍ، ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران: ٥٩] فكان عيسى بـ {كن} وليس عيسى هو نفس كلمة {كن}؛ فـ{كن} من الله تعالى قولا، وليس {كن} مخلوقا وكذبت النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

وقوله: «أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ» أي: أرسل بها جبرائيل عليه السلام إلى مريم، فنفخ فيها بإذن ربه عَزَّوَجَلَّ، فكان عيسى بإذن الله، وصارت تلك النفخة التي نفخها في جيب درعها فنزلت حتى ولجت فرجها، بمنزلة لقاح الأبِ الأمَّ، والجميع مخلوق لله عَزَّوَجَلَّ قاله الإمام ابن كثير.

وقوله: «وَرُوحٌ مِنْهُ» أي: روح من أرواح بني آدم التي خلقها سبحانه وتعالى، **فقوله: «منه»** أي: من أمر الله كان الروح فيه كقوله: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ

﴿جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣] أي: من أمره، كذا قال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وإنما أضاف الروح إليه سبحانه من باب إضافة التشريف والتكريم[١].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والمضاف إلى الله تعالى:

١): إذا كان معنى لا يقوم بنفسه ولا بغيره من المخلوقات، وجب أن يكون صفة لله تعالى.

٢): وإن كان المضاف عينا قائمة بنفسها، كعيسى وجبريل وأرواح بني آدم، امتنع أن يكون صفة لله؛ لأن ما قام بنفسه لا يكون صفة لغيره.

وإنما تضاف إليه لما خصها به من معنى يحبها ويأمر بها ويرضاها، كما خص نبيه ﷺ بقوله: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن: ١٩] لقيامه بالعبودية الخاصة، وكما أضاف روح عيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ إليه بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] فهذه إضافة مخلوق إلى خالقه، لكن إضافة تقتضي تخصيصاً وتشريفاً، يتميز بها المضاف إلى غيره[٢].

وقوله: «وَأَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ» أي: وشهد أن الجنة التي أخبر بها الله تعالى في كتابه أنه أعدها للمتقين حق، أي ثابتة لا شك فيها، وشهد أن النار التي أخبر بها تعالى في كتابه أنه أعدها للكافرين حق كذلك ثابتة.

وقوله: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ» وهذه الجملة هي جواب الشرط، ودخول الجنة ينقسم إلى قسمين:

---

[١] وضلت النصارى في هذه الإضافة "روح منه" فظنوا أن عيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ جزء من الله تعالى فقالوا: هو ابن الله، فألهوه، وهذا باطل لأن [من] هنا للابتداء وليست للتبعيض.

[٢] "درء تعارض العقل والنقل" (٧/ ٢٦٥) و"الموسوعة العقدية" (٤/ ١٧٢).

١): دخول ابتدائي (مطلق) وذلك لمن أتم العمل فلم يشرك بالله شيئا، أو لمن أنقص العمل وشاء الله عَزَّوَجَلَّ ألا يعذبه.

٢): دخول مسبوق بعذاب (مقيد بعد زمن) وذلك لمن أنقص العمل وشاء الله أن يعذبه.

وقوله: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ» يحتمل معنيين:

الأول: على ما كان من العمل من صلاح أو فساد، أي: وإن كان مقصِّراً وله ذنوب؛ فإن حسنة التوحيد تكفر ما كان من تقصير، وهذا مراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الثاني: على ما كان من العمل تكون درجته ومنزلته فيها على حسب عمله.

وفي رواية لمسلم: «**أَدْخَلَهُ اللهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ**».

الشاهد من الحديث: أن التوحيد سبب لدخول الجنة وتكفير الذنوب، فمن مات على التوحيد فمصيره إلى الجنة بكل حال.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وَلَهُمَا فِي حَدِيْثِ عِتْبَان: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ».[1]

الشرح:

قوله: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ» أي: منع النار أن تصيبه، **وتحريم دخول النار على قسمين:**

١): تحريم مؤبد (مطلق) بمعنى أنه لا يدخل النار ألبتة، وذلك لمن أتم العمل فلم يشرك بالله شيئا، أو لمن أنقص العمل وشاء الله عَزَّوَجَلَّ ألا يعذبه.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٤٢٥) ومسلم برقم (٣٣).

٢): تحريم بعد زمن (مقيد بزمن) بمعنى أنه يدخل النار ثم مآله إلى الجنة، وذلك لمن أنقص العمل وشاء الله أن يعذبه.

وقوله: «مَنْ قَالَ» نستفيد منها اشتراط القول لمن كان قادرا، فمن لم ينطق بالشهادة وهو قادر على ذلك فهو كافر **«لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»** أي: لا معبود بحق إلا الله **«يَبْتَغِي»** أي: يطلب **«بِذَلِكَ»** أي: بقوله **«وَجْهَ اللَّهِ»** أي: قالها بلسانه مخلصا بها قلبه لما دلت عليه من إخلاص العبادة لله تعالى ونفي الشرك ومات على ذلك.

اشكال: كيف الجمع بين هذا الحديث أن من قال: لا إله إلا الله فقد حرم الله عليه النار، وبين ما جاء أن كثيرا ممن يقول: لا إله إلا الله، يدخل النار ثم يخرج منها، كحديث: يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، وما يزن خردلة، وما يزن ذرة، وحديث: حرم على النار أن تأكل أثر السجود من ابن آدم، فهؤلاء كانوا يصلون ويسجدون لله؟

الجواب: أن هذه الكلمة وهي قول: [لا إله إلا الله] قد جاءت مقيدة بالقيود الثقال، ومن ذلك قوله ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللهَّ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ»، وقوله ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُّ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهَّ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللهُّ عَلَى النَّارِ»، وقوله ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ الله، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، وقوله ﷺ لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» وقوله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُّ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ»، فعلى هذا يحمل المطلق على المقيد.

فهؤلاء الذين قالوها حصل عندهم تقصير في هذه القيود والشروط، فعندهم سيئات رجحت على حسناتهم، وضعف يقينهم، وإخلاصهم بسبب ذلك، فاستحقوا دخول النار، وأما من حقق هذه الشروط، فإن إخلاصه ويقينه لا يجعله يصر على ذنب أصلا، وإن وقع

منه الذنب، كان إخلاصه ويقينه وصدقه التام مكفرا لها، وحينئذ فلا منافاة بين الأحاديث، وهذا حاصل ما ذكره شيخ الإسلام وابن القيم وابن رجب رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.

الشاهد من الحديث: أن من وحد الله قولا واعتقادا وعملا حرم الله عليه دخول النار، وهذا من فضل التوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ مُوْسَى: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوْكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوْسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. قَالَ: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُوْلُوْنَ هَذَا! قَالَ: يَا مُوْسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالأَرَضِيْنَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَه.[1]

الشرح:

قوله: **«قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ»** أي: علمني شيئا يجتمع لي فيه الأمران: **«أَذْكُرُكَ»** أي: أحمدك وأثني عليك **«وَأَدْعُوكَ بِهِ»** أي: أسألك به.

---

[1] ضعيف دون آخره (لو أن السماوات السبع ...):

أخرجه ابن حبان (٦٢١٨) والحاكم (١٩٣٦)، وأخرجه أيضا النسائي في "الكبرى" (١٠٦٠٢) وأبو يعلى (١٣٩٣) وغيرهم عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف دراج بن سمعان، ولكن أخر الحديث وهو قوله ﷺ: «لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرَضِينَ السَّبْعِ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» صحيح، فله شاهد عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: « إِنَّ نَبِيَّ اللهِ نُوحًا ﷺ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِابْنِهِ: إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ: آمُرُكَ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، آمُرُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ، لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ، كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً، قَصَمَتْهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أخرجه أحمد (٦٥٨٣) والبخاري في "الأدب المفرد" (٥٤٨) بإسناد صحيح، وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (٨٠١).

وقوله: «قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أي: فإذا قلتها فقد دعوتني وأثنيت علي، وفي الحديث أن الذاكر بها يقولها كلها، ولا يقتصر على لفظ الجلالة [الله] ولا على [هو] كما يفعله غلاة المتصوفة، فإن ذلك بدعة وضلالة.

وقوله: «قَالَ: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُون هَذَا» أي: هذه الكلمة، وليس هذا زهدا فيها، وإنما أراد شيئا يختص به كما جاء في رواية: «**قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئًا تَخُصُّنِي بِهِ**». **وقوله: « يَا مُوسَى لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وعَامِرَهُنَّ»** أي: لو أن السماوات السبع ومن فيهن من العمار **«غَيْرِي»** أي: غير الله تعالى، فاستثنى ممن في السماوات نفسه المقدسة؛ لأنه العلي الأعلى تعالى وتقدس **«وَالْأَرَضِينَ السَّبْعِ»** ومن فيهن، وضعوا **«فِي كِفَّةٍ»** أي: كفة الميزان **«وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ»** أي: كفة الميزان الأخرى **«مَالَتْ بِهِنَّ»** أي: رجحت عليهن **«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»** وذلك لما اشتملت عليه من نفي الشرك وتوحيد الله الذي هو أفضل الأعمال وأساس الملة والدين، ولما يجتمع لقائلها من الذكر والدعاء، وما يحصل له من تكفير الذنوب والخطايا، فمن قالها بإخلاص ويقين وعمل بمقتضاها ولوازمها وحقوقها، واستقام على ذلك دخل الجنة، فإن هذه الحسنة لا يوازنها شيء، كما قال النبي ﷺ: «**يُصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤوسِ الْخَلَائِقِ، فَيُنْشَرُ عليه تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ تُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: أَظَلَمَتْكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ فيقول: لا، يا رب، ثُمَّ يَقُولُ: أَلَكَ عذر، أَلِكَ حَسَنَةٌ؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ، فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ. فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ. فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتْ السِّجِلَّاتُ، وَثَقُلَتْ الْبِطَاقَةُ**»[1].

---

[1] صحيح:

=

وليس كل من تكلم بالشهادتين كان بهذه المثابة؛ لأن هذا العبد صاحب البطاقة كان في قلبه من التوحيد واليقين والإخلاص ما أوجب أن عظم قدره حتى صار راجحا على هذه السيئات، **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وتأمل حديث البطاقة، ومعلوم أن كل موحد له هذه البطاقة، والكثير منهم يدخل النار بذنوبه، بل اليهود أكثر من يقولها، والذي يقولها ويخالفها أعظم كفرا ممن يجحدها أصلا؛ فإن الكافر الأصلي أهون كفرا من المرتد"اهـ.

الشاهد من الحديث: بيان فضل التوحيد وعظمه، وأنه لا يعدله شيء فهي الحسنة التي ترجح بها الموازين فيحصل لصاحبها الفوز والسعادة.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَحَسَّنَهُ عَنْ أَنَسٍ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». [1]

الشرح:

= أخرجه أحمد (٦٩٩٤) والترمذي (٢٦٣٩) وابن ماجه (٤٣٠٠) وغيرهم من طرق عن ليث بن سعد عن عامر بن يحيى، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (٧٨٧).

[1] **حسن لغيره:**

أخرجه الترمذي (٣٥٤٠) فقال: حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري البصري قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا كثير بن فائد قال: حدثنا سعيد بن عبيد، قال: سمعت بكر بن عبد الله المزني، يقول: حدثنا أنس بن مالك فذكره. وهذا إسناد ضعيف فيه كثير بن فائد البصري وهو مجهول الحال، وقد خالفه سلْم بن قتيبة وهو ثقة، فرواه بإسناده موقوفا كما في "جامع العلوم والحكم" (٤٢) وهذا الموقوف له حكم الرفع، ويشهد للحديث ما رواه مسلم في "صحيحه" عن أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَقُولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً» فلو ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الحديث من صحيح مسلم لكان أحسن والله أعلم.

قوله: «يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا» أي: ملءُ الأرض أو ما يقارب ملأها من الذنوب **«ثُمَّ لَقِيتَنِي»** أي: ثم مت حال كونك **«لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا»** أي: لا شركا أكبر ولا أصغر **«لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»**.

وهذا شرط ثقيل في الوعد بحصول المغفرة وهو السلامة من الشرك قليله وكثيره، صغيره وكبيره، ولا يسلم من ذلك إلا من أتى الله بقلب سليم، ومن أتى بلا إله إلا الله وهو مشرك لم تصح منه أصلا، ولم ترجح حسناته بسيئاته، ولا يحرم على النار، **قال الإمام ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فمن تحقَّق بكلمة التوحيد قَلبُه، أخرجت منه كلَّ ما سوى الله محبةً وتعظيماً وإجلالاً ومهابةً، وخشيةً، ورجاءً وتوكُّلاً، وحينئذ تُحْرَقُ ذنوبه وخطاياه كلُّها ولو كانت مِثلَ زبد البحر، وربما قلبتها حسناتٍ، كما سبق ذكره في تبديل السيئات حسنات، فإنَّ هذا التوحيدَ هو الإكسيرُ الأعظمُ، فلو وضع ذرَّة منها على جبالِ الذنوب والخطايا، لقلبها حسناتٍ.[1]

فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة، فإن أكمل العبد توحيده وأخلصه لله، وقام بشروطه أوجب ذلك مغفرة ما قد سلف من الذنوب، ومنعه من دخول النار بالكلية، فإن التوحيد الخالص الذي لا يشوبه شرك لا يبقى معه ذنب ولو كانت قراب الأرض.

الشاهد من الحديث: بيان فضل التوحيد، وأنه سبب لتكفير جميع الذنوب.



---

[1] "جامع العلوم والحكم" رقم (٤٢).

٢_ بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيْدَ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٠].

وَقَالَ: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥٩].

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الكَوْكَبَ الَّذِيْ انْقَضَّ البَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ. وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيْثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمُ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيْمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيْلَ لِي: هَذَا مُوْسَى وَقَوْمُهُ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيْمٌ، فَقِيْلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُوْنَ أَلْفًا يَدْخُلُوْنَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِيْنَ صَحِبُوا رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِيْنَ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ، فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوْهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِيْنَ لَا يَسْتَرْقُوْنَ، وَلَا يَكْتَوُوْنَ، وَلَا يَتَطَيَّرُوْنَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُوْنَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ. فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

الشرح:

قوله: «مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ» تحقيق التوحيد هو: تخليصه وتصفيته من شوائب الشرك والبدع والمعاصي[١]، فالشرك الأكبر ينافي أصل التوحيد، والشرك الأصغر ينافي كمال التوحيد الواجب، والبدع والمعاصي تقدح في التوحيد وتنقص ثوابه **«دَخَلَ الجَنَّةَ»** أي: دخولا أوليا **«بِغَيرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»** أي: بدون مناقشة وتنقيب وبحث دقيق عن الأعمال، وبغير عرض الأعمال عليهم (بغير حساب مناقشة ولا عرض).[٢]

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن هذا الباب مكمل للباب الذي قبله؛ لأنه لا يحصل كمال فضله إلا بتحقيقه، فبعد أن بين المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ فضل التوحيد عند أهله، أعقب ذلك بما هو أخص منه وأرفع رتبة، وهو فضل تحقيق التوحيد، إذ تحقيق التوحيد معنى زائد عن ماهية التوحيد، فالباب السابق يدخل فيه جميع أهل التوحيد من أهل البدع والكبائر وغيرهم، وأما هذا الباب فأهله الخلص من أهل التوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

الشرح:

---

[١] المراد بـ[المعاصي] هي أن يبتعد عن كبائر الذنوب وألا يصر على الصغائر؛ فإن الإصرار عليها يصيرها كبائر، وأما الوقوع في الصغائر مع عدم الإصرار عليها، فهذا لا ينافي تحقيق التوحيد؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١] وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥] وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢] فتحقيق التوحيد لا ينافي الوقوع في الصغائر مع عدم الإصرار عليها وذلك لأنه: ١_ إما أن يقينه وإخلاصه ومحبته لله تجعلها تغفر بإذن الله. ٢_ وإما أن اجتنابه للكبائر وفعله للحسنات يمحو ذلك. ٣_ وإما أن يوفقه الله للتوبة والاستغفار.

[٢] ويفهم من هذا أن دخول الجنة مراتب فمنها: ١): دخول أولي بغير حساب ولا عذاب. ٢): دخول أولي بحساب (وهوالعرض) ولا عذاب. ٣): دخول بعد أمد وزمن بعد الخروج من النار.

وصف الله إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بهذه الصفات التي هي الغاية في تحقيق التوحيد:

الأولى: أنه ﴿كَانَ أُمَّةً[1]﴾ أي: قدوة وإماما معلما للخير. وما ذاك إلا لتكميله مقام الصبر واليقين اللذين تنال بهما الإمامة في الدين.

الثانية: ﴿قَانِتًا لِلَّهِ﴾ أي: مداوما على طاعة الله.

الثالثة: ﴿حَنِيفًا﴾ الحنيف هو: المقبل على الله، المعرض عن كل ما سواه.

الرابعة: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: لا في عبادته، ولا في أقواله، ولا في أفعاله، بل فارق المشركين في عقيدتهم، وأعمالهم، وأقوالهم، وصار يسمى بـ [أبي الحنفاء]، لصحة إخلاصه وكمال صدقه، وبعده عن الشرك، فهذا هو تحقيق التوحيد، وهو البراءة من الشرك وأهله، واعتزالهم والكفر بهم وعداوتهم وبغضهم[2].

الشاهد من الآية: أن الله وصف خليله إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بهذه الصفات التي هي الغاية في تحقيق التوحيد ترغيبا في اتباعه، وقد أمرنا بالتأسي والاقتداء به في قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤] والغرض من إيراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لهذه الآية في هذا الباب، هو ذكر مثال لمن حقق التوحيد، وبيان صفاتِهِ، ليقتدى به.

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٩].

---

[1] كلمة ﴿أُمَّةً﴾ تأتي في القرآن على أربعة معان: ١): القدوة والإمامة. ٢): الطائفة من الناس. ٣): الفترة من الزمن. ٤): الملة.

[2] فهذه أربع صفات في إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ والصفة الخامسة: ﴿شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ﴾ فجازاه الله تعالى بخمس وهي: ١_﴿ٱجْتَبَىٰهُ﴾. ٢_﴿وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾. ٣_﴿وَءَاتَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾. ٤_﴿وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾. ٥_﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾.

الشرح:

وصف الله المؤمنين السابقين إلى الجنة فأثنى عليهم بهذه الصفات الحميدة، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ أي: خائفون وجلون ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾ أي: يؤمنون بآياته الكونية والشرعية، ثم طبع على أعمالهم الصالحة بطابع الإخلاص، وهو السلامة من الشرك قليله وكثيره، صغيره وكبيره، فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ لا يعبدون معه غيره، بل يوحدونه، ويعلمون أنه لا إله إلا هو الأحد الصمد، ومن كان كذلك فقد بلغ النهاية من تحقيق التوحيد الموجب لدخول الجنة بغير حساب، ومن لا فلا.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى وصف المؤمنين السابقين إلى الجنات بصفاتٍ أعظمُها الثناء عليهم بأنهم بربِّهم لا يشركون شيئاً من الشرك لا خفياً ولا جلياً، ومن كان كذلك فقد بلغ من تحقيق التوحيد النهاية ودخل الجنة بلا حساب ولا عذاب.

والغرض من إيراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لهذه الآية في هذا الباب، هو ذكر صفات خاصةِ عبادِ الله، الدالة على كمال إيمانهم، وتحقيقهم التوحيد، ليقتدى بهم.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الكَوْكَبَ الَّذِيْ انْقَضَّ البَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ. وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيْثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمُ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيْمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيْلَ لِي: هَذَا مُوْسَى وَقَوْمُهُ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيْمٌ،

فَقِيْلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُوْنَ أَلْفًا يَدْخُلُوْنَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِيْنَ صَحِبُوا رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِيْنَ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ، فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوْهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِيْنَ لَا يَسْتَرْقُوْنَ، وَلَا يَكْتَوُوْنَ، وَلَا يَتَطَيَّرُوْنَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُوْنَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ. فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».[1]

الشرح:

قوله: «أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ» أي: الشهب التي ترمى بها الشياطين «الَّذِي انْقَضَّ» أي: سقط «الْبَارِحَةَ؟» هي أقرب ليلة مضت، يقال قبل الزوال: رأيت الليلة، وبعد الزوال: رأيت البارحة «قُلْتُ: أَنَا» القائل هو حصين ابن عبد الرحمن «ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ» خاف أن يظن الحاضرون أنه رأى الكوكب المنقض وهو يصلي، فنفى عن نفسه إيهام العبادة «وَلَكِنِّي لُدِغْتُ» أي أصابته العقرب بسمها، فأوجب لي اللدغ الاستيقاظ، لا أني كنت أصلي «قَالَ: فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ» لفظ مسلم: «استَرْقَيتُ» أي: طلبت من يرقاني «فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» سأله عن مستنده في فعله، هل كان مقتديا أو لا؟ «قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ» أي: حملني على الاسترقاء «حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقْيَةَ» أي: لا رقية أشفى وأولى من رقية العين والحُمَه، فلا يمنع جواز الرقية من غيرهما من الأمراض؛ لأنه أمر بالرقية مطلقا، وقد رَقَى ﷺ ورُقِيَ

---

[1] أخرجه البخاري (٥٧٠٥) ومسلم (٢٢٠).

«إِلَا مِن عَيْنٍ» وهي إصابة العائن غيره بعينه «أَوْ حُمَةٍ» سم العقرب وشبهها «فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ» أي: فعل الحسن من أخذ بما بلغه من العلم وعمل به.

وقوله: «أنه قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ» وكان هذا في الموسم[1] «فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ الرَّهْطُ» وهم الجماعة دون العشرة «وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ» أي: أتباعه الواحد والاثنان لقلة متبعه «وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ» أي: يبعث في قومه فلا يتبعه منهم أحد، بل منهم من قتله قومه «إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ» أي: رفع لي أشخاص كثيرة، مِن بُعْد لا أدري من هم «فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي» أي: لكثرتهم، والمراد بقوله: «أُمَّتِي» أي: أمة الإجابة لا أمة الدعوة «فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ» أي: أتباعه على دينه من بني إسرائيل «فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا» وفي رواية: «عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَاسْتَزَدْتُ، فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا»[2] «يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ» لتحقيقهم التوحيد «ثُمَّ نَهَضَ» أي: قام من مجلسه الذي حدثهم فيه بهذا الحديث «فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ» أي: تباحث الحاضرون وأفاضوا وتناظروا واختلفوا في شأن السبعين ألفا بأي عمل نالوا هذه الدرجة «فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ» فإنهم أفضل الخلق بعد الرسل، لا كان ولا يكون مثلهم «وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

---

[1] كما جاء عند الإمام أحمد (٣٨١٩) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُرِيَ الْأُمَمَ بِالْمَوْسِمِ. الحديث، وإسناده حسن وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٨٤٥).

[2] صحيح:

أخرجه أحمد (٨٧٠٧) والبيهقي في "البعث والنشور" (٤١٦) عن يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة به. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (١٤٣٩).

فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ» فلهم مزية على من ولد في الجاهلية **«وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ»** أي غير هاتين الخصلتين **«فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ»** بما تفاوضوا فيه من أمر هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب **«فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ»** أي: لا يطلبون من يرقيهم: ١_لقوة اعتمادهم على الله. ٢_ولعزة نفوسهم عن التذلل لغير الله. ٣_ولما في ذلك من التعلق بغير الله، فإن الطالب للرقية في قلبه ميل وتعلق بالراقي حتى يرفع ما به (أي: من جهة السبب)، وفي رواية لمسلم: «**لَا يَرْقُونَ**» **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذه الزيادة وهم من الراوي، لم يقل النبي ﷺ: «**ولَا يَرْقُونَ**»[(١)]، وقد سئل ﷺ عن الرُّقَى فقال: «**مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ**»[(٢)] وقال: «**لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ**»[(٣)] وقد رقى جبريل النبي ﷺ[(٤)]، ورقى النبي ﷺ أصحابه[(٥)].

والفرق بين الراقي والمسترقي: أن المسترقي سائل مستعط ملتفت إلى غير الله بقلبه، والراقي محسن، وإنما المراد وصف السبعين ألفا بتمام التوكل، فلا يسألون غيرهم أن يرقيهم.

وقوله: «وَلَا يَكْتَوُون» أي: لا يفعلون الكي في أنفسهم ولا يفعل غيرهم بهم باختيارهم، فالاكتواء عام سواء طلبوه من الغير أو لم يطلبوه[(٦)].

---

(١) فهذه الرواية شاذة، شذ بها سعيد بن منصور، وقد حكم عليها بالشذوذ شيخ الإسلام وابن القيم والألباني. "مجموع الفتاوى" (١/ ٢٣٨)، "زاد المعاد" (١/ ٤٧٦)، "الضعيفة" (٣٦٩٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٩) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٠) من حديث عوف بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم (٢١٨٥) (٢١٨٦) من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا وأبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه البخاري (٥٦٧٥) ومسلم (٢١٩١) من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٦) وهذا هو القول الصحيح لأمرين: ١): أن النبي ﷺ قال: «**وَلَا يَكْتَوُون**» ولو أراد أنهم يطلبون الكي من الغير لقال: [ولا يستكوون] بالسين والتاء التي تدل على الطلب، كما قال ذلك في الرقية. ٢): أن النبي ﷺ قال: «**وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ**» والفعل المضارع مستكن فيه مصدر، وهو نكرة في سياق النفي يفيد العموم أي: لا أحب الاكتواء سواء كان بطلب أو بدون

=

حكم الكي:

الاكتواء له حالتان:

١): الاكتواء المنافي للتوكل وهو: ما كان لدفع المرض والبلاء قبل حصوله، كما كان أهل الجاهلية يفعلونه، فهذا محرم.

٢): الاكتواء الغير منافي للتوكل وهو: ما كان للتداوي به بعد حدوث المرض، فهذا لا ينافي التوكل، فهذا جائز مع الكراهة: إذا أمكن الاستغناء عنه، وذلك لما فيه من التعذيب بالنار والتشويه.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع:

أحدها: فِعْلُه ﷺ وتقريره، كما في مسلم[١] عن جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**بَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ طَبِيبًا، فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا، ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ**» وفي صحيح البخاري[٢] عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «**كُوِيتُ مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ[٣]، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حَيٌّ، وَشَهِدَنِي أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو طَلْحَةَ كَوَانِي**».

والثاني: عدم محبته ﷺ، كما في الصحيحين[٤] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ، فَفِي شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ لَذْعَةٍ مِنْ نَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ**».

= طلب. واختار هذا القول العلامة عبد الرحمن بن حسن وابن باز وصالح آل الشيخ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى. وهذا هو ظاهر اختيار الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث قال في صحيحه: [بَابُ مَنِ اكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرَهُ، وَفَضْلِ مَنْ لَمْ يَكْتَوِ].

[١] برقم (٢٢٠٧).

[٢] برقم (٥٧٢٠).

[٣] هو ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع، ويحدث بسببه خمسة أعراض: الحمى والسعال والنخس وضيق النفس والنبض المنشاري ويقال لذات الجنب أيضا وجع الخاصرة وهي من الأمراض المخوفة لأنها تحدث بين القلب والكبد وهي من سيء الأسقام. "فتح الباري" (٥٧١٨).

[٤] البخاري (٥٦٨٣) ومسلم (٢٢٠٥).

والثالث: ثناؤه ﷺ على من تركه، كما في هذا الحديث: «**هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُون، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**».

والرابع: نهيه ﷺ عنه، كما في البخاري[1] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الشِّفَاءُ فِي ثَلاَثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الكَيِّ**».

ولا تعارض بينها؛فإن فعله له يدل على جوازه، وعدم محبته لا يدل على المنع منه، وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل وأكمل، أي في تحقيق التوحيد، فكأن النبي ﷺ قال: هم الذين أخلصوا أعمالهم وتركوا ما لا بأس به، حذرا مما به البأس، وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكراهة[2].

مسألة: هل طلب الرقية من الغير أو الاكتواء ينافي التوحيد ؟

الجواب: أن ذلك لا ينافي التوحيد من أصله، وإنما ينافي كمال التوحيد المستحب، فطلب الرقية والإكتواء من تركهما توكلا لا تجلدا ولا تصبرا فهو من كمال تحقيق التوحيد، ومن تركهما تجلدا وتصبرا لم يكن تركه من التوحيد في شيء فضلا عن أن يكون من تحقيقه، وهذا ترجيح الإمام النووي وشيخ الإسلام والقاضي عياض من المالكية وغيرهم.

وقوله: «وَلَا يَتَطَيَّرُونَ» أي: لا يتشاءمون بالطيور ونحوها، وسيأتي بيان الطيرة في بابها إن شاء الله تعالى.

وقوله: «وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فتركوا الشرك رأسا ولم ينزلوا حوائجهم بأحد فيسألونه الرقية فما فوقها، وتركوا الكي وإن كان يراد للشفاء، والحامل لهم على ذلك قوة توكلهم على الله، وتفويض أمورهم إليه، وثقتهم به، ورضاهم عنه، وصدق الالتجاء إليه، وإنزال حوائجهم به سبحانه وتعالى، والاعتماد بالقلب الذي هو نهاية تحقيق التوحيد، وهو

---

[1] برقم (٥٦٨٠).

[2] «زاد المعاد» (٤/ ٦٠).

الأصل الجامع الذي تفرعت عنه تلك الأفعال والخصال. والحديث لا يدل على أنهم لا يباشرون الأسباب أصلا، فإن مباشرة الأسباب في الجملة أمر فطري ضروري، بل نفس التوكل مباشرة لأعظم الأسباب، وإنما المراد أنهم يتركون الأمور المكروهة مع حاجتهم إليها توكلا على الله كالاكتواء والاسترقاء، وأما مباشرة الأسباب والتداوي على وجه لا كراهة فيه، فغير قادح في التوكل، فلا يكون تركه مشروعا؛ لما في صحيح البخاري[1] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً**» زاد أحمد[2]: «**عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ**». وعَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَقَعَدْتُ، قَالَ: فَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ،فَسَأَلُوهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله، نَتَدَاوَى؟ قَالَ: «**نَعَمْ، تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ**»[3].

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: "وقد تضمنت هذه الأحاديث إثبات الأسباب والمسببات، وإبطال قول من أنكرها، والأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع ألم الجوع والعطش، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب، وتعطيلها يقدح في التوكل، وتعطيل للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلا، ولا توكله عجزا"اهـ[4]

---

[1] برقم (٥٦٧٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[2] صحيح:
أخرجه أحمد (٣٥٧٨) والحميدي (٩٠) والبيهقي (١٩٥٦٠) بإسناد صحيح.

[3] صحيح:
أخرجه أحمد (١٨٤٥٤) وأبو داود (٣٨٥٥) والترمذي (٢٠٣٨) وابن ماجه (٣٤٣٦) بإسناده صحيح.

[4] "زاد المعاد" (٤/ ١٣-١٤).

وقوله: «فَقَالَ: يا رسول الله ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ؟» وفي رواية: قَالَ: «**اللهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ**» فقتل شهيدا **«ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ»** ذكره مبهما فلا حاجة إلى البحث عن اسمه **«فَقَالَ: يا رسول الله ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»** قال ذلك سدًا للذريعة لئلا يتتابع الناس فيسأل من ليس أهلا فيرد، فيعرفه الحاضرون[1].

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ وصف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب بهذه الصفات التي هي من تحقيق التوحيد وهي: أنهم لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون.

فائدة: أحوال الناس مع الرقية:

القسم الأول: (رقية النفس) أن يحرص على رقية نفسه فهذا هو المستحب وهو دليل على كمال توكله على الله، فقد كان النبي ﷺ يرقي نفسه.

القسم الثاني: (رقية الغير) أن يرقي غيره: فهذا مستحب؛ لأن الله يحب المحسنين، وقد كان النبي ﷺ يرقي غيره.

القسم الثالث: (الاسترقاء للغير) أن يطلب الرقية لغيره، فهذا جائز ولا ينافي كمال التوكل، لحديث: «**اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ**».

---

[1] وهذا اختيار شيخ الإسلام، **قال الإمام القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "لمّا لم يكن عند القائم بعده من تلك الأحوال الشريفة ما كان عند عُكاشة، قال له : «سبقك بها عُكاشة»، وأيضًا فلئلاّ يطلبَ كلّ من هناك ما طلبه عُكاشة، والآخر، ويتسلسل الأمر ، فسدّ النبي ﷺ الباب بقوله : «سبقك بها». وهذا أولى من قول من قال إنّ الرجل كان منافقًا؛ لوجهين: أحدهما: أنّ الأصل في الصحابة صحة الإيمان والعدالة، فلا يُظنُّ بأحد منهم شيءٌ يقتضي خلاف ذلك الأصل، ولا يُسمع إلاّ بالنقل الصحيح. وأمّا بالتقديرات والتخمينات، فلا. والثاني: أنّه قلّ أن يصدر مثل ذلك السؤال من منافق، فإنّه لا يصدر غالبًا إلاّ عن تصديق صحيح ويقين بما عند الله تعالى"اهـ "المفهم" (٣/ ٩٦) و"فتح الباري" (٦٥٤٢).

القسم الرابع: **(الاسترقاء للنفس)** أن يطلب من يرقيه، وهذا فاته الأكمل والأفضل، كما تقدم أنه ينافي كمال التوكل.

القسم الخامس: **(دفع الرقية)** أن يرد ويمنع من يرقيه ظنًا منه أن هذا ينافي كمال التوكل، فهذا خلاف السنة فقد رقى جبريل النبي ﷺ.

القسم السادس: ألا يمنع من يرقيه ولا يطلبه منهم، فهذا جائز، وفاته العمل بالسنة وهي رقية النفس.



٣ _ بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ

وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] الآيَةَ.

وَقَالَ الخَلِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

وَفِي الحَدِيْثِ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُم الشِّرْكُ الأَصْغَرُ». فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهوَ يَدْعُو للهِ نِدًّا، دَخَلَ النَّارَ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

الشرح:

قوله: « بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ» أي: باب وجوب الخوف من الشرك وتحتمه والتحذير منه؛ وبيان ما يتعلق به من الخسران الأبدي والعذاب السرمدي.

وقوله: «الخوف» هو الفزع والذعر ضد الأمن وهو: انفعال يحدث في النَّفس لتوقع مَا يرد من المكْرُوه أو يفوت من المحبوب **«من الشرك»** وهو: تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله. و[أل] في **«الشرك»** للعموم فيشمل الخوف من الشرك الأكبر والأصغر، الظاهر والخفي.

وحقيقة الخوف من الشرك: صدق الالتجاء إلى الله والاعتماد عليه والابتهال والتضرع إليه، والبحث والتفتيش عن الشرك ووسائله وذرائعه، ليسلم من الوقوع فيه.

مسألة: إلى كم ينقسم الشرك؟

ينقسم الشرك إلى ثلاثة أقسام وهي:

١ - شرك في الربوبية. ٢ - شرك في الأسماء والصفات. ٣- شرك في الألوهية.

أولا: الشرك في الربوبية.

تعريفه: هو صرف خصائص الربوبية كلها، أو بعضها لغير الله عَزَّوَجَلَّ، أو تعطيله عَزَّوَجَلَّ عنها بالكلية.

وهو نوعان:

أ_ **شرك أكبر** وهو: تسوية غير الله بالله في ربوبيته أو نسبة شيء من خصائص الربوبية لغير الله نسبة إيجاد. **ومن أمثلته:**

١_ شرك النصارى الذين اتخذوا معه أربابا، فجعلوه ثالث ثلاثة.

٢_ شرك المجوس القائلين بأن للعالم ربين أحدهما خالق للخير، والآخر خالق للشر، وشرك القدرية (مجوس هذه الأمة) القائلين بأن كل إنسان يخلق فعل نفسه.

٣_ شرك عباد القبور الذين يزعمون أن أرواح الأولياء لها تصرف بعد الموت، فتقضى الحاجات، وتفرج الكربات، وتنصر من دعاها، وتحفظ من لاذ بحماها، ومثله ما يزعمه غلاة الصوفية في الأولياء: أنهم ينفعون، ويضرون، ويتصرفون في الأكوان... إلخ.

ب_ **شرك أصغر** وهو: نسبة بعض خصائص الربوبية إلى غير الله نسبة تسبب لا نسبة إيجاد.

وضابطه: كل من اتخذ ما ليس بسبب (شرعي ولا قدري) سببا، كتعليق الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه، وكنسبة المطر إلى الكواكب والنجوم.

ثانيا: الشرك في الأسماء والصفات.

تعريفه: هو: التسوية بين الله والخلق في شيء من الأسماء والصفات؛ بأن يجعل لله عَزَّوَجَلَّ ندا في أسمائه وصفاته؛ فيسميه بأسماء الله، أو يصفه بصفاته[1].

ثالثا: الشرك في الألوهية.

تعريفه: هو صرف العبادة لغير الله.

وهو نوعان:

١_ **شرك أكبر** وهو كل شرك أطلقه الشارع وكان متضمنا لخروج الإنسان عن دينه.

وهو نوعان:

---

[1] **وهو نوعان:** أ_ **شرك أكبر** وهو أن يشتق من أسماء الله عَزَّوَجَلَّ المختصة به اسما، ويسمى به غيره على وجه يريد به الكمال المطلق لهذا المخلوق. **ومن أمثلته:** ما فعله المشركون من اشتقاق أسماء لآلهتهم الباطلة من أسماء الإله الحق سبحانه وتعالى، فاشتقوا العزى من العزيز، واشتقوا اللات من الله.

ب_ **شرك أصغر. وضابطه:** ألا يريد بهذا الاشتقاق الكمال المطلق. **ومن أمثلته:** قول القائل: ما شاء الله وشئت، فإن المشيئة من صفات الله تعالى، وأيضا قول: قاضي القضاة ونحو ذلك.

١): ظاهر: كالذبح لغير الله ودعاء غير الله وغير ذلك من العبادات الفعلية أو القولية التي تصرف لغير الله.

٢): وخفي: كالخوف والتوكل على غير الله وغير ذلك من أعمال القلوب.

٢_شرك الأصغر، وقد اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في تعريفه وضابطه؛ نظرا لكثرة أفراده وصوره، وأحسن تعريفه له هو: كل قول أو فعل أطلق عليه الشرع بأنه شرك، مما كان وسيلة إلى الشرك الأكبر، وهو لا يتضمن خروج العبد عن دينه[1].

وهو نوعان:

١): ظاهر: كالحلف بغير الله، ولبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه، ونحو ذلك من الأفعال الظاهرة.

٢): وخفي: كيسير الرياء، ونحو ذلك من الأفعال الخفية.

مناسبة هذا الباب لـ "كتاب التوحيد": أن توحيد الله لا يمكن للعبد معرفته والقيام به إلا بمعرفة ضده وهو الشرك، خشية أن يقع فيه، فيُفسد عليه توحيده، لأن من لا يعرف الشيَّء يوشك أن يقع فيه، كما قال حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي[2].

---

[1] وهذا تعريف العلامة ابن عثيمين واللجنة الدائمة. ويعرف الشرك الأصغر بأنه لا يتضمن خروج الإنسان عن الدين بقرائن منها: ١- أن ينص النبي ﷺ صراحة على أن هذا الفعل من الشرك الأصغر. ٢- أن يرد لفظ الشرك في نصوص الكتاب والسنة منكَّراً ـ أي غير مقترن بـ [أل] ـ فهذا يقصد به الشرك الأصغر، بخلاف الشرك الأكبر فيأتي في نصوص الكتاب والسنة معرفًا بـ [أل] الاستغراقية التي تفيد حصول كمال الشرك وغايته. ٣- أن يفهم الصحابة من النصوص الشرعية أن المراد بالشرك في هذا الموضع هو الأصغر دون الأكبر. ٤- أن يفسر النبي ﷺ لفظ الشرك أو الكفر بما يدل على أن المقصود به الأصغر وليس الأكبر. ٥- ألا يترتب على ذلك الشرك حد الردة.

[2] أخرجه البخاري (٣٦٠٦) ومسلم (١٨٤٧).

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن تحقيق التوحيد لابد أن يقترن معه الخوف من الشرك، فكل محقق للتوحيد فإنه يخاف من الشرك، ولهذا لما أن كان الخليل إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ محققا للتوحيد كان أيضا ممن يخاف من الشرك كما سيأتي.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] الآية.

الشرح:

قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ أي: لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ أي: يغفر ما دون الشرك من الذنوب لمن يشاء من عباده، وفي صحيح مسلم[1] أنه ﷺ أعطى ثلاثا منها: «وَغُفِرَ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا، الْمُقْحِمَاتُ» يعني الكبائر، فما دون الشرك من الذنوب فهو داخل تحت المشيئة: إن شاء غفره لمن لقيه به، وإن شاء عذبه به، ولا يجوز أن يحمل قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ على التائب؛ فإن التائب مغفور له حتى من الشرك الأكبر بنص القرآن كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣] فهنا عمم وأطلق[2]؛ لأن المراد به التائب، وهناك خص وعلق[3]؛ لأن المراد به من لم يتب.

مسألة: هل يدخل في هذه الآية الشرك الأصغر، بحيث أنه لا يغفره الله لمن مات، ولم يتب منه؟

---

[1] برقم (١٧٣).

[2] عمم جميع الذنوب، وأطلق المغفرة فلم يقيدها بالمشيئة.

[3] خص من الذنوب ما دون الشرك، وعلق المغفرة فيها بالمشيئة.

لا خلاف بين العلماء رحمهم الله في أن الشرك الأصغر لا يخلد صاحبه في النار، ولا يخرج من ملة الإسلام، وأنه أكبر الكبائر بعد الشرك الأكبر، وإنما اختلف المتأخرون هل يدخل في عدم المغفرة، على قولين:

القول الأول: قول جمهور العلماء أن الشرك الأصغر يدخل تحت المشيئة، وأنه لا يدخل في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ** ﴾ واستدلوا بما يلي:

١): أن عامة السلف فسروا الآية بالشرك الأكبر.

٢): أن الشرك الوارد في نصوص الكتاب والسنة إذا أطلق فالمراد به الشرك الأكبر إلا لقرينة تدل على خلاف ذلك، ولا قرينة هنا.

٣): أن سياق الآية سباقها ولحاقها يدل على أن المراد به الشرك الأكبر.

وهذا القول هو ظاهر اختيار الإمام ابن القيم وابن رجب والسعدي والشنقيطي وصالح آل الشيخ.

القول الثاني: أن الشرك الأصغر لا يغفره الله لمن مات ولم يتب منه، وإنما يدخل تحت الموازنة، إن حصل معه حسنات راجحة على ذنوبه دخل الجنة وإلا دخل النار، ثم مآله إلى الجنة؛ لأن عدم المغفرة لا يستلزم الخلود في النار، وهذا القول هو رواية عن الإمام أحمد.

وحجتهم في ذلك: أن ﴿**أَن**﴾ في الآية مصدرية يؤول الفعل المضارع بعدها وهو ﴿ **يُشۡرَكَ** ﴾ بمصدر، والمصدر نكرة فيكون التقدير: [إن الله لا يغفر إشراكا به] والنكرة في سياق النفي تفيد العموم، فلا يجوز تخصيصها بالشرك الأكبر إلا بدليل ولا يوجد دليل على التخصيص فتبقى الآية عامة.

وهذا قول الإمام النجدي وعبد الرحمن بن حسن وابن القاسم والفوزان.

والصحيح هو القول الأول، والجواب عن قولهم: "إن الآية عامة ولا مخصص لها":

أن الآية وإن كان لفظها يفيد العموم إلا أنها من العام الذي أريد به الخصوص وهو الشرك الأكبر فقط؛ فليس كل لفظ عام يراد به العموم، بدليل قول الله تعالى: ﴿**إِنَّهُۥ مَن**

﴿يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] فهذه الآية المراد بالشرك فيها: الشرك الأكبر فقط وليس الشرك الأصغر بداخل فيها بإجماع العلماء، ومع هذا فلفظ الآية عام شامل للأكبر والأصغر؛ لأن الفعل المضارع ﴿يُشْرِكْ﴾ مستكن فيه مصدر وهو نكرة في سياق الشرط ﴿مَن﴾ فتفيد العموم، ولكن اتفق العلماء على أن الآية من العام الذي أريد به الخصوص للقرائن احتفت بها الآية وهي أن الخلود في النار لا يكون إلا بسبب الشرك الأكبر، فهكذا يقال في هذه الآية.

ونظير هذه الآية: قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨] وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥] فحبوط العمل هنا المراد به الحبوط الكلي لجميع الأعمال؛ لأن ﴿عَمَلُكَ﴾ مفرد مضاف فيفيد العموم، ولا يكون هذا إلا في الشرك الأكبر.

فكل هذه الآيات عامة ولكن أريد بها الخصوص، فهكذا يقال في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ إنها من العام الذي أريد به الخصوص للقرائن التي احتفت بها الآية.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى أخبر أن من مات على الشرك به، أنه لا يغفره له، وهذا يوجب على العبد شدة الخوف من الشرك الذي هذا شأنه عند الله .

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ الخَلِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

الشرح:

قوله: «وَقَالَ الخَلِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْنُبْنِي﴾ أي: أبعدني واجعلني في جانب بعيد، وهذا أبلغ مما لو قال: [امنعني]؛ لأنه إذا كان في جانبٍ عنها كان أبعد ﴿وَبَنِيَّ﴾

أي: ذريته وما توالد من صلبه ﴿أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ وهو: كل ما عبد من دون الله وكان منحوتا على صورة، بخلاف الوثن فهو: كل ما عبد من دون الله سواء كان على صورة أو على غير صورة[1].

وقد بين الخليل عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ السبب الذي أوجب له الخوف على نفسه وعلى بنيه من الشرك بقوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ أي: ضلوا بسببها، فلا يأمن الوقوع في الشرك إلا جاهل به، وبما يخلص منه من العلم بالله، وبما بعث به رسوله ﷺ من توحيده والنهي عن الشرك به.

الشاهد من الآية: أن الخليل -عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ- إمام الحنفاء الذي جعله الله أمة وحده وابتلي بكلمات فأتمهن، وقد كسر الأصنام بيده، يخاف أن يقع في الشرك، فكيف يأمن الوقوع فيه من هو دونه بمراتب، بل أولى بالخوف منه وعدم الأمن بالوقوع فيه.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَفِي الحَدِيْثِ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُم الشِّرْكُ الأَصْغَرُ». فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ».[2]

الشرح:

---

[1] فبينهما عموم وخصوص مطلق، يجتمعان في شئ واحد، وهو ما كان على صورة، فيطلق عليه أنه صنم كما في هذه الآية، ويطلق عليه وثنا كما قال الخليل عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]، وينفرد الوثن عن الصنم فيما كان على غير صورة كما قال النبي ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَناً يُعْبَدُ». فإذا عُبد القبر يسمى وثنا لا صنما، فالوثن أعم فكل صنم وثن وليس كل وثن صنم، هذا هو الصحيح ورجحه عبد الرحمن بن حسن، وخالف بعضهم في الوثن فخصه بما كان منحوتا على غير صورة ورجحه سليمان بن عبد الله.

[2] حسن:

أخرجه أحمد (٢٣٦٣٠) من طريق عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن محمود بن لبيد به، وفيه انقطاع فعمرو لم يسمع من أحد من الصحابة، فلم يسمعه من محمود بن لبيد، وبينهما: عاصم بن عمر بن قتادة الضفري وهو ثقة، كما عند البيهقي في "الشعب" (٦٤١٢) والبغوي في "شرح السنة" (٤١٣٥)، فالحديث حسن لأجل عمرو بن أبي عمرو فهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات، وهو في "السلسلة الصحيحة" للعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ برقم (٩٥١).

أورد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الحديث مختصرا، ولفظه عند أحمد: عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ، إِنَّ اللهَ يَقُولُ يَوْمَ تُجَازَى الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا، فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً»، وقد ورد الحديث بلفظ آخر عن مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ»، قَالُوا: وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: «أَنْ يَقُومَ أَحَدُكُمْ يُزَيِّنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِيَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ»[1].

قوله: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ» «الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ» أي: أشد شيئا أخافه عليكم سمي بذلك مقابلة بالشرك الأكبر، وإلا فهو أكبر الكبائر بعد الشرك الأكبر، وفيه أن الشرك قسمان: أكبر وأصغر، فهي تسمية شرعية خلافا للخوارج والمعتزلة، والفرق بين الشرك الأكبر والأصغر من وجوه وهي:

١_ الشرك الأكبر يخرج صاحبه من ملة الإسلام لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١] ولقوله تعالى: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧ - ٩٨] وأما الأصغر فلا يخرج صاحبه من الملة.

٢_ الشرك الأكبر يحبط جميع الأعمال لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨] ولقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] وأما الأصغر فيحبط العمل الذي أشرك فيه فقط.

---

[1] صحيح:
أخرجه ابن أبي شيبة (٨٤٨٩) وابن خزيمة (٩٣٧) بإسناده صحيح.

٣_ الشرك الأكبر صاحبه حلال الدم والمال لقوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ [التوبة: ٥] ولقوله ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ» وأما الأصغر فصاحبه معصوم الدم والمال.

٤_ الشرك الأكبر لا يغفره الله إن مات عليه لقوله تعالى:﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨- ١١٦] وأما الشرك الأصغر فيغفره الله تعالى لمن شاء.

٥_ الشرك الأكبر صاحبه مخلد في النار لقوله تعالى:﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢] وأما الأصغر فلا يخلد صاحبه في النار.

٦_ الشرك الأكبر ينافي أصل التوحيد فصاحبه كافر بالله لقوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧ - ٩٨] وأما الأصغر فينافي كماله الواجب فصاحبه موحد ناقص الإيمان (فاسق).

وقوله: «فسُئِل عنْهُ» أي: عن الشرك الأصغر **«فقَالَ: الرِّيَاءُ»** وهو: مراءاة الغير بعمل الخير. وليس هذا حصرًا للشرك الأصغر في هذا النوع، بل هو من باب المثال لا من باب الحصر، إذ الشرك الأصغر أنواعه متعددة: كالحلف بغير الله، وقول ما شاء الله وشئت، وغير ذلك.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ كان أخوف ما يخافه على الصحابة الوقوع في الشرك مع كمال إيمانهم، فوجب على المسلم بعدهم أن يخاف على نفسه من الشرك الأكبر فضلا عن الأصغر لنقصان إيمانه ومعرفته بالله.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهوَ يَدْعُو للهِ نِدًّا، دَخَلَ النَّارَ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ مَاتَ وَهْوَ يَدْعُو» سواء كان دعاء مسألة كأن يدعو الأموات والأحياء الغائبين فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو كان الدعاء دعاء عبادة كالذبح والطواف والصلاة لغير الله.

وقوله: «للَّهِ نِدًّا» الند هو: المثل والنظير، ولفظ البخاري: «**مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا**».

واتخاذ الند نوعان:

الأول: أن يجعله لله مثيلا ونظيرا فيما هو من خصائص الله وهذا هو الند الأكبر.

الثاني: أن يجعله لله مثيلا ونظيرا فيما هو من خصائص الله لكن فيما دون الند الأكبر، بل من نوع الشرك الأصغر، كقول الرجل: ما شاء الله وشئت، ولولا الله وأنت ونحو ذلك، وهذا هو الند الأصغر.

وقوله: «دَخَلَ النَّارَ» خالدا مخلدا فيها أبدا إن كان وقع في الند الأكبر، وأما الند الأصغر، فإنه وإن دخل النار فلا يخلد فيها وإنما يعذب فيها ما شاء الله ثم يخرجه الله منها ويدخله الجنة.

الشاهد من الحديث: أن فيه التخويف من الشرك، ببيان عاقبة صاحبه ومصيره وهو دخول النار.

---

[1] البخاري برقم (٤٤٩٧) وأخرجه مسلم أيضا (٩٢) ولفظه: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»، وَقُلْتُ أَنَا: «وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

قال المصنف رحمه الله: وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ لَقِيَ اللهَ» أي: مات **«لَا يُشْرِكُ بِهِ»** لا شركا أكبر ولا أصغر، لا لملك مقرب ولا لنبي مرسل فضلا عن غيرهما **«دَخَلَ الْجَنَّةَ»** أي: دخولا أوليا، فإن كان صاحب كبيرة مات مصرا عليها فهو تحت المشيئة، فإن عفا الله عنه دخل الجنة أولا، وإلا عذب في النار ثم أخرج من النار وأدخل الجنة.

وقوله: «وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ» سواء شركا أكبر أو أصغر، وسواء كان نبيا أو وليا أو صالحا أو شجرا أو حجرا أوغير ذلك **«دَخَلَ النَّارَ»** خالدا فيها ولا يخرج منها أبد إن كان مشركا بالله الشرك الأكبر، فإن كان مشركا بالله الشرك الأصغر فإنه وإن دخل النار فلا يخلد فيها وإنما يعذب فيها ما شاء الله ثم يخرجه الله منها ويدخله الجنة.

الشاهد من الحديث: أن فيه التغليظ في النهي عن الشرك وخطورة فاعله بأن له النار، وهذا مما يوجب الخوف منه.



---

[1] أخرجه مسلم برقم (٩٣).

٤_ بَابُ الدُّعَاءُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[يوسف: ١٠٨].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوْهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُوْمِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ». أَخْرَجَاهُ

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُوْلَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُوْلُهُ يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوْكُوْنَ لَيْلَتَهُم: أَيُّهُم يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوا عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، كُلُّهُم يَرْجُوْ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيْلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِي بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «أُنْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِم، ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُم بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِم مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيْهِ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»، يَدُوْكُوْنَ: أَيْ: يَخُوْضُوْنَ.

الشرح:

قوله: «بَابُ الدُّعَاءُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أي: باب وجوب الدعاء **«إلى شهادة»** أي: نطقا باللسان واعتقادا بالقلب وعملا بالجوارح **«أن لا إله إلا الله»** أي: لا معبود حق إلا الله .

مناسبة هذا الباب لما قبله: لما ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ التوحيد وفضله وتحقيقه وما يوجب الخوف من ضده، نبه بهذه الترجمة على أنه لا ينبغي لمن عرف ذلك أن يقتصر على نفسه، فإن الرجل إذا علم وجب عليه العمل، فإذا علم وعمل وجبت عليه الدعوة إلى الله، حتى يكون من ورثة الأنبياء وعلى طريقهم وطريق أتباعهم.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨].

الشرح:

يقول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ ﴾ أي: هذه الدعوة التي أدعو إليها والطريقة التي أنا عليها من الدعاء إلى توحيد الله وإخلاص العبادة لله وحده ﴿ سَبِيلِيٓ ﴾ أي: طريقتي ومسلكي ﴿ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ أي: دعوتي إلى الله وحده لا شريك له، لا إلى حظ ولا رياسة، بل إلى الله ﴿ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴾ أي: على بصيرة بذلك ويقين وبرهان وعلم مني به ﴿ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾ أي: أنا أدعوا إلى الله على بصيرة ويدعو إليه على بصيرة أيضا من اتبعني وصدقني وآمن بي فكلانا على بصيرة ﴿ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ ﴾ أي: أنزه الله وأعظمه وأقدسه وأجله عن أن يكون له شريك في ملكه أو نظير ﴿ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ في الاعتقاد والعمل والمسكن، لست منهم ولا هم مني، بأي نسبة كانوا بحيث لا يعد منهم بوجه من الوجوه.

والنصوص في الدعوة إلى الله كثيرة كقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥] فذكر الله تعالى مراتب الدعوة وجعلها ثلاثة أقسام: وذلك بحسب حال المدعو؛ فإنه **إما** أن يكون طالبا للحق محبا له مؤثرا له على غيره إذا عرفه، فهذا يدعى بالحكمة، ولا يحتاج إلى موعظة وجدال. **وإما** أن يكون مشتغلا بضد الحق لكن لو عرفه آثره واتبعه، فهذا يحتاج إلى الموعظة بالترغيب والترهيب. **وإما** أن يكون معاندا معارضا، فهذا يجادل بالتي هي أحسن، فإن رجع وإلا انتقل معه إلى الجلاد إن أمكن.

ولا بد في الدعوة إلى الله من شرطين: ١): أن تكون خالصة لوجه الله، وأن تكون على وفق سنة رسول الله ﷺ، ٢): وأن يكون الداعي عارفا بما يدعو إليه، فإن أخل بالأول كان مشركا، وإن أخل بالثاني كان مبتدعا.

وينبغي لمن أمر بالمعروف ونهى عن المنكر: ١): أن يكون فقيها فيما يأمر به، فقيها فيما ينهى عنه، ٢): رفيقا فيما يأمر به، رفيقا فيما ينهى عنه، ٣): حليما فيما يأمر به، حليما فيما ينهى عنه.

فالفقه قبل الأمر: ليعرف المعروف فيأمر به، ويعرف المنكر فينكره، والرفق عند الأمر: ليسلك أقرب الطرق إلى تحصيل المقصود، والحلم بعد الأمر: ليصبر على أذى المأمور المنهي.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى بيَّن فيها طريقة الرسول ﷺ وأتباعه وهي الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله على بصيرة، فوجب على من اتبعه أن يدعو إلى التوحيد كما دعا إليه.

قال المصنف رحمه الله: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوْهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ

أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ». أَخْرَجَاهُ[1]

الشرح:

قوله: «لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ» أرسله داعيا إلى الله سنة عشر قبل حجه ﷺ، ولم يزل على اليمن واليًا وقاضيا إلى أن قدم في خلافة أبي بكر، ثم توجه إلى الشام فمات بها.

وقوله: «قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ» يعني بذلك اليهود والنصارى؛ لأنهم كانوا في اليمن أكثر من مشركي العرب، فنبهه على ذلك ليتهيأ لمناظرتهم، يعني خذ أهبتك لهم، فإنهم أهل علم، ليسوا كغيرهم.

وقوله: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فأول واجب على العبد معرفته والإيمان به هو التوحيد؛ ولهذا كان أول ما دعت إليه الرسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ وقال نوح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهو أول رسول إلى أهل الأرض: ﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ [هود: ٢٦] والنبي ﷺ أخذ عشر سنين كلها في الدعوة إلى التوحيد، والنهي عن ضده وهو الشرك.

وقوله: «وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ» أشار المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذه الرواية إلى التنبيه على معنى شهادة ألا إله إلا الله، فإن معناها توحيد الله بالعبادة ونفي عبادة ما سواه، وفي رواية: «لْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللهِ»، وذلك هو الكفر بالطاغوت والإيمان

---

[1] البخاري (١٤٩٦) ومسلم (١٩).

بالله، كما قال تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦] والعروة الوثقى هي "لا إله إلا الله.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد علم بالإضرار من دين الرسول ﷺ، واتفقت الأمة أن أصل الإسلام، وأول ما يؤمر به الخلق: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فبذلك يصير الكافر مسلما، وإذا لم يتكلم بها مع القدرة، فهو كافر باتفاق المسلمين.

وقوله: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ» أي: شهدوا وانقادوا لذلك، وكفروا بما يعبد من دون الله **«فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»** ثنى بالأعمال بعد التوحيد لأنها لا تصح بدونه، فهو شرط لصحة جميع الأعمال.

وقوله: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ» أي: وأقاموا الصلاة الشرعية وفي رواية البخاري: «فَإِذَا صَلَّوْا» **«فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً»** فيه دليل على أن الزكاة أوجب الأركان بعد الصلاة، وقرنها الله بالصلاة في أكثر من ثمانين موضعا من كتابه.

وقوله: «تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ على فُقَرَائِهِمْ» الفقير هو: من لا يجد شيئاً من الكفاية، والمراد بالفقير هنا ما يشمل الفقير والمسكين.

وقوله: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ» أي: أدوا الزكاة المشروعة فاقبلها منهم **«فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ»** في أخذ الزكاة، أي: خيار المال، وهي: الجامعة للكمال الممكن في حقها، من غزارة لبن، وجمال صورة، أو كثرة لحم وصوف.

وقوله: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ» أي: اجعل العدل وترك الظلم وقاية بينك وبين الله تقيك دعوة المظلوم **«فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ»** أي: فإن دعوة المظلوم لا ترد ولا تحجب عن الله.

الشاهد من الحديث: وجوب الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأن الداعي إلى الله أول ما يدعوا إليه الناس هو توحيد الله تعالى.

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُوْلَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُوْلُهُ يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدِيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوْكُوْنَ لَيْلَتَهُم: أَيُّهُم يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوا عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، كُلُّهُم يَرْجُوْ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيْلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِي بِهِ، فبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، ودَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «أُنْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِم، ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُم بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِم مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيْهِ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»[1]، يَدُوْكُوْنَ: أَيْ: يَخُوْضُوْنَ.

الشرح:

قوله: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ» أي: قال يوم حصار خيبر سنة (٧هـ) «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا» الراية هي: علم الجيش ولا يأخذه إلا أمير الجيش للعلامة على مكانه ليرجعوا إليه عند الكر والفر، وسمي راية؛ لأنه يرى، ويقال له أيضا: [اللواء] لرواية بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنِّي دَافِعٌ اللِّوَاءَ غَدًا إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ».

وقوله: «رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» فيه فضيلة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وزيادة منقبته؛ لشهادة رسول الله ﷺ له بذلك بخصوصه، وليس هذا الوصف مختصا به، ولا بالأئمة؛ فإن الله ورسوله يحب كل مؤمن تقي يحب اللهَ ورسولَه.

---

[1] البخاري (٢٩٤٢) ومسلم (٢٤٠٦).

وقوله: «يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ» أخبرهم ﷺ على وجه البشارة بحصول الفتح، وكان قد اشتد عليهم الحصار، فهو علم من أعلام النبوة؛ لإخباره عنه قبل وقوعه في وقت مخصوص، فوقع طبق ما أخبر به ﷺ.

وقوله: «فَبَاتَ النَّاسُ» أي: سهروا تلك الليلة **«يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ»** أي: يخوضون ويبحثون ويتفاوضون، ويتناظرون **«أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟»** أي: فيمن يدفعها رسول الله ﷺ إليه **«فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»** أي: ذهبوا مبكرين إلى رسول الله ﷺ **«كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا»** حرصًا عليه لكونه محبوبا عند الله، وتفتح هذه البلدة على يديه، وفي رواية لمسلم: أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءَ أَنْ أُدْعَى لَهَا**».

وقوله: «فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» وهذا الحديث من أحسن فضائله؛ لشهادة النبي ﷺ له بإيمانه باطنا وظاهرا ولما فيه من إثبات موالاته لله تعالى ورسوله ووجوب موالاة المؤمنين له.

وقوله: «فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ» أي: من الرمد **«فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ»** وفي صحيح مسلم عن سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**فَأَتَيْتُ عَلِيًّا، فَجِئْتُ بِهِ أَقُودُهُ وَهُوَ أَرْمَدُ**» **«فَأُتِيَ بِهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ»** أي: عوفي في الحال عافية كاملة **«كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ»** من رمد ولا ضعف بصر، وذلك بدعوة النبي ﷺ. وعند الإمام أحمد عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**مَا رَمِدْتُ مُنْذُ تَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَيْنِي**».

وقوله: «فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ» أي: دفعها إليه **«فَقَالَ: انْفُذْ»** أي: امض **«عَلَى رِسْلِكَ»** أي: برفق وتؤدة ولين، متمهلا على رسلك، من غير عجلة ولا طيش **«حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ»** ساحة القوم فناء أرضهم وما قرب من حصونهم **«ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ»** أي: والإيمان فإن الإسلام إذا أفرد دخل فيه الإيمان، كما أنه إذا أفرد الإيمان دخل فيه الإسلام بلا نزاع، والإسلام هو: الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله.

وقوله: «وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ» أي: في الإسلام إذا أجابوك إليه فأخبرهم بما يجب من حقوقه التي لا بد لهم من فعلها، كالصلاة والزكاة وغيرهما من شرائع الإسلام، بقوله: «**فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا**»، فإن لله حقوقا في الإسلام من لم يأت بها لم يكن مسلما.

وقوله: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ» أي: هداية توفيق وإلهام **«بِكَ»** أي: بسبب دلالتك وإرشادك **«رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرٌ»**[1] جمع أَحْمَر **«النَّعَم»** أي: الأنعام والمراد بها هنا: الإبل، أي: هداية رجل على يديك خير لك من الإبل الحُمْر، وإنما عبر بها لأنها أنفس أموال العرب إذ ذاك. وكانوا يضربون بها المثل، والمراد خير من الدنيا وما عليها. **قال الإمام النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وتشبيه أمور الآخرة بأمور الدنيا للتقريب إلى الإفهام، وإلا فذرة من ذرات الآخرة خير من الدنيا بأسرها وأمثالها معها.

الشاهد من الحديث: قوله ﷺ «**ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ**»أي إلى التوحيد، فدل على أن الدعوة إلى التوحيد هو أول ما يجب على الداعي أن يدعو الناس إليه.

---

[1] ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا﴾ [فاطر: ٢٧]، وأما حُمُر بضم الميم فجمع [حِمَار]، ومنه قوله: ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ﴾ [المدثر: ٥٠].

٥ _ بَابُ تَفْسِيْرُ التَّوْحِيْدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [الإسراء: ٥٧] الآيةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾[الزخرف: ٢٦-٢٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] الآيةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة:١٦٥] الآيةَ.

وَفِي "الصَّحِيْحِ" عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُوْنِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ: مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ.

الشرح:

قوله: «بَابُ تَفْسِيرُ التَّوْحِيْدِ» أي: باب بيان وإيضاح التوحيد، وهو إفراد الله بالعبادة؛ لأنه المقصود بالذات **«وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»** أي: وبيان معنى شهادة أن لا إله إلا الله، وما تضمنته من النفي والإثبات.

وتفسير التوحيد يكون بأمرين:

١): تفسيره بحده وتعريفه: وهو إفراد الله بالعبادة.

٢): تفسيره بضده: وهو بمعرفة الشرك بالله تعالى.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر وجوب الدعوة إلى التوحيد ليكمل العبد غيره، ناسب أن يُبيِّن في هذا الباب حقيقة التوحيد وتفسيره الصحيح حتى يدعو إليه ويفسره للناس تفسيرا واضحا تاما.

مناسبة هذا الباب لما بعده: أن كل ما بعد هذا الباب من الأبواب هو تفسير للتوحيد إما بحده، وإما بضده وهو الأكثر لخطورته وللتنصيص عليه في الأدلة.

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب: أن يبيِّن معنى التوحيد الذي يدعوا إليه المسلم، والرد على المخالفين في تفسير التوحيد، فهذا الباب من أهم أبواب "كتاب التوحيد"؛ لأن الكثير من الناس يقول هذه الكلمة وهو لا يعرف حقيقة معناها.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [الإسراء: ٥٧] الآيَةَ.

الشرح:

يتبين معنى هذه الآية التي ذكرها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بذكر ما قبلها وهي قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ فإن الذي يقدر

على ذلك هو الله وحده لا شريك له، فهو المستحق أن يفرد بجميع العبادة﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ ﴾أي: يدعونهم أهل الشرك، ممن لا يملك كشف الضر ولا تحويله من الملائكة والأنبياء والصالحين وغيرهم، عباد أمثالهم مقهورون مربوبون﴿يَبۡتَغُونَ ﴾ أي: يطلبون ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ الوسيلة هي القربة والعبادة، أي: يطلبون التقرب إلى الله، والتزلف إليه بالإخلاص له، وطاعته فيما أمرهم به، وترك ما نهاهم عنه ﴿أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ ﴾ وأعظم القرب التوحيد الذي بعث الله به رسله، وهو الذي يقربهم إلى الله أي إلى عفوه ورضاه، ووصف ذلك بقوله: ﴿وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ﴾ فلا يرجون أحدا سواه، ولا يخافون غيره[1].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فالآية خطاب لكل من دعا من دون الله مدعوا، وذلك المدعو يبتغي إلى الله الوسيلة، ويرجو رحمته ويخاف عذابه، فكل من دعا ميتا أو غائبا من الأنبياء والصالحين، سواء كان بلفظ الاستغاثة أو غيرها، فقد تناولته هذه الآية كما تتناول من دعا الملائكة والجن، فقد نهى الله عن دعائهم، وبين أنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين ولا تحويله، لا يرفعونه بالكلية، ولا يحولونه من موضع إلى موضع آخر كتغيير صفته أو قدره، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَحۡوِيلًا ﴾ فذكر نكرة تعم أنواع التحويل، فكل من دعا ميتا أو غائبا من الأنبياء والصالحين، أو دعا الملائكة فقد دعا من لا يغيثه، ولا يملك كشف الضر عنه ولا تحويله"اهـ.

---

[1] **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "في هذه الآية ذكر المقامات الثلاث: الحب، وهوابتغاء القرب إليه التوحيد بالأعمال الصالحة، والرجاء والخوف"اهـ. وهذه الأمور الثلاثة هي الأصل والمادة في كل خير.

الشاهد من الآية: أنها دلت على معنى التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله وذلك أن دعاء الصالحين والأولياء شرك بالله (تفسير للتوحيد بضده)، فإذا تبيَّن ذلك عرفنا أن التوحيد هو دعاء الله وحده لا شريك له (تفسير للتوحيد بحده).

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٦ – ٢٨].

الشرح:

قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ ﴾ البراءة هي: التخلي عن الشيء والمباعدة وقطع الصلة عنه، وهي ضد الموالاة فهي تتضمن البغض والعداوة كما قال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا ﴾ [الممتحنة: ٤] فبيّن الخليل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن البراءة تكون من شيئين وهما: ١_البراءة من الشرك (العمل) والمشركين (العامل) لقوله: ﴿ بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ ﴾. ٢_البراءة من كل ما يُعبَد من دون الله وهو راض لقوله: ﴿ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ أي: من كل ما يُعبد من دون الله وهو راض من الكواكب والأصنام وغيرهم[1]، وتكون البراءة بثلاثة أمور وهي:

١_البراءة بالقلب . ٢_البراءة باللسان . ٣_البراءة بالجوارح.

---

[1] فالبراءة مما يعبد من دون الله، فيها تفصيل: أ_إن كان المعبود راضيا بالعبادة فهذا يجب البراءة منه والكفر به لأنه طاغوت.
ب_وأما إن كان المعبود غير راض كعيسى والملائكة وغيرهم فلا يجوز البراءة منهم.

ثم استثنى من جميع المعبودات فقال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ أي: خلقني[1]، فقصر العبادة على الله وحده، ونفاها عن كل ما سواه ببراءته من ذلك ﴿فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ﴾ الكلمة هي: لا إله إلا الله بإجماع أهل العلم، وقد عبر عنها الخليل بمعناها الذي أريدت به، فعبر عما نفته بقوله: ﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾، وعما أثبتته بقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ فجعل إبراهيم هذه الكلمة ﴿بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ﴾ أي: في ذريته من بعده، يدينون بها، ولا يزال من يقول هذه الكلمة ويعمل بها إلى أن بعث محمد ﷺ بها، ودعا إليها ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ أي: إليها.

الشاهد من الآية: أن الآية دلت على معنى التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله وذلك بالبراءة من الشرك وأهله، وإفراد الله وحده بالعبادة.

قال المصنف رحمه الله: وَقَولُهُ: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] الآية.

الشرح:

قوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟﴾ أي: اليهود والنصارى ﴿أَحْبَارَهُمْ﴾ أي: علماءهم، وهؤلاء هم اليهود في الغالب ﴿وَرُهْبَٰنَهُمْ﴾ أي: عبادهم، وهؤلاء هم النصارى في الغالب ﴿أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ لأنهم جعلوهم مشرعين من دون الله في تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، فصاروا بذلك أربابا؛ لأن التشريع من خصائص الربوبية

---

[1] الفَطْر معناه: ابتداء الخلق من غير مثال سابق، وإنما قال الخليل عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ ولم يقل: [إلا الله]، لفائدتين: ١): الإشارة إلى علة إفراد الله بالعبادة؛ وهي أنه المنفرد بالخلق فاستحق ألا تكون العبادة إلا له. ٢): الإشارة إلى بطلان عبادة الأصنام؛ لأنها لم تفطر أحدا فإذا تعبد من دون الله.

﴿وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ أي: اتخذوه ربا بعبادتهم له ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ فكل معبود رب، وكل مطاع ومتبع على غير ما شرعه الله ورسوله فقد اتخذه المطيع ربا ومعبودا، والرب هو المعبود، ولا يطلق معرفا إلا على الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١] فهذه الآية في بيان شرك الطاعة، وأن التشريع لا يكون إلا لله وحده.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا على وجهين:

أحدهما: أنهم يعلمون أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل، اتباعا لرؤسائهم مع علمهم بأنهم خالفوا دين الرسول ﷺ فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركا، وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون. (كفر اعتقادي).

الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال، وتحليل الحرام ثابتا، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب. (كفر عملي).

الشاهد من الآية: أن الآية دلت على معنى التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله وذلك بإفراد الله تعالى بالطاعة والتشريع وهذا تفسير للتوحيد بحده.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] الآية.

الشرح:

قوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾ أي: أمثالا ونظراء يعبدونهم معه و﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ أي: يسوونهم في المحبة المقتضية الذل للمحبوب،

والخضوع له كمحبتهم لله، وهو الله لا إله إلا هو، لا ضد له، ولا ند له، ولا شريك له، وكل من صرف من العبادة شيئا لغير الله رغبة إليه، أو رهبة منه فقد اتخذه ندا لله.

وقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِ ﴾ أي: من محبة المشركين لله، لأن محبة المشركين لله ناقصة؛ لأنهم أشركوا في المحبة كما قال تعالى عنهم: ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ۝٩٧ إِذ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء: ٩٧ – ٩٨][1].

الشاهد من الآية: أن الآية دلت على أن من اتخذ ندا مع الله يحبه كمحبة الله فقد أشرك الشرك الأكبر المنافي للتوحيد، والتوحيد أن نفرد الله بالمحبة المقتضية للذل.

قال المصنف رحمه الله: وَفِي "الصَّحِيحِ" عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُوْنِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

الشرح:

قوله: «وَفِي "الصَّحِيحِ"» أي: صحيح مسلم، عن طارق بن أشيم الأشجعي صحابي له أحاديث.

وقوله: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وفي رواية: «مَنْ وَحَّدَ اللهَ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ» فهذه الرواية تفسر: لا إله إلا الله.

وقوله: «وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ» أي: كفر بعبادة من يعبد من دون الله؛ لأن هناك من عبد وهو غير راض كالملائكة وعيسى وغيرهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فعلق ﷺ عصمة المال والدم في هذا الحديث بأمرين:

---

[1] هذا هو الصحيح في معنى الآية، وهو ترجيح شيخ الإسلام وابن القيم أن المشركين كانوا يحبون الله ويحبون أندادهم، وهو ظاهر اختيار الإمام النجدي. والقول الثاني في معنى الآية: ﴿ يُحِبُّونَهُمۡ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ أي: أن المشركين يحبون أندادهم محبة عظيمة كما يحب المؤمنون الله حبا شديدا، ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِ ﴾ أي من محبة المشركين لأندادهم .

[2] أخرجه مسلم برقم (٢٣).

الأول: قول لا إله إلا الله عن علم ويقين بما دلت عليه من النفي والإثبات.

والثاني: الكفر بما يعبد من دون الله.

فلم يكتف باللفظ المجرد عن المعنى، بل لا بد من قولها والعمل بها، والبراءة مما ينافيها، فلا يحرم ماله ودمه إلا إذا قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، فإن قالها ولم يكفر بما يعبد من دون الله لم يأت بما يعصم ماله ودمه، وهذا معنى قوله: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦] وفي الصحيحين: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ» وفي رواية: «وَيُؤْمِنُوا بِي، وَبِمَا جِئْتُ بِهِ»، فلا بد من الإيمان بجميع ما جاء به الرسول ﷺ، فأيما طائفة امتنعت عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة، فإنه يجب قتالها حتى يلتزموا شرائعه، وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين وملتزمين بعض شرائعه، كما قاتل أبو بكر مانعي الزكاة، واتفق عليه الصحابة والفقهاء، ويكفي المنصف ما ذكره العلماء من كل مذهب في باب حكم المرتد، فإنهم ذكروا فيه أشياء كثيرة يكفر بها الإنسان.

وقوله: «وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وجلَّ» أي: الله تبارك وتعالى هو الذي يتولى حسابه، وهو المطلع على السرائر، فإن كان صادقا جازاه بجنات النعيم، وإن كان منافقا عذبه العذاب الأليم، وأما في الدنيا فالحكم على الظاهر، فمن أتى بالتوحيد والتزم شرائعه ظاهرا، وجب الكف عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك.

الشاهد من الحديث: أنه فسر التوحيد وبيَّن معنى لا إله إلا الله، وأنه الكفر بكل ما يعبد من دون الله، فمن لم يكفر بما يعبد من دون الله فهو مشرك.

قال المصنف رحمه الله: وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ: مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ.

الشرح:

ترجمة الكتاب: فاتحته، **وشرحها**: تفسيرها وتبينها، وتوضيح معناها، وذلك أن ما بعدها من الأبواب فيه ما يبين التوحيد، ويوضح معنى لا إله إلا الله:

ففيه بيان أشياء كثيرة من الشرك الأصغر المنافي لكمال التوحيد، والشرك الأكبر المنافي لأصله، **وفيه** بيان ما يوصل إلى ذلك من الغلو والبدع وغيرهما مما تركه من مضمون لا إله إلا الله فبمعرفة وسائل الشرك تُعرف الغايات التي نُهي عن الوسائل لأجلها، **وفيه** إثبات الصفات وتنزيه الرب تعالى عما لا يليق بجلاله وأدلة ربوبيته المستلزمة لأفراده سبحانه بالعبادة، وأن العبادة لا تصلح إلا له، فهذه كلها مما سيأتي يبين حقيقة التوحيد ومعنى لا إله إلا الله .

وتحت هذا الباب مسألتان:

المسألة الأولى: ما معنى لا إله إلا الله؟

معنى لا إله إلا الله: لا معبود حق إلا الله، فـ إله بمعنى معبود، وهذا التفسير توقيفي مأخوذ من القرآن والسنة ولغة العرب وإجماع العلماء.

المسألة الثانية: ما هي شروط لا إله إلا الله مع ذكر أدلتها ؟

شروط لا إله إلا الله ثمانية وهي:

الأول: العلم بمعناها نفيًا وإثباتًا، المنافي للجهل.

والدليل على هذا الشرط قوله تعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩]. وقوله: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٦]؛ ﴿شَهِدَ بِٱلْحَقِّ ﴾ أي بـ «لا إله إلا الله» لأن أعظم الحق هو التوحيد ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ بقلوبهم ما نطقوا به بألسنتهم.

ومن السنة: حديث عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه مسلم[1].

الثاني: اليقين، وهو: كمال العلم بها المنافي للشك والريب.

ودليل اليقين قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥] فقوله: ﴿ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ أي: لم يشكوا بل ثبتوا على الدين الحق. ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ أي: الصادقون في إيمانهم، فاشترط في صدق إيمانهم بالله ورسوله كونهم لم يرتابوا، فأما المرتاب فهو من المنافقين.

ومن السنة: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ الله، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه مسلم[2]، وفي رواية: «لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا من حديث طويل: «مَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»رواه مسلم[3].

الثالث: الإخلاص المنافي للشرك.

والإخلاص هو: تصفية العمل بصالح النية عن جميع شوائب الشرك. ودليل الإخلاص قوله تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣] وتقديم ما حقه التأخير يفيد

---

[1] برقم (٢٦).
[2] برقم (٢٧).
[3] برقم (٣١).

الحصر والاختصاص. وقوله سبحانه: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [البينة: ٥].

ومن السنة: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ»رواه البخاري[1].

وفي الصحيحين[2] عن عتبان بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ».

الرابع: الصدق المنافي للكذب.

الصدق هو الإخبار بما يطابق الواقع. ودليل الصدق قوله تعالى: ﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴾ [العنكبوت: ١-٣].

ومن السنة: ما جاء في الصحيحين[3] عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ».

الخامس: المحبة لهذه الكلمة، ولما دلّت عليه والسرور بذلك.

والحبُّ نقيض البغض، ومعنى هذا أن يحب كلمة التوحيد ويحب أهلها والداعين إليها ويبغض ما ينافيها وأهلها والداعين إليها، فمن قالها وهو مبغض لها ولأهلها فليس بمسلم كما قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَرِهُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ ﴾ [محمد: ٩] وقال تعالى:

---

[1] برقم (٩٩).

[2] البخاري (٤٢٥) ومسلم (٣٣).

[3] البخاري (١٢٨) ومسلم (٣٢).

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥].

ومن السنة: ما جاء في الصحيحين عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

السادس: القبول المنافي للرَّد.

القبول بهذه الكلمة وما دلت عليه بقلبه ولسانه، فمن رد هذه الكلمة من أصلها ولم يقبلها أصلا بل استكبر عن التوحيد كما صنع كفار قريش فهو كافر.

والدليل قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ ۖ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٢٤﴾ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴾ [الزخرف: ٢٣-٢٥] وقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴾ [الصافات: ٣٥، ٣٦] فقوله: ﴿ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ أي: يتكبرون عن كلمة التوحيد ويمتنعون منها.

ومن السنة: ما جاء في الصحيحين[1] عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالعِلْمِ» الحديث وفيه: «وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ».

السابع: الانقياد لحقوقها، وهي: الأعمال الواجبة؛ إخلاصًا لله وطلبًا لمرضاته.

---

[1] البخاري (٧٩) ومسلم (٢٢٨٢).

والانقياد هو الخضوع والاستسلام والاذعان، فمن لم ينقد فقد انتفى عنه أصل الإيمان لقول الله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥] فقوله: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ أي: ينقادوا لأمرك انقيادا، وقال تعالى: ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ [الزمر: ٥٤] وقوله: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ ﴾ [لقمان: ٢٢]: أي بـ«لا إله إلا الله».

الثامن: الكفر بما يعبد من دون الله.

فلا يكون مسلما إلا بالبراءة من عبادة كل ما يعبد من دون الله، فإن لم يتبرأ من عبادتهم أو شك أو توقف في كفرهم فهو كافر بالله، ودليله قول الله تعالى: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

ومن السنة: ما جاء في صحيح مسلم[1] عن طارق بن أشيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**».

وقد نظم بعضهم هذه الشروط فقال:

علم يقين وإخلاص وصدقك مع ... محبة وانقياد والقبول لها
وزيد ثامنها الكفران منك بما ... سوى الإله من الأنداد قد ألها

وقال حافظ حكمي رَحِمَهُ اللَّهُ:

وبشروط سبعة قد قيدت ... وفي نصوص الوحي حقا وردت

---

[1] برقم (٢٣).

فإنـــــه لم ينتفـــــع قائلهـــــا بـــالنطق إلا حيـــث يســـتكملها
العلـــــم واليقـــــين والقبـــــول والانقيـــاد فـــادر مـــا أقـــول
والصـــدق والإخـــلاص والمحبـــه وفقـــــك الله لمـــــا أحبـــــه

ومعنى شروط (لا إله إلا الله) أي الأمور التي يجب على كل مسلم العمل بها حتى يكون مسلما ظاهرا وباطنا، وإذا فقد المسلم منها شرطا واحدا لم يكن مسلما بل كان كافرا، وقد نظم هذا المعنى **الإمام ابن القيم** رحمه الله **فقال:**

هـذا وفـتح البـاب لـيس بممكـن إلا بمفتـــــاح عـــــلى أســـــنان
مفتاحه بشهادة الإخـلاص والتـو حيـــد تلـــك شـــهادة الإيـــمان
أسنانه الأعـمال وهـي شرائـع الـــ إســـــلام والمفتـــــاح بالأســـــنان
لا تلغـين هـــذا المثـــال فكـــم بـــه مـــن حـــل إشـكال لـذي العرفـان



٦ _ بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨].

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الوَاهِنَةِ، فَقَالَ: «انْزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيْدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فإِنَّكَ لوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ، مَا أَفْلَحَتَ أَبَدًا». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوْعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيْمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، ومَنْ تَعلَّقَ وَدَعَةً، فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ»، وَفِيْ رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعلَّقَ تَمِيْمَةً، فَقَدْ أَشْرَكَ».

وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى، فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

الشرح:

قوله: «مِن» تبعيضية؛ لأن الشرك أفراده كثيرة **«الشِّركِ»** يشمل الشرك الأكبر والأصغر بحسب اعتقاد لابسها، والأصل في هذا الباب الشرك الأصغر **«لُبْسُ»** لُبْس الشيء: ارتداؤه والاستتار به **«الحَلْقَةِ»** وهي: كل شيء مستدير من نحاس وغيره **«والخَيطِ»** الخيط معروف وهو: ما يُخاط به **«ونَحوِهِمَا»** أي: من كل ما يلبس أو يعلق لهذا الغرض من الخرز وأجزاء الحيوانات وغيرها **«لِرفْعِ البَلاءِ»** اللام هنا لام التعليل، أي: لأجلِ **«رفْعِ البَلاءِ»** أي: إزالته بعد نزوله **«أو دَفْعِهِ»** وهو منعه قبل نزوله، والدفع أسهل من الرفع.

مناسبة هذا الباب لـ "كتاب التوحيد": أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر في هذا الكتاب: التوحيد وما يضاده من الشرك الأكبر الذي ينافيه بالكلية، والشرك الأصغر الذي ينافي كماله، وما يوصل إلى ذلك؛ لأن من لم يعرف الشرك لم يعرف التوحيد، فالضد لا يعرف إلا بضده.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر في هذا الباب صورة من صور الشرك بالله وهو لبس شيء وتعليقه لأجل رفع البلاء أو دفعه، وهذا تفسير للتوحيد بضده وبيان لمعنى شهادة أن لا إله إلا الله، وأن التوحيد هو تعلق القلب بالله تعالى.

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب: أن التعلق بالأسباب (غير الصحيحة) يضاد التوحيد، فهو من الشرك الأصغر، وقد يصل إلى الشرك الأكبر بحسب اعتقاد صاحبها، فالواجب هو إفراد الله بالتعلق؛ لأن الله هو وحده الذي بيده جلب الخير ودوامه، ودفع الشر وكشفه، والأسباب لا تقوم إلا بقدر الله.

حكم الباب (من لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه):

نص المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ الحكم في هذه الترجمة بأن ذلك من الشرك، وله حالتان:

١): أن يعتقد أنها الرافعة أو الدافعة للبلاء بنفسها (أي: أنها الخالقة والموجدة لجلب النفع أو دفع الضر) فهذا شرك أكبر في الربوبية.

٢): أن يعتقد أن الرافع أو الدافع للبلاء هو الله وحده، ولكن الحلقة والخيط ونحوهما سبب لذلك، فهذا شرك أصغر؛ لأن كل من اتخذ ما ليس بسبب (شرعي ولا قدري) سببا فهو شرك أصغر.

وهناك صورة لا تدخل في حكم الباب، وهي: لبس الحلقة والخيط ونحوهما لا لرفع البلاء أو دفعه وإنما تشبهًا بالمشركين، كأن يتخذها الرجل زينة، فهذا الفعل محرم لقوله ﷺ: «**وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**»[1]، وأيضا هو ذريعة لأن يعتقد الرجل فيما بعد أنها ترفع البلاء أو تدفعه، وأيضا لحصول الالتباس على الناس فيضعف جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والأسباب قسمان وهي:

١): أسباب شرعية وهي: التي عرفت بالشرع من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وذلك كالعسل قال تعالى: ﴿**يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ**﴾ [النحل:٦٩]، وكقراءة القرآن كما قال الله تعالى: ﴿**وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ**﴾ [الإسراء:٨٢]، وكالحبة السوداء كما قال النبي ﷺ: «**فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ**» وَالسَّامُ الْمَوْتُ.

٢): أسباب قدرية وهي: التي عرفت بالتَّجرِبة، كدواء البنادول للصداع، والليمون للزكام، والثوم للديدان ونحو ذلك من الأسباب الحسيَّة.

---

[1] **حسن لغيره:** أخرجه الإمام أحمد وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما وقد خرجته بتوسع في رسالتي "قلائد اللؤلؤ والمرجان في دروس شهر رمضان" ص٢٢٣.

ويشترط في الأسباب القدرية لِأَن تكون صحيحة أن يتوفر فيها شرطان وهما:

الشرط الأول: أن تكون هناك عَلَاقة بين السبب والنتيجة، بحيث يكون السبب أثره ظاهرا مباشرا.

وهذا الشرط لسد باب الخرافات والشركيات، كقول بعضهم: ثبت أن الجن تخاف من الذئب، فيعلقون جلده دفعاً للعين، وثبت بالتجربة أن الحلقة على اليد تدفع العين.

وأما إذا كان هناك عَلَاقة بين السبب والنتيجة، وكان السبب أثره ظاهرا مباشرا فيجوز كربط الرأس بعصابة لأجل الصداع.

الشرط الثاني: أن لا يكون السبب محرما بذاته كالسحر، فالسحر قد يقول قائل: علم بالتجرِبة أنه سبب للمحبة بين الزوجين وهو ما يسمى بسحر العطف، فيقال: هذا السبب محرم من أصله ولو قدر أنه حصل به ذلك.

تنبيه: يشترط في الأسباب الشرعية والقدرية: أن لا يعتمد الإنسان عليها اعتمادا كليا بحيث ينسى خالق السبب وهو الله، فقد يتخلف حصول النفع ودفع الضر مع وجود السبب؛ لأن الله هو الذي يجلب للعبد النفع ويدفع عنه الضر.

قاعدة: نتائج الأسباب لا تدل على صحة السبب؛ فقد تعين الشياطين الإنسان إضلالا له، وهناك قاعدة مفيدة ذكرها شيخ الإسلام وهي: [**ليس كل سبب عُلِم أنه نافع قدرا يكون جائزا شرعا**] فالسرقة قدر الله أنها من أسباب الحصول على المال، ومع ذلك فهي ممنوعة شرعا، وكذلك ربط الخيط ونحوه يعتقد بعض العوام أنها نافعة في رفع البلاء أو دفعه لثبوت ذلك مرارا، ولكنها ممنوعة شرعا.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨].

الشرح:

قوله: ﴿قُلْ﴾ أمر الله نبيه محمدا ﷺ أن يقول للمشركين: ﴿أَفَرَءَيْتُم﴾ أي: أخبروني ﴿مَّا تَدْعُونَ﴾ دعاء العبادة أو دعاء المسألة؛ لأنهم كانوا يدعون هذه الأصنام دعاء عبادة، فيتعبدون لها بالنذر والذبح والركوع والسجود، ويدعونها دعاء مسألة لدفع الضرر أو جلب النفع ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: مع الله وهذا هو غالب حال المشركين، ويشمل من دعا غير الله استقلالا ﴿إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾ من مرض أو فقر أو بلاء أو شدة وغيرها ﴿هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾ بإزالته بالكلية، أو بتخفيفه من حال إلى حال؟! فأنتم تعلمون أنهم لا يقدرون على ذلك أصلا، وتعترفون بذلك ﴿أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ﴾ صحة وعافية وخير وغيرها ﴿هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ﴾ أي: مانعاتها عني؟! فأنتم تعلمون أنهم لا يستطيعون شيئا من الأمر، وتعترفون أنهم لا يقدرون على شيء من ذلك، فإذا علمتم أنهم لا يقدرون على ذلك فلم تعلقون عليهم من دون الله ﴿قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ﴾ أي: هو كافيني فلن يستطيع أحد أن يضرني من دون الله أو ينفعني من دون الله ﴿عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ فهو كافي من توكل عليه، فإذا كانت آلهتهم التي يدعون من دون الله لا قدرة لها على كشف ضر أراده الله بعبده، أو إمساك رحمة أنزلها على عبده، فيلزمهم بذلك أن يكون الله سبحانه وتعالى هو معبودهم وحده المفوض إليه جميع أمورهم، لزوما لا محيد لهم عنه.

الشاهد من الآية: أن كل المعبودات من دون الله لا تجلب لأصحابها النفع ولا تدفع عنهم الضر، لأنها ليست سببا لذلك، فيقاس على هذا كل ما ليس بسبب شرعي ولا قدري كالحلقة والخيط ونحوهما، فمن اتخذ أي سبب لم يشرعه الله (شرعا ولا قدرا) فقد أشرك.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي

يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ: «انْزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ، مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ.[1]

الشرح:

قوله: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ» ليس هذا على سبيل التخصيص، وإنما هو خبر، فلو علَّقها الإنسان في يده أو في رجله أو غير ذلك فالحكم واحد.

وقوله: «حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ» أي: نحاس، والحلقة كان المشركون يجعلونها في أعضادهم، من نحاس أصفر وغيره، يزعمون أنها تحفظهم من أذى العين والجن ونحوهما.

وقوله: «فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟» استفهام انكار وفي رواية: «وَيْحَكَ مَا هَذِهِ» «قَالَ: مِنْ الْوَاهِنَةِ» الواهنة: عرق يأخذ بالمنكب وباليد كلها فيرقى منها «فَقَالَ: انْزِعْهَا» أصل النزع الجذب بقوة والقلع، ولفظ أحمد: «انْبِذْهَا عَنْكَ» وهي أبلغ؛ فإنها تتضمن النزع وزيادة، وهو الطرح والإبعاد، وهذا زجر له وإنكار عليه، ثم بيَّن ﷺ علة النزع فقال: «فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا» أي: ضعفا في النفس، وقد تزيده ضعفا في البدن؛ لأنه يتعلق بها فيكون في قلق وخوف، فأخبره ﷺ أنها لا تنفعه بل تضره، وأن هذا الداء الذي لبسها له لا يزول، بل لا تزيده إلا ضعفا.

وقوله: «فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» نفى عنه الفلاح لو مات وهي عليه؛ لأنه شرك والحالة هذه، والفلاح من أجمع الكلمات التي نطقت بها العرب، وهو: الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب.

---

[1] ضعيف:
أخرجه أحمد (٢٠٠٠٠) من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن البصري عن عمران. وفيه: المبارك ابن فضالة ضعيف وهو مدلس وقد عنعن، والحسن لم يسمع من عمران كما نص عليه جماعة من الحفاظ، وقد تابع المبارك صالح بن رستم الخزاز كما عند ابن حبان (٦٠٨٨) والحاكم (٧٥٠٢) والبيهقي (١٩٦٠٩) وصالح فيه ضعف، فعلة الحديث هي الانقطاع.

الشاهد من الحديث: إنكار النبي ﷺ على من لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه، وأن ذلك من الشرك.

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوْعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيْمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، ومَنْ تَعلَّقَ وَدَعَةً، فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ»،[1] وَفِيْ رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعلَّقَ تَمِيْمَةً، فَقَدْ أَشْرَكَ».[2]

الشرح:

قوله: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً» أي: تعلق قلبه بها في طلب خير، أو دفع شر، سواء علقها عليه أو على غيره من دابة أو طفل ونحوهما؛ لأنه ﷺ ذكر التميمة منكرة تعميما، حسما للمادة التي تؤول إلى الشرك. **والتميمة هي:** كل ما علق لرفع البلاء أو دفعه.

وقوله: «فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ» أي: فلا أتمَّ الله له ما قصده، وهذا دعاء عليه بنقيض قصده، أن الله لا يتمّ له أمره، وكانوا يتلمّحون من تعليقها تمام أمر من عُلِّقَتْ عليه أن يُتمّ له أمره.

وقوله: «وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً» وهي: شيء أبيض يجلب من البحر، يعلق في حلوق الصبيان وغيرهم، وقيل: يشبه الصدف يتقون به العين.

---

[1] **ضعيف:**
أخرجه أحمد (١٧٤٠٤) وابن حبان (٦٠٨٦) وأبو يعلى (١٧٥٩) والحاكم (٧٥٠١) والبيهقي (١٩٦٠٥) من طريق حيوة، أخبرنا خالد بن عبيد، قال: سمعت مشرح بن هاعان، يقول: سمعت عقبة بن عامر. وفيه: خالد بن عبيد مجهول، ومشرح بن هاعان يروي عن عقبة مناكير وهذا منها، كما في "الكامل"، وقد توبع خالد بن عبيد، تابعه: ابن لهيعة كما في "فتوح مصر" لابن عبد الحكم ص٣٢١، فتبقى علة الحديث في مشرح، والحديث في "الضعيفة" للعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ برقم (١٢٦٦).

[2] **حسن:**
أخرجه أحمد (١٧٤٢٢) فقال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا يزيد بن أبي منصور، عن دخين الحجري، عن عقبة بن عامر. وإسناده حسن وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٩٤٢).

وقوله: «فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ» أي: لا جعله في دعة وسكون، بل حرَّك عليه كل مؤذ، وهذا دعاء عليه أيضا، معاملة له بنقيض قصده، وكانوا يتلمحون من اسمها الدعة والسكون.

الشاهد من الحديث: أن فيه الدعاء على من تعلق خيطا أو حلقة أو نحوهما لرفع البلاء أو دفعه، وهذا يدل على أنه محرم وفي الحديث الآتي ما يبين أنه من المحرمات الشركية.

وقوله: «وفي رواية» ظاهره أنها رواية في الحديث المتقدم، وليس كذلك، بل هو حديث آخر مستقل عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ، فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً» فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وَقَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»**.

وقوله: «مَنْ تَعَلَّقَ» سواء كان التعلق بالفعل أو بالقلب أو بهما **«تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»** أي: شركا أصغر إذا اعتقد أن الله تعالى هو الذي يجلب النفع ويدفع الضر، وإنما اتخذ التميمة سببا لذلك، فكل من اتخذ ما ليس بسبب (شرعي ولاقدري) سببا فهو شرك أصغر، وقد تكون التميمة شركا أكبر إن اعتقد أنها تجلب النفع وتدفع الضر بنفسها من دون الله، وإنما جعلها ﷺ شركا؛ من جهة تعلق القلب على غير الله فأراد رفع القدر المكتوب، وطلب دفع الأذى من غير الله تعالى الذي هو النافع الضار.

الشاهد من الحديث: أنه يدل على بطلان التعلق بهذه الأسباب الشركية، حيث حكم ﷺ على فاعلها بالشرك.

قال المصنف رحمه الله: وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ

خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى، فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦][1].

الشرح:

قوله: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِن الحُمَّى» «من» هنا للسببية، أي: في يده خيط لبسه من أجل الحمى لتبرد عليه أو يشفى منها، وكان الجهال يعلقون الخيوط والتمائم، يزعم أحدهم أنها لا تصيبه الحمى إذا لبس ذلك أولا تضره.

وقوله: «فَقَطَعَهُ» فيه وجوب إزالة المنكر مع القدرة على ذلك، وإن كان يعتقد أنه سبب، فإنه لا يجوز من الأسباب إلا ما أباحه الله، مع عدم الاعتماد عليه، وأن تعليق الخيوط والحروز والطلاسم والتمائم ونحو ذلك شرك يجب إنكاره، وإزالته بالقول والفعل، وإن لم يأذن فيه صاحبه إذا أمنت الفتنة.

وقوله: «وتَلَا قَولَهُ تَعَالَى» أي: قرأ الآية مستدلاً بها على إنكار ما رأى ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما في معنى الآية: "تسألهم من خلقهم؟ ومن خلق السموات والأرض؟ فيقولون: الله فذلك إيمانهم وهم يعبدون غيره"[2]، فإيمانهم بالله هو الإيمان بالربوبية، وشركهم هو في العبادة.

---

[1] صحيح بدون قراءة الآية:

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عن الآية عن عزرة. وفيه انقطاع: عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي لم يسمع من حذيفة. لكن أخرجه الخلال في "السنة" (١٦٢٤) وابن بطة في "الإبانة" (١٠٣١) من طريق سفيان، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، أن حذيفة دخل على رجل يعوده، فرآه قد جعل في عضده خيطا قد رقي فيه، قال: فقال: «ما هذا؟» قال: من الحمى. فقام غضبان ، وقال: «لو مت، ما صليت عليك». وإسناده صحيح وليس فيه قراءة الآية.

[2] حسن لغيره:

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عن سماك، عن عكرمة، وأخرجه ابن جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير كلاهما عن ابن عباس. وفي الإسناد الأول رواية سماك عن عكرمة وهي مضطربة، وفي الثاني عطاء بن السائب مختلط، فلا بأس بتحسين الأثر من الطريقين.

وفي استدلال حذيفة بهذه الآية على أنه شرك، دليل على صحة الاستدلال على الشرك الأصغر بما نزل في الأكبر؛ لشمول الآية النوعين، ودخوله في مسمى الشرك، وللترهيب منه.

الشاهد من الأثر: أن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جعل لبس الخيط ونحوه لرفع البلاء أو دفعه من الشرك يجب إزالته.



٧_ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي «الصَّحِيْحِ» عَنْ أَبِي بَشِيْرٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُوْلًا: «أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيْرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ، إِلَّا قُطِعَتْ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ الله ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد.

الرُّقَى: هِيَ الَّتِيْ تُسَمَّى العَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَ الدَّلِيْلُ مَا خَلَا مِنَ الشِّرْكِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ.

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلَادِ مِنَ العَيْنِ. لَكِنْ إِذَا كَانَ المُعَلَّقُ مِنَ القُرْآنِ، فَرَخَّصَ فِيْهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُم لَمْ يُرَخِّصْ فِيْهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُم: ابْنُ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالتِّوَلَة: شَيْءٌ يَصْنَعُوْنَهُ يَزْعُمُوْنَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوْعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ، قَالَ: قَالَ لِيْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الحَيَاةَ تَطُوْلُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ: أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».

وَعَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَنْ قَطَعَ تَمِيْمَةً مِنْ إِنْسَانٍ، كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ. رَوَاهُ وَكِيْعٌ.

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُوْنَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ القُرْآنِ وَغَيْرِ القُرْآنِ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ» أي: ما جاء في حكم الرقى والتمائم، من النهي عما لا يجوز منها، وذكر ما ورد عن السلف في ذلك، ولم يجزم المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكونها من الشرك؛ لأن فيها تفصيلًا يأتي بيانه إن شاء الله.

والرقى: جمع رقية، وهي: أدعية وألفاظ تُقَال، يُعْتقَد فيها أنها تقي من الأمراض أو تزيلها.

والتمائم: جمع تميمة، وهي: كل ما يُعلَّق أو يُوضَع لغرض دفع الشر أو جلب الخير.

سميت تميمة: لأنهم كانوا يعتقدون في الجاهلية أن فيها تمام الشفاء، فمن علقها فقد تم شفاؤه، وحصل على دوائه المطلوب.

مناسبة هذا الباب لما قبله: هذا الباب مكمل للباب الذي قبله، لأن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر فيه أنواعا أخرى مما يتعلق الناس بها في رفع البلاء أو دفعه، ولكن لما كان هذا الباب فيه تفصيل: فمن الرقى ما هو مشروع، ومن التمائم ما هو مختلف فيها، لم يجزم فيه بأنه من الشرك، لهذا فَصَل هذا الباب عما قبله بهذه الترجمة.

حكم الرقى.

الرقى نوعان:

١): **رقى مشروعة بالإجماع**، وهي ما اجتمع فيها ثلاثة شروط وهي:

١_ أن تكون من كلام الله وبأسمائه وصفاته.

٢_ أن تكون باللسان العربي وما يعرف معناه من غيره.

٣_ أن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بتقدير الله تعالى.

والدليل على جوازها حديث عوف بن مالك الأشجعي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «**اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى**

مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ» رواه مسلم، ولحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الرُّقَى، فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقْيَةٌ نَرْقِي بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى، قَالَ: فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**مَا أَرَى بَأْسًا مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ**» رواه مسلم، والأفضل أن تكون الرقية من القرآن و الأذكار الشرعية الثابتة.

٢): رقى غير مشروعة، وهي قسمان:

القسم الأول: ما تكون الرقية فيه شركا أكبر، وله صورتان:

أ_ أن يعتقد أن الرقية (ولو كانت شرعية) تؤثر بنفسها من دون الله.

ب_ أن يكون فيها دعاء أو نداء أو استغاثة بغير الله، أو تكون الرقية بما لا يفهم معناه، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "إن المشركين يقرءون من العزائم والطلاسم والرقى ما فيه عبادة للجن وتعظيم لهم وعامة ما بأيدي الناس من العزائم والطلاسم والرقى التي لا تفقه بالعربية فيها ما هو شرك بالجن. ولهذا نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها؛ لأنها مظنة الشرك وإن لم يعرف الراقي أنها شرك"اهـ[1].

القسم الثاني: ما تكون الرقية فيه بدعة، وهي: التي تكون أدعيتها مباحة ولكنهم حددوها بعدد معين للذكر أو بوقت معين أو بألفاظ معينة والتزموا ذلك بغير دليل من الشرع.

حكم التمائم.

التمائم لها ثلاثة حالات:

الأولى: تكون شركا أكبر، ولها صورتان:

أ_ أن يكون فيها دعاء أو نداء أو استغاثة أو استعاذة بغير الله.

---

[1] "مجموع الفتاوى" (١٩/ ١٣).

ب_ إذا كان المُعلَّق لا يشتمل على تعاويذ أو أدعية شركية، لكن يعتقد أن التميمة تؤثر بنفسها من دون الله في دفع الشر أو جلب الخير.

الثانية: وتكون شركا أصغر إن اعتقد أنها سبب لدفع البلاء أو رفعه، وهذه الحالة هي المنتشرة أكثر في أوساط الناس.

الثالثة: تكون محرمة وهي التي تكون من القرآن وبأسماء الله وصفاته.

قال المصنف رحمه الله: فِي "الصَّحِيْحِ" عَنْ أَبِي بَشِيْرٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُوْلًا: «أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيْرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ، إِلَّا قُطِعَتْ»[1].

الشرح:

قوله: «أَنْ لاَ يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ» هذا على سبيل التمثيل لا للتخصيص، فلو جُعلت في اليد أو الرجل فلها حكم الرقبة؛ لأن العلة في القلادة، وليس في مكان وضعها **«قِلاَدَةٌ»** وهي: ما يوضع على العنق **«مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلاَدَةٌ»** أي: شك الراوي هل قال شيخه: «**قلادة من وتر**»، أو قال: «**قلادة**» وأطلق ولم يقيد، ولكن قد جاء عند أبي داود: «**قلادة**» بغير شك.

والوتر واحد أوتار القوس[2]، وكان أهل الجاهلية إذا اخلولق الوتر أبدلوه بغيره، وقلدوه الدواب، اعتقادا منهم أنه يدفع عن الدابة العين، ويدفع عنهم المكاره.

وقوله: «إِلَّا قُطِعَتْ» فأمره بإزالتها؛ لأن ذلك من الشرك الذي تجب إزالته[3].

---

[1] البخاري برقم (٣٠٠٥) ومسلم برقم (٢١١٥).

[2] وهو سلك من العصب يؤخذ من الشاة، أو خيط غليظ يشد بين طرفي القوس.

[3] يستفاد من هذا الحديث أن تقليد البهائم لقصد دفع العين له نفس الحكم وهو أنه شرك، فإن قيل كيف يجاب عن حديث عائشة رضي الله عنها قالت: أَنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدَيْهِ، والحديث في الصحيحين؟ والجواب: أن هذا الحكم خاص بالهدي علامة على أنه من الهدي، بحيث لو ضاع ولقيه إنسان عرف أنه هدي فيوصله إلى

=

الشاهد من الحديث: أمره ﷺ بقطع ما يعلق على البعير؛ لأن ذلك من التمائم الشركية التي يعتقدون أنها تدفع عنهم الضر أو تجلب لهم النفع.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ الله ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد.[1]

الشرح:

قوله: «إِنَّ الرُّقَى» الرقى: جمع رقية، وهي لغة: العُوذَة، وشرعا **قال ابن الأثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هي العُوذَة التي يُرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصداع وغير ذلك من الآفات. والمراد بـ "الرُّقَى" هنا: الرقى المنهي عنها وهي ما كان من جنس رقى الجاهلية.

وقوله: «وَالتَّمَائِمَ» التمائم: جمع تميمة، **قال ابن الأثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام.

وقوله: «وَالتِّوَلَةَ» هو: شيء تضعه المرأة تجلب به محبة زوجها، وهو ضرب من السحر، يسمى الصرف والعطف.

وقوله: «شِرْكٌ» وهو شرك أكبر إن اعتقد أنها تنفع بنفسها من دون الله، وإن اعتقد أن التمائم والتولة سبب لجلب النفع أو لدفع الضر فهو شرك أصغر.

ويستفاد من هذا الحديث: أن النتائج لا تدل على صحة السبب.

= الحرم، ولا يحتاج أن يبحث عن صاحبه، هذا هو القصد من تقليد البهائم النعال والخيط ونحوها، لا لأجل دفع العين فإن ذلك من الشرك.

[1] **حسن لغيره:**

أخرجه أحمد (٣٦١٥) وأبو داود (٣٨٨٣) وابن ماجه (٣٥٣٠) عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله، عن زينب. وهذا إسناد ضعيف فيه: ابن أخي زينب الثقفية مجهول لا يعرف، ووقع تسميته عند ابن ماجه: "ابن أخت زينب".

وله طريق أخرى عند الحاكم (٧٥٠٥) بإسناد لا بأس به، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (٨٣٠)، والعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "السلسلة الصحيحة" برقم (٢٩٧٢).

الشاهد من الحديث: أن استعمال هذه الأشياء المذكورة شرك بالله، لما فيها تعلق القلب بغير الله.

قال المصنف رحمه الله: الرُّقَى: هِيَ الَّتِيْ تُسَمَّى العَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَ الدَّلِيْلُ مَا خَلَا مِنَ الشِّرْكِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ.

الشرح:

قوله: «الرُّقَى هِيَ الَّتِي تُسَمَّى العَزَائِمَ» العزائم جمع عزيمة وهي: الرقى التي يعزم بها على الجن في عدم أذيتهم، من قولهم: [عزم عليه ليفعلن كذا]: أي أقسم، فكأن الراقي يقسم على الجن، ولهذا يسمونها عزيمة، والمراد بالرقى هنا العزائم وهي الرقى الغير شرعية[1].

وقوله: «وَخَصَّ مِنْهَ الدَّلِيْلُ» أي: أخرج الدليل من عموم الرقى **«مَا خَلَا مِنَ الشِّرْكِ»** فليست داخلة في النهي، فالرقى الموصوفة بكونها شركا هي التي يستعان فيها بغير الله، من دعاء غير الله، والاستغاثة والاستعاذة به، كالرقى بأسماء الملائكة والأنبياء والجن ونحو ذلك، وأما الرقى بالقرآن وأسماء الله وصفاته وما أثر عن النبي ﷺ فهذا حسن جائز، أو مستحب.

وقوله: «فَقد رخَّصَ فيه رسول الله ﷺ مِن العَيْنِ والحُمَة» فقال ﷺ: «**لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حُمَةٍ**» أي: لا رقية أكمل وأشفى من رقية العين والحُمَه، فلا يمنع ذلك جواز الرقية من غيرهما من الأمراض؛ فقد جاء في صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه قالَ: رَخَّصَ

---

[1] فبين الرقية والعزيمة عموم وخصوص مطلق، فالعزيمة تطلق على الرقى الغير شرعية، والرقية أعم منها فتطلق على الرقية الشرعية وغير الشرعية، فكل عزيمة رقية وليس كل رقية عزيمة؛ لأن الرقية الشرعية لا يصح أن يطلق عليها: عزيمة؛ لأن الألفاظ الشرعية توقيفية، ولم يأت في القرآن ولا في السنة تسمية الرقية الشرعية عزيمة، قال تعالى: ﴿وَقِيلَ مَنْ ۜ رَاقٍ﴾ [القيامة:٢٧]، والأحاديث في ذلك كثيرة.

رَسُولُ الله ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحُمَةِ، وَالنَّمْلَةِ»[١] وسئل ﷺ عن الرُّقَى فقال: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»[٢] وقال: «لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»[٣].

قال المصنف رحمه الله: التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلَادِ مِنَ العَيْنِ. لَكِنْ إِذَا كَانَ المُعَلَّقُ مِنَ القُرْآنِ، فَرَخَّصَ فِيْهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُم لَمْ يُرَخِّصْ فِيْهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُم: ابْنُ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الشرح:

قوله: «التَّمَائِمُ: شَيْءٌ» أي: سواء كان خيطا أو وترا أو حديدا أو غير ذلك **«يُعَلَّقُ»** أو يُوضَع **«عَلَى الأَوْلَادِ»** أو على غيرهم من الرجال والنساء أو الحيوانات **«مِنَ العَيْنِ»** أي: لأجل العين إما لدفعها قبل نزولها أو رفعها بعد حصولها.

وقوله: «لَكِنْ إِذَا كَانَ المُعَلَّقُ مِنَ القُرْآنِ، فَرَخَّصَ فِيْهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُم لَمْ يُرَخِّصْ فِيْهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُم: ابْنُ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» أي: إذا كانت التميمة من القرآن وأسماء الله وصفاته، فقد اختلف السلف والعلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في تعليقها على ثلاثة أقوال وهي:

القول الأول: أنه يجوز ذلك مطلقا (أي قبل نزول البلاء أو بعده).

روي هذا عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، ولم يثبت عنه، وهو رواية عن الإمام أحمد وظاهر كلام الحافظ ابن حجر.

---

[١] أخرجه مسلم برقم (٢١٩٦) والنملة هي: قروح تخرج في الجنب، **قال الإمام النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ: ليس معناه تخصيص جوازها بهذه الثلاثة، وإنما معناه سئل عن هذه الثلاثة فأذن فيها ولو سئل عن غيرها لأذن فيه، وقد أذن لغير هؤلاء وقد رقى هو ﷺ في غير هذه الثلاثة والله أعلم.

[٢] أخرجه مسلم (٢١٩٩) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

[٣] أخرجه مسلم (٢٢٠٠) من حديث عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

القول الثاني: يجوز تعليق التميمة من القرآن إذا كان بعد نزول البلاء، وأما قبل نزول البلاء فلا يجوز.

روي هذا عن عائشة رضي الله عنها[1]، وقال به من التابعين ابن المسيب، وهو مذهب الإمام مالك، ورواية عن الإمام أحمد، ورجحه ابن عبد البر والبيهقي وابن القيم وعزاه بعضهم إلى شيخ الإسلام رحمهم الله تعالى جميعا.

واستدلوا بعموم الأدلة التي فيها مشروعية الرقية للمريض، والحث على الاستشفاء بالقرآن، وحملوا الأحاديث التي فيها النهي عن تعليق التمائم على ما علق قبل نزول البلاء كما كان أهل الجاهلية والمشركون يعلقونها لدفع العين، وأما بعد نزول البلاء فلا يسمى تعليق القرآن تميمة أصلا؛ لأنه من الاستشفاء بالقرآن المأمور به.

القول الثالث: لا يجوز تعليق التميمة من القرآن مطلقا (لا قبل نزول الباء ولا بعده).

وصح هذا القول عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم منهم: ابن مسعود وعقبة بن عامر وحذيفة، وروي عن ابن عباس، وبه قال جماعة من التابعين، منهم: الحسن البصري وأصحاب ابن مسعود، منهم إبراهيم النخعي، وهو مذهب الإمام أحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه، وجزم بها المتأخرون.

واستدلوا بما يلي:

١): عموم النهي عن التمائم ولا مخصص لهذا العموم.

٢): أن هذا الفعل محدث لا دليل على مشروعيته، فلم يفعله رسول الله ﷺ ولا أذن في فعله، ولم يفعله الصحابة رضي الله عنهم[2].

---

[1] صحيح:

أخرجه هناد بن السري في "الزهد" (٤٤٧) والحاكم (٨٢٩١) والبيهقي (١٩٦٠٦) عن عبد الله ابن المبارك، عن طلحة بن أبي سعيد، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. بإسناد صحيح.

[2] فأثر عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما لم يثبت عنه. وأما أثر عائشة رضي الله عنها فلا دلالة فيه لما ذكروه من وجهين:

=

٣): سدّ لذرائع الشرك، لأنه يفضي إلى تعليق ما ليس بمشروع وإلى التعلق بغير الله، فيعتقد أن هذا المُعَلَّق بنفسه هو الذي ينفعه ويشفيه من دون الله.

٤): أنه يصبح بتعليقها أمرا مشكلا على من أراد أن يغير المنكر في إزالة التمائم الشركية، فلا يدري هل هي من القرآن أم من غيره؟.

٥): أنه يفتح بابا للخرافيين من الرافضة والصوفيين، بحيث يروجون للتمائم الشركية بحجة أنها من القرآن.

٦): أنه يُعطِّل سنة الرقية، فيستغني بغير المشروع عن المشروع.

٧): أنه يفضي إلى امتهان القرآن وتعريضه للنجاسات، والدخول به في مواضع القاذورات، وما كان سببا لتعريض القرآن للامتهان فهو محرم.

ورجح هذا القول ابن العربي وسليمان بن عبد الله وعبد الرحمن بن حسن والسعدي وحافظ حكمي والألباني وابن باز وابن عثيمين والوادعي و"اللجنة الدائمة" والفوزان وغيرهم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، **وهذا هو الصحيح**؛ لأن الاستشفاء بالقرآن والرقية الشرعية قد وردت السنة الصحيحة ببيانه وكيفيته على صفة معينة - وهي القراءة به على المريض - فلا يجوز تجاوز ما ورد به الدليل من الكيفية إلى ما لم يرد به دليل[1].

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالتِّوَلَة: شَيْءٌ يَصْنَعُوْنَهُ يَزْعُمُوْنَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

= ١): أن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا لم تصرح بجواز تعليق التميمة من القرآن بعد نزول البلاء. ٢): أن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا لا تريد أن تبين جواز تعليق التمائم من القرآن، وإلا لقيدت التميمة بعد نزول البلاء بالقرآن، ولصرحت بالجواز، وإنما أرادت أن تبين حقيقة التميمة التي عليها أكثر المشركين في الجاهلية وهي: ما كان قبل نزول البلاء لقصد دفع العين.

[1] **مسألة: هل يصل تعليق التمائم من القرآن إلى حد الشرك الأصغر؟ الصحيح** أن مجرد تعليق التميمة من القرآن لا يعد شركا أصغر، وإنما هو محرم لما تقدم، ولكن قد يصل إلى حد الشرك الأصغر إذا أصبح في قلبه تعلق بنفس هذه التميمة لا بالقرآن، فهذا قد اتخذ نفس التميمة سبب للشفاء وهو ليس بسبب، وقد يصل إلى الشرك الأكبر إذا بلغ به الحال إلى أن يعتقد أن التعليق بنفسه هو الذي ينفع من دون الله استقلالا.

الشرح:

التولة لها حالتان:

الأولى: تكون شركا أكبر في صورتين وهي:

١): أن يعتقد أن التولة تنفع بنفسها استقلالا من دون الله.

٢): أن يكون فيها دعاء لغير الله.

الثانية: تكون شركا أصغر إن اعتقد أنها سبب للنفع.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوْعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ تَعَلَّقَ» التعلق يكون بالقلب، ويكون بالفعل **«وُكِلَ إِلَيْهِ»** أي: وكله الله إلى ذلك الشيء الذي تعلقه، فمن تعلق بالله وأنزل حوائجه به والتجأ إليه، وفوض أمره إليه كفاه، ومن تعلق بغيره، أو سكن إلى رأيه وعقله ودوائه وتمائمه ونحو ذلك، وكله الله إلى ذلك وخذله، وهذا أمر معروف بالنصوص والتجارب: ﴿**وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥ**﴾ [الطلاق: ٣]. **الشاهد من الحديث:** أن فيه النهي والتحذير من التعلق بغير الله في جلب المنافع ودفع المضار، وذلك ببيان نتيجة التعلق وهو أن الله يوكله إلى ما تعلق به، وإذا وكل إليه فقد خسر وهلك.

---

[1] ضعيف:

أخرجه أحمد (١٨٧٨١) والترمذي (٢٠٧٢) والحاكم (٧٥٠٣) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أخيه عيسى بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عكيم به. وفيه ثلاث علل: ١):محمد بن عبد الرحمن ضعيف. ٢):وعيسى لم يلق عبد الله بن عكيم كما قال ابن قانع في "معجم الصحابة" (٢/ ١١٧). ٣):وعبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ. وجاء مرسلا عن الحسن البصري، لكنه لا يتقوى الحديث بذلك والله أعلم.

قال المصنف رحمه الله: وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِع، قَالَ: قَالَ لِيْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الحَيَاةَ تَطُوْلُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ: أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».[1]

الشرح:

قوله: «فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ» فسره العلماء على أربعة أوجه وهي:

١): كانوا في الجاهلية يعقدون لحاهم في الحروب تكبرا وعُجْبًا.

٢): معالجة الشعر ليتعقد ويتجعد، وذلك من فعل أهل الترف والتأنيث.

٣): عقد اللحية في الصلاة؛ لأن هذا من العبث في الصلاة.

٤): عقد اللحية إذا كانت حسنة وجميلة للتشويه؛ خوفا من العين.

وقوله: «أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا» أي: جعله قلادة في عنقه أو عنق دابته ونحو ذلك.

وقوله: «أَوْ اسْتَنْجَى» أي: أزال أثر الخارج من السبيلين مأخوذ من [النجو] «بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ» الرجيع: العذرة والروث «فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ» أي: بريء من الفعل والفاعل، وهذا وعيد شديد يدل على أنه من الكبائر، وفي صحيح مسلم: «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ».

الشاهد من الحديث: أن فيه النهي عن تعليق الأوتار ونحوها مما يظن الناس أنها تنفع؛ لأن ذلك من التمائم الشركية، والواجب هو التعلق بالله .

---

[1] صحيح:
أخرجه أحمد (١٦٩٩٥) والنسائي (٥٠٦٧) من طريقين عن عياش بن عباس عن شِيَيم بن بَيتان أنه سمع رويفع بن ثابت فذكره. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَنْ قَطَعَ تَمِيْمَةً مِنْ إِنْسَانٍ، كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ. رَوَاهُ وَكِيْعٌ.[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ، كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ» أي: كان له مثل ثواب من أعتق رقبة، وقد ذكر العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ وجه الشبه بين قطع التميمة وعتق الرقبة، بأنه إذا قطع التميمة من إنسان، فكأنه أعتقه من الشرك ففكَّه من النار.

الشاهد من الأثر: أن فيه فضيلة لمن قطع التمائم.

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُوْنَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ القُرْآنِ وَغَيْرِ القُرْآنِ.[2]

الشرح:

قوله: «كَانُوا» مراده رَحِمَهُ ٱللَّهُ أصحاب عبد الله بن مسعود: كعلقمة والأسود وأبي وائل والحارث ابن سويد وعبيدة السلماني ومسروق والربيع بن خثيم وسويد ابن غفلة وغيرهم من سادات التابعين. وهذه الصيغة يستعملها إبراهيم في حكاية أقوالهم.

---

[1] ضعيف:
كتاب وكيع غير موجود، وهو عند ابن أبي شيبة (٢٣٩٣٩) قال: حدثنا حفص عن ليث عن سعيد بن جبير به. وفيه: ليث بن أبي سليم ضعيف، ولكن صح عنه كما عند ابن أبي شيبة (٢٣٩٣٨) فقال: حدثنا عبدة عن محمد بن سوقة أن سعيد بن جبير رأى إنسانا يطوف بالبيت في عنقه خرزة فقطعها. وإسناده صحيح.

[2] ضعيف:
كتاب وكيع غير موجود، وهو عند ابن أبي شيبة (٢٣٩٣٣) قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا مغيرة عن إبراهيم. ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، لولا عنعنة المغيرة بن مقسم الضبي، ولكن قد صح عن إبراهيم النخعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما عند ابن أبي شيبة (٢٣٩٤٢) فقال: حدثنا وكيع عن ابن عون عن إبراهيم أنه كان يكره المعاذة للصبيان، ويقول : إنهم يدخلون به الخلاء. وهذا إسناد صحيح.

وقوله: «يَكْرَهُونَ» أي: كراهة التحريم كما هو في عرف السلف **«التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ»** لأن ما كان من غير القرآن فقد تقدم التصريح بالنهي عنه، وما كان من القرآن فإنه يتعين النهي عنه أيضا لما تقدم.

الشاهد من الأثر: النهي عن تعليق التمائم مطلقا.

فائدة: الرقية الشرعية نوعان:

النوع الأول: الرقية المباشرة (لا يستخدم فيها الراقي شيئا غير القراءة) كالقراءة على المريض والنفث عليه مباشرة، أو يقرأ الراقي في يديه ثم يمسح بهما موضع الألم، ونحو ذلك مما جاء في الأدلة، فهذه أفضل الأنواع لفعل النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم لها.

النوع الثاني: الرقية غير المباشرة ولها صور منها:

١): أن تُقرأ آيات من القرآن على ماء أو زيت فيتعاطاه المريض، أو أن تُكتب الرقية في ورقة ثم تُغسل الورقة في إناء، فيشربه المريض أو يغتسل به أو يمسح به جسده، وهذه الصورة مختلف فيها، والصحيح جوازها، والاقتصار على الطريقة الأولى أفضل، فخير الهدي هدي رسول الله ﷺ.

٢): رقية الغائب: بأن يقرأ شخص آيات الرقية أو بعض الأدعية، ويقول هذه رقية لفلان حماية له، وهو ليس بحاضر عنده، وهكذا تسجيل آيات الرقية في أشرطة، ويقال: هذا شريط رقية العين، أو هذا شريط رقية السحر، وهذا توسع غير مرضي، كما في "فتاوى اللجنة الدائمة"[1].

---

[1] "فتاوى اللجنة الدائمة" الفتوى رقم (١٦٩٥١) السؤال الثامن.

تنبيه: ذكر العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن كتابة بعض آيات القرآن الكريم مثل: آية الكرسي، على أواني الطعام والشراب لغرض التداوي بها، يعتبر من امتهان القرآن فلا يجوز[1]، وهكذا نبه على أن تعليق الآيات القرآنية، من البدع، **فقال:** "وفي هذا الوقت أصبح تعليق القرآن لا للاستشفاء، بل لمجرد التبرك والزينة، كالقلائد الذهبية، أو الحلي التي يكتب عليها لفظ الجلالة، أو آية الكرسي، أو القرآن كاملا، فهذا كله من البدع. فالقرآن ما نزل ليستشفى به على هذا الوجه، إنما يستشفى به على ما جاء به الشرع"اهـ[2].



---

[1] "مجموع الفتاوى" (١/ ٥٤).

[2] "شرح كتاب التوحيد".

٨ _ بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٩-٢٠].

وَعَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلمُشْرِكِيْنَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُوْنَ عِنْدَهَا وَيَنُوْطُوْنَ بِهَا أَسْلِحَتَهُم، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ؛ فَقُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُم -وَالَّذِيْ نَفْسِيْ بِيَدِهِ- كَمَا قَالَتْ بَنو إِسْرَائِيْلَ لِمُوْسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا» أي: فقد أشرك بالله.

والبركة لغة: الثبوت واللزوم، ومنه سميت البِرْكة؛ لإقامة الماء فيها.

وشرعا: هي كثرة الخير وثبوته. **وقال الراغب الأصفهاني:** هي ثبوت الخير الإلهي في الشيء.

وقوله: «بشجر» اسم جنس يعم جميع الأشجار **«أو حجر»** يشمل أيَّ حجر حتى مقام إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أو حجرة النبي ﷺ أو الحجر الأسود أو صخرة بيت المقدس وغيرها **«ونحوهما»** أي: وما يشبههما كبقعة وزاوية وقبر ومشهد وموطئ وأثر ونحو ذلك.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن هذا الباب مكمل للباب السابق، في ذكر أشياء يعتقد فيها أنها سبب لجلب النفع أو لدفع الضر، وهذا الباب فيه بيان لبعض الأشياء التي يُعتقد أنها أسباب تجلب البركة، فهذه الأبواب الثلاثة، يجمعها: تعلق القلب بغير الله.

التبرك نوعان:

النوع الأول: تبرك مشروع، وهو التبرك بالأشياء الحسية أو المعنوية على وفق ما جاء به الشرع. **وهو قسمان:**

القسم الأول: التبرك بالأشياء الحسية، ولها موضعان:

الأول: في الآدميين: وهي خاصة بالأنبياء والرسل، فنبينا محمد ﷺ جاءت الأدلة الكثيرة في تبرك الصحابة بذاته ﷺ بالتمسح بعرقه وبصاقه ونخامته وشعره وغير ذلك من جسده، فبركته ﷺ بركة ذاتية حسية، وبركة معنوية لحصول النفع المعنوي لأمته، حيث كانت بسببه خير الأمم وأجورها مضاعفة.

الثاني: في الأطعمة والأشربة: كماء زمزم، قال النبي ﷺ فيه: «**إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ**»[(١)] وهكذا الزيتون شجرة مباركة يدهن بزيتها، كما قال تعالى: ﴿**يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ**﴾ [النور: ٣٥].

القسم الثاني: التبرك بالأشياء المعنوية، ولها مواضع:

الأول: في الآدميين: وهي في كل مُسْلِم كما شبه النبي ﷺ المسلم بالنخلة لكثرة خيره وبركته[(٢)]، فكل مسلم فيه بركة بحسب إيمانه، فالعلماء من أعظم الناس بركة، والتبرك بهم يكون بالاستفادة من علومهم ونصائحهم، لا بالتمسح بذواتهم لأنها بركة معنوية.

الثاني: في الأمكنة: كالكعبة المشرفة والمسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى، فقد روى الإمام البخاري ومسلم[(٣)] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**» والتبرك بها يكون بطاعة الله فيها، لا بالتمسح بجدرانها وتربتها.

الثالث: في الأزمنة: كشهر رمضان والعشر الأول من شهر ذي الحجة والثلث الأخير من الليل، والتبرك بها يكون بطاعة الله فيها .

النوع الثاني: تبرك غير مشروع، وهو التبرك بالأشياء الحسية أو المعنوية على خلاف ما جاء به الشرع. وهو قسمان:

القسم الأول: شرك أكبر إذا اعتقد في المُتَبَرَك به أنه يجلب البركة بنفسه استقلالا من دون الله، فهذا قد اعتقد من دون الله خالقا، فهو شرك أكبر في الربوبية.

---

(١) رواه مسلم برقم (٢٤٧٣) عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٦١) ومسلم (٢٨١١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) البخاري (١١٩٠) ومسلم (١٣٩٤) .

القسم الثاني: شرك أصغر: إذا اتخذ ما ليس بسبب للبركة سببا، كمن يتمسح بذوات الأولياء والصالحين أو كمن يتحرى الذبح أو الدعاء أو الصلاة عند قبور الأولياء والصالحين يعتقد أن ذلك سبب للبركة.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٩-٢٠].

الشرح:

يخبر تعالى عن ضعف هذه الأوثان الثلاثة التي هي أعظم أوثان الجاهلية، بقوله: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ﴾ أي: أخبروني عن هذه الأصنام هل نفعت أو ضرت، فأنتم تعلمون أن ذلك ليس إليها، فلم تعبدونها وتجعلونها شركاء لله؟!

وقوله: ﴿ٱللَّٰتَ﴾ قرأ الجمهور بتخفيف التاء وقرأ بعضهم بتشديدها، فعلى القراءة الأولى هي: اسم صخرة بيضاء منقوشة عليها بيت بالطائف. وعلى القراءة الثانية: هي اسم فاعل من لَتَّ، لرجل كان يلت السويق[1] للحاج، فمات فعكفوا على قبره.

ولا تخالف بين القولين فإنهم عبدوا صاحب القبر بالأصالة وكانت الصخرة على القبر أو حواليه فعظمت وعبدت تبعا لا قصدا.

وكانت اللات لثقيف (الطائف) ومن تبعها يفتخرون به على من عداهم من أحياء العرب بعد قريش، اشتقوا هذا الاسم (اللات) من اسم الله: [الإله].

قيل: بعث النبي ﷺ إليها المغيرة بن شعبة رضي الله عنه فهدمها.

---

[1] **اللَّتّ**: هو الخلط والفتُّ. **والسويق**: هو طعام يتخذ من مدقوق الحنطة والشعير المُحمَّص يخلط بتمر أو سمن ونحوه. **سمي بذلك** لانسياقه في الحلق، والجمع: أسوقة. "المعجم الوسيط".

وقوله: ﴿وَٱلْعُزَّىٰ﴾ هي: شجرة سمر عليها بناء وأستار، بـ [المضيق] بين مكة والطائف.

وكانت العزى لقريش تعظمها، كما قال أبو سفيان يوم أحد: لنا العزى ولا عزى لكم، فقال النبي ﷺ: «**قُولُوا اللهُ مَوْلاَنَا، وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ**» واشتقوا هذا الاسم (العزى) من اسم الله: [العزيز].

وروى النسائي عن أبي الطفيل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ بَعَثَ خَالِدَ ابْنَ الْوَلِيدِ إِلَى نَخْلَةٍ، وَكَانَتْ بِهَا الْعُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَكَانَتْ عَلَى تِلَالِ السَّمُرَاتِ، فَقَطَعَ السَّمُرَاتِ وَهَدَمَ الْبَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «**ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا**»، فَرَجَعَ خَالِدٌ، فَلَمَّا نَظَرَتْ إِلَيْهِ السَّدَنَةُ ـ وَهُمْ حُجَّابُهَا ـ أَمْعَنُوا فِي الْجَبَلِ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا عُزَّى خَبِّلِيهِ، يَا عُزَّى عَوِّرِيهِ، وَإِلَّا فَمُوتِي بِرَغْمٍ، قَالَ: فَأَتَاهَا خَالِدٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا تَحْثُوا التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا، فَعَمَّمَهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: «**تِلْكَ الْعُزَّى**»[1].

وقوله: ﴿وَمَنَوٰةَ﴾ وهي: صنم بالمشلل عند قُدَيد بين مكة والمدينة.

وكانت خزاعة والأوس والخزرج يعظمونها ويهلون منها للحج، وأصل اشتقاقها: من اسم الله المنان، **سميت بذلك**: لكثرة ما يمنى - أي يراق - عندها من الدماء للتبرك بها.

قيل: بعث النبي ﷺ عليا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فهدمها عام الفتح، وقيل: أبا سفيان صخر ابن حرب، وقيل: سعيد بن زيد الأشهلي.

وقوله: ﴿ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ أي: المتأخرة الوضيعة المقدار، وهذا ذم لها بالتأخر.

---

[1] **حسن:**
أخرجه النسائي في "الكبرى" (١١٥٤٧) وأبو يعلى (٩٠٢) بإسناد حسن، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند" (٥٣٥).

الشاهد من الآية: أن فيها تحريم التبرك بالقبور وبالأشجار وبالأحجار واعتباره شركا، فإن عُبَّاد هذه الأصنام المذكورة إنما كانوا يعتقدون حصول البركة منها بتعظيمها ودعائها، فالتبرك بقبور الصالحين كالتبرك باللات، والأشجار كالتبرك بالعزى، والأحجار كالتبرك بمناة.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلمُشْرِكِيْنَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُوْنَ عِنْدَهَا وَيَنُوْطُوْنَ بِهَا أَسْلِحَتَهُم، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ؛ فَقُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُم -وَالَّذِيْ نَفْسِيْ بِيَدِهِ- كَمَا قَالَتْ بَنو إِسْرَائِيْلَ لِمُوْسَى: ﴿اجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.[1]

الشرح:

قوله: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ» واد بشرقي مكة، قاتل فيه رسول الله ﷺ هوازن بعد الفتح.

وقوله: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» أي: قريب عهدنا بالكفر؛ لأنه ممن أسلم يوم الفتح، يشير إلى أهل مكة الذين أسلموا قريبا، فلذلك خفي عليهم هذا الشرك، ولهذا اعتذروا مما صدر منهم.

---

[1] صحيح:
أخرجه الترمذي (٢١٨٠) وأحمد (٢١٨٩٧) والنسائي في "الكبرى" (١١١٢١) وغيرهم من طريق الزهري عن سنان بن أبي سنان عن أبي واقد الليثي. وسنان بن أبي سنان روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان والعجلي وابن خلفون وابن حجر، وأخرج له الشيخان في المتابعات، وهو من التابعين، فهو صحيح الحديث، وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "سنن الترمذي" (٢١٨٠).

وقوله: «وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا» أي: يلبثون ويقيمون عندها ويعظمونها، وإنما عكفوا عندها لما كانوا يأملونه فيها من البركة، كما يعكف عباد القبور اليوم عندها ويجاورون، وتدفع الصدقات والنذور لتلك القبور.

وقوله: «وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ» أي: يعلقونها عليها لتنالهم بركتها، زعموا أنها تجعل السيف أمضى وأقوى وأشد، فعبادتهم لها بالتعظيم والعكوف والتبرك، وبهذه الثلاثة العكوف والتعظيم والتبرك عبدت الأوثان من دون الله.

وقوله: «يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ» لكثرة ما يناط بها من السلاح.

وقوله: «فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ» سألوه أن يجعل لهم شجرة مثلها يتبركون بها، ويعلقون عليها أسلحتهم، ويعكفون عندها، ظنا منهم أن هذا أمر محبوب عند الله، وأنه ﷺ لو جعل لهم مثل ذلك لجاز اتخاذها لحصول البركة، فطلبوه من النبي ﷺ ، وإلا فهم أجل قدرا من أن يقصدوا مخالفة النبي ﷺ.

[فحسن المقاصد لا يغير من الحكم الشرعي شيئا؛ لأن الوسائل التي تفضي إلى المحاذير ممنوعة].

وقوله: «فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللهُ أَكْبَرُ» أي: الله أجل وأعظم، صيغة تعجب، إجلالا لله وتنزيها له عما لا يليق بجلاله وعظمته، ومما لا يليق بجلاله وعظمته أن يتخذ شجرة يطلب منها البركة.

وقوله: «إِنَّهَا السُّنَنُ» أي: الطُّرُق، والمراد تقليد من تقدمهم من أهل الشرك، يعني سلكتم كما سلك الذين من قبلكم السنن المذمومة **«قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾** شبه ﷺ مقالتهم هذه بقول بني إسرائيل، بجامع أن كلا طلب أن يجعل له ما يألهه ويعبده من دون الله، وإن اختلف اللفظان فالمعنى واحد. **[فتغيير الاسم لا يغير الحقيقة]**، فدل على أن التبرك بالأشجار

والأحجار شرك أكبر، لتسويته ﷺ بين مقالتهم ومقالة بني إسرائيل، وحلف ﷺ على ذلك وإن لم يستحلف مزيد تحذير وكمال شفقة، وتأكيدا لهذا الخبر وتعظيما له، فإن التبرك بالأشجار والأحجار يجعلها آلهة وإن لم يسموها آلهة، فما يفعله من يعتقد فيها من التبرك بها، والعكوف عندها، والذبح لها هو الشرك الأكبر وإن سمى عمله ما شاء من الأسماء. فأهل هذه الأزمنة يسمون شركهم توسلا وتشفعا وهو من أعظم الشرك.

وقوله: ﴿قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ أي: عظمة الله **«لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»** أي: لتتبعن أنتم أيها الأمة طريقة اليهود والنصارى ومناهجهم وأفعالهم، وقد وقع كما أخبر ﷺ فركبوا طرق من كان قبلهم. وفي الصحيحين: «**لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ**» وهو خبر معناه الذم .

الشاهد من الحديث: أنه دل على أن التبرك بالأشجار ونحوها شرك؛ لأنه قد اتخذه إلها في جلب المنفعة منها، واختلاف اللفظ لا يؤثر مع اتفاق المعنى.

تنبيهان:

التنبيه الأول: لا يشرع التبرك بآثار الصالحين، كشرب سؤرهم، والتمسح بهم أو بثيابهم، وحمل المولود إلى أحد منهم ليحنكة بتمرة حتى يكون أول ما يدخل جوفه ريق الصالحين، لأمور منها:

١_ عدم المقاربة فضلا عن المساواة للنبي ﷺ في الفضل والبركة.

٢_أن السابقين الأولين من الصحابة ومن بعدهم لم يكونوا يفعلون ذلك مع غير النبي ﷺ، لا في حياته ولا بعد موته، ولو كان خيراً لسبقونا إليه.

٣_ أن في المنع عن ذلك سداً لذريعة الشرك كما لا يخفى، لأن جواز التبرك بآثارهم يفضي إلى الغلو فيهم، وعبادتهم فوجب المنع من ذلك.

التنبيه الثاني: بركة النبي ﷺ البركة الحسية قد انتهت بموت النبي ﷺ وانتهاء آثاره واندراسها، **قال العلامة الألباني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "ونحن نعلم أن آثاره ﷺ من ثياب أو شعر

أو فضلات قد فقدت، وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين"اهـ[1].



[1] "التوسل أنواعه وأحكامه" ص١٤٤.

٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ ـ ١٦٣].

وَقَوْلِهِ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

عَنْ عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ، لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّب. فَقَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيْلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ، فقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُوْنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الجَنَّةَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ» أي: من الوعيد الشديد، وأنه شرك بالله تعالى.

والذبح لغة: الشق والقطع، **وشرعا:** هو إزهاق الروح بإراقة الدم على وجه مخصوص.

وقوله: «لِغَيْرِ اللهِ» أي: قاصدا بذبحه غير الله كالأنبياء والأولياء والصالحين.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب الذي قبله اعتقاد في الآلهة نفسها أنها تنفع وتجلب البركة، وهذا الباب والأبواب التي تليه في بعض العبادات التي تصرف لهذه الآلهة.

قاعدة: الذبح ينظر فيه إلى أمرين: الأمر الأول: **القصد**. والأمر الثاني: **التسمية**.

والذبح نوعان:

١): ذبح مشروع، وهو نوعان:

النوع الأول: ما قصد به التقرب المحض لله تعالى كالهدي والأضحية والعقيقة، فهذا من أعظم العبادات، ومنه ما هو واجب كهدي التمتع والنذر، ومنه ما هو مستحب كالأضحية والتصدق على الفقراء.

النوع الثاني: ما قصد به الأكل أو إكرام الضيف، فهذا في أصله مباح فإن نوى فيه الصدقة وامتثال الشرع كان مستحبا.

٢): ذبح غير مشروع، وهو شرك أكبر وله صورتان:

الصورة الأولى: أن يذبح بقصد التقرب لغير الله تعالى كالأصنام والقبور والسحرة والجن، ويلحق بهذا ما يذبح أمام الأمير والسلطان عند قدومه، تعظيما له.

وهذه الصورة: [شرك في العبادة]؛ لأنها في المقاصد.

الصورة الثانية: أن يذكر على المذبوح غير اسم الله، كأن يقول: باسم المسيح، أو باسم الولي الفلاني ونحو ذلك.

وهذه الصورة: [شرك في الاستعانة]؛ لأن الباء في التسمية للاستعانة.

والنوع الأول [شرك العبادة] أشد شركا، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الشرك في العبادة أعظم منه في الاستعانة.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ – ١٦٣].

الشرح:

قوله: ﴿قُلْ﴾ أي: قل يا محمد لهؤلاء المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغيره: **﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾** أي: ذبحي، وذلك لشرف هاتين العبادتين وفضلهما **﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾** أي: ما أحيا عليه وما أموت عليه، من الإيمان والعمل الصالح **﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾** أي: خالصا لوجهه **﴿لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾** في شيء من ذلك، ولا في غيره من أنواع العبادة، فالصلاة أجل العبادات البدنية، والنسك أجل العبادات المالية، فمن صلى لغير الله فقد أشرك، ومن ذبح لغير الله فقد أشرك **﴿وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ﴾** أي: أمرني ربي بالإخلاص في العبادة **﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾** أي: من هذه الأمة؛ لأن إسلام كل نبي متقدم على قومه.

الشاهد من الآية: أن الله أمر أن يكون الذبح وجميع العبادات خالصة لله، وحده لا شريك له.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

الشرح:

قوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ يعني لا لغيره، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد تضمنت الصلاة كثيرا من أنواع العبادة، وكذا النسك تضمن أمورا من العبادة التي لا يجوز صرف شيء منها لغير الله، ومن صرف منها شيئا لغير الله فقد أشرك.

الشاهد من الآية: أن الذبح عبادة لا يجوز صرفها لغير الله؛ لأن الله أمر به، وكل ما أمر الله به فهو عبادة، وصرفها لغير الله شرك.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عَنْ عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

الشرح:

قوله: «حَدَّثَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ» الكلمة في اللغة تطلق على الجملة المفيدة **«لَعَنَ اللهُ»** اللعن: الطرد والإبعاد عن مظان الرحمة ومواطنها[2].

وقوله: «مَنْ ذَبَحَ» أيَّ ذبيحة، فلم يُعيِّن ﷺ المذبوح ليشمل كل ما يُذبح حتى ولو كان دجاجة أو ذبابا **«لِغَيْرِ اللهِ»** وهذا شامل لكل ما سوى الله، كأن يسمي غير الله في ذبيحته، أو يقصد بذبيحته غير الله سواء تلفظ باسمه أو لم يلفظ، كل ذلك يشمله قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٧٣].

وقوله: «لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» يعني: أباه وأمه، سواء كان اللعن مباشرة كأن يقول لوالديه: لعنكما الله، وهذا أشد وأعظم، أو كان اللعن تسببا كما فسره رسول الله ﷺ

---

[1] برقم (١٩٧٨).

[2] إما من مطلق الرحمة، وهذا خاص بالكافر كقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ وإما من الرحمة المطلقة، وهذا للمؤمنين الذين أتوا الكبائر الملعون فاعلها، كما في هذا الحديث، والفرق بينهما أن الأول لا يرحم، فيحرم من دخول الجنة، وأما الثاني فله قدر من الرحمة، ويحرم منها بقدر ذنبه، ومآله إلى الجنة.

بقوله: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ».

وقوله: «لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى» أي: ضمَّ إليه وحمى **«مُحْدِثًا»** تروى على وجهين:

١): **«مُحْدِثًا»** بكسر الدال تدل على فاعل الحدث، سواء كان الحدث في الدنيا بالقتل ونحوه، أو كان الحدث في الدين كالبدع والمحدثات، فيكون المعنى: من نصر جانيا وآواه وأجاره من خصمه، كالفار المستحق للحد الشرعي، فيحول بينه وبين أن يقام عليه، وكالمبتدع المحدث في دين الله ما ليس منه، فإيواؤه بمناصرته وتأييده على بدعته.

٢): **«مُحْدَثًا»** بفتح الدال تدل على المفعول، أي: الأمر المبتدع نفسه، فيكون معنى الإيواء فيه: الرضى به والإقرار عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقر فاعلها عليها ولم ينكر عليه فقد آواه.

وقوله: «لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» وهي العلامة تُجعل بين الحدَّين، وللعلماء في المراد بـ«**منار الأرض**» قولان وهي:

١): هي المراسيم التي تفرق بينك وبين جارك (علامات حدودها) أي: بأن قدَّم أو أخَّر ليغتصب من أرض جاره، وهذا اختيار المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ورجحه العلامة ابن باز وابن عثيمين رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ تعالى.

٢): العلامات التي على الطرق، وكانت معروفة لهداية الناس، وفي وقتنا الحاضر اللوحات التي تجعلها المواصلات على الطريق، فإذا غيرها ضل السالك.

مسألة: ما حكم لعن المعين؟ لعن المعين له حالتان:

الحال الأولى: أن يكون اللعن بالوصف، فهذا ليس بحرام بالإجماع، كلعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة وآكل الربا وموكله والمصورين والظالمين والفاسقين والكافرين وغير ذلك مما جاءت به النصوص الشرعية باطلاقه على الأوصاف لاعلى الأعيان.

الحال الثانية: أن يكون اللعن للأشخاص بأعيانهم فهذا له حالتان:

الأولى: أن يكون كافرا قد مات على الكفر أو عُلِم أنه سيموت على الكفر كالمسيح الدجال وإبليس، فلا خلاف في جواز لعنه لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةُ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ﴾ [البقرة١٦١].

الثانية: أن يكون المعين كافرا ولكنه ما زال حيا لم يمت، أو كان المعين مسلما يستحق اللعنة لارتكابه الكبائر، فهذه الحالة فيها خلاف بين العلماء رحمهم الله، **والصحيح أنه لا يجوز لعنه أيضا**، وهذا قول جمهور العلماء وهو ظاهر اختيار الإمام البخاري وشيخ الإسلام والحافظ ابن حجر والعلامة ابن عثيمين والوادعي وعليه أكثر المتأخرين، ويدل على ذلك أمورا منها:

١): الأدلة المتكاثرة في النهي عن اللعن، كقول النبي ﷺ: «**لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ**»[(١)]، وجاء في صحيح مسلم[(٢)] عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قِيلَ: يَا رَسُولَ الله ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «**إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً**»[(٣)]، وجاء عن عبد الله ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال قال رسول الله ﷺ: «**لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلاَ اللَّعَّانِ وَلاَ الفَاحِشِ وَلاَ البَذِيءِ**»[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٥٢) ومسلم (١١٠) عن ثابت بن الضحاك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) برقم (٢٥٩٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٩٩).

(٤) **صحيح:**

أخرجه أحمد (٣٩٤٨) والبخاري في "الأدب المفرد" (٣١٢) عن أبي بكر بن عياش عن الحسن بن عمرو عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله. وإسناده صحيح، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٨٢٦).

٢): أنه قد يتوب من المعصية فيكون غير مستحق للعن، ويدل عليه حديث ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ العَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا وَفُلاَنًا» بَعْدَ مَا يَقُولُ «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ» فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][1]، فنهى الله نبيه ﷺ عن لعن هؤلاء لاحتمال أن يسلموا ويتوب الله عليهم، وقد من الله عليهم بالإسلام بعد ذلك، فلهذا لا يجوز لعن شخص بعينه؛ لأنه ربما يسلم فيموت مقرباً عند الله فكيف يحكم بكونه ملعوناً.

٣): أنه يترتب على لعن المعين مفاسد منها: أنه يتمادى في فعله لتلك المعصية، أو يَقْنط من قبول توبة الله عليه، بخلاف اللعن المطلق بدون تعيين ففيه مصالح عظيمة منها: ١- التنفير من ذلك الفعل لمن سولت نفسه الوقوع فيه. ٢- التوبة والإقلاع من ذلك الفعل لمن وقع فيه.

٤): أن غالب لعن النبي ﷺ كان على العموم، وأما المعين فإذا لعنه ﷺ للتأديب عاد ذلك منه ﷺ له رحمه، وهذا يدل على أن لعن المعين من خصائصه ﷺ؛ لأنه ﷺ قد اتخذ عهدا عند الله فقال: «اللهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ شَتَمْتُهُ، لَعَنْتُهُ، جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الشاهد من الحديث: أن من ذبح لغير الله فهو ملعون، وهو من أعظم الكبائر لأنه بدأ بها.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ:

---

[1] أخرجه البخاري (٤٠٦٩).

«مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ، لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّب. فَقَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ، فقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُوْنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الجَنَّةَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.[1]

الشرح:

قوله: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» أي: بسبب ذباب ومن أجله، ولعل هذين الرجلين من بني إسرائيل، فإن رسول الله ﷺ كثيرا ما يحدث عنهم.

وقوله: «قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟» كأنهم تقالوا هذا العمل، واستغربوه وتعجبوا منه، كيف بلغ الذباب إلى هذه الغاية التي بسببه دخل رجل الجنة ورجل دخل النار «قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ» والصنم هو: ما كان منحوتا على صورة وعبد من دون الله «لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا» أي: لا يمر به ولا يتعداه أحد حتى يذبح لهذا الصنم تَقَرُّبًا إليه وإن قَلَّ هذا الشيء «فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبْ» يعني للصنم، احتج بالعدم، ولم يقل: إن الذبح لغير الله لا يجوز، أو هذا منكر- والعياذ بالله-، وهذا يدل على أنه لو كان عنده شيء لقربه، فلما عرفوا موافقته بالذبح لغير الله، واعتذر طمعوا فيه، وقنعوا منه بأيسر شيء؛ لأن قصدهم موافقتهم على ما هم عليه من الشرك «قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا» أي: ذبح ذبابا متقربا به إلى

---

[1] صحيح موقوفا على سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرجه أحمد في "الزهد" (٨٤) وابن أبي شيبة (٣٣٧٠٩) والبيهقي في "الشعب" (٦٩٦٢) من طرق عن طارق بن شهاب عن سلمان موقوفا. وإسناده صحيح، وليس له حكم الرفع؛ لأن سلمان لازم أهل الكتاب قبل إسلامه فلعله تلقاه منهم، **قال العلامة الألباني** رَحِمَهُ اللَّهُ: "وبالجملة؛ فالحديث صحيح موقوفا على سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ إلا أنه يظهر لي أنه من الإسرائيليات التي كان تلقاها عن أسياده حينما كان نصرانيا"اهـ.

الصنم «فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ» بسبب قربانه الذباب للصنم؛ لأنه قصد غير الله بقلبه، وانقاد بعمله فوجبت له النار. ففيه بيان عظمة الشرك ولو في شيء قليل، وأنه يوجب النار لقوله: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢] فإذا كان هذا فيمن- قرب ذبابا، فكيف بمن يستسمن الإبل وغيرها، ليتقرب بنحرها لمن كان يعبده من دون الله، من قبر أو مشهد أو طاغوت وغير ذلك؟!

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وظاهر القصة أن الرجل ذبح بنية التقرب، لأن الأصل أن الفعل المبني على طلب يكون موافقا لهذا الطلب، فلو فعله بقصد التخلص ولم ينو التقرب لهذا الصنم لا يكفر، لعموم قوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل: ١٠٦]"اهـ بتصرف يسير.

وقوله: «وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» أي: أبى عليهم، وبادأهم بالإنكار، وعظم عليه أن يقرب لصنمهم شيئا، ونفر من الشرك وصرح بإخلاص العبادة لله عَزَّوَجَلَّ.

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وهذا يحتمل أمرين: الأول: إما أن شريعتهم ليس فيها عذر بالإكراه، ولهذا لم يأخذ بالرخصة ويتخلص من شرهم. الثاني: يحتمل أنه ترك الرخصة وأخذ بالعزيمة لقوة إيمانه ويقينه، فقتلوه"اهـ.

وقوله: «فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ» لامتناعه عن التقريب لغير الله، إيمانا واحتسابا وإجلالا وتعظيما لله.

الشاهد من الحديث: أن من ذبح لغير الله ولو شيئا يسيرا فهو مشرك بالله الشرك الأكبر الموجب له الخلود في النار.

فائدة: الذبح لغير الله له صور كثير جدا، ومن أشهرها:

١): الذبح للجن تخلصاً من شرهم أو طلبا لنفعهم وخدمتهم، كالذبح للجن لفك السحر والمس، وكالذبح للجن ممن يسكن على الشواطئ لئلا يفيض البحر عليهم، وممن يسكن في المرتفعات الجبلية لئلا تنحدر الصخور عليهم ونحو ذلك.

٢): الذبح على عتبات البيوت إذا تم بناؤها أو عند تأسيس البيت لكي يسلم من شر الجن والحسد والعين ومثله: الذبح عن تأسيس أي شيء كحفر بئر ونحو ذلك.

٣): الذبح للأموات والأولياء على أضرحة قبورهم إما تعظيماً لهم أو إجلالاً أو لكي ينفعوه في الدنيا أو في الآخرة، ومنه: الذبح في مولد النبي ﷺ عند بعض قبور الأولياء.

٤): الذبح للجن لنزول المطر.

٥): الذبح أمام العروس عند زفافها ووصولها إلى بيت زوجها، إرضاءً للجن، واعتقاد أنه إذا لم يذبح تلك الذبيحة فإنه يصاب أو أهله بالمآسي والأحداث الكريهة ونحو ذلك.

٦): الذبح عند استقبال السلطان أو الأمير ونحوهم تعظيما لهم، أو تقرباً لهم كي ينفعوه في مال أو منصب ونحو ذلك. **وعلامة هذا الذبح**: أن تذبح عند من يعظمونه ولا يهمهم بعد ذلك لحم هذه الذبيحة أن يأكلوا منها أو لا، أهم شيء أن يعلم السلطان ومن يعظمونه أن الذبح لهم.

بخلاف ما لو ذُبِحت الذبيحة لهم في مكان آخر كالمسلخ مثلا ثم قرِّب اللحم لهم لأكله من باب الضيافة فهذا جائز في الأصل.

٧): الذبح عند المريض.

قال الشيخ سعد بن حمد بن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والذبح للجن يفعله كثير من أهل الجهل والضلال، إذا مرض الشخص أو أصابه جنون أو داء مزمن، ذبحوا عنده كبشاً أو

غيره؛ وكثير منهم يصرحون بأنهم ذبحوه للجن، ويزعمون أن الجن أصابته بسبب حدث منه، فيذبحون عنده ذبيحة للجن، يقصدون تخليصه مما أصابه من ذلك الداء[1].

٨): الذبح للصلح بين المتخاصمين، ويسمى بـ [الهجر]، وذبح [الصلح]، ونحوها، وغالبا ما يكون الذبح أمام أولياء المقتول لإرضائهم، وتعظيم حقهم.



[1] المتوفى سنة (١٣٤٩هـ) في رسالته المسماه بـ "حجة التحريض على النهي عن الذبح عند المريض".

١٠_ بَابٌ لَا يُذبَحُ للهِ فِي مَكَانٍ يُذبَحُ فِيْهِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا ۚ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ [التوبة: ١٠٨].

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيْهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيّةِ يُعْبَدُ؟». قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيْهَا عِيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيْمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

الشرح:

قوله: «بَابٌ لَا يُذبَحُ للهِ فِي مَكَانٍ يُذبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ» أي: باب بيان أن ذلك لا يجوز

فقوله: «لا»: نافية متضمنة للنهي وهذا أبلغ من النهي المجرد؛ لأن النفي والنهي مقصودان معا.

وقوله: «يُذْبحُ لله» أي: مريدا بها وجه الله **«بمكان»** الباء هنا فيها معنى زائد على الظرفية وهي المجاورة، بمعنى: أنه لا يذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله ولا مجاوِرًا له، وأطلق المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ المكان ليعم جميع الأمكنة **«يذبح فيه لغير الله»** أي أُعد لذلك وقصد لأجله، كأن يبح فيه للأولياء والأضرحة ونحوها.

تنبيه: ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ الذبح في الترجمة؛ لكثرة وقوعه وانتشاره في زمانه، وإلا فهو شامل لجميع العبادات بدليل أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر في الباب النهي عن الصلاة في مسجد ضرار، **فيكون معنى الترجمة:** لا يعبد الله بمكان يعبد فيه غير الله؛ لما فيه من المشابهة للمشركين، ولو قصد العابد وجه الله، كما نهينا عن الصلاة في أوقات معلومة مخالفة للمشركين.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب السابق في المقاصد (أي: أن يقصد بذبيحته غير الله) فهو من باب الشرك الأكبر، وهذا الباب في الوسائل (أي: أن الذبيحة لله تعالى ولكن ذبحها بمكان يذبح فيه لغير الله).

حكم الباب (الذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله):

نص المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ على تحريم الذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله، وذلك لما يتضمنه من المفاسد العظيمة:

١): أنه وسيلة مفضية إلى الشرك، فهو من باب سد ذرائع الشرك.

٢): أنه تشبه بالكفار الذين يذبحون فيه لغير الله، والموافقة في الظاهر تدعو إلى الموافقة في الباطن.

٣): أنه يؤدي للاغترار بالفعل، فمن رآه يظن أن فعل المشركين جائز.

٤): أنه تكثير لسوادهم، فالمشركون يقوون على فعلهم إذا رأوا من يفعل مثلهم.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ [التوبة: ١٠٨].

الشرح:

قوله: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾ إلى آخر الآية، نهى الله تعالى نبيه ﷺ عن الصلاة في مسجد الضرار، والأمة تبع له في ذلك؛ لأنه بني على نية فاسدة فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾

فلما تضمن هذه المفاسد العظيمة نهاه الله تعالى فقال: ﴿ لَا تَقُمْ ﴾ أي: لا تصل ﴿فِيهِ ﴾ أي: في ذلك المسجد الذي بني ضرارا أبدا، فالله يغنيك عنه، ولست بمضطر إليه، وأشار بقوله: ﴿أَبَدًا ﴾ إلى أن هذا المسجد سيبقى مسجد نفاق، ثم قال تعالى: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ أي: مسجد [قباء][1] ظهر فيه الإسلام وأسس

---

[1] وجاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في صحيح مسلم (١٣٩٨) قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ، فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا» لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ. ولا منافاة بين القولين، والحديث لا يعارض الآية، **قال الإمام ابن كثير** رحمه الله: وهذا صحيح (أي: الحديث)ولا منافاة بين الآية وبين هذا؛ لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى من أول يوم، فمسجد رسول الله ﷺ بطريق الأولى والأحرى"اهـ.

على إخلاص الدين لله، وإقامة ذكره وشعائر دينه، فهذا المسجد الفاضل ﴿أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ أي: للصلاة والعبادة وتتعبد، لفضله فضل أهله، ولهذا مدحهم بقوله: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ أي: من الذنوب، ويتطهروا من الأوساخ، والنجاسات والأحداث ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ وهذا شامل للطهارة المعنوية، كالتنزه من الشرك والأخلاق الرذيلة، والطهارة الحسية كإزالة الأنجاس ورفع الأحداث.

الشاهد من الآية: أنه لما كان مسجد الضرار مما اتخذ للمعاصي ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين، نهى الله رسوله أن يقوم فيه، مع أن صلاته فيه لله، فدل على أن كل مكان يعصى الله فيه أنه لا يقام فيه، وكذا لو أراد إنسان أن يذبح في مكان يذبح فيه لغير الله كان حراما، لأنه يشبه الصلاة في مسجد الضرار.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟». قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنِذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا[1].

الشرح:

---

[1] صحيح:
أخرجه أبو داود (٣٣١٣) ومن طريقه البيهقي (٢٠١٣٩) عن داود بن رشيد حدثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو قلابة قال: حدثني ثابت بن الضحاك. وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رحمه الله برقم (١٨٦).

قوله: «نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ» هضبة من وراء ينبع، قريبة من ساحل البحر، والمعنى: بمكان يسمى [بوانة].

وقوله: «فَقَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» الوثن يتناول كل معبود من دون الله من صورة أو قبر، و**«الْجَاهِلِيَّةِ»** نسبة إلى ما كان قبل الرسالة، **وسميت بذلك:** لأنهم كانوا على جهل عظيم.

وقوله: «هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» العيد: اسمٌ لما يعود من الاجتماع على وجهٍ معتادٍ.

وقوله: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ» فسبب الأمر بالوفاء خلو المكان عن هذين الوصفين، فلو كان في ذلك المكان الذي نذر أن ينحر فيه وثن أو عيد لمنعه ولم يستفصل في نيته، فدل على أنه لا عبرة هنا بالنية، فلما خلى من الموانع أمره أن يوفي بنذره.

وقوله: «فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ» دل على أن أماكن الشرك والمعاصي لا يجوز أن تقصد العبادة فيها وأن هذا نذر معصية.

وقوله: «وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» كأن يقول: إن شفى الله مريضي فلله عليَّ أن أعتق عبد فلان، ونحو ذلك.

الشاهد من الحديث: سؤاله ﷺ عن هذا المكان يدل على النهي عن مشابهة المشركين في الذبح في أماكن عبادتهم.



١١ _ بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

وَفِيْ "الصَّحِيْحِ" عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلَا يَعْصِهِ».

الشرح:

قوله: «بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ» أي: باب بيان كون النذر من العبادة، فيكون صرفه لغير الله شركا.

والنذر: لغة: الإيجاب والإلزام. **وشرعا**: هو إلزام المكلف نفسه شيئا، تعظيما للمنذور له.

مناسبة هذا الباب لماقبله: أن النذر له عَلاقة كبيرة بينه وبين الذبح؛ لأن أغلب النذور التي يقربها المشركون تكون ذبحا، ولأن الذبح والنذر يصاحبها اعتقاد تعظيم المخلوق فهذا الباب والذي قبله في المقاصد.

حكم الباب (النذر لغير الله):

النذر لغير الله شرك أكبر؛ لأن النذر عبادة، وذلك من وجوه:

١): أن الله أمر بالوفاء به قال تعالى: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩].

٢): أن الله مدح الموفين بالنذر فقال تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧] وهو لا يأمر ولا يمدح إلا على فعل واجب أو مستحب أو ترك محرم وهذه هي العبادة.

٣): قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠] فتعليق العمل بعلم الله دليل على أنه يجازيهم عليه، وهذا يدل على أنه عبادة.

والنذر الشركي لا يجوز الوفاء به بالإجماع، ولا كفارة عليه؛ لأنه لم ينعقد أصلا، وإنما يجب عليه التوبة والاستغفار.

وبهذا نعلم **الفرق بين النذر الشركي، وبين نذر المعصية**، وإليك بيان ذلك:

١): نذر المعصية: أن يكون النذر لله تعالى على فعل معصية، فيقول مثلا: لله علي فعل كذا من معصية الله (فالنذر لله والمنذور معصية)، بخلاف النذر الشركي فليس هو لله

أصلا، بل النذر من أصله لغير الله، فيقول مثلا: للقبر الفلاني أو الولي الفلاني علي أن أفعل كذا من طاعة الله.

٢): نذر المعصية: ينعقد؛ لأنه لله ولهذا تجب فيه الكفارة على الصحيح، بخلاف النذر الشركي فلا ينعقد أصلا؛ لأنه لغير الله ولهذا لا كفارة فيه، وإنما كفارته التوبة والاستغفار.

ويجتمع نذر المعصية مع النذر الشركي في أن كليهما لا يجوز الوفاء به بالإجماع.

أقسام النذر: النذر ينقسم إلى قسمين:

١_ نذر مطلق وهو: الذي يكون بغير شرط كأن يقول: لله علي أن أصوم ثلاثة أيام، فهذا يجب الوفاء به إذا كان مستطيعا على فعله، فإن عجز عن فعل الطاعة كفر كفارة يمين على الصحيح.

٢_ نذر مقيد وهو: الذي يكون بشرط ومقابل كأن يقول: لله علي أن أصوم ثلاثة أيام إن شفى الله مريضي، ونحو ذلك من حصول النعم ودفع النقم، فهذا لا يجب الوفاء به إلا إذا تحقق الأمر الذي شرطه، عند جمهور العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقول الله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧].

الشرح:

مدح الله الذين يتعبدون له بما أوجبوه على أنفسهم من النذور، وهذا يدل على أن ذلك عبادة، فمن فعل ذلك لغير الله متقربا إليه فقد أشرك.

الشاهد من الآية: أن الآية تدل على أن النذر عبادة؛ لأن الله تعالى أثنى على الأبرار بهذه الصفات ومنها: أنهم يوفون بالنذر، فيقتضي أن صرف النذر لغير الله شرك.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولو أعقب المؤلف هذه الآية بقوله تعالى: ﴿وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩] لكان أوضح؛ لأن الأمر بوفائه يدل على أنه عبادة.

قال المصنف رحمه الله: وقولُهُ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

الشرح:

يخبر تعالى أن ما أنفقناه من نفقة أو نذرناه من نذر متقربين به إليه أنه يعلمه، ويجازينا عليه، فدل ذلك على أنه عبادة، فالنذور من عباد القبور ليشفعوا لهم شرك؛ لأنه عبادة لهم، فإنه معلوم بالضرورة أن من صرف شيئا من العبادة لغير الله فقد أشرك.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى بيَّن أن النذر عبادة من وجهين هما: ١): أنه سبحانه قرن النذر بالنفقة في سبيل الله. ٢): أن الله تعالى أخبر أنه يعلم ما يفعله الإنسان من النذور ليجازيه عليه، فإذا كان النذر عبادة فصرفه لغير الله شرك.

قال المصنف رحمه الله: وَفِيْ "الصَّحِيْحِ" عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ الله فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهِ فَلَا يَعْصِهِ».[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ» الطاعة: هي فعل المأمور به، وترك المنهي عنه «فَلْيُطِعْهُ» أي: يجب عليه الوفاء بذلك النذر الذي نذره خالصا لله، فصار عبادة، وقد أجمع العلماء على أن من نذر طاعة لشرط يرجوه كأن يقول: إن شفى الله مريضي فعلي أن أتصدق بكذا، وجب عليه إن حصل له ما علق نذره على حصوله.

وقوله: «وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلاَ يَعْصِهِ» والنهي بحسب المعصية، فإن كانت المعصية حراما، فالوفاء بالنذر حرام، وإن كانت المعصية مكروهة، فالوفاء بالنذر مكروه، وأجمع العلماء على أنه لا يجوز الوفاء بنذر المعصية.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٦٦٩٦).

مسألة: ما حكم نذر الطاعة ونذر المعصية وهل تجب فيهما الكفارة؟

أولا: نذر الطاعة وهو: أن ينذر لله على فعل طاعة لله، وقد اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تعالى في حكمه، والصحيح هو قول جمهور العلماء، أن النذر مكروه؛ لأن فيه إلزام للنفس بشيء لم يكن واجبا عليه بأصل الشرع، فيشق على نفسه بذلك وقد لا يفعله فيبقى متلوما، وتشتد الكراهة في النذر المقيد، كما يدل عليه حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «**إِنَّهُ لاَ يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ**» متفق عليه[1]، ولأن فيه معاملة الله تعالى بالمعاوضة فإن أعطاه الله تقرب إليه وإن لم يعطه لم يتقرب إليه.

والصارف لهذا النهي من التحريم إلى الكراهه أمورا منها:

١_أن الله تعالى مدح الموفين بالنذر، فلو كان حراما لما مدحهم لأن ذنبهم في ارتكاب المحرم أشد من طاعتهم في وفائه.

٢_إقرار النبي ﷺ للصحابة رضي الله عنهم على نذورهم وأمرهم بالوفاء بها.

٣_أنه وسيلة إلى إلتزام قربة لله تعالى.

اشكال: كيف يكون النذر عبادة مع كونه مكروها؟ النذر عبادة من جهة أن فيه تعظيما لله مثل الحلف؛ فإن في إنشاءه تعظيما لله، لكنه لما كان فيه إلزام للنفس والمشقة عليها بما تعجز عنه ونحو ذلك مما تقدم كان النذر مكروها.

ثانيا: نذر المعصية وهو: أن ينذر لله تعالى على فعل محرم، **وحكمه:** أنه لا يجوز له الوفاء به بالإجماع، واختلف العلماء في وجوب الكفارة فيه، والصحيح هو وجوب الكفارة عليه روي هذا عن جماعة من الصحابة، ولا يحفظ عن صحابي خلافهم، وهو داخل في عموم

---

[1] البخاري (٦٦٠٨) ومسلم (١٦٣٩).

حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: «**كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ**» رواه مسلم[1].

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ أمر بالوفاء بالنذر، فدل على أنه عبادة، وصرفه لغير الله شرك.



[1] برقم (١٦٤٥).

١٢ _ بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيْمٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، فَقَالَ: أَعُوْذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتّىَ يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ» الاستعاذة هي: طلب العوذ، وهو الالتجاء والاعتصام والتحرز، **وحقيقتها**: الهرب من شيء تخافه إلى من يعصمك منه. **وشرعا**: هي الالتجاء إلى الله، والالتصاق بجنابه من شر كل ذي شر.

وقوله: «بِغَيْرِ اللهِ» أي: فيما لا يقدر عليه إلا الله.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن النذر شرك في اللفظ مع الاعتقاد، وكذلك الاستعاذة، والمؤلف يسوق جملة من أنواع الشرك القولي والعملي.

حكم الباب (الإستعاذة بغير الله):

نص المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ على أن الاستعاذة بغير الله شرك، وهذا ليس على إطلاقه، بل لابد من التفصيل، لأن الاستعاذة تتضمن عملين وهما:

١): عمل الباطن وهو توجه القلب وسكونه واضطراره وحاجته إلى هذا المستعاذ به، وتفويض أمر نجاحه ونجاته إليه، فهذا لا يكون إلا لله تعالى، وصرف هذا لغير الله شرك أكبر.

٢): عمل ظاهر وهو: الطلب بالقول فقط، بدون تعلق القلب، وإنما هو مجرد سبب، فهذا يجوز صرفه لغير الله بالشروط الآتية.

وعلى هذا **فالاستعاذة ثلاثة أقسام وهي:**

القسم الأول: الاستعاذة بالله، وهذا من أجل العبادات لتضمنها لعمل الظاهر وهو القول وعمل الباطن وهو ما يقوم بالقلب من الالتجاء إلى الله، والاعتصام به، والانطراح بين يدي الرب، والافتقار إليه، والتذلل إليه وغير ذلك مما لا تحيط به العبارة.

ولهذا أمر الله بالاستعاذة به فقال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] الآيات، وقال أيضا: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١] وقال تعالى: ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

القسم الثاني: الاستعاذة الجائزة، وهي: الاستعاذة بالمخلوق الحي الحاضر القادر، بدون تعلق القلب، وإنما هو مجرد عمل الظاهر وهو القول فقط، فهذه أربعة شروط في جواز الاستعاذة بغير الله:

١): أن تكون الاستعاذة بحيٍ. ٢): حاضر. ٣): في أمر مقدور عليه عموما (أي: مقدورا عليه عند جنس الخلق، وليس من خصائص الله). ٤): أن يعتقد أنها سبب والقلب معتمد على الله، فيجعل المستعاذ به سبباً لا مؤثراً بذاته.

القسم الثالث: الاستعاذة الشركية وهي: ما اختل فيها شرط من الشروط السابقة، ولها صور:

١_ الاستعاذة بالأموات، سواء كانت الاستعاذة بهم في أمر من عادة البشر القدرة عليه أم لا؛ لأن من استعاذ بالأموات يعتقد أن لهم تصرفا خفيا في الكون، وتأثيرا غيبيا بحيث يعلمون بمن استعاذ بهم ويجيبونه.

٢_ الاستعاذة بالغائبين مطلقا كما تقدم.

٣_ الاستعاذة بالحي الحاضر في أمر لا يقدر عليه إلا الله.

٤_ الاستعاذة بالحي الحاضر القادر، لكن مع توجه القلب وسكونه واضطراره وحاجته إلى هذا المستعاذ به، وتفويض أمر نجاحه ونجاته إليه، بحيث يعتقد أنه لا يقدر أحد على أن يعيذه غيره، ولا يستطيع أحد الوصول إليه ما دام في حمايته، فهذا لا يكون إلا لله تعالى، وصرف هذا لغير الله شرك أكبر.

٥_ الاستعاذة بالله التي يكون فيها الاعتماد على الله، ويكون في أمر مقدور عليه، من حي حاضر، لكن بلفظ غير شرعي، كقوله: استعيذ بالله وبك، فهذه الصورة شرك أصغر لفظي.

وهذا القسم الثالث هو الذي أراده المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

الشرح:

قوله: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ أي: أن الناس في الجاهلية إذا نزل أحدهم واديا أو مكانا موحشا وخاف على نفسه استعاذ بالجن وقال: أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه، فلما رأت الجن أن الإنس يعوذون بهم خوفا منهم **﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾** أي: زاد الجنُ الإنسَ رهقا أي: خوفا وذعرا حتى يبقى الإنس أشد منهم مخافة وأكثر تعوذا بهم.[1]

الشاهد من الآية: أنها دلت على تحريم الإستعاذة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله؛ لأن الله سبحانه ذكر استعاذة بعض الإنس بالجن على سبيل الذم لهم، وأخبر أنها لم تنفعهم بل ضرتهم عقوبة لهم، ومعاملة لهم بنقيض قصدهم.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيْمٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ:

---

[1] وللسلف في معناها قولان: الأول: أن الضمير وهو [الواو] عائد على الجن، و[الهاء] عائدة على الإنس، والمعنى: زاد الجنُ الإنسَ رهقا أي: خوفا وذعراحتى يبقى الإنس أشد منهم مخافة وأكثر تعوذا بهم، صح هذا عن قتادة، واختاره العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ. والثاني: أن الضمير وهو [الواو] عائد على الإنس، و[الهاء] عائدة على الجن، والمعنى: زاد الإنسُ الجنَ رهقا أي: طغيانا واستكبارا وكفرا، صح هذا عن مجاهد، والصحيح الأول، والمعنى الثاني مترتب على الأول، وهذا ظاهر كلام ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

«مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، فقَالَ: أَعُوْذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا» نكرة في سياق الشرط فتعمُّ كل منزل، وسواء نزله على سبيل الإقامة الدائمة، أو الطارئة، فيقوله حتى لو ركب السيارة أو الطائرة أو القطار، كما ذكر العلامة ابن باز وابن عثيمين رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وقوله: «فقَالَ: أَعُوذُ» أي: ألتجأ وأعتصم **«بِكَلِمَاتِ اللهِ»** **كلمات الله نوعان:** ١): كلمات كونية. ٢): وكلمات شرعية. فالكلمات الكونية هي: التي يقدر الله بها الشيء، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]. والكلمات الشرعية هي: الأخبار، والأوامر والنواهي (القرآن الكريم).

وقوله: «التَّامَّاتِ» إذا كانت الكلمات كونية، فيكون معنى **«التَّامَّاتِ»**: أي النافذات التي لا يجاوزها أحد، فلا يستطيع أحد أن يخرج عن قضاء الله وقدره، وأما إذا كانت الكلمات شرعية، فيكون معنى **«التَّامَّاتِ»**: أي التامة التي لا يلحقها نقص ولا عيب، فهي صدق في الأخبار وعدل في الأحكام كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

فائدة: استدل بهذا الحديث الإمام أحمد على الجهمية والمعتزلة بأن القرآن كلام الله غير مخلوق؛ لأنه لو كانت كلمات الله (القرآن) مخلوقة، لم يأمر النبي ﷺ بالاستعاذة بها، لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك.

---

[1] برقم (٢٧٠٨).

وقوله: «مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» أي: من شر كل مخلوق قام به الشر، من الجن والإنس وغيرهم الظاهر والخفي. **«لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ»** نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم، أي: سواء عقرب أو أفعى أو غير ذلك.

وقوله: «حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "هذا خبر صحيح، علمنا صدقه دليلا وتجرِبة منذ سمعته عملت به فلم يضرني شيء، إلى أن تركته فلدغتني عقرب ليلة، فتفكرت فإذا بي نسيته.

الشاهد من الحديث: أن الرسول ﷺ أرشدنا إلى الاستعاذة بالله، فدل على أن الاستعاذة لا تصرف إلا لله تعالى، **وفائدة إتيان المصنف** رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الحديث هنا ليدل الإنسان على الأمر الواجب عليه عند حصول المخوف، وهو الاستعاذة بالله وحده، فإن من استعاذ بالله أعاذه الله وكفاه.



١٣ _ بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [يونس: ١٠٦ – ١٠٧].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [العنكبوت: ١٧].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾ [الأحقاف: ٥ – ٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ﴾ [النمل: ٦٢].

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي المُؤْمِنِيْنَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيْثُ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا المُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ».

الشرح:

قوله: «بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيْثَ» أي: يطلب الغوث وهو: إزالة الشدة **«بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ»** أي: يطلب غيره، فالدعاء هو: الرغبة إلى الله والتوجه إليه في تحقيق المطلوب أو دفع المكروه والابتهال إليه في ذلك، إما بالسؤال أو بالخضوع والتذلل والرجاء والخوف والطمع[1].

جمع المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بين الاستغاثة والدعاء في باب واحد: لأن الاستغاثة نوع من أنواع الدعاء، **والفرق بين الاستغاثة والدعاء:** أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب، وأما الدعاء فهو أعم منها؛ لأنه يكون من المكروب وغيره، فعطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص، فبينهما عموم وخصوص مطلق[2]، فكل استغاثة دعاء، وليس كل دعاء استغاثة.

فائدة: كل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة (أي: أنَّ من عبدته فيلزم أن تدعوه)، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة (أي: أن من يسأل الله يتضمن سؤاله أنه يعبد الله).

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ يسوق جملة من أنواع الشرك الظاهر القولي.

حكم الباب (الاستغاثة بغير الله، ودعاء غير الله):

---

[1] وهذا التعريف شامل لنوعي الدعاء، فقولنا: "بالسؤال" يراد به دعاء المسألة، وقولنا: "بالخضوع ... " يراد به دعاء العبادة.

[2] أي: يجتمع الدعاء والاستغاثة في مادة وينفرد الدعاء عنها في مادة، فيجتمعان في طلب إزالة المكروه بعد وقوعه، وينفرد الدعاء عند أن يطلب خيرا، أو يطلب دفع شر لم يقع به، فالدعاء يشمل الاستعاذة والاستغاثة والاستعانة، لأنه طلب شيء، وأما الاستغاثة فلا تكون إلا لمن قد وقع في المكروب، والاستعاذة تكون في حق من يطلب دفع المكروب قبل أن يقع به.

نص المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ على أن الاستغاثة بغير الله شرك، وهذا ليس على إطلاقه، بل لابد من التفصيل الآتي، فنقول:

الاستغاثة ثلاثة أقسام وهي:

القسم الأول: الاستغاثة بالله، وهذا من أجل العبادات لتضمنها لعمل الظاهر وهو القول وعمل الباطن وهو ما يقوم بالقلب من العبادات العظيمة، قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩] فرتب الله الإجابة عليها فدل على أنه يحبها فهي عبادة، وكل أدلة الدعاء داخلة في الاستغاثة؛ لأن الاستغاثة نوع خاص من الدعاء (الطلب من الله أن يزيل الشدة).

القسم الثاني: الاستغاثة الجائزة، وهي: الاستغاثة بالمخلوق: ١): الحي. ٢): الحاضر. ٣): في أمر من عادة البشر القدرة عليه. ٤): بدون تعلق القلب، وإنما هو مجرد سبب، ولا تأثير له بذاته في إزالة الشدة.

والدليل على جواز الاستغاثة بغير الله بهذه الشروط الأربعة، قول الله تعالى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥] وقوله تعالى: ﴿وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾ [الأنفال: ٧٢] وقد نقل شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ الإجماع على جواز الاستغاثة بغير الله بالشروط السابقة.

القسم الثالث: الاستغاثة الشركية وهي: ما اختل فيها شرط من الشروط السابقة، ولها صور:

١ _ الاستغاثة بالأموات، سواء كانت الاستغاثة بهم في أمر من عادة البشر القدرة عليه أم لا؛ لأن من استغاث بالأموات يعتقد أن لهم تصرفا خفيا في الكون، وتأثيرا غيبيا بحيث يعلمون بمن استغاث بهم فيغيثونه.

٢ _ الاستغاثة بالغائبين مطلقا.

٣ _ الاستغاثة بالحي الحاضر في أمر لا يقدر عليه إلا الله.

٤_ الاستغاثة بالحي الحاضر القادر، لكن مع تعلق القلب به، فهذا من الشرك الأصغر[١].

٥_ الاستغاثة بالله التي يكون فيها الاعتماد على الله، ويكون في أمر مقدور عليه، من حي حاضر، لكن بلفظ غير شرعي، كقوله: استغيث بالله وبك، فهذه الصورة شرك أصغر لفظي.

وهذا القسم الثالث هو الذي أراده المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة.

وأما الدعاء فهو نوعان:

١): دعاء عبادة. ٢): دعاء مسألة.

ويراد به في القرآن هذا تارة، وهذا تارة، ويراد به مجموعهما.

فالنوع الأول: دعاء العبادة وهو: مطلق التعبد لله رجاء ثوابه، وخوف عقابه، كالصلاة والصيام والحج والذكر وغيرها من العبادات الأخرى[٢].

وهذا النوع لا يجوز صرفه لغير الله ألبتة، وصرفه لغير الله شرك أكبر.

والنوع الثاني: دعاء المسألة وهو: طلب ما ينفع الداعي في جلب منفعة أو دفع مضرة (التلفظ بالسؤال)، كقولك: اللهم اغفر لي وارحمني ونحو ذلك من المنافع الدنيوية أو الأخروية.

فهذا النوع فيه تفصيل، وهو على ثلاث حالات:

---

[١] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فإنه يجب عليك تصحيحا لتوحيدك أن تعتقد أنه مجرد سبب، وأنه لا تأثير له بذاته في إزالة الشدة، لأنك ربما تعتمد عليه وتنسى خالق السبب، وهذا قادح في كمال التوحيد"اهـ.

[٢] **سمي دعاء**: لأنه داع بلسان حاله، فمعلوم أن من يحافظ على الصلاة والصيام وغيرها من الأعمال الصالحة، أنه يسأل الله الجنة والبعد عن النار بتلك الأعمال، فهو داع في الجملة، ولهذا قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن: ١٨].

الحال الأولى: يكون الدعاء عبادة: إن كان المدعو هو الله سبحانه وتعالى فهذا من أجل العبادات لما يتمضنه الدعاء من الذل لله والافتقار واللجوء إليه، واعتقاد أنه قادر كريم واسع الفضل والرحمة، وغير ذلك من أنواع العبودية.

الحال الثانية: يكون الدعاء جائزا: إن كان ذلك المدعو حيا حاضرا قادرا.

الحال الثالثة: يكون الدعاء شركا، وهو نوعان:

النوع الأول: أن يكون الدعاء شركا أكبر: وذلك إن اختل شرط من الشروط السابقة، وله صور:

١ _ دعاء الأموات، سواء كان الدعاء لهم في أمر من عادة البشر القدرة عليه أم لا.

٢ _ دعاء الغائبين مطلقا.

٣ _ دعاء الحي الحاضر في أمر لا يقدر عليه إلا الله.

النوع الثاني: أن يكون الدعاء شركا أصغر: إذا تحرى دعاء الله عند القبور والأضرحة، معتقدا أن الدعاء هناك أجوب وأفضل من غيره، وأن لذلك المكان خصوصية في إجابة الدعاء، فهذا شرك أصغر، وأما إن دعا صاحب القبر واستغاث به فهو من الشرك الأكبر.

والذي أراده المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة هو ما كان فيه شرك.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [يونس: ١٠٦ – ١٠٧].

الشرح:

قوله: ﴿ وَلَا تَدْعُ ﴾ نهى الله نبيه ﷺ أن يدعو أحدا من سائر المخلوقين العاجزين عن إيصال النفع ودفع الضر، وأنه لا يجوز إلا ممن يملكه وهو الله وحده، والدعاء هنا

شامل لدعاء العبادة ودعاء المسألة ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ﴾ أي: ما لا يجلب لك النفع لو عبدته ﴿وَلَا يَضُرُّكَ﴾ أي: لا يدفع عنك الضر، ولو تركت عبادته لا يضرك، لأنه لا يستطيع الانتقام، وهذا القيد ليس شرطا بحيث يكون له مفهوم، فيكون لك أن تدعو من ينفعك ويضرك، بل هو لبيان الواقع، لأن المدعو من دون الله لا يحصل منه نفع ولا ضرر، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥] وهذه يسميها بعض العلماء بـ [الصفة الكاشفة]، وكل قيد يراد به بيان الواقع، فإنه كالتعليل للحكم، فقوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ أي: لا تدعو أحدا غير الله لأنه: ﴿لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾.

وقوله: ﴿فَإِن فَعَلْتَ﴾ أي: إن دعوت من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك ﴿فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: المشركين كما قال الله: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾ أي: يصبك بضر، كالمرض، والفقر، ونحوه ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾ أي: فلا يكشف ذلك إلا الله وحده، فإنه المتفرد بالملك والقهر، والعطاء والمنع، والضر والنفع دون كل ما سواه، فيلزم من ذلك أن يكون هو المدعو وحده لا شريك له ﴿وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ﴾ من عافية وصحة ورزق ونحوه ﴿فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ أي: لا يستطيع أحد أن يرد فضل الله أبدا، ولو اجتمعت الأمة على ذلك ﴿يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم كفر إجماعا"، **وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن من دعا ميتا، وإن كان من الخلفاء الراشدين فهو كافر، وإن من شك في كفره فهو كافر.

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "ومن أنواعه - يعني الشرك - طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم والتوجه إليهم. وهذا أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، فضلا عمن استغاث به أو سأله أن يشفع له إلى الله، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده"اهـ.

الشاهد من الآية: أن الله نهى عن دعاء غيره سبحانه وتعالى لأنه لا ينفع ولا يضر، فمن دعا غير الله أو استغاث بغيره فهو من المشركين.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٧].

الشرح:

أمر الله تعالى جميع الناس بعبادته سبحانه وحده دون من سواه، ونهاهم عن عبادة الأصنام، وبين لهم نقصها وعدم استحقاقها للعبودية، فقال: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ تنحتونها وتخلقونها بأيديكم، وتخلقون لها أسماء الآلهة، وتختلقون الكذب بالأمر بعبادتها والتمسك بذلك ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ في نقصه، وأنه ليس فيه ما يدعو إلى عبادته ﴿لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا﴾ والقلوب لا بد أن تطلب معبودا تألهه وتسأله حوائجها، فقال -حاثا لهم على من يستحق العبادة ﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ﴾ أي: اطلبوا الرزق عند الله وارغبوا إليه فيه عنده وحده لا شريك له دون ما سواه؛ لأنه المالك له، وغيره لا يملك شيئا من ذلك ﴿وَٱعْبُدُوهُ﴾ أي: أخلصوا له العبادة وحده لا شريك له ﴿وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ﴾ على ما أنعم به عليكم ﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ أي: يوم القيامة فيجازي كلا بعمله، إن خيرا فخير، وإن شرا فشر.

الشاهد من الآية: أن فيها وجوب إفراد الله بالدعاء والعبادة، وأن صرف ذلك لغير الله شرك.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ ﴾ [الأحقاف: ٥ – ٦].

الشرح:

قوله: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾ أي: لا أحد أشد ضلالا، فالنفي هنا جاء بصيغة الاستفهام وهو أبلغ من النفي المحض؛ لأنه يكون مشوبا معنى التحدي والتعجيز ﴿ مِمَّن يَدْعُوا ﴾ أيَّ مدعو كان، من وثن أو ولي أو غير ذلك ﴿ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ أي: لا يقدر على إجابته بإعطائه ما طلب منه ﴿ وَهُمْ ﴾ أي: المدعوون ﴿ عَن دُعَآئِهِمْ ﴾ أي: دعاء من دعاهم من المشركين ﴿ غَـٰفِلُونَ ﴾ أي: لا يشعرون بدعاء من دعاهم؛ لأنهم إما أموات أو جماد أو ملائكة مشغولون بما خلقوا له ﴿ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ ﴾ أي: جمعوا يوم القيامة ﴿ كَانُوا۟ ﴾ أي: الآلهة التي يدعونها من دون الله ﴿ لَهُمْ أَعْدَآءً ﴾ أي: يتبرءون ممن دعاهم ويعادونهم ﴿ وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ ﴾ أي: جاحدين لعبادة من عبدهم.

الشاهد من الآية: أن الله وصف من دعا غيره بهذه الصفات وهي:

١): أنه لا أحد أضل منه.

٢): أن المدعو غافل عن دعائه لا يدري عنه.

٣): أن المدعو لا يستجيب له ولا يقدر على نفعه.

٤): أن تلك الدعوة سبب لبغض المدعو للداعي وعداوته له.

٥): أن المدعو يجحد عبادة من عبدهم، ويتبرأ منه.

قال المصنف رحمه الله: وقَولُهُ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل: ٦٢].

الشرح:

قوله: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ﴾ أي: من هو الذي يجيب المكروب الذي مسه الضر ﴿إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ أي: يزيل البلاء والشر والنقمة ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ﴾ أي: يخلف كل قرن القرن الذي قبله في الأرض ﴿أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ﴾ أي: أإله سوى الله يفعل هذه الأشياء بكم، وينعم عليكم هذه النعم؟ أي أنتم تعلمون وتعترفون أنه لا يفعل ذلك سوى الله، فإذا كانت آلهتكم لا تجيبكم في حال الاضطرار، فلا يصلح أن تجعلوها شركاء لله الذي يجيب المضطر ويكشف السوء ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ أي: تذكرون تذكرا قليلا في عظمة الله ونعمه عليكم، فلذلك أشركتم به غيره في عبادته.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى يقرر ما كان معلوما بالفطرة أنه لا يجيب المضطر ويكشف السوء إلا الله وحده، فهل يجعل معه إله؟! فدل هذا على بطلان الاستغاثة بغير الله.

قال المصنف رحمه الله: وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي المُؤْمِنِيْنَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيْثُ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا المُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ».[1]

---

[1] ضعيف:
أخرجه الطبراني في "الكبير" كما في "مجمع الزوائد" (١٠/ ١٥٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وفيه: ابن لهيعة وهو ضعيف، وأخرجه أحمد (٢٢٧٠٦) وابن سعد (١/ ٣٨٧) بلفظ: «إِنَّه لَا يُقَامُ لِي، إِنَّمَا يُقَامُ للهِ» وفيه مع ابن لهيعة رجل مبهم.

الشرح:

قوله: «وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ» أي: إلى عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ» المنافق: هو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، وجاء في رواية أنه: عبد الله بن أُبيّ ابن سلول رأس المنافقين **«يُؤْذِي الْمُؤْمِنِيْنَ»** بلسانه إما بالطعن فيهم أوالتعريض ونحو ذلك **«فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيْثُ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ»** أي: نطلب منه كف هذا المنافق عن الأذى، إما بزجره، أو تعزيره، أو بما يناسب المقام، فقاموا إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله! إنا نستغيث بك من هذا المنافق **«فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ»** كره ﷺ أن يستعمل هذا اللفظ في حقه وإن كان هذا فيما يقدر عليه ﷺ في حياته؛ حماية لجناب التوحيد، وسدا لذرائع الشرك، وأدبا وتواضعا لربه، وتحذيرا للأمة من وسائل الشرك في الأقوال والأفعال، فإذا كان فيما يقدر عليه ﷺ في حياته، فكيف يجوز أن يستغاث به بعد وفاته ويطلب منه أمور لا يقدر عليها إلا الله عَزَّوَجَلَّ؟.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ نهى أن يستغاث به ﷺ فيما يقدر عليه سدا لذريعة الشرك وحماية لجناب التوحيد، لكي لا يستغاث به وبمن دونه فيما لا يقدر عليه، وأمر ﷺ أن تكون الاستغاثة بالله.

خلاصة الباب: رتَّب الإمام النجدي رَحِمَهُ اللَّهُ آيات هذا الباب، ترتيبا مفيدا، حيث أودع فيه رَحِمَهُ اللَّهُ أربع آيات وحديث، فبيَّن في الآية الأولى: حكم دعاء غير الله وأنه شرك، ثم بين في الآية الثانية: وجوب إفراد الله بالدعاء والعبادة، ثم بيَّن في الآية الثالثة: حال المدعوين من دون الله، وفي الآية الخامسة: ذكر العلاج وأنه لا يجيب المضطر إلا الله وحده لا شريك له، ثم ختم بالحديث الذي يدل على أنه حتى الرسول ﷺ الذي له الشرف والمنزلة عند الله لا يستحق أن يدعا أو يستغاث به من دون الله فيما لا يقدر عليه إلا الله.

١٤_ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾

وَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣ - ١٤].

وَفِي "الصَّحِيحِ" عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟»، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الفَجْرِ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا، بَعدَمَا يَقُوْلُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ؛ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وَفِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ حِيْنَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُوْلِ اللهِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا».

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ **بهذه الترجمة:** الرد على كل مشرك كائنا من كان، ممن يتعلق بالأولياء والصالحين ويدعوهم من دون الله، ولهذا قال بعضهم: هذا الباب يصح أن يسمى بـ[باب من تعلق بالصالحين].

قوله: ﴿ أَيُشْرِكُونَ ﴾ استفهام إنكار وتوبيخ وتعنيف على من يشرك في العبادة مع الله **﴿ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا ﴾** أي: مخلوقات لا تقدر على الخلق، فليس فيها ما تستحق به العبادة **﴿ وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾** أي: وهؤلاء المعبودون مخلوقون محدثون، والمخلوق لا يكون شريكا للخالق في العبادة التي خلقهم لها، وأخبر أنهم مع ذلك **﴿ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا ﴾** أي: لا يقدرون نصر عابديهم ولا نصر من سألهم النصرة **وقوله: ﴿ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾** أبلغ من قوله: [لا ينصرونهم] لأنه لو قال: [لا ينصرونهم] فقد يقول قائل: لكنهم يستطيعون، لكن لما قال: **﴿ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾** كان أبلغ لظهور عجزهم **﴿ وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴾** أي: ولا يقدرون على أن يدفعوا عن أنفسهم من أراد بهم ضرا فكيف يدفعونه عن غيرهم، وهاتان الصفتان أبلغ مما قبلهما.

فبين الله عجز هذه الأصنام، وأنها لا تصلح أن تكون معبودة من أربعة أوجه وهي:

١): أنها لا تخلق، ومن لا يخلق لا يستحق أن يُعْبَد.

٢): أنهم مخلوقون من العدم، فهم مفتقرون إلى غيرهم ابتداء ودواما.

٣): أنهم لا يستطيعون نصر الداعين لهم.

٤): أنهم لا يستطيعون نصر أنفسهم.

مناسبة هذا الباب لما قبله: لما بيَّن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ حكم الاستعاذة والاستغاثة والدعاء لغير الله وكلها يجمعها دعاء غير الله، ناسب أن يبين حال المدعوين من دون الله، ليتبين

بذلك بطلان دعوة من دعاهم، وأن الله وحده هو المستحق للدعاء والعبادة، وهذا من براهين التوحيد وذكر أدلته.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣ - ١٤].

الشرح:

قوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ﴾ أي: الذين تدعونهم غير الله: من الملائكة والأنبياء والأصنام وغيرها ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ وهو القشرة (اللفافة) التي تكون على نواة التمر[1]، فمن كانت هذه صفته لا يجوز أن يرغب إليه في دفع ضر، أو جلب نفع، وأخبر أنهم ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ﴾ أي: لا يسمعون دعاء من دعاهم؛ لأنهم أموات أو ملائكة مشغولون بما خلقوا له ﴿وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ﴾ أي: ولو فرض أنهم يسمعون فلا يستجيبون لداعيهم؛ لأنهم لا يقدرون على ما تطلبون منهم، لأن ذلك ليس لهم؛ فإن الله تعالى لم يأذن لأحد من عباده في دعاء أحد منهم، لا استقلالا ولا واسطة ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ أي: يجحدونه ويتنصلون منه، ويتبرءون ممن أشرك بهم مع الله، ثم قال: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ بها، يعني نفسه تبارك وتعالى، فإنه سبحانه أخبر بالواقع لا محالة، عن حال المدعوين من الملائكة والأنبياء وغيرهم، بما يدل

---

[1] وفي النواة ثلاثة أشياء ذكرها الله في القرآن لبيان حقارة الشيء: ١): القطمير وهو: اللفافة الرقيقة التي على النواة، كما في هذه الآية. ٢): الفتيل وهو: سلك يكون في الشق الذي في النواة، كما في قوله: ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [الإسراء: ٧١] ٣): النقير وهو: النقرة التي تكون على ظهر النواة، كما في قوله: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣].

على عجزهم وضعفهم، وأنهم قد انتفت عنهم الأسباب التي تكون في المدعو، وهي: ١): الملك ٢): وسماع الدعاء ٣): والقدرة على الاستجابة، فمتى لم توجد هذه الشروط تامة بطلت دعوته، فكيف إذا عدمت بالكلية ؟!.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى وصف المدعوين من دون الله بصفات تدل على ضعفها وعدم صلاحيتها للعبادة، وهذه الصفات هي:

١): أنهم لا يملكون شيئا لعابديهم، لا جلب منفعة لهم، ولا دفع مضرة عنهم.

٢): أنهم لا يسمعون دعاء من دعاهم.

٣): أنه لو فرض أنهم يسمعون، فإنهم عاجزون لا يستجيبون لهم بشيء.

٤): أنهم يوم القيامة يكفرون ويجحدون بعبادتهم لهم وشركهم، ويتبرءون منهم.

٥): أن الداعين لهم مشركون بالله تعالى، لصرفهم العبادة لغير الله.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي "الصَّحِيحِ" عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟»، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨][1]

الشرح:

قوله: «شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ» الشج: هو الجرح في الرأس والوجه خاصة، ثم استعمل في غيره من الأعضاء **«يَوْمَ أُحُدٍ»** أحد: جبل معروف شرقي المدينة، كانت عنده الوقعة المشهورة، فأضيفت إليه **«وكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ»** وهي كُلُّ سن بعد ثنية، وللإنسان أربع رباعيات[2]، **قال الحافظ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كسرت فذهب منها فلقة، ولم تقلع من أصلها، وذكر

---

[1] أخرجه البخاري معلقا بصيغة الجزم في [كتاب المغازي باب (٢١)]، ووصله مسلم برقم (١٧٩١).

[2] فالسنان المتوسطان يسميان ثنايا، من الأعلى والأسفل، وما وراءهما يسمى رباعية.

ابن هشام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي كسر رباعية النبي ﷺ السفلى، وجرح شفته السفلى، وجزم به غيره، فقال النبي ﷺ: «**اللَّهُمَّ لَا تُحِلْ عَلَيْهِ الْحَوْلَ حَتَّى يَمُوتَ كَافِرًا**» فَمَا حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ حَتَّى مَاتَ كَافِرًا إِلَى النَّارِ[1].

وفي الحديث إثبات وقوع الابتلاء والأسقام بالأنبياء لينالوا جزيل الثواب، ولتعرف الأمم ما أصابهم، فيتأسوا بهم، وليتيقنوا أنهم مخلوقون مربوبون، فلا يفتتن بهم، ويغلى فيهم، فيعبدون من دون الله.

وقوله: «فقال: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟» أي: كيف يحصل لهم الظفر والفوز والسعادة، مع فعلهم هذا بنبيهم.

وقوله: «فنزلت» الفاء للسببية، وعليه فيكون سبب نزول هذه الآية هذا الكلام: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟**».

وقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أي: ليس لك من الحكم في عبادي شيء، وإنما أنت عبد مأمور بإنذارهم وجهادهم، وليس لك إلا ما أمرتك به فيهم، وليس ذلك بهوان بالنبي ﷺ على الله، فإنه أكرم خلق الله عليه، وأفضلهم على الإطلاق، ولكن ليتبين نزول قدره ﷺ عن مقام الربوبية، فإنما هو عبد الله ورسوله.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ وهو أعظم البشر وسيد الأنبياء والأولياء لا يستطيع أن يدفع الأذى عن نفسه، وليس له من الأمر شيء، ومن كان كذلك لا يستحق أن يُعْبَد، فكيف بمن دون النبي ﷺ.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا

---

[1] وهذا ثابت عنه بمجموع طرقه، وقد جاء أن عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجه في وجهه، وأن عبد الله بن قميئة جرحه في وجنته، فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته، وأن مالك بن سنان مص الدم من وجه رسول الله ﷺ وازدرده، فقال له النبي ﷺ: «**لن تمسك النار**»، وفي ذلك كله ضعف.

رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الفَجْرِ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا، بَعدَمَا يَقُوْلُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ؛ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨].[1]

الشرح:

قوله: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الفَجْرِ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا» هذا القنوت على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، كما بينه في الرواية الآتية، وذلك بعد ما شج رأسه، وكسرت رباعيته يوم أحد، واللعن: الطرد والإبعاد من الله، وهو من الخلق: السب والدعاء.

وقوله: «بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» أي: استجاب دعاء الحامدين له وقَبِله «رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ» أي: فاستجب يا ربنا، ولك الحمد على ذلك.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ دعا عليهم في الصلاة المكتوبة جهرا وخلفه سادات الأولياء يؤمنون على دعائه، ومع هذا كله ما استجاب الله له فيهم، بل نهاه عن ذلك؛ لأن الأمر كله لله وحده.

قال المصنف رحمه الله: وَفِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ ابْنِ عَمْرٍو، وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَزَلَتْ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨].[2]

الشرح:

إنما دعا عليهم لأنهم رءوس المشركين يوم أحد، هم وأبو سفيان بن حرب، وأشد الناس عداوة له ﷺ، وهم السبب في غالب ما جرى عليه، ومع ذلك ما استجيب له ﷺ

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٤٠٦٩).

[2] أخرجه البخاري (٤٠٧٠).

فيهم، بل نهاه عن ذلك لما ذكره بقوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ فتاب عليهم فأسلموا، وحسن إسلامهم.

والمقصود أنه ﷺ دعا في الصلاة، وهو أشرف الخلق، وخلفه الصحابة يؤمنون على دعائه، وهم صفوة الخلق بعد الرسل، ومع ذلك أنزل الله هذه الآية، فلا يبقى في قلب أحد شيء من التعلق بغير الله عز وجل، فإن في هذا كله أكبر دلالة على أنه ﷺ لا يملك ولا يقدر إلا على ما أقدره الله عليه، فبطل ما يعتقده فيه المشركون أنه ينفع دعاؤه بعد موته ﷺ أو دعاء أحد من سائر الأنبياء والصالحين بهذه البراهين.

قال المصنف رحمه الله: وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا».[1]

الشرح:

قوله: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ» أي: قام خطيبا في الناس «حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ النذارة هي: الإعلام مع التخويف، وهذه نذارة خاصة، وإلا فقد أمره الله أيضا بالنذارة العامة، كما قال: ﴿أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ﴾ [يونس: ٢] وقد بلغهم ما أمر به ﷺ.

ولمسلم: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا (وهو الجبل المعروف أسفل جبل أبي قبيس)، فَهَتَفَ: «يَا صَبَاحَاهْ»، فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتِفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ،

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٧٥٣)، وهو في مسلم أيضا برقم (٢٠٦).

فَقَالَ: «يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟» قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»، وفي رواية: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافَاهْ إِنِّي نَذِيرٌ، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ، فَانْطَلَقَ يَرْبَأُ أَهْلَهُ، فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ، يَا صَبَاحَاهُ».

وقوله: «فقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا» شك من الراوي، هل قال: يا معشر قريش، أو قال ما يقارب ذلك، المعشر: الجماعة الذين أمرهم واحد.

وقوله: «اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» أي: خلِّصوها بتوحيد الله، والإيمان به وبرسوله، واتباعي فيما جئتكم به، مما أنزل الله علي من توحيد الله، وإفراده بالعبادة، وترك ما كنتم تعبدونه من دون الله من الأوثان والأصنام، فإن ذلك هو الذي ينجيكم من عذاب الله، لا الاعتماد على الأحساب والأنساب، فإن ذلك غير نافع لكم، وفي صحيح البخاري: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا» وإنما الله سبحانه هو المتصرف في خلقه بما شاء، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير.

وقوله: «يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُوْلِ اللهِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا»؛ لأن هذا هو الذي يقدر عليه ﷺ، وأما ما كان من أمر الله فلا قدرة لأحد عليه، فإذا كان لا ينفع ابنته وعمه وعمته وقرابته فغيرهم بطريق الأولى والأحرى، وبين أنه لا ينجي من عذاب الله إلا الإيمان والعمل الصالح، وفيه أنه لا يجوز أن يسأل العبد إلا ما يقدر عليه من أمور الدنيا، وأما النجاة من النار ونحو ذلك من كل ما لا يقدر عليه إلا الله، فلا يجوز أن يطلب إلا من الله تعالى.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ أخبر بأنه لا يغني عن أحد شيئا فكيف بمن دونه.

خلاصة الباب: ذكر البراهين والأدلة العقلية بأن الله وحده هو المستحق للعبادة، ومنها:

١): أن من عبد من دون الله لا يخلقون، بل يُخلَقون، ولا ينصرون أحدا ولا حتى أنفسهم.

٢): أن من عبد من دون الله لا يملكون شيئا.

٣): أن النبي ﷺ وهو أعظم البشر وسيد الأنبياء والأولياء لا يستحق أن يعبد من دون الله، فكيف بمن دونه، وعدم استحقاقه للعبودية جاء في هذا الباب في ثلاثة نقاط وهي:

أ_ أن النبي ﷺ لا يستطيع أن يدفع عن نفسه الأذى، كما في قصص كثيرة منها: ما حصل له يوم أحد حيث شج وجهه، وكسرت رباعيته، ومنها ما حصل له يوم الطائف، ومنها ما لاقاه وأصحابه في مكة قبل الهجرة.

ب_ أن النبي ﷺ دعا على بعض كفار قريش، ومع ذلك لم تقبل دعوته فيهم، ولم يضرهم، بل قال الله له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

ج_ أن النبي ﷺ صرح بذلك، حيث قال لخاصة قرابته: «**لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**».



١٥_ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾

وَفِي "الصَّحِيحِ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ المَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُم ذَلِكَ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ:٢٣]، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ -وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ وَوَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ- فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ - أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيْدَةٌ - خَوْفًا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُوْنُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيْلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيْلُ عَلَى المَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيْلُ؟ فَيَقُوْلُ جِبْرِيْلُ: قَالَ الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيْرُ. فَيَقُوْلُوْنَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيْلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيْلُ بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ».

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة: بيان حال الملائكة الذين هم أقوى وأعظم من عبد من دون الله، فإذا كان هذا حالهم مع الله وهذه هيبتهم وخوفهم منه وخشيتهم له، فكيف يدعون من دون الله؟ وإذا كانوا -مع ما هم عليه من جلالة القدر- لا يجوز أن يدعوا من دون الله فغيرهم ممن لا يقدر على شيء من الأموات والأصنام أولى أن لا يدعى ولا يعبد من دون الله[1].

قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ﴾ أي: أزيل الفزع وهو: الخوف المفاجئ **﴿عَن قُلُوبِهِمۡ﴾** أي: عن قلوب الملائكة، من الخوف الذي يصيبهم عند سماع كلام الله عز وجل بالوحي إلى جبريل عليه السلام **﴿قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡ﴾** فيقول بعضهم لبعض: **﴿قَالُواْ ٱلۡحَقَّ﴾** أي: يقولوا: قال كذا وكذا، للكلام الذي سمعوه منه، وذلك من الحق.

وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ علو القدر وعلو القهر وعلو الذات، فله العلو الكامل من جميع الوجوه **﴿ٱلۡكَبِيرُ﴾** الذي لا أكبر منه ولا أعظم منه تبارك وتعالى.

مناسبة هذا الباب لما قبله: لما بيَّن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ حال المدعوين من دون الله، بحيث أنَّ أعظم الخلق فضلا وشرفا وهو محمد ﷺ لا يستحق أن يُعْبَد من دون الله، لا بدعائه ولا بالاستغاثة به ولا بغير ذلك، بيَّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الباب أن أعظم الخلق قوة وخَلْقا وهو الملائكة كذلك لا يستحقون أن يُعْبدوا من دون الله، فظهر بذلك بطلان عبادة غير الله وتبين حال أعظم المدعوين من دون الله وهما: الرسل والملائكة، وإنما نصَّ المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ على ذلك لأمرين:

---

[1] هذا الباب يصلح أن يسمى (باب من تعلق بالملائكة)، حيث تعلق المشركون بهم لحصول الشفاعة.

١_ أن الفتنة بالنبي ﷺ والملائكة أكثر من غيرهم.

٢_ لِما في حال النبي ﷺ والملائكة من الصلاح، والقرب عند الله، فإذا كان أقرب الخلق بهذه المثابة فغيرهم من باب أولى.

قال المصنف رحمه الله: وَفِي "الصَّحِيحِ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُم ذَلِكَ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْۖ قَالُواْ ٱلْحَقَّۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ -وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ وَوَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ- فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».[1]

الشرح:

قوله: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ» أي: إذا تكلم الله بالأمر الذي شاء كونه، وذلك بوحيه إلى جبريل به، كما صرح به في الحديث الآتي ولما روى ابن جرير وغيره عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلَ السَّمَاءِ لَهُ صَلْصَلَةً كَصَلْصَلَةِ الْحَدِيدِ عَلَى الصَّفَا[2].

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٤٧٠١).

[2] صحيح:

أخرجه ابن جرير في تفسيره عند الآية، وعبد الله بن أحمد في "السنة" (٥٣٧) واللالكائي (٥٤٩) وابن خزيمة (٢٨١) وغيرهم وعلقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم في [كتاب التوحيد باب: ٣٢]، وغيرهم من طرق عن الأعمش عن أبي

=

وقوله: «ضَرَبَتِ الْمَلاَئِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ» أي: خاضعين لقول الله تعالى، وذلك أن الله إذا تكلم بالوحي فسمع أهل السماوات كلامه أرعدوا وخافوا وفزعوا، هيبة **«كَأَنَّهُ»** أي: صوت القول في وقعه على قلوبهم[1] **«سِلْسِلَةٌ»** أي: من حديد **«عَلَى صَفْوَانٍ»** و هو الحجر الأملس **«يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ»** أي: يخلص ذلك القول والصوت المسموع ويمضي في قلوب الملائكة حتى يفزعوا منه ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ أي: حتى إذا أزيل عنها الخوف ﴿قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡ﴾ أي: قالت الملائكة بعضهم لبعض: ماذا قال ربكم؟ ﴿قَالُواْ ٱلۡحَقَّ﴾ أي: قالوا: قال كذا وكذا، للكلام الذي سمعوه منه، وذلك من الحق ﴿وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ﴾ بذاته، فوق جميع مخلوقاته وقهره لهم، وعلو قدره، بما له من الصفات العظيمة، جليلة المقدار ﴿ٱلۡكَبِيرُ﴾ في ذاته وصفاته.

وقوله: «فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ» أي: يسمع مسترق السمع الكلمة التي قضاها الله، وسمعتها الملائكة وتحدثوا بها، ومسترق السمع هو من الشياطين، فإنهم يركب بعضهم بعضا حتى يصلوا إلى حيث يسمعون تحدث الملائكة بالأمر يقضيه الله.

وقوله: «وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ» أي: وصف ركوب الشياطين بعضهم فوق بعض.

= الضحى عن مسروق عن ابن مسعود. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد روي مرفوعا وهو وهم، والصحيح أنه موقوف وله حكم الرفع.

[1] لأنه أقرب مذكور، وهو تشبيه للسماع بالسماع، لا للمسموع بالمسموع، تعالى الله أن يشبهه في ذاته أو صفاته شيء من خلقه، وتنزه النبي ﷺ أن يحمل شيء من كلامه على التشبيه، وهو أعلم الخلق بالله عز وجل، ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾ [الشورى: ١١]، بل المراد تشبيه ما يحصل لهم من الفزع عندما يسمعون كلامه بفزع من يسمع سلسلة على صفوان. "الفتاوى الكبرى" (٦/ ٤٥٧)، و "القول المفيد".

وقوله: «وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَّفَهَا» أي: ميلها **«وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»** أي: فرق وباعد بين أصابعه من غير مماسة بعضها لبعض، ولا لصوق بعضها لبعض.

وقوله: «فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكَاهِنِ» أي: يسمع المسترق وهو الشيطان الفوقاني الكلمة التي سمعت من السماء، فيلقيها إلى الشيطان الذي تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته، ثم الآخر إلى من تحته، وهكذا حتى يلقيها آخرهم على لسان الساحر، أو على لسان الكاهن، وحينئذ يقع الرجم.

وقوله: «فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ» وهو النجم الذي يرمى به [1] **«قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ»** أي: ربما أدرك الشهاب المسترق لتلك الكلمة التي سمعت من السماء، قبل إلقائها فأحرقه، وربما ألقى الكلمة قبل أن يدركه، لما لله في ذلك من الحكمة، وإلا فلا يفوته سبحانه شيء.

وقوله: «فَيَكْذِبُ» أي: الكاهن أو الشيطان **«مَعَهَا»** مع تلك الكلمة التي ألقاها إليه وليه من الشياطين، أو التي سمعها مسترق السمع **«مِائَةَ كَذْبَةٍ»** أي: يزيد وينقص فيها[2]، فما جاؤوا به على وجهه فهو صدق، وما خلط فيه فهو كذب، ومع هذا يفتتن الإنس بذلك، ويقبلون ما جاؤوا به مع كثرة الكذب.

---

[1] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الشهاب: جزء منفصل من النجوم، ثاقب، قوي، ينفذ فيما يصطدم به.قال العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [الملك: ٥] أي: جعلنا شهابها الذي ينطلق منها؛ فهذا من باب عود الضمير إلى الجزء لا إلى الكل. فالشهب: نيازك تنطلق من النجوم. وهي كما قال أهل الفلك: تنزل إلى الأرض، وقد تحدث تصدعا فيها. أما النجم، فلو وصل إلى الأرض؛ لأحرقها.اهـ.

[2] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هل هذا على سبيل التحديد، أو المراد المبالغة، أي أنه يكذب معها كذبات كثيرة؟ الثاني هو الأقرب، وقد تزيد عن ذلك وقد تنقص.اهـ. قلت ويدل عليه حديث عائشة في الصحيحين وفيه: «فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ».

وقوله: «فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِيْ سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ» أي: يصدقونهم بكذبهم ويستدلون على ذلك بكونهم يصدقون في بعض الأحيان فيما سمعوه من الوحي

الشاهد من الحديث: أن هذا الحديث كالتفسير للآية، في بيان عظمة الله، وبيان ضعف الملائكة.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ - أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيْدَةٌ - خَوْفًا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُوْنُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيْلُ، فَيُكَلِّمَهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيْلُ عَلَى المَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيْلُ؟ فَيَقُوْلُ جِبْرِيْلُ: قَالَ الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيْرُ. فَيَقُوْلُوْنَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيْلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيْلُ بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ».[1]

الشرح:

قوله: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعالى أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ» هذا في جميع الأمور التي يقضيها الرب تبارك وتعالى «أَخَذَتِ السَّمَاوَاتِ منْهُ رَجْفَةٌ - أَوْ قَالَ: رَعْدَةٌ شَدِيدَةٌ» أي: أصاب السماوات من كلام الله رجفة، أي تحركت واضطربت «خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»

---

[1] ضعيف:
أخرجه ابن أبي حاتم كما في "تفسير ابن كثير" عند الآية من سورة سبأ، وابن جرير (١٩/ ٢٧٨) وابن خزيمة في "التوحيد" (٢٧٩) والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٤٣٥) وغيرهم من طريق: نعيم بن حماد عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابن أبي زكريا عن رجاء بن حيوة عن النواس بن سمعان به. وفيه علتان: الأولى: ضعف نعيم بن حماد. الثانية: عنعنة الوليد وهو يدلس تدليس التسوية، وقد أعل الحديث أبو حاتم ودحيم الدمشقي.

هذا ظاهر في أن السماوات لها معرفة وإحساس **«فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ صَعِقُوا، وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا»** أي: يقع منهم الأمران الصعوق، -وهو هنا الغشي- ويقع منهم السجود.

وقوله: «فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ»؛ لأنه سفير الله بينه وبين رسله وأمينه على وحيه **«فَيُكَلِّمَهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيْلُ عَلَى المَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيْلُ؟ فَيَقُوْلُ جِبْرِيْلُ: قَالَ الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيْرُ. فَيَقُوْلُوْنَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيْلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيْلُ بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»**

وقصد المصنف الرد على المشركين عبدة الأوثان وغيرهم، فإنه إذا كان هذا حال الملائكة عند مجرد سماع كلام الله، مع ما أعطاهم الله من شدة القوة، وعظم الخلقة التي لا يعلمها إلا الله، علم أنه لا يجوز صرف شيء من أنواع العبادة لهم، لعجزهم عن النفع والضر، فكيف بمن هو دونهم بمراتب؟ ولكن أهل الشرك لا يفقهون، ثم هو سبحانه قد أرسل الرسل، وأنزل الكتب، تزجرهم عن ذلك الشرك، وأقام البراهين على بطلانه.

الشاهد من الحديث: أن فيه الرد على المشركين، فإنه إذا كان هذا حال الملائكة عند سماع كلام الله مع ما أعطاهم الله من القوة عُلم أنه لا يجوز صرف شيء من العبادة لهم فكيف بمن دونهم.



١٦ _ بَابُ الشَّفَاعَةِ

وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلُهُ: ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾[الزمر: ٤٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم: ٢٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ [سبأ: ٢٢ – ٢٣].

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: نَفَى اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ المُشْرِكُوْنَ، فَنَفَى أَنْ يَكُوْنَ لِغَيْرِهِ مِلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُوْنَ عَوْنًا لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِيْ يَظُنُّهَا المُشْرِكُوْنَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، كَمَا نَفَاهَا القُرْآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ – لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا – ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ».

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ».

فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الإِخْلَاصِ، بِإِذْنِ اللهِ، وَلَا تَكُوْنُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

وَحَقِيْقَتُهُ: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِيْ يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الإِخْلَاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ، لِيُكْرِمَهُ وَيَنَالَ المَقَامَ المَحْمُوْدَ.

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِيْ نَفَاهَا القُرْآنُ مَا كَانَ فِيْهَا شِرْكٌ؛ وَلِهَذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُوْنُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيْدِ و الإِخْلَاصِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

الشرح:

قوله: «بَابُ الشَّفَاعَةِ» أي: بيان الشفاعة وإيضاحها، وبيان حكمها وحقيقتها، وبيان ما أثبته القرآن منها وما نفاه.

والشفاعة لغة: مأخوذة من الشفْع وهو الزوج، ضد الوتر، قال الله تعالى: ﴿**وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ**﴾ [الفجر: ٣]، وذلك أن الطالب وتر، فإذا كان معه آخر صار شفعاً.

وشرعا: هي التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.

فمثال الأول: شفاعة النبي ﷺ في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة، فهذا التوسط في جلب خير، ومثال الثاني: شفاعة النبي ﷺ فيمن دخل النار أن يخرج منها، وهذا في دفع ضرر.

أقسام الشفاعة:

الشفاعة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الشفاعة المثبتة (الشرعية) وهي نوعان:

أ_ الشفاعة في الدنيا بين الناس، إذا كانت في أمر مباح، ولم تضر أحداً.

ب_ أنواع الشفاعات التي تكون في الآخرة ، ولا بد أن تطلب من الله، وتكون فيمن تقبل فيه الشفاعة، وهو الموحد.

وضابطها: هي ما اجتمع فيها ثلاثة شروط:

الأول: إذن الله بالشفاعة، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿**مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ**﴾ [البقرة:٢٥٥]، فمن شفع بغير إذن الله فإنه لا تنفعه الشفاعة، ولا تعتبر شفاعة شرعية، فلابد من إذن الله بالشفاعة.

الثاني: رضى الله عن الشافع. ودليل ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـٔٗا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ﴾ [النجم: ٢٦] وقال تعالى: ﴿ يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا ﴾ [طه: ١٠٩].

الثالث: رضى الله عن المشفوع له، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ ﴾ [الأنبياء:٢٨] أي: لمن رضيه الله عز وجل.

القسم الثاني: الشفاعة المنفية (الغير شرعية) ومنها:

أ_ الشفاعة في أمور الدنيا، إذا كانت في أمر محرم، أو ضرت الغير.

ب_ الشفاعة في أهل الشرك ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمۡ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴾ [المدثر: ٤٨].

ج_ الشفاعة التي يعتقدها المشركون في آلهتهم، وهي التي تطلب من غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله قال تعالى: ﴿ وَلَا يَمۡلِكُ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ ﴾ [الزخرف: ٨٦].

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما بيَّن في الأبواب السابقة بطلان دعاء غير الله من الأنبياء والملائكة، لضعفهم وعجزهم، ناسب أن يذكر آخر متعلق للمشركين وهو الشفاعة، حيث يقولون: توجُّهنا للأولياء والصالحين ليس عبادة لهم وإنما نطلب منهم أن يشفعوا لنا عند الله، فبين المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الباب أن هذا هو عين شرك الأولين.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَأَنذِرۡ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحۡشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيّٞ وَلَا شَفِيعٞ لَّعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ٥١].

الشرح:

قوله: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ﴾ أي: بالقرآن ﴿ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾ أي: يخشون ﴿ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ أي: يجمعوا ويبعثوا إلى ربهم يوم القيامة ﴿ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ ﴾ أي: لا قريب لهم ينصرهم ﴿ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ أي: ولا شفيع يشفع فيهم من عذابه إذا أراده بهم ﴿ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ أي: فيعملون في هذه الدار عملا ينجيهم الله به من عذاب يوم القيامة، ويتركون التعلق بالشفعاء وغيرهم؛ لأنه ينافي الإخلاص الذي لا يقبل الله من أحد عملا بدونه.

الشاهد من الآية: أن فيها نفي الشفاعة من دون الله.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٤٤].

الشرح:

قوله: ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾ أي: هي ملك لله تعالى، فليس لمن تطلب منه شيء منها، وإنما تطلب ممن يملكها دون ما سواه؛ لأن ذلك عبادة وتأله لا يصلح إلا له تعالى.

الشاهد من الآية: أن فيها بيان أن الشفاعة ملك لله وحده، فلا تطلب إلا منه؛ لأنه مالكها.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

الشرح:

قوله: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ ﴾ أي: لا أحد يشفع عند الله ولو كان مقربا، كالملائكة المقربين ﴿ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ أي: إلا بإذنه الكوني، والإذن لا يكون إلا بعد الرضا.

وقد تبين مما تقدم من الآيات أن الشفاعة التي نفاها القرآن هي التي تطلب من غير الله، وفي هذه الآية رد على المشركين الذين اتخذوا الشفعاء من دون الله، من الملائكة والأنبياء والأصنام وغيرها، وظنوا أنهم يشفعون عنده بغير إذنه، فأنكر عليهم، وبين

عظيم ملكوته وكبريائه، وأن أحدا لا يتمكن أن يتكلم يوم القيامة إلا إذا أذن له، وأن الشفاعة إنما تقع في الدار الآخرة بإذنه، كقوله: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴾ [طه: ١٠٩] فبين تعالى أنها لا تقع إلا بشرطين: ١): إذن الرب للشافع أن يشفع، ٢): ورضاه عن المأذون فيه، وهو سبحانه لا يرضى من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة إلا ما أريد به وجهه، ولقيه العبد به مخلصا غير مشرك.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ ﴾ [النجم: ٢٦].

الشرح:

قوله: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ ﴾ أي: كثير من الملائكة في السماوات العلى حتى الملائكة المقربون حملة العرش ﴿ لَا تُغْنِي ﴾ أي: لا تجدي ولا تنفع ﴿ شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا ﴾ أي: أيُّ شيء قليل أو كثير ﴿ إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ ﴾ في الشفاعة ﴿ لِمَن يَشَاءُ ﴾ من عباده ﴿ وَيَرْضَىٰ ﴾ أي: يرضي عنه: قوله وعمله، فصار ممن استحق الشفاعة، وذلك لمن سلم من الشرك قليله وكثيره، وإذا كان هذا في حق الملائكة المقربين، فكيف ترجى شفاعة هذه الأنداد عند الله؟ سبحان الله ما أعظم شأنه!.

الشاهد من الآيتين: أن فيها بيان شرطي الشفاعة الشرعية المثبتة وهما:

١): إذن الله للشافع أن يشفع. ٢): رضى الله عن الشافع والمشفوع له.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ [سبأ: ٢٢ – ٢٣].

الشرح:

قوله: ﴿ قُلِ ﴾ أي: يا محمد لهؤلاء المشركين: ﴿ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم ﴾ أي: زعمتوهم أنهم آلهة وهذا الأمر للتحدي والتعجيز ﴿ مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ أي: سوى الله، لينفعوكم أو ليكشفوا الضر الذي نزل بكم، ثم وصفهم بقوله: ﴿ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ﴾ أي: وزن ﴿ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ من خير وشر، ونفع وضر، والمراد بالذرة النملة الصغيرة، ويضرب بها المثل في القلة ﴿ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا ﴾ أي: في السماوات والأرض ﴿ مِن شِرْكٍ ﴾ أي: شركة مع الله، فلا يملكون شيئا استقلالا، ولا على سبيل الشركة ﴿ وَمَا لَهُۥ ﴾ أي: الله ﴿ مِنْهُم ﴾ أي: من الآلهه ﴿ مِّن ظَهِيرٍ ﴾ أي: معين يعينه على تدبير أمر السماوات والأرض ﴿ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ ﴾ أي: عند الله تعالى رد لقولهم: إن آلهتهم تشفع عنده ﴿ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ أن يشفع لغيره.

فهذه أنواع التعلقات، التي يتعلق بها المشركون بأندادهم، وأوثانهم، من البشر، والشجر، وغيرهم، قطعها الله وبيَّن بطلانها، تبيينا حاسما لمواد الشرك، قاطعا لأصوله، لأن المشرك إنما يدعو ويعبد غير الله، لما يرجو منه من النفع، فهذا الرجاء، هو الذي أوجب له الشرك، فإذا كان من يدعوه غير الله، لا مالكا للنفع والضر، ولا شريكا للمالك، ولا عونا وظهيرا للمالك، ولا يقدر أن يشفع بدون إذن المالك، كان هذا الدعاء، وهذه العبادة، ضلالا في العقل، باطلة في الشرع.

بل ينعكس على المشرك مطلوبه ومقصوده، فإنه يريد منها النفع، فبيَّن الله بطلانه وعدمه، وبيَّن في آيات أخر، ضرره على عابديه وأنه يوم القيامة، يكفر بعضهم ببعض، ويلعن بعضهم بعضا، ومأواهم النار ﴿ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾ والعجب، أن المشرك استكبر عن الانقياد للرسل، بزعمه أنهم بشر، ورضي أن يعبد ويدعو الشجر، والحجر، استكبر عن الإخلاص للملك الرحمن الديان، ورضي بعبادة من ضره أقرب من نفعه، طاعة لأعدى عدو له وهو الشيطان.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ -في هذه الآية-:

"إنها تقطع عروق شجرة الشرك من القلب لمن عقلها، فقد قطع الله الأسباب التي يتعلق بها المشركون جميعها، يعلم من تأمله وعرفه أن من اتخذ من دون الله وليا، أو شفيعا، فمثله: ﴿كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتْ بَيْتًا ۖ وَإِنَّ أَوْهَنَ ٱلْبُيُوتِ لَبَيْتُ ٱلْعَنكَبُوتِ﴾ فالمشرك إنما يتخذ معبوده لما يحصل له من النفع، والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من هذه الأربع:

١_إما مالك لما يريد عابده منه، ٢_فإن لم يكن مالكاً كان شريكاً للمالك، ٣_فإن لم يكن شريكاً له كان مُعيناً له وظهيراً، ٤_ فإن لم يكن معيناً ولا ظهيراً كان شفيعاً عنده، فنفى الله سبحانه المراتب الأربع نفياً مرتباً، متنقلاً من الأعلى إلى الأدنى، فنفى الملك، والشركة، والمظاهرة، والشفاعة التي يطلبها المشرك، وأثبت شفاعة لا نصيب فيها لمشرك، وهي الشفاعة بإذنه، فكفى بهذه الآية نوراً وبرهاناً وتجريداً للتوحيد، وقطعاً لأصول الشرك وموادّه لمن عقلها، والقرآن مملوء من أمثالها ونظائرها، ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته وتضمنه له، ويظنونها في نوع وقوم قد خَلوا من قبلُ ولم يُعقبوا وارثاً، فهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن، ولعمر الله إن كان أُولئك قد خلوا فقد ورثهم من هو مثلهم، أو شر منهم، أو دونهم، وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك.

الشاهد من الآية: أن الشفاعة أعظم ما يتعلق بها المشركون، فبين الله بطلانها إلا بإذنه.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ أَبُو ٱلْعَبَّاسِ: نَفَى ٱللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ ٱلْمُشْرِكُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلا ٱلشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لا تَنْفَعُ إِلا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّبُّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] فَهَذِهِ ٱلشَّفَاعَةُ ٱلَّتِي يَظُنُّهَا ٱلْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، كَمَا نَفَاهَا ٱلْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ - لا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً - ثُمَّ

يُقَالُ لَهُ: اِرْفَعْ رَاسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ»[1].

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَسْعَدُ اَلنَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلا اَللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِه».

فَتِلْكَ اَلشَّفَاعَةُ لأَهْلِ الإِخْلاصِ، بِإِذْنِ اَللَّهِ، وَلا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاَللَّهِ.

وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اَللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ اَلَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الإِخْلاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ، لِيُكْرِمَهُ وَيَنَالَ اَلْمَقَامَ اَلْمَحْمُودَ.

فَالشَّفَاعَةُ اَلَّتِي نَفَاهَا اَلْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ؛ وَلِهَذَا أَثْبَتَ اَلشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ بَيَّنَ اَلنَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لا تَكُونُ إِلا لِأَهْلِ التَّوْحِيْدِ و الإِخْلَاصِ. اِنْتَهَى كَلامُهُ.[2]

الشرح:

قوله: «قَالَ أَبُو اَلْعَبَّاسِ» هذه كنية شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله ابن تيمية الحراني، العالم الرباني، مفتي الأمة، بحر العلوم، ناصر السنة، قامع البدعة.

وقوله: «نَفَى اَللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ اَلْمُشْرِكُونَ» أي: نفى في هذه الآية الكريمة عما سواه تعالى وتقدس كل ما يتعلق به المشركون من الاعتقاد في غير الله، من الملك والشركة والمعاونة والشفاعة، فإن هذه الأمور الأربعة هي التي يتعلق بها المشركون.

وقوله: «فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ» فنفى الملك بقوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [سبأ:٢٢-٢٣]، ونفى

---

[1] أخرجه البخاري (٣٣٤٠) (٤٤٧٦) ومسلم (١٩٣) (١٩٤) عن أنس وأبي هريرة رضي الله عنهما.

[2] "مجموع الفتاوى" (٧/ ٧٨-٧٩).

القسط بقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ﴾ أي: لمن يدعون من الملائكة وغيرهم ﴿فِيهِمَا﴾ أي: في السماوات والأرض ﴿مِن شِرْكٍ﴾ ونفى العون بقوله: ﴿وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾ أي: ما لله ممن يدعونهم عوين، فمن ليس بمالك، ولا شريك للمالك، ولا ظهير له، فكيف يدعى من دونه؟ فهو سبحانه الذي يأذن للشافع ابتداء فيشفع، فبنفي هذه الأمور عن كل مدعو غير الله- وهي التي لا بد أن يكون المدعو مالكا لأحدها حتى يستحق أن يدعى بطلت دعوة غير الله؛ إذ ليس عند غيره من النفع والضر ما يوجب قصده بشيء من العبادة.

وقوله: «وَلَمْ يَبْقَ إِلا اَلشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لا تَنْفَعُ إِلا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ اَلرَّبُّ» وهو سبحانه لا يأذن إلا لأهل التوحيد.

وقوله: «كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ أي: لمن رضي الله عنه من أهل الإيمان به وحده.

وقوله: «فَهَذِهِ اَلشَّفَاعَةُ اَلَّتِي يَظُنُّهَا اَلْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ؛ كَمَا نَفَاهَا اَلْقُرْآنُ» أي: التي تطلب من غير الله، فيما لا يقدر عليه إلا الله، كقول أحدهم: الشفاعة، أو اشفع لي، منتفية دنيا وأخرى كما أخبر الله به في كتابه، ولو طلبها منه على سبيل الشفاعة إلى الله، فهو فعل المشركين الذي كفرهم الله به، فإنهم يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣]، قال تعالى مكذبا لدعواهم ومكفرا لهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَـٰذِبٌ كَفَّارٌ﴾.

وقوله: «وَأَخْبَرَ اَلنَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ - لا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً - ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اِرْفَعْ رَاسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ» هذا قطعة من حديث الشفاعة، المخرج في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس وغيره في أهل الموقف، وهو إخبار منه ﷺ بتحقيق الشفاعة، وأنه لا يشفع إلا من بعد إذن الله تعالى له في الشفاعة، وفي المشفوع فيهم.

وقوله: «وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِه» وفي صحيح مسلم عنه قال قال النبي ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا».

فهذان الحديثان ونحوهما مما يبين أنها لأهل التوحيد والإخلاص بإذن الله، وكذا في أحاديث الشفاعة كلها، إنما يشفع في أهل التوحيد كما في الكتاب العزيز.

وقوله: «فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لأَهْلِ الإِخْلاصِ، بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ» كما قال النبي ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا» **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ -ما معناه-: تأمل هذا الحديث كيف جعل أعظم الأسباب التي تنال بها شفاعته تجريد التوحيد، عكس ما عند المشركين من أن الشفاعة تنال باتخاذهم شفعاء، وعبادتهم ، وموالاتهم من دون الله، فقلب النبي ﷺ ما في زعمهم الكاذب، وأخبر أن سبب الشفاعة تجريد التوحيد، فحينئذ يأذن الله للشافع أن يشفع. ومن جهل المشرك اعتقاده أن من اتخذه ولياً ، أو شفيعاً أنه يشفع له، وينفعه عند الله، كما يكون خواص الملوك ، والولاة تنفع من والاهم، ولم يعلموا أن الله لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، ولا يأذن في الشفاعة إلا من رضي قوله وعمله، قال تعالى في الفصل الأول: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ وفي الفصل الثاني: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ وبقي فصل ثالث: وهو أنه لا يرضى من القول، والعمل إلا توحيده، واتباع رسوله ﷺ، فهذه ثلاثة فصول تقطع شجرة الشرك من قلب من وعاها وعقلها.

وقوله: «وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الإِخْلاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ، لِيُكْرِمَهُ» أي: بالشفاعة فيمن أذن له أن يشفع فيه، فهذا هو حقيقة أمر الشفاعة، لا كما يظنه المشركون والجهال أن الشفاعة هي كون الشفيع

يشفع ابتداء فيمن شاء، فيدخله الجنة، وينجيه من النار، ولهذا يسألونها من الأموات وغيرهم.

وقوله: «وَيَنَالَ اَلْمَقَامَ اَلْمَحْمُودَ» أي: الذي يحمده فيه الخلائق كلهم، وهو الشفاعة.

وقوله: «فَالشَّفَاعَةُ اَلَّتِي نَفَاهَا اَلْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ» وهي التي تطلب من غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، كيا رسول الله اشفع لي.

وقوله: «وَهَذَا أَثْبَتَ اَلشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ» كقوله: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥] والآيتين بعدها في الباب، فلما أثبتها في مواضع ونفاها في مواضع علمنا قطعا أنها شفاعتان.

وقوله: «وَقَدْ بَيَّنَ اَلنَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لا تَكُونُ إِلا لِأَهْلِ التَّوْحِيْدِ و الإِخْلَاصِ» أي: قيدها ﷺ بقوله: «**مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ**»؛ لئلا يتوهم المشركون أنها نائلتهم، وإنما تنال الموحدين الذين استحقّوا دخول النار بسبب ذنوبهم، فيشفع لهم في الخروج بعد التطهير، كما تواتر: «**أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ**».

وقوله: «اِنْتَهَى كَلامُهُ» أي: كلام شيخ الإسلام الذي ساقه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا، فقام مقام الشرح والتفسير في هذا الباب، وهو كاف واف بتحقيق مع الإيجاز.

وتحت هذا الباب مسألتان:

المسألة الأولى: كم أقسام الناس في الشفاعة؟

انقسم الناس في الشفاعة إلى أقسام:

١): من أثبتها إثباتاً مطلقاً، وأن الأولياء يشفعون، فيجوز طلبها منهم، وهؤلاء عباد القبور والأوثان.

٢): من أنكر الشفاعة في أهل الكبائر وهم الخوارج والمعتزلة.

٣): أهل السنة والجماعة يثبتون الشفاعة المثبتة، وينفون الشفاعة المنفية، وفقاً لنصوص الوحيين.

المسألة الثانية: من شبهات المشركين وعباد القبور أنهم يقولون: نحن ما نطلب من الأولياء الشفاعة إلا لترفع حوائجنا لله، وتشفع لنا عنده، وإلا فنحن نعلم أنها، لا تخلق، ولا ترزق، ولا تملك من الأمر شيئا، وزعموا بعقولهم الفاسدة ورأيهم السقيم، أن الملوك كما أنه لا يوصل إليهم إلا بوجهاء، وشفعاء، ووزراء يرفعون إليهم حوائج رعاياهم، ويستعطفونهم عليهم، ويمهدون لهم الأمر في ذلك، فكذلك الله تعالى لا نصل إليه إلا بهؤلاء الشفعاء الصالحين، فكيف الجواب عن ذلك؟

الجواب: أن هذا القياس من أفسد الأقيسة، وهو يتضمن التسوية بين الخالق والمخلوق، مع ثبوت الفرق العظيم، عقلا ونقلا وفطرة، من وجوه متعددة منها:

١): أن الملوك إنما احتاجوا للوساطة بينهم وبين رعاياهم، لأنهم لا يعلمون أحوالهم، فيحتاج من يعلمهم بأحوالهم.

٢): أن الملوك قد لا يكون في قلوبهم رحمة لصاحب الحاجة، فيحتاج من يستعطفه عليهم ويسترحمه لهم.

٣): أن الملوك يحتاجون إلى الشفعاء والوزراء، ويخافون منهم، فيقضون حوائج من توسطوا لهم، مراعاة لهم، ومداراة لخواطرهم.

٤): أن الملوك فقراء، قد يمنعون لما يخشون من الفقر.

٥): أن الملوك يتضجرون ويغضبون من كثرة سؤال رعاياهم، فيحتاجون إلى الوسطاء والشفعاء ليخففوا مطالب الناس.

وأما الرب تعالى فهو الذي أحاط علمه بظواهر الأمور وبواطنها، الذي لا يحتاج من يخبره بأحوال رعيته وعباده، وهو تعالى أرحم الراحمين، وأجود الأجودين، لا يحتاج إلى أحد من خلقه يجعله راحما لعباده، بل هو أرحم بهم من أنفسهم ووالديهم، وهو الذي

يحثهم ويدعوهم إلى الأسباب التي ينالون بها رحمته، وهو يريد من مصالحهم ما لا يريدونه لأنفسهم، وهو الغني، الذي له الغنى التام المطلق، الذي لو اجتمع الخلق من أولهم وآخرهم في صعيد واحد فسألوه، فأعطى كلا منهم ما سأل وتمنى، لم ينقصوا من غناه شيئا، ولم ينقصوا مما عنده، إلا كما ينقص البحر إذا غمس فيه المخيط، وهو سبحانه الذي حث عباده على سؤاله ودعائه، بل يغضب سبحانه من ترك دعائه وسؤاله، وجميع الشفعاء يخافونه، فلا يشفع منهم أحد إلا بإذنه، وله الشفاعة كلها.

فبهذه الفروق يعلم جهل المشركين به، وسفههم العظيم، وشدة جراءتهم عليه.



١٧_ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾

وَفِي "الصَّحِيْحِ" عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمِّ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ»، فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ الآية [التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦].

الشرح:

قوله: ﴿ إِنَّكَ ﴾ أي: يا محمد وغيرك من باب أولى ﴿ لَا تَهْدِي ﴾ أي: هداية التوفيق والإلهام، وهو خلق الهدى في القلب وإيثاره وذلك لله وحده، وهو القادر عليه، ولا تقدر أنت على ذلك، وهذا كقوله: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ ﴾ [البقرة: ٢٧٢] ﴿ وَٱللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة: ٢١٣] وأما هداية البيان والإرشاد والدلالة فقال الله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى: ٥٢] فهو المبين عن الله، والدال على دينه وشرعه ﴿ مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ أي: من أحببته محبة طبيعية -لا محبة شرعية-، لأنه عمك وكان يحوطك وينصرك[1] ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ ﴾ أي: ليس إليك هداية الخلق، وإنما ذلك بيد الله سبحانه تعالى، فإنما عليك البلاغ، والله يهدي من يشاء، ﴿ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ أي: وهو أعلم بمن يصلح للهداية فيهديه، ممن لا يصلح لها فيبقيه على ضلاله.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما بيَّن في الباب السابق أن الشفاعة ملك لله وحده لا يملكها البشر، فلا تطلب إلا منه سبحانه، بيَّن في هذا الباب أن أعظم ما يتعلق به المشركون في الشفاعة هو طلب الهداية، فبيَّن أن الهداية والتوفيق ملك لله وحده لا يملكها البشر حتى أشرف الخلق وهو محمد ﷺ، ولهذا لم يستطع النبي ﷺ هداية عمه أبي طالب، فهذا الباب كالمثال للباب السابق أن الشفاعة ملك لله وحده ولا ينالها المشرك.

---

[1] اختلف العلماء في معنى قوله تعالى: ﴿ مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ بناء على أن محبة الكافر لا تجوز، على أقوال: ١): أن المراد من أحببت هدايته، ورجحه الشنقيطي، ومال إليه العلامة ابن عثيمين، وفيه نظر.٢): أن المراد بالمحبة هنا المحبة الطبيعية، لا المحبة الدينية، بل هي محبة قرابة، وإحسان، قالوا: لأن الأصل عدم التقدير، والقول الأول يحتاج إلى تقدير كلمة: (هدايته)، واختار هذا القول العلامة سليمان بن عبد الله. ٣): أن ذلك كان قبل النهي عن محبة المشركين.

قال المصنف رحمه الله: وَفِي "الصَّحِيحِ" عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمِّ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ»، فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ الآية [التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦].[1]

الشرح:

قوله: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ» أي: حضرته علاماتها ومقدماتها، وإلا فلو كان قد انتهى إلى المعاينة لم ينفعه الإيمان لو آمن.

وقوله: «جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» حرصا على هدايته وشفقة عليه، لما رأى منه النصح والاجتهاد، فيما يصلح أمره، والذب عنه بماله وحاله وولده، وصنع الصنائع التي لم يصنعها أحد من الأقارب والأباعد معه ﷺ.

وقوله: «وعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ» المخزومي أخو أم سلمة أم المؤمنين كان مخالفاً للمسلمين مبغضاً لهم شديد العداوة لرسول الله ﷺ فأسلم عام الفتح وحسن إسلامه

---

[1] أخرجه البخاري برقم (١٣٠٦) وهو في مسلم أيضا برقم (٢٤).

ورمى يوم الطائف بسهم فمات منه **«وأَبو جَهْلٍ»** عمرو بن هشام، وكانت كنية أبي جهل أبا الحكم فسماه النبي ﷺ أبا جهل.

ويحتمل أن يكون المسيب حضر مع الإثنين فإنهم كلهم من بني مخزوم، وكانوا إذ ذاك كفارا، فقتل أبو جهل على كفره، وأسلم الآخران.

وقوله: «فَقَالَ له: يا عَمِّ» أتى بهذه اللفظة استعطافا له **«قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»** أمره ﷺ بقولها ليحصل له بذلك الفوز والسعادة والظفر، ولعلمه ﷺ بعلم أبي طالب بما دلت عليه، من نفي الشرك بالله، وإخلاص العبادة لله وحده، فإن من قالها عن علم ويقين وقبول فقد برئ من الشرك والمشركين، ودخل في الإسلام؛ لأن العرب يعلمون ما دلت عليه، فلا يقولها إلا من ترك الشرك وبرئ منه، وكذلك الحاضرون يعلمون ما دلت عليه من نفي الشرك والبراءة منه، ولهذا عارضوه بما يأتي.

وقوله: «كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» أي: أشهد لك بها عند الله، وبرهانا أعتذر بها لك عنده **«فَقَالَا له: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟»** أي: أتترك ملة عبد المطلب، لما علما من شدة تمسكه بملتهم، مع حياطته النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وخشيا أن تترك تلك الآلهة والأوثان التي يتعلقون بها من دون الله، ذكراه الحجة الملعونة التي يحتج بها المشركون على المرسلين، وهي تقليد الآباء والكبراء،: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] فإن ملة عبد المطلب الشرك وعبادة الأوثان، كما كانت قريش وغيرهم في جاهليتهم كذلك، وأخرجا الكلام مخرج الاستفهام مبالغة في الإنكار، لعظمة هذه الحجة في قلوب الظالمين، ولذلك اكتفيا بها في المجادلة، مع مبالغته ﷺ وتكريره.

وقوله: «فأَعَادَ علَيهِ النَّبيُّ ﷺ» أي: أعاد النبي ﷺ على عمه قوله: «**قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» يعني أنه بالغ ﷺ وكرر، لعله أن يحصل لعمه هذا الفوز العظيم، فأعادا معارضته ﷺ بقولهما: "**أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟**" لأنهما عرفا أن أبا طالب لو قالها لبرئ من ملة عبد

المطلب، وهي الشرك بالله في الإلهية، فصارا سببا لصدوده عن الحق، وعن هذا الخير العظيم الذي فيه السعادة الأبدية.

وقوله: «فكَانَ آخِرَ مَا قَال» أي: آخر تكليمه إياهم **«هو عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ»** وهي الشرك بالله تعالى وعبادة الأصنام **«وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»** هذا تأكيد من الراوي في نفي وقوع ذلك من أبي طالب، وذلك لما لله فيه من الحكمة، وليعلم أن هذا الدين لا ينال بالنسب، وإنما يحصل بالتقوى.

وقوله: «فقَالَ النبي ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ» وكأن النبي ﷺ في نفسه شيء من القلق، حيث قال: «مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ» فوقع الأمر كما توقع ونهي عنه.

وقوله: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» الإتيان بالفاء المفيدة للترتيب في قوله: «**فَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل**» تفيد أنها نزلت في أبي طالب، وقد ثبت أنه ﷺ أتى قبر أمه لما اعتمر، فاستأذن ربه أن يستغفر لها، فنزلت هذه الآية، ولا منافاة، فإنه قد تتعدد أسباب النزول، وهذه الآية عامة في حقه ﷺ وحق غيره ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا ﴾[ما كان] أو [ما ينبغي] أو [لا ينبغي] ونحوها إذا جاءت في القرآن والحديث، فالمراد أن ذلك ممتنع غاية الامتناع، كقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ سُبْحَٰنَهُۥ ﴾ [مريم: ٣٥]، وقوله: ﴿ وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾ [مريم: ٢٩]، وقوله ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ».

وقوله: ﴿ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾ لأنهم إذا ماتوا على الشرك، فقد حقت عليهم كلمة العذاب، ووجب عليهم الخلود في النار، ولم تنفع فيهم شفاعة الشافعين، ولا استغفار المستغفرين، ولئن وجد الاستغفار من خليل الرحمن إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لأبيه فإنه ﴿ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ ﴾ [التوبة: ١١٤] في قوله: ﴿ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّىٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا ﴾ [مريم:٤٧]

وذلك قبل أن يعلم عاقبة أبيه، فلما تبين لإبراهيم أن أباه عدو لله، سيموت على الكفر، ولم ينفع فيه الوعظ والتذكير ﴿تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ﴾.

وقوله: «وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ» أي: في شأنه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ أي: لقرابتك ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾ فله الحكمة البالغة في إضلال من شاء ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ أي: بمن قدر له الهدى.

١٨ _ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١].

فِي "الصَّحِيحِ" عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمۡ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّٗا وَلَا سُوَاعٗا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسۡرٗا﴾ [نوح: ٢٣] قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِيْنَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا، أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِيْ كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيْهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَنُسِيَ العِلْمُ عُبِدَتْ.

وقَالَ ابْنُ القَيِّمِ: قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُوْرِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيْلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَعَبَدُوْهُمْ.

وَعَنْ عُمَرَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُوْنِيْ كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُوْلُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُوْلُهُ»، أَخْرِجَاهُ.

وَقَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ».

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ المُتَنَطِّعُوْنَ»، قَالَهَا ثَلَاثًا.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ» أي: من الأدلة **«أَنَّ سَبَبَ»** أي: الشيء الموصل إلى **«كُفْرِ بَنِي آدَمَ»** أي: الكفر الأكبر المخرج من الملة **«وَتَرْكِهِمْ»** أي: وسبب تركهم، بالجر عطفا على المضاف إليه (كفر) **«دِينَهُمْ»** الدين: هو كل ما يدان الله تعالى به من العبادات الظاهرة والباطنة، ويطلق الدين على الدين الحق وعلى الدين الباطل كما قال تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون:٦] والمراد به هنا: الدين الحق: وهو ما شرعه الله على ألسنة رسله قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران:١٩] **«هُوَ الْغُلُوُّ»** وظاهر هذه العبارة تدل على الحصر، وليس كذلك؛ فهناك أسباب أخرى للكفر وترك الدين كالحسد والبغي، ولكن مراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن هذا السبب وهو الغلو هو أعظم الأسباب والغالب على الناس.

والغلو لغة: هو الارتفاع والمجاوزة، تقول: غلت الأسعار إذا ارتفعت وتجاوزة الحد، ومنه: غلا القدر، **وشرعا**: هو مجاوزة الحد في الثناء مدحا وقدحا[1]، سواء كان بالقول أو بالفعل أو بالاعتقاد، والمراد بالغلو هنا في هذا الباب: مجاوزة الحد في الثناء مدحا.

وقوله: «فِي الصَّالِحِينَ» الصالح: هو من قام بحق الله وحق عباده، والناس في معاملة الصالحين طرفان ووسط:

القسم الأول: أهل الغلو والإفراط الذين رفعوا الصالحين فوق منزلتهم التي أنزلهم الله إياها، فصرفوا لهم بعض العبادات وجعلوا لهم بعض خصائص الله تعالى، كالرافضة والصوفية.

---

[1] والحد المشروع هو: ما أمر الله به، والقدح يسمى ثناء لحديث أَنَسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: «وَجَبَتْ»، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «وَجَبَتْ».

القسم الثاني: أهل الجفاء والتفريط الذين تنقصوا الصالحين ولم يعطوهم حقوقهم التي تنبغي لهم فأبغضوهم وعادوهم، كالعلمانيين والبعثيين والاشتراكيين.

القسم الثالث: أهل الحق والوسط الذين أحبوا الصالحين محبة شرعية ووالوهم وأنزلوهم منازلهم الحقيقية، وهم أهل السنة والجماعة.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما بيَّن شركيات عباد القبور في الأبواب السابقة وبطلان الشفاعة وما يتعلق به أهل الشرك، بيَّن في هذا الباب السبب الأعظم في حصول ذلك وهو الغلو في الصالحين، الذي هو أصل الشرك في العالم قديما وحديثا؛ لتعلق النفوس بالصالحين والغلو فيهم، فإن الشيطان يظهره في قالب المحبة والتعظيم، **قال الإمام المعلمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من أوسع أودية الباطل الغلو في الأفاضل.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١].

الشرح:

قوله: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ وهم اليهود والنصارى ﴿لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ أي: لا تتعدوا ما حد الله لكم، ولا تتجاوزوا الحد الذي شرع الله لكم مدحا أو قدحا، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والنصارى أكثر غلوا في الاعتقادات والأعمال من سائر الطوائف.اهـ؛ فإنهم غلوا في عيسى فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلها من دون الله، واليهود تنقصوه فحطوه من منزلته، حتى جعلوه ولد بغي، فالنصارى أفرطوا، واليهود فرطوا، والخطاب وإن كان لأهل الكتاب، فهو تحذير لهذه الأمة أن يفعلوا مع نبيهم ما فعلت النصارى مع المسيح، واليهود مع العزير، ومن تشبه بهم من هذه الأمة وغلا في الدين بإفراط أو تفريط فهو منهم، فكل من دعا نبيا أو وليا من دون الله فقد اتخذه إلها، وضاهى النصارى في شركهم، واليهود في تفريطهم.

الشاهد من الآية: أن فيها النهي عن الغلو مطلقا، فيشمل الغلو في الصالحين، والخطاب وإن كان لأهل الكتاب فإنه عام يتناول جميع الأمة تحذيرا لهم أن يفعلوا في نبيهم وصالحيهم فعل النصارى في المسيح واليهود في عزيز.

قال المصنف رحمه الله: في "الصَّحِيحِ" عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِيْنَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا، أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِيْ كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيْهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَنُسِيَ العِلْمُ عُبِدَتْ»[1].

---

[1] معل سندا ومتنا:

أما علة السند: فقد أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٤٩٢٠) من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به. وعطاء هنا ليس عطاء بن أبي رباح، وإنما هو عطاء بن أبي مسلم الخرساني كما قرره غير واحد من الحفاظ كابن المديني وأبي مسعود الدمشقي وأبي علي الغساني وآخرين، ويبين صحة ذلك أمور منها: ١): أنه قد جاءت رواية مصرحة بنسبته إلى الخرساني كما عند عبد الرزاق في "التفسير" (٣٣٤١). ٢): أن عليا بن المديني ذكر عن هشام بن يوسف أنه قال: قال لي ابن جريج: سألت عطاء عن التفسير من البقرة وآل عمران ثم قال: أعفني من هذا. قال هشام: وكان بعد إذا قال: عطاء عن ابن عباس قال: الخراساني. قال هشام: فكتبنا ما كتبنا ثم مللنا يعني: كتبنا ما كتبنا أنه الخراساني. فكان بعض الرواة بعد ذلك يروون التفسير عن ابن جريج عن عطاء ويظنونه ابن أبي رباح، وليس كذلك.

فإذا تبين أن عطاء هو الخرساني ففي الحديث علتان: **الأولى:** أن عطاء الخرساني لم يسمع من ابن عباس. **الثانية:** ابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء، وإنما سمعه من ولده عثمان، وعثمان بن عطاء الخرساني شديد الضعف.

وأما علة المتن: ففيه نكارة لمخالفته لظاهر القرآن الكريم؛ لأن القرآن يدل على أن هذه الآلهة (ودا وسواعا ويغوث ويعوق ونسرا) كانت قد أشرك بها قوم نوح قبل مجيئه عليه الصلاة والسلام، فبعثه الله إليهم داعيا لهم إلى التوحيد وترك عبادتها، فردوا دعوته وقالوا: ﴿لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾، وقد ذكر الإمام ابن جرير رحمه الله أن هذه أصنام كانت تعبدها قوم نوح، ونقل ذلك عن محمد بن قيس وعكرمة وقتادة والضحاك وعزاه السيوطي إلى محمد بن كعب القرضي، وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: هذه أصنام كانت تُعبد في زمان نوح. وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس، وظاهر هذا الأثر أنها لم تعبد إلا بعد مدة طويلة من بعثة نوح، بل كان هؤلاء في زمن نوح رجالا صالحين يقتدي الناس بهم، ثم حصل الغلو فيهم، ثم لما طال الأمد وجاء جيل آخر غير الأول عُبدت، وهذا مخالف لظاهر القرآن. وقد ضعف هذا الأثر العلامة الوادعي رحمه الله كما في "تحريم تصوير ذوات الأرواح" ص.

=

الشرح:

ذكر الله تعالى في هذه الآية نوحا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، أول رسول بعثه الله إلى قوم يعبدون الأصنام، قال ابن عباس رضي الله عنهما: كَانَ بَيْنَ نُوحٍ وَآدَمَ عَشَرَةُ قُرُونٍ كُلُّهُمْ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْحَقِّ، فَاخْتَلَفُوا فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ. فدعاهم نوح عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ إلى توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، فامتنعوا من ترك الشرك ﴿وَقَالُوا﴾ أي: داعين إلى الشرك مزينين له ﴿لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ﴾ أي: لا تتركوا عبادة هؤلاء، فدعوهم إلى التعصب على ما هم عليه من الشرك، وأن لا يدعوا ما عليه آباؤهم الأقدمون، ثم عينوا آلهتهم فقالوا: ﴿وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾.

قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية: هذه أسماء رجال صالحين، كانوا أهل دين وفضل وخير «فَلَمَّا هَلَكُوا» أي: ماتوا في زمن متقارب أسفوا عليهم، وحزن عليهم قومهم حزنا شديدا، وصاروا يترددون على قبورهم، فأتاهم الشيطان «أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ» أي: وسوس لهم الشيطان، وألقى إليهم «أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمْ» أي: حالة التعليم والتذكير «الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا» أي: على صورهم المعلومة عندكم، جمع نصب، والمراد بالأنصاب هنا الأصنام المصورة على صور أولئك الصالحين التي نصبوها في مجالسهم؛ ليتذكروا أفعالهم بها، فينشطوا -بزعمهم- على الطاعة إذا رأوها، وليكون أسهل عليهم من المجيء إلى قبورهم، ولم يكونوا قصدوا عبادتهم، وإنما قصدوا التذكر بهم؛ ليكون أدعى لهم على فعل الخير والتأسي بهم «وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ» أي: وسموا تلك الأنصاب بأسمائهم حتى لا تنسوهم، وكلما ترونها تذكركم إياهم، وقد أخرج

= وقد حاول **الحافظ بن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ الدفاع عن هذا الأثر، لكنه لم تطمئن نفسه بذلك فقال في آخر البحث: وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب السديد، ولا بد للجواد من كبوة، والله المستعان.

الشيطان لهم هذه الحيلة في قالب المحبة؛ لعدم قدرته عليهم إلا بهذه الدرجة، ومقصوده من بعدهم الذين لم يعرفوا ما نصبت له، ليوسوس لهم أنهم كانوا معبودين في أولاكم «فَفَعَلُوا» أي فعل أولئك ما أوحاه الشيطان إليهم من تصوير صالحيهم «ولَمْ تُعْبَدْ» أي: تلك الصور، لقرب عهدهم بمعرفة الهالكين وما صوروا لأجله «حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ» أي: الذين صوروا تلك الأصنام «وَنُسِيَ العِلْمُ» أي: الذي فيه بيان الشرك والتوحيد، أو نسي العلم الذي نصبوا لأجله الأنصاب، وهو تذكر العلم الذي كانوا يأخذونه عنهم، والعبادة التي كانوا يفعلونها؛ ليتأسوا بهم فيها «عُبِدَتْ» أي: تلك الصور، وفي رواية: أنهم قالوا: ما عظم أولنا هؤلاء إلا وهم يرجون شفاعتهم عند الله، فهذا هو السبب في عبادة هؤلاء الصالحين، وهذه هي الشبهة التي ألقاها الشيطان على المشركين من الأولين والآخرين.

الشاهد من الأثر: أن سبب أول عبادة للأصنام هو الغلو في الصالحين.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمْ الأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ.[1]

الشرح:

ما ذكره ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ هو بمعنى ما ذكره البخاري، إلا أنه ذكر عكوفهم على قبورهم قبل تصوير تماثيلهم، وذلك أعظم الوسائل الموصلة إلى الشرك، بل هو الشرك؛ لأن العكوف لله في المساجد عبادة، فإذا كان على القبور صار عكوفهم- تعظيما ومحبة- عبادة لها، كما كان المشركون يفعلون ذلك عند أصنامهم، لما يعتقدون فيها من البركة.

---

[1] "إغاثة اللهفان" (١/ ٣٣٢).

وقوله: «طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ» الأمد: الزمان، أي: طال عليهم الزمان، ونسوا ما قصده الأولون، فعبدوهم وما زال الشيطان يوحي إلى عباد القبور، إلى أن دعوا الناس إلى عبادتها، واتخاذها أعيادا ومناسك، ورأوا أن ذلك أنفع لهم في دنياهم وأخراهم، ثم نقلهم إلى أن من نهى عن ذلك فقد تنقص أهل الرتب العالية، وعادوا أهل التوحيد، ووالوا أهل الشرك والتنديد، وزعموا أنهم أولياء الله: ﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوۡلِيَآءَهُۥٓۚ إِنۡ أَوۡلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤].

فتبين أن مبدأ الشرك هو الغلو فيهم، وأن سبب تلك العبادة ما جرى من الأولين من التعظيم بالعكوف على قبورهم، ونصب صورهم في مجالسهم، فصارت بذلك أوثانا تعبد من دون الله، وهذا أول شرك حدث في الأرض.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لاَ تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ»، أَخْرَجَاهُ[1].

الشرح:

قوله: «لاَ تُطْرُونِي» الإطراء: هو مجاوزة الحد في المدح، والكذب فيه[2]، أي لا تمدحوني فتغلوا في مدحي **«كَمَا أَطْرَتْ»** أي: كما غلت **«النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ»** أي: في عيسى بن مريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حتى ادعوا فيه الإلهية، فالحديث فيه النهي عن الغلو في نبينا محمد ﷺ بأي نوع من أنواع الغلو قولا أو فعلا أو اعتقادا، وليس معناه كما يعتقده الصوفية وغيرهم: لا تطروني إطراءً كإطراء النصارى لعيسى، حيث جعلوه إلهاً، وأما غير ذلك فلا بأس[3].

---

[1] البخاري برقم (٣٤٤٥) ولم يخرجه مسلم.

[2] فالإطراء يكون بالمدح، والغلو شامل للمدح والذم، فكل إطراء غلو وليس كل غلو إطراء.

[3] حتى قال البوصيري في معنى الحديث:

=

وقوله: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ» أي: ليس لي حق من الربوبية، ولا مما يختص به الله عزوجل أبدا، فصفوني بذلك كما وصفني ربي، وقولوا: **«عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ»** أي: لا تجاوزوا هذا القول، فأبى المشركون إلا مجاوزة أمره، وارتكاب نهيه، وعظموه بما نهاهم عنه، وضاهوا النصارى في غلوهم وشركهم، وناقضوا أمره أعظم مناقضة، وأظهر لهم الشيطان هذا الشرك في قالب التعظيم للنبي ﷺ ومحبته، والتوحيد والإخلاص في قالب التنقص، حتى جوزوا الاستغاثة به في كل ما يستغاث فيه بالله، ومنهم من يقول: نحن نعبد الله ورسوله، وارتكبوا ما نهوا عنه، وشاقوا الله ورسوله.

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويوجد شيء من ذلك في أشعار المادحين لسيد المرسلين -الذين جاوزوا الحد في مدحه- وعصوه في نهيه من الغلو فيه، وإطرائه ، كما أطرت النصارى ابن مريم، وصار حظهم منه ﷺ هو مدحه بالأشعار والقصائد، والغلو الزائد، مع عصيانهم له في أمره ، ونهيه، فتجد هذا النوع من أعصى الخلق له صلوات الله عليه وسلامه.

ومن بعض أشعار المادحين لسيد المرسلين ﷺ قول البوصيري في بردته:

يَا أَكْـرَمَ الْخَلْـقِ مَـا لِي مَـنْ أَلُـوذُ بِـهِ ... سِوَاكَ عِنْـدَ حُلُـولِ الْحَـادِثِ الْعَمَـمِ

إِنْ لَمْ تَكُـنْ فِي مَعَـادِي آخِـذًا بِيَـدِي ... فَضْـلًا وَإِلَّا فَقُـلْ: يَـا زَلَّـةَ الْقَـدَمِ

فَـإِنَّ مِـنْ جُـودِكَ الـدُّنْيَا وَضَرَّتَهَـا ... وَمِنْ عُلُومِـكَ عِلْـمَ اللَّـوْحِ وَالْقَلَـمِ

= دع ما ادعته النصارى في نبيهم ... واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

أي: دع ما قاله النصارى أن عيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ابن الله أو ثالث ثلاثة، وما عدا ذلك املأ فمك في مدحه ولو بما لا يرضيه، وهذا المعنى الذي فهمته الصوفية باطل قطعا.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قال ابن رجب وغيره: إنه لم يترك لله شيئا ما دامت الدنيا والآخرة من جود الرسول ﷺ ونشهد أن من يقول هذا، ما شهد أن محمدا عبد الله، بل شهد أن محمدا فوق الله! كيف يصل بهم الغلو إلى هذا الحد؟!.

وهذا الغلو فوق غلو النصارى الذين قالوا: إن المسيح ابن الله، وقالوا: إن الله ثالث ثلاثة.

ومن العجب أن إبليس اللعين كادهم مكيدة أدرك بها مأموله، فأظهر لهم هذا الشرك في صورة محبته وتعظيمه، ومحبة الصالحين وتعظيمهم، ولعمر الله إن تبرئتهم من هذا التعظيم والمحبة، هو التعظيم والمحبة، وهو الواجب المتعين، وأظهر لهم التوحيد والإخلاص في صورة بغض النبي ﷺ وبغض الصالحين، والتنقص بهم، وما شعروا أنهم تنقصوا الخالق سبحانه وتعالى، وبخسوه حقه، وتنقصوا النبي ﷺ والصالحين بذلك.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ نهى عن مجاوزة الحد الشرعي في مدحه، لأن الغلو في الصالحين سبب للكفر وترك الدين، كما فعل النصارى بعيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ»**[1].

الشرح:

قوله: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ» أي: احذروا التشدد في الدين ومجاوزة الحد، بأن يزاد في مدح الشيء أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك، **«فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»** أي: من الأمم

---

[1] صحيح:
أخرجه أحمد (١٨٥١) وابن ماجه (٣٠٢٩) والنسائي (٣٠٥٧) وغيرهم من طرق عن عوف بن أبي جميلة عن زياد بن الحصين عن أبي العالية عن ابن عباس. وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

«الْغُلُوُّ» فهو الداء العضال الذي هلكت به الأمم الماضية، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا الحديث عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ حذرنا من الغلو مطلقا؛ لأنه سبب للهلاك في الدنيا والآخرة، فيدخل فيه النهي عن الغلو في الصالحين من باب أولى؛ لأنه سبب للشرك.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَلِمُسْلِمٍ عَنْ اِبْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا. [1]

الشرح:

قوله: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» أي المتكلفون المتعمقون، الغالون في الكلام، المتكلمون بأقاصي حلوقهم، الذي يدخل أحدهم الباطل في قالب الحق لقوة فصاحته، وأما الفصاحة التي توضح الحق وترد الباطل فممدوحة، ثم استعمل في كل متعمق قولا وفعلا، كالغالون في عباداتهم، بحيث تخرج عن قوانين الشريعة، **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب.

وقوله: «قَالَهَا ثَلَاثًا» أي: قال هذه الكلمة ثلاث مرات، مبالغة في الإبلاغ والتعليم، وقد بلغ البلاغ المبين ﷺ.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ بالغ في التحذير من الغلو في الدين.



---

[1] برقم (٢٦٧٠).

١٩_ بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَمَا فِيْهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: «أُوْلَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيْهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوِ العَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيْهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُوْلَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةَ القُبُوْرِ، وَفِتْنَةَ التَّمَاثِيْلِ.

وَلَهُمَا عَنْهَا: قَالَتْ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيْصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُوْدِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَمُوْتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُوْلُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُوْنَ لِي مِنْكُمْ خَلِيْلٌ، فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيْلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيْمَ خَلِيْلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيْلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيْلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُوْنَ قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُوْرَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ -وَهُوَ فِي السِّيَاقِ- مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا».

فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُوْنُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيْهِ، فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيْهِ، يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُوْرًا».

وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوْعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِيْنَ يَتَّخِذُوْنَ القُبُوْرَ مَسَاجِدَ». وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيْحِهِ».

الشرح:

قوله: «مَا جَاءَ مِن اَلتَّغْلِيظِ» أي: التشديد **«فِيمَنْ عَبَدَ اَللَّهَ»** أي: عمل عملا متقربا به إلى الله من صلاة وقراءة للقرآن ونحو ذلك[1] **«عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ»** كالأنبياء وغيرهم **«فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ»** أي: فهو أشد وأعظم؛ لأنه شرك أكبر، وأما عبادة الله عند قبره فهو وسيلة إلى عبادته، والوسائل لها حكم الغايات.

فائدة: ما يفعل عند القبور نوعان: مشروع وممنوع.

١): أما المشروع: فهو ما شرعه الله من زيارة القبور على الوجه الشرعي من غير شد رحل، يزورها المسلم متبعا للسنة، ولتذكر الآخرة والاعتبار بها والاتعاظ (فهذا محسن لنفسه) أو ليدعو لأهلها عموما ولأقاربه ومعارفه خصوصا (وهذا محسن لغيره).

٢): وأما الممنوع فإنه نوعان:

أحدهما: محرم ووسيلة للشرك: كالتمسح بها والتوسل إلى الله بأهلها، والصلاة عندها، وكإسراجها والبناء عليها، والغلو فيها وفي أهلها إذا لم يبلغ رتبة العبادة.

والنوع الثاني: شرك أكبر: كدعاء أهل القبور والاستغاثة بهم وطلب الحوائج الدنيوية والأخروية منهم، فهذا شرك أكبر، وهو عين ما يفعله عباد الأصنام مع أصنامهم.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر أن الغلو في الصالحين هو سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم، ذكر في هذا الباب: التحذير من الغلو في قبورهم؛ لأنه من أعظم أنواع الغلو. **قال العلامة سليمان بن عبد الله** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: نوَّع المصنف التحذير

---

[1] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكلام المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله: [عبد الله] يشمل الصلاة وغيرها، والأحاديث التي ساقها في الصلاة، لكنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ كأنه قاس غيرها عليها، فمن زعم أن الصدقة عند هذا القبر أفضل من غيره فهو شبيه بمن أتخذه مسجداً، لأنه يرى أن هذه البقعة، أو لمن فيها شأناً يفضل به على غيره. اهـ.

من الافتتان بالقبور، وأخرجه في أبواب مختلفة ليكون أوقع في القلب، وأحسن في التعليم، وأعظم في الترهيب.

قال المصنف رحمه الله: في "الصَّحِيحِ" عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَمَا فِيْهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: «أُوْلَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيْهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوِ العَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيْهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُوْلَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»[1].

الشرح:

قوله: «ذَكَرَتْ لرسول الله ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ» الكنيسة: متعبد النصارى، وفي رواية: «يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ» «وما فيها من الصُّوَرِ» أي: وذكرت له ما فيها من تلك الصور، وفي رواية: «فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرَ فِيهَا»[2].

وقوله: «أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أوِ العَبْدُ الصَّالِحُ» وهو القائم بحقوق الله، وحقوق عباده «بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا» أي: موضعا للعبادة، وإن لم يسم مسجدا كالكنائس والمشاهد.

وبناء المساجد على القبور شامل لثلاث صور وهي:

الأول: بناء مسجد على القبور، بأن يجعل القبر داخل بناء، فيتخذ ذلك المكان للتعبد والصلاة فيه -وهي الصورة الأعم- ودليله أحاديث الباب.

---

[1] البخاري برقم (٤٢٧) ومسلم برقم (٥٢٨).

[2] وليس في هذا دليل على جواز دخول الكنيسة؛ لأنه لا يلزم من ذكر الصور التي فيها دخول الكنيسة، فالصحيح أنه لا يجوز دخول الكنيسة إلا لمصلحة شرعية راجحة، لا سيما في هذه الأزمان المتأخرة التي يحصل فيها التغرير على جهال وعوام المسلمين، كما في فتاوى "اللجنة الدائمة".

الثاني: الصلاة عند القبور أو عليها وإن لم يبن مسجد كالسجود عليها ونحوه، ودليله حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**» الحديث.

الثالث: السجود إليها واستقبالها بالصلاة والدعاء (أي: جعلها قبلة)، ودليله حديث أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا**».

وقوله: «وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ» أي: التي رأت، ويحتمل أنها صورة ذلك الرجل الصالح.

وقوله: «أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وإنما سموا بذلك لضلالهم، وسنهم لمن بعدهم الغلو في قبور صالحيهم حتى أفضى بهم ذلك الغلو إلى عبادتها، وهو عام فيمن فعله من هذه الأمة، وأي زجر وأي تغليظ وتقريع وتعيير أبلغ من هذا؟.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور ، ولا الصلاة عندها. وقال: وليس لأحد أن يصلي في المساجد التي بنيت على القبور، ولو لم يقصد الصلاة عندها، فلا يفعل ذلك لا اتفاقا ولا ابتغاء؛ لما في ذلك من التشبه بالمشركين، والذريعة إلى الشرك.

مسألة: ما حكم الصلاة عند القبور أو في مسجد فيه قبر؟

الصلاة عند القبور أو في مسجد فيه قبر، محرمة بإجماع العلماء، سواء قصد الصلاة فيها تعظيما لما فيها من القبور وتبركا بها كما يفعله الكثير من الناس، أو لم يقصد ذلك وإنما حصل اتفاقا لا قصدا؛ لأنه نهى ﷺ عن بناء المساجد على القبور ولعن من فعل ذلك، والنهي هنا يقتضي البطلان، ولأن هذا الفعل وسيلة إلى الشرك بالله.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وكذلك قصده -أي القبر- للصلاة فيه، وإن كان أغلظ، لكن هذا الباب سوى في النهي فيه بين القاصد وغير القاصد، سدا لباب الفساد.

والعلة في المنع من اتخاذ القبور مساجد أمران:

أحدهما: كونها ذريعة إلى الشرك بعبادة أصحابها، بصرف شيء من أنواع العبادة لهم، أو ظن فضل الصلاة في تلك البقاع على غيرها لأجل ذلك القبر، ونحو ذلك من الأمور الفاسدة.

والآخر: مشابهة اليهود والنصارى المتخذين قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، وقد نهينا عن مشابهتهم في دقيق الأمور، فكيف بعظيمها؟!.

وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الصلاة لا تجوز في كل مسجد بني على قبر، ولا تصح الصلاة فيه بحال، سواء كان القبر أمامه أو خلفه أو عن يمينه أو عن يساره، فالصلاة فيه محرمة على كل حال، ولكن تشتد الحرمة إذا كانت الصلاة إلى القبر؛ لأنه في هذه الحالة ارتكب المصلي مخالفتين: الأولى: صلاته في مسجد فيه قبر. والثانية: صلاته إلى القبر. والدليل على ذلك الأحاديث الكثيرة المتقدمة في النهي عن ذلك مطلقا.

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إذا كان في المسجد قبر فالصلاة غير صحيحة، سواء كان خلف المصلين، أو أمامهم، أو عن أيمانهم، أو عن شمائلهم، وبهذا أفتت "اللجنة الدائمة".

وسواء كان لذلك المسجد حيطان تحجز بينه وبين القبور، أم كان مكشوفا، فإن كان المسجد خارج المقبرة، منفصلا عنها، إلا أن المقبرة خلفه، أو عن يمينه، أو عن شماله: جازت الصلاة فيه، إلا أن يكون المسجد قد بني لأجل مجاورته المقبرة، أو لأحد فيها: فالصلاة فيه حينئذ محرمة فاسدة، غير صحيحة ولا مجزئة؛ لأن هذا بعينه هو ما نهى عنه رسول الله ﷺ، وإن كان المسجد منفصلا عن المقبرة.

وقد جاء عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه إذا وجد قبر في مسجد فإن الحكم للأول، ويزال الثاني، فإن بني المسجد أولاً ثم دخل فيه القبر فإنه ينبش القبر، وإن وجد القبر أولاً ثم بني عليه المسجد فإنه يهدم المسجد.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ وصف الذين بنوا المساجد على القبور وصوروا فيه صورة الرجل الصالح ليعبدوا الله وحده فيه بأنهم شرار الخلق؛ لأن عملهم هذا وسيلة إلى الشرك، وهو أعظم الظلم وأشده، فما كان وسيلة إليه؛ فإن صاحبه جدير بأن يكون من شرار الخلق عند الله تعالى.

قال المصنف رحمه الله: فَهَؤُلاءِ جَمَعُوا بَيْنَ اَلْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةَ اَلْقُبُورِ، وَفِتْنَةَ اَلتَّمَاثِيلِ.

الشرح:

هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ على الحديث، أدرجه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ غير منسوب؛ لأنه معلوم عند غالب من يقرأ هذا الكتاب، وأراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الذين بنوا هذه الكنيسة جمعوا فيها بين فتنتين، ضل بهما كثير من الخلق: فأما فتنة القبور فلأنهم افتتنوا بقبور الصالحين، وعظموها تعظيما مبتدعا، فآل بهم إلى الشرك. وأما فتنة التماثيل- أي الصور- فإنهم لما افتتنوا بقبور الصالحين، وعظموها وبنوا عليها المساجد، وصوروا فيها تلك الصور، آل بهم الأمر إلى أن عبدوها.

وهاتان الفتنتان هما سبب عبادة الصالحين، كاللات والعزى وود وغيرها، وهذه العلة هي التي لأجلها نهى النبي ﷺ عن اتخاذ المساجد على القبور، وهي التي أوقعت الكثير من الأمم في ذلك، والفتنة بالقبور كالفتنة بالأصنام وأشد؛ فإن الشرك بقبر رجل يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بخشبة أو حجر، ولهذا تجد أهل الشرك يتضرعون عندها، ويخشعون ويخضعون، ويعبدون عبادة لا يفعلونها في بيوت الله، ويلهجون بذكرهم أكثر مما يذكرون الله، وينفقون نفائس الأموال في ذلك، ولأجل هذه المفسدة حسم النبي ﷺ مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإذا قصد الرجل الصلاة عند القبور متبركا بها، فهذا عين المحادة، فإن المسلمين قد أجمعوا على ما قد علموه بالاضطرار من دين الرسول ﷺ أن الصلاة عند القبور منهي عنها، وأنه لعن من اتخذها مساجد، فمن أعظم المحدثات

وأسباب الشرك الصلاة عندها، واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها، فقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بالنهي عن ذلك، والتغليظ فيه، وقد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد عليها، متابعة منهم للسنة الصحيحة الصريحة، وصرحوا بتحريم ذلك، ومن أطلق الكراهة منهم فينبغي أن تحمل كراهته على التحريم، إحسانا للظن بالعلماء، وأن لا يظن بهم أن يجوزوا فعل ما تواتر عن رسول الله ﷺ النهي عنه، ولعن فاعله.

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُمَا عَنْهَا: قَالَتْ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيْصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُوْدِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.[1]

الشرح:

قوله: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ» أي: لما نزل به ملك الموت والملائكة الكرام معه لقبض روحه الشريفة، أو لما نزل به الموت ومقدماته **«طَفِقَ»** أي: جعل **«خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ»** الخميصة: كساء له أعلام (خطوط) **«فَإِذَا اغْتَمَّ»** أي: إذا غمته فاحتبس نفسه عن الخروج **«كَشَفَهَا»** أي: أزالها عن وجهه؛ لشدة ما يعالج ﷺ من كرب الموت **«فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ»** أي: قال ﷺ في هذه الحالة الحرجة، وهي شدة النزع، لشدة اهتمامه، واعتنائه بمقام التوحيد، وخوفه أن يعظم قبره، كما فعل من مضى: **«لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»** أي: كنائس وبيعا، يتعبدون ويسجدون فيها لله، وإن لم يسموها مساجد، فإن الاعتبار بالمعنى لا بالاسم، ومثل ذلك القباب والمشاهد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين، فأفاد أن هذا من أخوف ما خافه ﷺ على أمته، ولولا أن ضرره

---

[1] البخاري برقم (٤٣٥) ومسلم برقم (٥٣١).

عظيم لما ذكره في هذا المقام، وخص قبور الأنبياء لأن عكوف الناس على قبور أنبيائهم أعظم، واتخاذها مساجد أشد، ولم يكن هذا اللعن في سياق الموت لهذه الطائفتين إلا على سبيل التحذير الشديد؛ لئلا تقع أمته في شيء من فعلهم عند قبره، فلعنهم على تحري الصلاة عندها، وإن كان المصلي لا يصلي إلا لله؛ لأنه ذريعة إلى عبادتها، فكيف إذا عبدها، وهذا هو الغاية التي يكون اتخاذ القبور مساجد ذريعة إليها، واللعنة ليست مختصة باليهود والنصارى، بل تعم من فعل فعلهم.

وقوله: «يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا» هذا من كلام عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أي: أن رسول الله ﷺ لعن اليهود والنصارى تحذيرا لأمته أن يفعلوا ما فعلت اليهود والنصارى، فيقع بهم من اللعنة ما وقع بهم، فإنه من الغلو في الأنبياء، وأعظم وسائل الشرك.

وقوله: «وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ» أي: ولولا تحذير النبي ﷺ ما صنعوا، ولعنه من فعل ذلك لأبرز قبره، أي: لدفن خارج بيته، أو مع قبور الصحابة الذين كانت قبورهم في البقيع[1].

وقوله: «غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» «**خشي**» فيها روايتان: ١): روي بفتح الخاء بالبناء للفاعل، ويكون المعنى: أن النبي ﷺ هو الذي خشي ذلك، وأمرهم أن يدفنوه في المكان الذي قبض فيه، ٢): روي بضم الخاء بالبناء للمفعول، ويكون المعنى: أن الصحابة رضي الله عنهم هم الذين خافوا أن يقع ذلك من بعض الأمة، فلم يبرزوا قبره خشية أن

---

[1] وهذا أحد الأسباب التي أوجبت أن لا يبرز مكان قبره ﷺ ومن أسباب ذلك أيضا: إخباره ﷺ أنه: «**مَا قَبَضَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي المَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ**» ولا مانع أن يكون للحكم الواحد سببان فأكثر، كما أن السبب الواحد قد يترتب عليه حكمان أو أكثر؛ كغروب الشمس يترتب عليه جواز إفطار الصائم، وصلاة المغرب. **تنبيه:** وهذا الدفن في البيت من خصوصيات النبي ﷺ، وإلا فالأصل الدفن في المقابر وعدم الدفن في البيوت، لما روى مسلم عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ**» **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ اللَّهُ: ظاهره يقتضي النهي عن الدفن في البيوت مطلقا.

يقع ذلك غلوا وتعظيما، لما تقرر عندهم من مناقضة ذلك لدين الإسلام، بما أبدى وأعاد ﷺ من النهي والتحذير منه ولعن فاعله.

قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة في قبر النبي ﷺ فأعلوا- حيطان تربته، وسدوا المداخل إليها، وجعلوها محدقة بقبره، خافوا أن يتخذ موضع قبره قبلة، إذا كان مستقبل المصلي، فتصور الصلاة إليه بصورة العبادة، فبنوا جدارين من ركني القبر الشماليين، وحرفوهما حتى التقيا على زاوية مثلثة من ناحية الشمال، حتى لا يتمكن أحد من استقبال قبره.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **فيه الرد على الطائفتين اللتين هما أشر أهل البدع، بل أخرجهم بعض أهل العلم من الثنتين والسبعين فرقة، وهم الرافضة والجهمية، وبسبب الرافضة حدث الشرك وعبادة القبور، وهم أول من بنى عليها المساجد.**

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ خشي وهو في سكرات الموت من أن يتخذ قبره مسجدا، فلعن من فعل ذلك من اليهود والنصارى بقبور أنبيائهم وصالحيهم، تحذيرا لأمته من مشابهتهم.

قال المصنف رحمه الله: وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَمُوْتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُوْلُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُوْنَ لِي مِنْكُمْ خَلِيْلٌ، فَإِنَّ اللهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيْلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيْمَ خَلِيْلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيْلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيْلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُوْنَ قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُوْرَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ -وَهُوَ فِي السِّيَاقِ- مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا».

فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُوْنُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ

فِيْهِ، فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيْهِ، يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُوْرًا».[1]

الشرح:

قوله: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ» أي: خمس ليال «وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ» نفى أن تكون حاجته وانقطاعه إلى غير الله عز وجل، والخليل المنقطع إليه، المحبوب غاية الحب، مشتق من الخَلَّة -بفتح الخاء- وهي تخلل المودة في القلب، كما قال الشاعر:

قد تخللت مسلك الروح مني ... وبذا سمي الخليل خليلا

قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإنما كان ذلك (أي: لا يصلح له ﷺ أن يتخذ من المخلوقين خليلا)؛ لأن قلبه ﷺ قد امتلأ من محبة الله وتعظيمه ومعرفته، فلا يسع لمخالة غيره.

وقوله: «فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» أي: فلا أريد مع خلة ربي أحدا، بل حسبي ذلك؛ لئلا تزاحم خلة غيره خلته، وفيه إثبات أنه خليل الله، ولا ينافي عبوديته لله.

وقوله: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا» فيه إثبات فضيلة الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ إذ لو كان النبي ﷺ على سبيل الفرض والتقدير متخذا خليلا لاتخذ أبا بكر، وفي رواية: «وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي»[2].

---

[1] برقم (٥٣٢).

[2] أخرجه البخاري (٣٦٥٦) عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ومسلم (٢٣٨٣) عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» أي: اليهود والنصارى **«كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»** إما أن يكون سجودا لها تعظيما وعبادة، أو توجها منهم إليها حالة الصلاة، جمعا بين العبادة وتعظيم الأنبياء، وعلى كل تقدير فإنهم يستحقون اللعن بذلك، والحديث أعم من ذلك، فيشمله ويشمل بناء المساجد والقباب عليها.

وقوله: «أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ» يحذر الأمة أن تتخذ القبور مساجد كالذين من قبلهم، وأكد النهي فقال: **«فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»** أي: عن اتخاذها مساجد، سدا لذريعة الشرك، ففيه النهي عن اتخاذ القبور مساجد من ثلاثة أوجه:

الأول: ذم من كان قبلهم على ذلك.

والثاني: تحذيرهم أن لا يتخذوها.

والثالث: قوله: «فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ» فبالغ في النهي، نصيحة لأمته عن أعظم ما يحل بهم.

وقوله: «ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ -وَهُوَ فِي السِّيَاقِ- مَنْ فَعَلَهُ» كما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لأن التردد على القبور يوجب التأله لأربابها، ويورث عبادتهم.

وقوله: «وَهُوَ فِي السِّيَاقِ» أي: في سياق الموت، سمي بذلك كأن روحه الشريفة تساق لتخرج من البدن.

وقوله: «وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ» أي: من اتخاذها مساجد، فمن صلى عند القبور فقد اتخذها مساجد، فهو داخل في لعن الرسول ﷺ ومرتكب نهيه شاء أم أبى.

وقوله: «وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ» أي: إن الصلاة عند القبور وإليها من اتخاذها مساجد الملعون من فعله، ولو بدون بناء مساجد.

وقوله: «وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُوْنُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا» أي: لما علموا من تشديده ﷺ في ذلك وتغليظه، ولعن من فعله.

وقوله: «وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيْهِ، فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيْهِ، يُسَمَّى مَسْجِدًا» وإن لم يقصد بذلك، كما إذا عرض لمن أراد أن يصلي، فأوقع الصلاة في ذلك الموضع الذي حانت الصلاة عنده، من غير أن يقصد ذلك الموضع بخصوصه، فإنه يصير بفعل الصلاة فيه مسجدا، فالأول في الأمكنة المعدة للصلاة، وهذا في أي موضع صلى فيه وإن لم يعد لها.

وقوله: «كَمَا قَالَ ﷺ: «وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا» أخرجه البخاري ومسلم من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي**» وفيه: «**وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**» فسمى الأرض مسجدا، بمعنى أنه تجوز الصلاة في كل بقعة منها، إلا ما استثنى من المواضع التي لا تجوز الصلاة فيها، كالمقبرة والمكان النجس.

وقوله: «وَطَهُورًا» أراد به التيمم.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ نهى نهيا صريحا مؤكدا عن اتخاذ القبور مساجد، وبين أن ذلك من فعل اليهود والنصارى، لنحذر من مشابهتهم.

قال المصنف رحمه الله: وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه مَرْفُوْعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِيْنَ يَتَّخِذُوْنَ القُبُوْرَ مَسَاجِدَ». وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيْحِهِ».[1]

الشرح:

---

[1] حسن:
أخرجه أحمد (٣٨٤٤) وابن حبان (٦٨٤٧) وابن خزيمة (٧٨٩) وغيرهم من طرق عن عاصم بن أبي النجود عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود. وهذا إسناد حسن، وأخرج البخاري الجملة الأولى من الحديث في صحيحه معلقا برقم (٧٠٦٧).

قوله: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ» أي: يوم القيامة **«وَهُمْ أَحْيَاءٌ»** أي: ينفخ في الصور نفخة الفزع وهم أحياء أو مقدماتها، كخروج الدابة وطلوع الشمس من مغربها، وهذا أيضا من أبلغ التغليظ؛ فإنه أخبر عمن تقوم عليهم الساعة أنهم هم شرار الخلق، كقوله ﷺ: «**وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ**»[1]، وقوله ﷺ: «**حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللهُ، اللهُ**»[2].

وقوله: «وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» أي: وإن من شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد بالصلاة عندها وإليها، وبناء المساجد عليها، وتقدم في الأحاديث الصحيحة أن هذا من عمل اليهود والنصارى، وأن النبي ﷺ لعنهم على ذلك، تحذيرا للأمة أن يفعلوا مع نبيهم وصالحيهم فعلهم، وهذا المعنى متواتر عن النبي ﷺ معلوم بالاضطرار من دينه، وكل ذلك شفقة منه ﷺ على الأمة، وخوف من أن يقودهم ذلك إلى الشرك بها وأصحابها، وتقدم الإجماع على النهي عن البناء على القبور، والقطع بتحريمه، وفي صحيح مسلم: «**نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ**».

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا فرق بين الجديدة والعتيقة، انقلبت تربتها أو لم تنقلب، ولا فرق أن يكون بينه وبين الأرض حائل أولا، لعموم الاسم وعموم العلة، وإن كان موضع قبر أو قبرين؛ لأنه لعن الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ومعلوم أن قبورهم لا تنجس، فمن علق النهي بنجاسة التربة خاصة، فهو بعيد عن مقصود النبي ﷺ، ولا تجوز في مسجد بني في مقبرة سواء كان له حيطان تحجز بينه وبين القبور، أو كان مكشوفا، وفي صحيح مسلم من حديث أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ**».

---

[1] أخرجه مسلم (٢٩٣٧) عن النواس بن سمعان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

[2] أخرجه مسلم (١٤٨) عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وبالجملة فمن له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه، وفهم عن الرسول ﷺ مقاصده، جزم جزما لا يحتمل النقيض أن هذه المبالغة واللعن والنهي بصيغة: «**لا تفعلوا**»، «**إني أنهاكم**» ليس لأجل النجاسة، بل هو لأجل نجاسة الشرك اللاحق بمن عصاه؛ فإن هذا وأمثاله صيانة منه لحمى التوحيد أن يلحقه الشرك، وغضب لربه أن يعدل به سواه.اهـ.

وقال العلامة سليمان بن عبدالله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومعلوم قطعاً أن هذا ليس لأجل النجاسة، لأن قبور الأنبياء من أطهر البقاع، لأن الله حرم على الأرض أن تأكل أجسادهم، فهم في قبورهم طريون.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ وصف الذين يتخذون القبور مساجد بأنهم من شرار الناس، لأن ذلك يؤدي بهم إلى الشرك بالله.

خلاصة الباب:

التحذير من وسائل الشرك، وأعظمها الافتتان بأصحاب القبور، والأحاديث التي ذكرها المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا اشتملت على عدة أنواع من التحذير والتغليظ عن بناء المساجد على القبور، وهي:

١): أنه سمى ﷺ من فعل ذلك بأنهم شرار الخلق عند الله تعالى.

٢): أنه ﷺ لعنه من فعل ذلك.

٣): بيانه ﷺ أن هذا من فعل اليهود والنصارى، وقد أمرنا بمخالفتهم.

٤): نهيه ﷺ عن هذا الفعل صراحة.



٢٠_ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي «المُوَطَّأ»، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىَ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

وَلِابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩]، قَالَ: كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيْقَ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ. وَكَذَا قَالَ أَبُو الجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يَلُتُّ السَّوِيْقَ لِلْحَاجِّ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «لَعَنَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ القُبُوْرِ، وَالمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ» وهو مجاوزة الحد **«فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ»** أي: بالبناء عليها، واتخاذ المساجد عليها، والصلاة عندها، والذبح والنذر وغير ذلك من أنواع الغلو **«يُصَيِّرُهَا»** أي: يجعل تلك القبور في المستقبل **«أَوْثَانًا»**؛ لأن الغلو فيها يورث التأله والعبادة شيئا فشيئا، والوثن: هو كل ما عبد من دون الله من قبر أو غيره **«تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»** أي: من غير الله، سواء عبد القبور مع عبادته لله، أو عبدها وحدها استقلالا.

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة أموراً: الأول: التحذير من الغلو في قبور الصالحين. الثاني: أن الغلو فيها يئول إلى عبادتها. الثالث: أنها إذا عبدت سميت أوثاناً ، ولو كانت قبور الصالحين. الرابع: التنبيه على العلة في المنع من البناء عليها واتخاذها مساجد.

مناسبة هذا الباب لما قبله:

أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما بيَّن في الباب السابق التحذير من الغلو في قبور الصالحين، ذكر في هذا الباب نتيجة الغلو في قبورهم، وهي أنها تصير بعد ذلك أوثانا تعبد من دون الله.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: رَوَى مَالِكٌ فِي "المُوَطَّأ"، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىَ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».[1]

---

[1] **حسن لغيره:**
أخرجه مالك في "الموطأ" برقم (٨٥) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ مرسلا. ووصله عمر بن محمد بن صهبان عند البزار كما في "كشف الأستار" (٤٤٠) فرواه عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري موصولا، وعمر بن محمد شديد الضعف، وقد خالفه الثقات فرووه مرسلا كما تقدم وهو المحفوظ، وسند المرسل صحيح.
وله شاهد عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أخرجه أحمد (٧٣٥٨) والحميدي (١٠٥٥) وابن سعد (٢/ ١٨٦) من طريق سفيان بن عيينة عن حمزة بن المغيرة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ: «**اللهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**» وهذا إسناد حسن، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ برقم (١٤٤٣).

الشرح:

قوله: «أنّ رسولَ الله ﷺ قال: اللهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ» خاف ﷺ أن يقع في أمته ذلك، كما وقع من اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم، فرغب إلى ربه أن لا يجعل قبره وثنا يعبد، وقد استجاب الله دعاءه ﷺ فصان قبره، فلا ينسب إلى قبره شيء من مظاهر الوثنية الظاهرة، فلا يطاف حوله، ولا يذبح عنده، ولا يُعكف عليه، وأحاطه بثلاثة جدران، مثلثة لا يستطيع أحد الوصول إليه ولا استقباله، كما **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فأجابَ ربَ العلمينَ دعاءَه ... وأحاطَه بثلاثةِ الجُدرانِ

حتى غَدَتْ أرجاؤُه بدعائِه ... في عزَّةٍ وحمايةٍ وصيانِ

فدل الحديث على أن قبر النبي ﷺ لو عُبد لكان وثناً، فما ظنك بقبر غيره من القبور التي عبدت هي وأربابها من دون الله، لكن حماه الله بما حال بينه وبين الناس، فلا يوصل إليه[1]، وقد عظمت الفتنة بالقبور بتعظيمها وعبادتها، حتى اتخذت دينا يضلل من أنكر عبادتها.

وقوله: «اشْتَدَّ» أي: عظم **«غَضَبُ الله عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»** أتى النبي ﷺ بهذه الجملة بعد دعائه ربه أن لا يجعل قبره وثنا يعبد، تنبيها على سبب لحوق شدة الغضب عليهم ولعنهم، وهو توصلهم بذلك إلى أن تصير أوثانا تعبد، وكره الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يقول: زرت قبر النبي ﷺ؛ وعلل الكراهة بقوله ﷺ: «**اللهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا**

---

[1] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولم يسمع في التاريخ أنه جعل وثنا، صحيح أنه يوجد أناس يغلون فيه، ولكن لم يصلوا إلى جعل قبره وثنا، ولكن قد يعبدون الرسول ﷺ ولو في مكان بعيد، فإن وجد من يتوجه له ﷺ بدعائه عند قبره، فيكون قد اتخذه وثنا، لكن القبر نفسه لم يجعل وثنا.

يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ الله عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، فكره إضافة هذا اللفظ إلى القبر؛ لئلا يقع التشبه بفعل أولئك، سدا للذريعة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومالك قد أدرك التابعين، وهم أعلم الناس بهذه المسألة، فدل ذلك على أنه لم يكن معروفا عندهم ألفاظ زيارة قبر النبي ﷺ؛ لأن هذا اللفظ قد صار كثير من الناس يريد به الزيارة البدعية، وهو قصد الميت لسؤاله ودعائه، والرغبة إليه في قضاء الحوائج، ونحو ذلك مما يفعله كثير من الناس، فهم يعنون بلفظ الزيارة مثل هذا، وهذا ليس بمشروع باتفاق الأئمة، وكره مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يتكلم بلفظ مجمل يدل على معنى فاسد، فكيف إذا كان المزور معظما في الدين كالأنبياء والصالحين؛ فإنه كثيرا ما يعني بزيارة قبورهم هذه الزيارة البدعية الشركية، فلهذا كره مالك ذلك في مثل هذا، وإن لم يكره ذلك في موضع آخر ليس فيه هذه المفسدة"اهـ باختصار وتصرف.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ دعا ربه أن لا يجعل قبره وثنا يعبد، وذلك بالغلو فيه، فالغلو في قبور الصالحين باتخاذها مساجد يصيرها أوثانا تعبد من دون الله.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **وَلِابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩]، قَالَ: كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيْقَ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ.[1] وَكَذَا قَالَ أَبُو الجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يَلُتُّ السَّوِيْقَ لِلْحَاجِّ.[2]**

الشرح:

---

[1] صحيح:
أخرجه ابن جرير في تفسيره عند الآية فقال: حدثنا ابن بشار قال: ثنا عبد الرحمن -هو ابن مهدي- قال: ثنا سفيان به. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

[2] أخرجه البخاري برقم (٤٨٥٩) ولفظه: كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلُتُّ سَوِيقَ الحَاجِّ.

قوله: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ ذكر الله تعالى بطلان ما عليه المشركون من عبادة من ليس له من أوصاف الكمال شيء، ولا تنفع ولا تضر، وإنما هي أسماء فارغة عن المعنى، سماها المشركون هم وآباؤهم الجهال الضلال، ابتدعوا لها من الأسماء الباطلة التي لا تستحقها، فخدعوا بها أنفسهم وغيرهم من الضلال، فالآلهة التي بهذه الحال، لا تستحق مثقال ذرة من العبادة، وهذه الأنداد التي سموها بهذه الأسماء، زعموا أنها مشتقة من أوصاف هي متصفة بها، فسموا [اللات] من "الإله" المستحق للعبادة، و[العزى] من "العزيز" و[مناة] من "المنان" إلحادا في أسماء الله وتجريا على الشرك به، وهذه أسماء متجردة عن المعاني، فكل من له أدنى مسكة من عقل، يعلم بطلان هذه الأوصاف فيها.

وقوله: «قال» أي: مجاهد **«كان»** أي: اللات رجل **«يَلُتُّ»** أي: يخلط ويبل بالسمن أو بالماء **«لهُمُ»** أي: للحجاج **«السَّوِيقَ»** وهو: الحب (من قمح أو شعير) يحمص على النار، ثم يطحن، ثم يوضع معه سمن أو زيت ويخلط ويؤكل، وقد يكون معه غير ذلك، **سمي بذلك:** لانسياقه في الحلق **«فَمَاتَ، فعكَفُوا»** أي: أقاموا على قبره تبركا وتعظيما، وواظبوا واحتبسوا عليه، فالعكوف على الشيء: الإقبال عليه مواظبا والاحتباس فيه، والاستدارة حوله، ومنه: الاعتكاف في المساجد **«على قَبْرِهِ»** تعظيما له وغلوا في قبور الصالحين، حتى أدى ذلك إلى عبادته وصار قبره وثنا من أوثان المشركين.

وقوله: «كان يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ» أي: أن اللات كان رجلا صالحا يطعم الحجاج السويق، فلما مات غلوا فيه وعظموه لأجل عمله الصالح الذي كان يعمله، فعكفوا على قبره حتى عبدوه، وصار قبره وثنا من أوثان المشركين، فقد تقرر أن سبب عبادة اللات هو الغلو في قبره حتى صار وثنا يعبد، كما كان ذلك هو السبب في عبادة الصالحين ود وسواع وغيرهما، وكما كان ذلك هو السبب في عبادة الصالحين اليوم من الأموات وغيرهم، فإنهم غلوا فيهم، وبنوا على قبورهم القباب والمشاهد، وجعلوها ملاذا لقضاء المآرب.

الشاهد من الأثر: أن نتيجة غلوهم في اللات، هو أن صار إلها يعبد من دون الله.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «لَعَنَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُوْرِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.[1]

الشرح:

قوله: «وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» اللعن: هو الطرد والإبعاد من رحمة الله «زَائِرَاتِ الْقُبُورِ» جمع زائرة، وفي رواية: «زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ»، وعلة تخصيص النساء بهذا النهي الشديد عن زيارة القبور، مع أن زيارة القبور لهن مرخص فيها؛ لأن ما في طبائعهن من النقص المفضي إلى الاعتقاد والتعظيم بأدنى شبهة، فالأصل في النساء أنهن ضعيفات، فيحصل منهن عند القبور مفاسد عظيمة منها: النياحة والصياح، ولطم الخدود وشق الجيوب، واختلاط الرجال بالنساء، فلهذا خص النساء بالنهي الشديد، وإن كان الرجال أيضا قد نُهُوا عن زيارة القبور؛ لأنهم كانوا حديثي عهد بكفر، فلما طال مكثهم في

---

[1] حسن بشواهد دون قوله: «والسُّرُج»:

أخرجه أبو داود (٣٢٣٦) والنسائي (٢٠٤٣) والترمذي (٣٢٠) وابن ماجه (١٥٧٥) من طريقين عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس به. وهذا إسناد ضعيف فيه علتان: ١): ضعف أبي صالح مولى أم هانئ. ٢): الانقطاع بين أبي صالح وابن عباس؛ فإنه لم يسمع منه، كما قال ابن حبان. ولكن يشهد لأول الحديث: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ» أو «زَائِرَاتِ الْقُبُورِ» حديث أبي هريرة عند أحمد (٨٤٤٩) والترمذي (١٠٥٦) وابن ماجه (١٥٧٦) وابن حبان (٣١٧٨) من طريقين عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة. وفيه: عمر بن أبي سلمة وهو ضعيف. وله شاهد عن حسان بن ثابت رضي الله عنه: عند أحمد (١٥٦٥٧) وابن ماجه (١٥٧٤) عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن أبيه. بلفظ: «زَوَّارَاتِ»، وفي إسناده: عبد الرحمن بن بهان وهو مجهول تفرد بالرواية عنه ابن خثيم، وعبد الرحمن بن حسان قال عنه الحافظ في "التقريب": يقال: ولد في عهد النبي ﷺ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، قلت: لم يذكر فيه الحافظ شيئا لكونه من التابعين وقد روى عنه جمع فلا بأس به.

فالحديث حسن بهذه الشواهد بلفظ: «زَوَّارَات» التي جاءت في بعض طرق حديث ابن عباس وأبي هريرة وحسان، وبلفظ: «زَائِرَات» التي جاءت في بعض طرق حديث ابن عباس وأبي هريرة.

وأما قوله: «وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ» فقد تقدم أنه حديث صحيح متواتر، وأما زيادة: «وَالسُّرُجَ» فهي زيادة ضعيف لم ترد إلا في حديث ابن عباس وقد تقدم ضعفه.

الإسلام نُسِخَ هذا الحكم لزوال العلة فقال ﷺ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا**» وهذا لفظ عام يشمل الرجال والنساء.

زيارة القبور على ثلاثة أقسام:

١): **زيارة شرعية**: وهي التي توفرت فيها ثلاثة شروط:

١_أن لا يشد الرحل إليها. ٢_أن لا يقول هجرا وهو: الكلام الفاحش. ٣_أن لا تخص بزمن معين.

والمقصود من هذه الزيارة أمران:

الأول: انتفاع الزائر من جهتين: أ_حصول الأجر بالعمل بالسنة. ب_ تذكر الآخرة والاتعاظ.

الثاني: انتفاع المزور بالسلام على الموتى والدعاء لهم.

٢): **زيارة بدعية**: وهي التي يشد فيها الرحل، أو تخص بزمن معين، أو بحصول المنكرات والمخالفات فيها من شق الجيوب أو لطم الخدود أو اختلاط الرجال بالنساء، أو لقراءة القرآن عندها أو يتحرى الدعاء لنفسه عندها.[1]

٣): **زيارة شركية**: وهي التي يحصل فيها الشرك بالله، كدعاء الأموات والاستغاثة بهم وطلب الشفاعة منهم والذبح لهم ونحو ذلك.

وقوله: «وَالمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ» أي: ولعن رسول الله ﷺ المتخذين على القبور المساجد، وكذا الصلاة عندها، والدعاء ونحو ذلك من العبادات، مع أنه لا يعبد إلا الله، وذلك لقطع ذريعة التشريك، ودفع وسيلة التعظيم، وهذا حرام باتفاق العلماء.

---

[1] **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من زار القبر زيارة مشروعة ودعا في ضمنها لم يكره هذا كما ذكره بعض العلماء مع ما في ذلك من النزاع، مع أن المنقول عن السلف كراهة الوقوف عند القبر للدعاء وهو أصح، وإنما المكروه الذي ذكرناه قصد الدعاء عنده ابتداء. "اقتضاء الصراط المستقيم".

وقوله: «وَالسُّرُجَ» أي: ولعن رسول الله ﷺ الذين يوقِدون السرج على المقابر ويضيئونها، ولعنه ﷺ عن إيقاد السرج على القبور وإن لم يثبت عن النبي ﷺ، لكنه منهي عنه لأمور وهي:

١): أنه وسيلة للافتتان بالمقبور، فهو من ذرائع الشرك.

٢): أنه بدعة محدثة لا يعرفها السلف الصالح وقد قال رسول الله ﷺ: «**كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ**».

٣): أنه إضاعة للمال، وقد نهى النبي ﷺ عن إضاعة المال في غير فائدة.

٤): أنه تشبه بالمجوس عباد النار في تعظيمهم للقبور.

قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وكل عاقل يعلم أن لزيادة الزخرفة للقبور، وإسبال الستور الرائعة عليها، وتسريجها، والتأنق في تحسينها، تأثيرا في طبائع غالب العوام، ينشأ عنه التعظيم والاعتقادات الباطلة، وهكذا إذا استعظمت نفوسهم شيئا مما يتعلق بالأحياء، وبهذا السبب اعتقدت كثيرا من الطوائف الألوهية في أشخاص كثيرة.

ورأيت في بعض كتب التاريخ أنه قدم رسول لبعض الملوك على بعض خلفاء بني العباس، فبالغ الخليفة في التهويل على ذلك الرسول، وما زال أعوانه ينقلونه من رتبة إلى رتبة حتى وصل إلى المجلس الذي يقعد الخليفة في برج من أبراجه، وقد جمل ذلك المنزل بأبهى الآلات، وقعد فيه أبناء الخلفاء، وأعيان الكبراء، وأشرف الخليفة من ذلك البرج وقد انخلع قلب ذلك الرسول مما رأى، فلما وقعت عينه على الخليفة قال لمن هو قابض على يده من الأمراء: أهذا الله؟ فقال: ذلك الأمير، بل هذا خليفة الله. فانظر ما صنع ذلك التحسين بقلب هذا المسكين!.

وروي لنا: أن بعض أهل جهة القبلة وصل إلى القبة الموضوعة على قبر الإمام أحمد بن الحسين صاحب ذيبين رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١]، فرآها وهي مسرجة بالشمع، والبخور ينفخ في جوانبها، وعلى القبر الستور الفائقة فقال عند وصوله إلى الباب: أمسيت بالخير يا أرحم الراحمين[٢].

وكم قد سرى عن تشييد أبنية القبور وتحسينها من مفاسد يبكي لها الإسلام، منها اعتقاد الجهلة لها كاعتقاد الكفار للأصنام: وعظم ذلك فظنوا أنها قادرة على جلب النفع ودفع الضرر فجعلوها مقصدا لطلب قضاء الحوائج وملجأ لنجاح المطالب وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم، وشدوا إليها الرحال وتمسحوا بها واستغاثوا، وبالجملة إنهم لم يدعوا شيئا مما كانت الجاهلية تفعله بالأصنام إلا فعلوه، فإنا لله وإنا إليه راجعون[٣].

وإيقاد السرج في القبور له ثلاث حالات:

١): يكون شركا أكبر إذا قصد التقرب للموتى بإيقاد السرج، ورجاء نفعهم.

٢): يكون بدعة ووسيلة إلى الشرك إذا أسرج القبور تقربا إلى الله بإكرام قبور الصالحين وتزيينها، فهذا لا يجوز لما يفضي إلى الغلو فيها.

٣): يكون مشروعا إذا أسرجها للحاجة كالدفن ليلا، أو إذا أراد المرور بين القبور ونحو ذلك.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وهل يدخل في اتخاذ السرج على المقابر ما لو وضع فيها مصابيح كهرباء لإنارتها؟

الجواب: أما في المواطن التي لا يحتاج الناس إليها، كما لو كانت المقبرة واسعة وفيها موضع قد انتهى الناس من الدفن فيه، فلا يسرج فيه ولا حاجة إلى إسراجه، وأما الموضع الذي يقبر فيه، فينبغي المنع منه مطلقا للأسباب الآتية:

---

[١] هو أحمد بن الحسين بن أحمد بن القاسم اليماني الملقب بأبي طير، المقتول سنة (٦٦٥ هـ).

[٢] "الدر النضيد" ص١٨٨.

[٣] "نيل الأوطار" رقم الحديث (١٤٧١).

١ _ أنه ليس هناك ضرورة.

٢ _ أن الناس إذا وجدوا ضرورة لذلك، فعندهم سيارات يمكن أن يوقدوا الأنوار التي فيها ويتبين لهم الأمر، ويمكنهم أن يحملوا سراجا معهم.

٣ _ أنه إذا فتح هذا الباب، فإن الشر سيتسع في قلوب الناس ولا يمكن ضبطه فيما بعد، فلو فرضنا أنهم جعلوا الإضاءة بعد صلاة الفجر ودفنوا الميت، فمن الذي يتولى قفل هذه الإضاءة؟ قد تترك، ثم يبقى كأنه متخذ عليها السرج، فوسائل الشرك يجب على الإنسان أن يبتعد عنها ابتعادا عظيما، ولا يقدر للزمن الذي هو فيه الآن، بل يقدر للأزمان البعيدة، فالمسألة ليست هينة.

الشاهد من الحديث: أن رسول الله ﷺ لعن من يغلو في القبور، ومن ذلك اتخاذها مساجد أو إيقاد السرج عندها أو زيارة النساء لها بما يؤدي إلى تعظيمها والغلو فيها.



٢١ _ بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشِّرْكِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٨ – ١٢٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوْتَكُمْ قُبُوْرًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيْدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيْمَكُمْ يَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيْءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُل فِيْهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّيْ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيْدًا، وَلَا بُيُوْتَكُمْ قُبُوْرًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيْمَكُمْ لَيَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ». رَوَاهُ فِي «المُخْتَارَةِ».

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ» أي: حفظ ووقاية «الْمُصْطَفَى» أي: المختار «جَنَابَ» أي: الجانب وهو الجزء منه «التَّوْحِيدِ» بأنواعه الثلاثة «وَسَدِّهِ» أي: إغلاقه «كُلَّ طَرِيقٍ» أي: جميع الطرق، فـ[كل] من ألفاظ العموم «يُوَصِّلُ إِلَى الشِّرْكِ» سواء كان الشرك الأكبر أو الأصغر، وطرق ووسائل الشرك نوعان: ١): طرق الشرك الفعلية. ٢): طرق الشرك القولية.

وهذا الباب في سد طرق الشرك الفعلية، لأن الأبواب السابقة تتعلق بالأفعال، وسيذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في آخر الكتاب بابا في سده ﷺ طرق الشرك القولية، لأن الأبواب التي قبله تتعلق بالأقوال وهذا من حسن تأليفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب: أن يبيِّن أنه ﷺ مع حمايته وصيانته للتوحيد عما يقرب منه، أو يخالفه من الشرك وأسبابه، اجتهد ﷺ في سد كل طريق يوصل أمته إلى الشرك، فلم يدع ﷺ الأبواب مفتوحة يلج إليها من شاء، بل سد كل طريق يوصل إلى الشرك، وحذر وأنذر، وأبدى وأعاد، وخص وعم، وقطع الوسائل والذرائع المفضية إليه؛ لأن الشرك أعظم الذنوب، فـ ﷺ كما بلغ البلاغ المبين.

مناسبة هذا الباب لما قبله:

أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر في الباب السابق أن الغلو في قبور الصالحين يؤدي إلى عبادتها، وبيَّن أن الشريعة جاءت بالنهي عن ذلك حماية للتوحيد، أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الباب أن يبيِّن حماية خاصة لجناب التوحيد بالتحذير الشديد من الغلو في قبره ﷺ خاصة؛ لأنه ﷺ أعظم الصالحين والفتنة بقبره أشد.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا

﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٨ - ١٢٩].

الشرح:

يخبر تعالى عباده على سبيل الامتنان أنه بعث فيهم رسولا عظيما، أرسله إليهم فقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ﴾ أي: لقد أتاكم أيها المسلمون عموما والعرب خصوصا ﴿رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ أي: من جنسكم، ترجعون معه إلى نفس واحدة، وبلغتكم ولسانكم، وتعلمون صدقه وأمانته ونصيحته وشفقته، وذلك أقرب وأسرع إلى فهم الحجة ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾ أي: شديد عليه جدا ﴿مَا عَنِتُّمْ﴾ أي: مشقتكم ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ أي: راغب ومجتهد على هدايتكم، وحصول النفع الدنيوي والأخروي إليكم ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ أي: بليغ الرأفة والشفقة بهم لا بغيرهم ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي: أعرضوا عن الإيمان، مع هذا البيان الواضح بوصف الرسول ﷺ ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ أي: كافيني الله في جميع أموري ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ أي: لا معبود حق حقيق بالعبادة سوى الله عزوجل ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ أي: لا أعتمد وأثق إلا بالله وحده ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ﴾ أي: خالقه، وهذه الإضافة إضافة تشريف للعرش وتعظيم له ولهذا قال: ﴿الْعَظِيمِ﴾ أي: الذي هو أعظم المخلوقات، وإذا كان رب العرش العظيم، الذي وسع المخلوقات، كان ربا لما دونه من باب أولى وأحرى.[1]

---

[1] وقد وصف الله العرش في هذه الآية بأنه عظيم، ووصفه في آية أخرى بأنه مجيد بقوله: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥] على قراءة كسر الدال، ووصفه في آية أخرى بأنه كريم في قوله: ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ [المؤمنون: ١١٦].

الشاهد من الآية: أن الله تعالى وصف نبيه ﷺ بهذه الأوصاف التي تقتضي أنه ﷺ أنذر أمته وحذرهم عن الشرك الذي هو أعظم الذنوب، ولا ريب أن الإنذار عنه زبدة رسالته، وقد بين ﷺ لأمته ذرائعه الموصلة إليه، وأبلغ في نهيهم عنها، ومن ذلك تعظيم القبور والغلو فيها، والصلاة عندها وإليها، ونحو ذلك مما يوصل إلى عبادتها.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.[1]

الشرح:

قوله: «لَا تَجْعَلُوا» أي: لا تصيروا، فـ [لا] ناهية **«بُيُوتَكُمْ»** جمع بيت، وهو مقر الإنسان وسكنه، سواء كان من طين أو حجارة أو خيمة أو غير ذلك، وغالب ما يراد به الطين والحجارة **«قُبُورًا»** أي: لا تعطلوها من الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور؛ لأن النهي عن الصلاة عند القبور قد تقرر عندهم، فنهاهم أن يجعلوا بيوتهم كذلك، وأمر بتحري العبادة فيها، ونهاهم عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى، ومن تشبه بهم من هذه الأمة. وفي الصحيحين[2] عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا**» وعن أبي هريرة

---

[1] صحيح بشواهده:
أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) وأحمد (٨٨٠٤) من طرق عن عبد الله بن نافع الصائغ عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به. ورجاله ثقات إلا عبد الله بن نافع فمختلف فيه والراجح أنه حسن الحديث ما لم ينص الحفاظ على حديثه بأنه من أخطائه، وهذا الحديث له شواهد منها حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه وسيذكره المصنف رحمه الله.

[2] البخاري برقم (٤٣٢) ومسلم برقم (٧٧٧).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ**»[1].

ويدخل في هذا النهي: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا**» النهي عن الدفن في البيوت، لأنه وسيلة إلى الشرك، وكل هذا منه ﷺ إبعاد لأمته عن الشرك.

وقوله: «وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا» أي: لا تتخذوا قبري محل اجتماعٍ تترددون إليه وتعتادونه للصلاة والدعاء وغير ذلك من وسائل الشرك، فنهى ﷺ عن زيارة قبره على وجه مخصوص، واجتماع معهود كالعيد الذي يكون على وجه مخصوص في زمان مخصوص، وذلك يدل على المنع في جميع القبور؛ لأن قبره ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذه عيدا، فقبر غيره أولى بالنهي كائنا من كان.[2]

وقوله: «وَصَلُّوا عَلَيَّ» أي: قولوا: (اللهم صل على محمد) **«فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»** أي: ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم عنه، فلا حاجة لكم إلى اتخاذه عيدا تنتابونه وترددون إليه لأجل ذلك، ومن اتخاذه عيدا أن تتكرر زيارته على وجه مخصوص، وتبليغه ﷺ حيث صلي عليه من خصائصه، كما قال ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنْ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ**» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تُعْرَضُ

---

[1] أخرجه مسلم برقم (٧٨٠).

[2] وقد ذهب بعض المبتدعة إلى أن المقصود: لا تجعلوه كالعيد لا تزورونه إلا مرة، أو مرتين في العام، بل زوروه أكثر من ذلك، **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد حرف هذه الأحاديث بعض من أخذ شبها من النصارى بالشرك، وشبها من اليهود بالتحريف، فقال: هذا أمر بملازمة قبره، والعكوف عنده، واعتياد قصده وانتيابه، ونهى أن يجعل كالعيد الذي إنما يكون في العام مرة أو مرتين، فكأنه قال: لا تجعلوه بمنزلة العيد الذي يكون من الحول إلى الحول، واقصدوه كل ساعة وكل وقت. وهذا مراغمة ومحادة لله ومناقضة لما قصده الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقلب للحقائق، ونسبة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إلى التدليس والتلبيس، بعد التناقض. فقاتل الله أهل الباطل أنى يؤفكون. "إغاثة اللهفان" (١/ ١٩٢).

صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ -يَعْنِي: بَلِيتَ- فَقَالَ: «**إِنَّ اللهَ قد حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ**»[1].

وأما حديث: «**مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْته وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا بُلِّغْته**» **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حديث موضوع، وإنما يرويه محمد بن مروان السدي عن الأعمش، وهو كذاب بالاتفاق وهذا الحديث موضوع على الأعمش بإجماعهم.

الشاهد من الحديث: أن فيه حسماً لمادة الشرك، وسداً للطرق الموصلة إليه؛ وحماية لجناب التوحيد، حيث أفاد أن القبور لا يصلَّى عندها، ونهى عن الاجتماع عند قبره ﷺ واعتياد المجيء إليه؛ لأن ذلك مما يوصل إلى الشرك.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُل فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّيْ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيْدًا، وَلَا بُيُوْتَكُمْ قُبُوْرًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيْمَكُمْ لَيَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ». رَوَاهُ فِي "الْمُخْتَارَةِ"**[2]

---

[1] **صحيح:**
أخرجه أحمد (١٦١٦٢) وأبو داود (١٠٤٧) وابن ماجه (١٠٨٥) وغيرهم من طرق عن حسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أبي أوس به. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيحة" (١٥٢٧).

[2] **صحيح بشواهده:**
أخرجه المقدسي في "المختارة" (٤٢٨) وهو عند ابن أبي شيبة (٧٦٢٤) وأبي يعلى (٤٦٩) والقاضي في "فضل الصلاة على النبي ﷺ" (٢٠) من طريق جعفر بن إبراهيم الجعفري عن علي بن عمر بن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن علي بن أبي طالب. وهذا إسناد مسلسل بآل البيت، ولكن في إسناده: جعفر بن إبراهيم وهو مجهول، وعمر بن علي قال فيه الحافظ: مستور، ولكنهما قد توبعا فقد أخرجه ابن أبي عاصم في "الصلاة على النبي ﷺ" (٢٧) فقال: حدثنا الحسن بن علي، حدثنا ابن أبي مريم، عن محمد بن جعفر، قال: حدثني حميد بن أبي زينب، عن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «**حيثما كنتم فصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني**». وفيه: حميد بن أبي زينب مجهول، وبقية رجاله ثقات، والحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب قال فيه الحافظ: صدوق. وظاهر هذه الطريق أن

=

الشرح:

قوله: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ» الفُرْجة هي: الكوة في الجدار والخوخة ونحوهما **«كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو»** أي: لاعتقاده أن الدعاء عند قبره ﷺ له فضل ومزية، وهذا فتح لباب الشرك ووسائله **«فَنَهَاهُ»** أي: طلب منه الكف عن الفعل **«وقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي»** وهو الحسين **«عَنْ جَدِّي»** وهو علي بن أبي طالب، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة، وأهل البيت الذين لهم من رسول الله ﷺ قرب النسب وقرب الدار؛ لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم، فكانوا له أضبط.اهـ.

وقوله: «عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا» فيه دليل على النهي عن قصد القبور والمشاهد لأجل الدعاء والصلاة عندها؛ لأن ذلك نوع من اتخاذها عيدا، ويدل أيضا على أن قصد الرجل القبر لأجل السلام إذا لم يكن يريد المسجد من اتخاذه عيدا المنهي عنه، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"ما علمت أحدا رخص فيه؛ لأن ذلك نوع من اتخاذه عيدا، ويدل أيضا على أن قصد القبر للسلام إذا دخل المسجد ليصلي منهي عنه؛ لأن ذلك من اتخاذه عيدا وأنه لم يشرع، وكره مالك لأهل المدينة كلما دخل الإنسان المسجد أن يأتي قبر النبي ﷺ؛ لأن السلف لم يكونوا يفعلون ذلك، وإنما كانوا يأتون إلى مسجده فيصلون، فإذا قضوا الصلاة قعدوا أو خرجوا، ولم يكونوا يأتون القبر للسلام، لعلمهم أن الصلاة والسلام عليه ﷺ في الصلاة أفضل وأكمل، وأما دخولهم عند قبره للصلاة والسلام عليه هناك أو الصلاة والدعاء فإنه لم يشرعه لهم بل نهاهم، وكانت الحجرة في زمانهم يؤتى إليها من الباب، ومع التمكن لا

= صحابي الحديث الحسن بن علي بن أبي طالب، فيحتمل أنه سمعه من والده، ويحتمل أنه سمعه من النبي ﷺ، فالحديث صحيح بشواهده المتقدمة.

يدخلون عليه، لا للسلام ولا للصلاة، ولا للدعاء لأنفسهم ولا لغيرهم، فلم يكونوا يعتادون الصلاة والسلام عليه عند قبره؛ لنهيهم ﷺ بقوله: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا**»[1] وغير ذلك، وكان ابن عمر يسلم عليه ثم ينصرف. لا يقف لا لدعاء له ولا لنفسه. ولهذا كره مالك ما زاد على فعل ابن عمر من وقوف له أو لنفسه لأن ذلك لم ينقل عن أحد من الصحابة فكان بدعة محضة. قال مالك: لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها. وابن عمر كان يسلم ثم ينصرف ولا يقف يقول: السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبت ثم ينصرف. ولم يكن جمهور الصحابة يفعلون كما فعل ابن عمر بل كان الخلفاء وغيرهم يسافرون للحج وغيره ويرجعون ولا يفعلون ذلك إذ لم يكن هذا عندهم سنة سنها لهم. وكذلك أزواجه كن على عهد الخلفاء وبعدهم يسافرون إلى الحج ثم ترجع كل واحدة إلى بيتها كما وصاهن بذلك.

وفي هذا الحديث أيضا دليل على منع شد الرحل إلى قبره ﷺ أو غيره من القبور والمشاهد؛ لأن ذلك من اتخاذها أعيادا، ومن أعظم أسباب الإشراك بها كما هو الواقع، واتفق الأئمة على المنع من ذلك؛ لما في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى**». فشد الرحل يكون لقصد المسجد النبوي للصلاة فيه، ثم يشرع له بعد وصوله زيارة قبر النبي ﷺ، والسلام عليه، وعلى صاحبيه رضي الله عنهما، فيتوجه إلى قبر النبي ﷺ ويقف أمامه بأدب وخفض صوت، ثم يسلم على رسول الله ﷺ وعلى صاحبيه رضي الله عنهما.

---

[1] لم يثبت عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يعتادون الصلاة والسلام عليه عند قبره كما يفعله من بعدهم من الخلوف، وإنما كان بعضهم يأتي من خارج فيسلم عليه إذا قدم من سفر، كما كان ابن عمر يفعله. قال عبيد الله بن عمر عن نافع: كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله. السلام عليك يا أبا بكر. السلام عليك يا أبتاه ثم ينصرف. أي: ينصرف مباشرة ولا يقف للدعاء قال عبيد الله ما نعلم أحدا من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر وهذا يدل على أنه لا يقف عند القبر للدعاء إذا سلم كما يفعله كثير.

ولا يجوز له عند الدعاء أن يستقبل القبر باتفق الأئمة وإنما يستقبل القبلة، وأما عند السلام عليه ففيه خلاف بين العلماء؟ قال أكثر الأئمة: يستقبل القبر عند السلام خاصة، كما ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقوله: «وَلا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا» أي: لا تعطلوها من الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، ولا تدفنوا فيها موتاكم؛ لأن هذا وسيلة إلى الشرك بالصلاة وعبادة الله عندها.

وقوله: «وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ» أي: صلوا علي وسلموا، فإن صلاتكم وتسليمكم **«يَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ»** أي: لا حاجة إلى أن تأتوا إلى القبر وتسلموا علي وتصلوا علي عنده، وقد قال ﷺ: «**ما مِنْ أحَدٍ يُسلِّمُ علي إلا ردَّ اللهُ عليَّ رُوحي حتى أردَّ عليه السَّلامَ**».

الشاهد من الحديث: أن فيه النهي عن قصد قبره ﷺ لأجل الدعاء عنده، فغيره من القبور من باب أولى؛ لأن ذلك نوع من اتخاذه عيدا، وهو وسيلة إلى الشرك.



٢٢ _ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٥١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [المائدة: ٦٠].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾ [الكهف: ٢١].

وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوْهُ». قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، اليَهُوْدَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»، أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيهِمُ السَّيْفُ، لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي

كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ» أي: لا كلها؛ لأن في هذه الأمة طائفة لا تزال على الحق منصورة لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم إلى قيام الساعة **«يَعْبُدُ الأَوْثَانَ»** جمع وثن، وهو: كل ما عبد من دون الله.

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب عدة أمور:

١): الرد على بعض الجهال الذين يقولون: إن الشرك لا يمكن أن يقع في هذه الأمة؛ لأنها أمة معصومة.

٢): الرد على من قال: إن من قال: [لا إله إلا الله] لا يقع منه الشرك.

٣): الرد على من قال: إن الشرك لا يقع في جزيرة العرب، ويستدلون بحديث جابر في صحيح مسلم[1] أن النبي ﷺ قال: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**».

وقد أجاب العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ عن هذه الشبهة بجوابين:

الجواب الأول (مجمل): أن هناك أدلة كثيرة تدل على وقوع هذه الأمة في أنواع كثيرة من الشرك، ومن تلك الأدلة ما سيذكره المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الباب.

الجواب الثاني (مفصل): من الدليل نفسه، وهذا من أقوى أنواع الرد، حتى **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنا ألتزم أن لا يحتج مبطل بآية أو حديث صحيح على باطله، إلا وفي ذلك الدليل ما يدل على نقيض قوله[2].

وقد أجاب العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ عن هذا الحديث بعدة أجوبة:

---

[1] برقم (٢٨١٢).

[2] «المستدرك على مجموع الفتاوى» (٢/ ٢٥).

١): أن هذا إخبار منه ﷺ عن يأس الشيطان، وهذا اليأس وقع في زمن مخصوص لما انتشر الإسلام، فلا يبعد أنه إذا عاد الناس إلى الشرك أن يرتفع يأسه، لأنه لا يعلم الغيب. اختار هذا العلامة ابن عثيمين.

٢): أن [أل] في قوله: «**الْمُصَلُّونَ**» للعهد، ويقصد بهم الصحابة، فيئس من أن يعبده الصحابة، ولا يعني أنه يئس من غيرهم.

٣): أن [أل] في قوله: «**الْمُصَلُّونَ**» للعموم، ويكون يأسه في اجتماع الناس كلهم على عبادته، وهذا لا يمكن أن يقع؛ لأن الأمة لا تجتمع على ضلالة. واختاره الإمام ابن رجب[1].

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكل هذه الإجابات صحيحية.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما بيَّن في الأبواب السابقة بعض مظاهر وصور الشرك التي وقع فيها بعض الناس، أنكر ذلك المشركون عباد القبور وقالوا: لا يقع في هذه الأمة المحمدية شرك، وهم يقولون: [لا إله إلا الله محمد رسول الله]، فرد عليهم المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب بالأدلة من الكتاب والسنة أن الشرك لا بد أن يقع في هذه الأمة، وقد دلت الأدلة على تنوع الشرك في هذه الأمة، ورجوع كثير منها إلى عبادة الأوثان، وإن كانت طائفة منها لا تزال على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴾

---

[1] **قال الإمام ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنه يئس أن يجتمعوا كلهم على الكفر الأكبر. وأشار الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى هذا المعنى عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] وذكر أثرا عن ابن عباس رضي الله عنهما: يعني: أن ترجعوا إلى دينهم أبدًا. أخرجه ابن جرير بسند ضعيف.

[النساء: ٥١].

الشرح:

قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ أي: ألم تنظر ﴿ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا ﴾ أي:أعطوا ﴿ نَصِيبًا ﴾ أي: حظا ﴿ مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ أي: التوراة والإنجيل، والمراد بهم: اليهود والنصارى ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ ﴾ الجبت هو: الشيء الفسل(الرديء)، الذي لا خير فيه من أمور الدين، قال الجوهري: كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ﴿ وَالطَّاغُوتِ ﴾وهو كل ما عبد من دون الله وهو راض، ورئيسهم: الشيطان ﴿ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴾ أي: يفضلون الكفار على المسلمين، بجهلهم وكفرهم بكتاب الله الذي بأيديهم.

الشاهد من الآية: أنها دلت على أن اليهود والنصارى قد وقعوا في الشرك، وهو الإيمان بالجبت والطاغوت، فإذا كان هؤلاء الذين أوتوا نصيبا من الكتاب قد وقعوا في الشرك، فهذه الأمة التي أوتيت القرآن لا يستنكر ولا يستبعد أن يكون فيها من يقع في الشرك فيعبد الجبت والطاغوت؛ فإن الرسول ﷺ قد أخبر أن هذه الأمة ستفعل مثل ما فعلت الأمم قبلها.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾ [المائدة: ٦٠].

الشرح:

يقول الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿ قُلْ ﴾ أي: يا محمد لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من أهل الكتاب الطاعنين في دينكم الذي هو توحيد الله، وإفراده بالعبادة دون ما سواه ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُم ﴾ أي: هل أخبركم ﴿ بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ ﴾ أي: بشر جزاء عند الله

يوم القيامة، مما تظنونه بنا في قولكم: لم نر أهل دين أقل حظا في الدنيا والآخرة منكم، ولا شرا من دينكم ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ أي: أبعده من رحمته وطرده ﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ أي: غضبا لا يرضى بعده أبدا ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾ والمراد بهم اليهود؛ فإنهم لعنوا كما قال تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٨]، وجعلوا قردة بقوله تعالى: ﴿كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [الأعراف: ١٦٦]، وغضب الله عليهم بقوله: ﴿فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ﴾ [البقرة: ٩٠].

وقوله: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ أي: وجعل منهم من عبد الطاغوت، أي أطاع الشيطان فيما سول له، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الصواب أنه معطوف على قوله: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ فهو فعل ماض، معطوف على ما قبله أي: ومن عبد الطاغوت، ولم يعد لفظ ﴿مَن﴾؛ لأنه جعل هذه الأفعال كلها صفة لصنف واحد، وهم اليهود.

وقوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا﴾ أي: مما تظنون بنا ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ وهذا من باب استعمال أفعل التفضيل فيما ليس في الطرف الآخر له مشاركة، فلا يفهم منه أن المؤمنين في شر، ولكن شر الكفار أكثر، كقوله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤].

الشاهد من الآية: أن الله تعالى أخبر عن اليهود أن منهم من عبد الطاغوت، فكذلك سيكون في هذه الأمة، من يعبد الطاغوت.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

الشرح:

هذه الآية في سياق قصة أصحاب الكهف، وهم: فتية آمنوا بالله وكانوا في بلاد شرك، فخرجوا منها إلى الله عزوجل فيسر الله لهم غارا، فدخلوا فيه، وناموا فيه نومة طويلة بلغت: ﴿ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾ [الكهف: ٢٥] وفي آخر الأمر اطلع أهل المدينة على أمرهم، ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ﴾ أي: قال ذلك أصحاب الكلمة والنفوذ من الأمراء وأصحاب الجاه في زمنهم، قالوا مقسمين مؤكدين: ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ ليُعْرَفوا فيقصدهم الناس ويتبركون بهم، فذمهم الله بذلك، تحذيرا لنا أن نتخذ القبور أوثانا، وتقدم لعن النبي ﷺ اليهود والنصارى لاتخاذهم المساجد على قبور أنبيائهم، وأن مراده تحذيرنا أن نفعل فعلهم، فيجرنا ذلك إلى الشرك.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى أخبرنا عمن قبلنا من الأمم أنهم اتخذوا قبور صالحيهم مساجد، وهو من وسائل الشرك، فكذلك سيكون في هذه الأمة، من يتخذ القبور مساجد فتصير أوثانا تعبد من دون الله.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوْهُ». قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، اليَهُوْدَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»، أَخْرَجَاهُ.[1]

الشرح:

قوله: «لَتَتَّبِعُنَّ» أي: لَتسْلُكُنَّ طرق من كان قبلكم من الأمم، في عبادة الأوثان وغيرها مما ذمهم الله به، وهذا هو الشاهد للترجمة، وبه أيضا تظهر مناسبة الآيات السابقة للترجمة.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٧٣٢٠) ومسلم برقم (٢٦٦٩) بلفظ: «شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ» بدل قوله: «حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ» وهذه اللفظة عند الإمام أحمد (١٧١٣٥) من حديث شداد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفي سنده: شهر بن حوشب وهو ضعيف.

وقوله: «سَنَنَ» أي: طريق **«مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»** أي: الذين قبلكم من الأمم **«حَذْوَ»** أي: تحذون حذوهم **«الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ»** وهي ريش السهم، والسهم له ريش لا بد أن تكون متساوية تماما، وإلا صار الرمي به مختلا، والمعنى: حتى تشبهوهم وتحاذوهم في كل ما فعلوه، كما تشبه قذة السهم القذة الأخرى وتساويها، لا تزيد واحدة على الأخرى.

وقوله: «حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ» أي: لو تصور دخولهم جحر ضب أي غار الضب، مع ضيقه **«لَدَخَلْتُمُوهُ»** لشدة سلوككم طريق من قبلكم، وفي حديث آخر قال النبي ﷺ: «**حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ**» وهذا كله شدة مبالغة منه ﷺ وبيان أن أمته لا تدع شيئا مما كان يفعله اليهود والنصارى إلا فعلته كله، لا تترك منه شيئا.

وقوله: «قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟» أي: أهم اليهودُ والنصارى الذين نتبع سننهم؟ ويجوز النصب بفعل محذوف تقديره: أتعني اليهودَ والنصارى.

واليهود هم من ينتسب إلى شريعة موسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، سموا بذلك نسبة إلى جدهم واسمه: يهوذا بن يعقوب أكبر أولاده (ولكن بعد التعريب صار بالدال)، وقيل: مأخوذ من [هاد] إذا رجع وتاب؛ لأنهم هادوا إلى الله أي: رجعوا إليه بالتوبة من عبادة العجل، قال تعالى: ﴿**إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ**﴾ [الأعراف: ١٥٦] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فتكون التسمية في الأول من أجل النسب، وفي الثانية من أجل العمل، ولا يبعد أن تكون من الاثنين جميعا.

والنصارى هم أتباع عيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، سموا بذلك نسبة إلى بلدة تسمى (الناصرة) بفلسطين، وقيل: من النصرة من قولهم كما قال تعالى عنهم: ﴿**مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ**﴾ [الصف: ١٤].

وقوله: «قَالَ: «فَمَنْ؟» «مَنْ» استفهام استفصال واستعظام، أي: فمن القوم إلا هم، فبين ﷺ في هذا الحديث ونحوه أن كل ما وقع من أهل الكتاب، مما ذمهم الله به في هذه

الآيات وغيرها لا بد أن يقع جميعه في هذه الأمة، وهذا اللفظ وإن كان خبرا، فمعناه النهي عن متابعتهم، وهذا من علامة نبوته ﷺ ومن معجزاته، فقد سلك كثير من أمته مسلك اليهود والنصارى في إقامة سائر شعائرهم في الأديان، وفي عاداتهم من تعظيم القبور، واتخاذها مساجد حتى عبدوها، وإقامة الحدود والتعزيرات على الضعفاء دون الأقوياء، وملابسهم ومراكبهم، والتسليم بالإشارة، واتخاذ الأحبار والرهبان أربابا، والإعراض عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والإقبال على كتب البدع والضلال، وغير ذلك مما نهى الله عنه.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ أخبر أن أمته ستتبع اليهود والنصارى، وهم قد وقعوا في الشرك بالله كما تقدم في الأدلة السابقة، فسيكون في هذه الأمة من يقع في الشرك سواء بسواء.

قال المصنف رحمه الله: وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».[1]

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي "صَحِيحِهِ"، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيهِمُ السَّيْفُ، لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي

---

[1] أخرجه مسلم برقم (٢٨٨٩).

كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».[1]

الشرح:

قوله: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ» أي: جمعها له ﷺ حقيقة، حتى اطلع عليها اطِّلاعه على القريب، لا أن بصره قوي حتى رأى البعيد **«فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا»** أي: أبصر بعينيه ﷺ ما تملكه أمته من أقصى مشارق الأرض ومغاربها.

وقوله: «وَإِنَّ أُمَّتِي» أي: أمة الإجابة **«سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا»** «زُوِيَ» يحتمل أن يكون مبنيا للفاعل، وأن يكون مبنيا للمفعول. وقد وقع ما أخبر به ﷺ **وقال الإمام القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا الخبر من دلائل نبوته ﷺ، وذلك أن ملك أمته اتسع إلى أن بلغ أقصى طنجة، الذي هو منتهى عمارة المغرب، إلى أقصى المشرق مما وراء خراسان والنهر، وكثير من بلاد السند والهند والصغد، ولم يتسع ذلك الاتساع من جهة الجنوب والشمال، ولذلك لم يذكر أنه أريه ولا أخبر أن ملك أمته يبلغه.

وقوله: «وَأُعْطِيتُ» هو بعد موته ﷺ، ولكن لما كان ذلك لأمته؛ كان ذلك له **«الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ» قال الإمام القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يعني به كنز كسرى وهو مَلِك الفرس، وكنز قيصر وهو مَلِك الروم، وقصورهما وبلادهما، وقد قال ﷺ: «**إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» وعبر بالأحمر عن كنز قيصر؛ لأن الغالب عندهم الذهب، وبالأبيض

---

[1] صحيح:
أخرجه أحمد (٢٢٣٩٤، ٢٢٣٩٥) وأبو داود (٤٢٥٢) وابن ماجه (٣٩٥٢) من طريقين عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان. وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

عن كسرى؛ لأن الغالب عندهم الجوهر والفضة، وقد وجد ذلك في خلافة الفاروق عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإنه سيق إليه تاج كسرى وحليته، وما كان في بيوت أمواله، وجميع ما حوته مملكته على سعتها وعظمتها، وكذلك فعل الله بقيصر لما فتح بلاده.

وقوله: «وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ» أي: بالجدب الذي يكون به الهلاك العام، ويسمى الجدب والقحط سنة.

وقوله: «وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ» أي: يستأصل معظمهم وجماعتهم وأصلهم، وبيضة كل شيء حوزته.

وقوله: «وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ» أي: إذا حكمت حكما مبرما نافذا أو معلقا فإنه لا يرد بشيء، ولا يقدر أحد على رده **«وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ»** أي: أعطاه الله سؤاله لأمته أن لا يهلكها بسنة عامة، وهي الجدب الذي يهلك أخضرهم ويابسهم، فأجاب الله دعاءه، وكان في الأمم السابقة عذاب الاستئصال بخلاف هذه الأمة، فإن الله -وله الحمد والمنة- قد دفع عنها ذلك، ببركة دعاء نبيها ﷺ.

وقوله: «وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ» أي: وإني أعطيتك لأمتك أن لا أسلط عليهم عدوا من سواهم **«يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ»** أي: حوزتهم وساحتهم، والمعنى: لا يستبيح بلادهم وجماعتهم، فيتولاهم جميعا ويهلكهم ويذلهم **«وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا»** أي: جوانبها، فلم يسلطهم الله عليهم، كما فعل بالأمم الماضية المكذبة، وهذا أيضا من خصائص هذه الأمة ببركة نبينا ﷺ.

وقوله: «حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» أي: أن أمرها ينتهي حتى يوجد ذلك منهم، فإن الله لا يسلط الكفار على معظم المسلمين وجماعتهم وإمامهم، ما داموا بضد هذه الأوصاف المذكورة في قوله: «**حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا**» فأما إذا وجدت هذه الأوصاف فقد يسلط الكفار على

جماعتهم ومعظمهم كما وقع، فقد سلط بعضهم على بعض، لكثرة اختلافهم وتفرقهم، ولكن بحمد الله لا تزال طائفة منهم باقية على الحق، تقوم بها الحجة على الخلق، منصورة كما سيأتي.

وقوله: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ» أي: الأمراء والعلماء والعباد الذين يقتدى بهم الناس، قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِزِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ: هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الْإِسْلَامَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: يَهْدِمُهُ زَلَّةُ الْعَالِمِ، وَجِدَالُ الْمُنَافِقِ بِالْكِتَابِ وَحُكْمُ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ[1].

وقال عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ:

رأيت الذنوب تميت القلوب ... وقد يورث الذل إدمانها

وترك الذنوب حياة القلوب ... وخير لنفسك عصيانها

وهل أفسد الدين إلا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها

وقوله: «وَإِذَا وَقَعَ عَلَيهِمُ السَّيْفُ» أي: وقعت الفتنة والقتال بينهم **«لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»** أي: تبقى الفتنة والقتال بينهم، وقد وقع كما أخبر، فإنه لما وقع بقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يرفع، وكذلك يكون إلى يوم القيامة، ولكن يكثر تارة ويقل أخرى، ويكون في جهة دون أخرى.

وقوله: «وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ» الحي: واحد الأحياء، وهي القبائل **«مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ»** أي: أنهم يكونون معهم، ويرتدون برغبتهم عن الإسلام وأهله، ولحوقهم بأهل الشرك.

---

[1] صحيح:
أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (١٤٧٥) والدارمي (٢٢٠) وابن بطة في "الإبانة" (٦٤٣) وغيرهم من طريقين عن زياد بن حدير به. وهذا إسناد صحيح.

وقوله: «وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ» الفئام: الجماعات الكثيرة، وفيه الرد على من أنكر وقوع الشرك وعبادة الأوثان في هذه الأمة مما هو مشاهد، وفي الصحيحين: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الخَلَصَةِ**» وَذُو الخَلَصَةِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الجَاهِلِيَّةِ. وفي صحيح مسلم: «**لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى**».

وقوله: «وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ» والمراد ممن تقوم لهم شوكة وتبدو لهم شبهة، وأما مطلقا فلا يحصون، **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والمقصود المتنبئون المختارون الذين لهم شوكة وأتباع.اهـ. ومراده بـ (المختارون) غير المجانين والمعتوهين، وبـ (لهم شوكة وأتباع) ليخرج من لم يكن كذلك لكثرتهم ، وما زال أولئك يظهرون إلى يومنا هذا.

وقوله: «وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي» أي: هو صلوات الله وسلامه عليه آخر النبيين، لا نبي يوحي الله إليه بعده إلى قيام الساعة، قال تعالى: ﴿**وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ**﴾ [الأحزاب: ٤٠] أي: الذي خُتِم به الأنبياء.

وعيسى إنما ينزل في آخر الزمان حاكما بشريعة محمد ﷺ مصليا إلى قبلته، فهو كأحد أمته ﷺ، بل هو أفضل هذه الأمة. قال النبي ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ**»[1].

---

[1] فنبوة عيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ سابقة لنبوة محمد ﷺ، ولكنه سينزل في آخر الزمان عاملا بشريعة النبي ﷺ؛ وليس بالإنجيل، لما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ؟» قال ابن أبي ذئب: أي: أَمَّكُمْ بِكِتَابِ رَبِّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ. وأما كونه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام، فليس هذا تشريعا جديدا منه، بل هو تشريع من نبينا محمد ﷺ؛ لأنه ﷺ أخبرنا بأن قبول الجزية يُنسخ عند خروج =

وقوله: «وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ» أي: قائمة بالعلم والجهاد والذب عن الدين، وقد قال كثير من السلف: هم أهل الحديث.

والمعنى: أن هذه الطائفة جماعة متعددة من أنواع المسلمين، منهم محدثون وفقهاء ومجاهدون وآمرون وناهون، والمراد العاملون بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ ولا يلزم منه أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد، ولا في قطر واحد، بل يجوز اجتماعهم في بلد وقطر وجهة، وافتراقهم في بلدان وأقطار وجهات من الأرض، ويجوز إخلاء الأرض من بعضهم أولا فأولاً إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد، فإذا انقرضوا جاء أمر الله.

وقوله: «لَا يَضُرُّهُمْ» أي: لا يضر دينهم وأمرهم **«مَنْ خَذَلَهُمْ»** أي: من ترك عونهم ونصرهم، بل ضر نفسه وظلم عليها بإساءتها **«وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ»** أي: لم يوافقهم على أمرهم، كما أخبر الله بذلك في كتابه بنصره لهم، كما في قوله: ﴿**وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ**﴾ [الروم: ٤٧].

وقوله: «حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» وذلك بأن يبعث الله تعالى قرب قيام الساعة ريحا طيبة فتقبض من بقي من المؤمنين، ثم لا يبقى إلا شرار الناس وعليهم تقوم الساعة، كما روى مسلم في صحيحه عن عُقْبَة بْن عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «**لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ الله، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ**»، فَقَالَ عَبْدُ الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ**».

= عيسى، فهذا الإخبار منه ﷺ بذلك يعتبر من شرعه ﷺ، ونسخا لهذا الحكم. ويدل على ذلك أن أتباع عيسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عند نزوله لا يسمون بـ: [النصارى].

وكل جملة من هذا الحديث علم من أعلام النبوة؛ فإن كل ما أخبر به ﷺ مما يقع فيه وقع كما أخبر.

وقوله: «تَبَارَكَ» أي: كمُل وتعاظم وتقدس، ولا يقال إلا لله. **«وَتَعَالَى»** أي: تعاظم وكمل علوه.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ أخبر أنه سيعبد فئام -جماعات كثيرة- من أمته الأوثان، وأخبر أيضاً أنه سيلحق حي من أمته بالمشركين، والحي: القبيلة ، كما في بعض الروايات.



٢٣_ بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

قَالَ عُمَرُ: الجِبْتُ: السِّحْرُ، والطَّاغُوْتُ: الشَّيْطَانُ.

وَقَالَ جَابِرٌ: الطَّوَاغِيْتُ: كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِيْ حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيْمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ».

وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوْعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: الصَّحِيْحُ أَنَّهُ مَوْقُوْفٌ.

وَفِي "صَحِيْحِ البُخَارِيِّ" عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبَدَةَ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ.

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ. وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ.

قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي اَلسِّحْرِ» أي: من الوعيد وبيان منافاته للتوحيد، وتكفير فاعله.

والسحر لغة: عبارة عما خَفِي ولَطُفَ سببه.

وشرعا: هو تأثير الشياطين في بدن أو عقل الإنسان عند التقرب إليهم[1].

وسُمِّي السحر سحرا: لأنه بأمور خفية لا تدرك بالأبصار، ومنه سمي السَّحَر لآخر الليل؛ لأن الأفعال التي تقع فيه تكون خفية، وكذلك سمي السحور؛ لما يؤكل في آخر الليل؛ لأنه يكون خفيا، وفي الحديث: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا» لأن الكلام البليغ يستميل النفوس ويؤثر فيها بلطف وخفاء كما يؤثر السحر، فكل شيء خفِيَ سببه يسمى سحرا.

فائدة: قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اسم الساحر معروف في جميع الأمم.اهـ[2] قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ﴾ [الذاريات: ٥٢].

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أنه لما كان السحر من أنواع الشرك؛ لأنه لا يتأتى بدون شرك، عقد له المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الباب في كتاب التوحيد، تحذيرا للناس منه.

---

[1] وهذا أحسن تعريف للسحر، وعرَّفه **الإمام ابن قدامة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **بقوله:** هو عزائم ورُقى وعقد يؤثر في القلوب والأبدان، فيمرض ويقتل، ويفرق بين المرء وزوجه، ويأخذ أحد الزوجين عن صاحبه –أي بإذن الله القدري–اهـ. واعترض على هذا التعريف بأن الرقى والعزائم وسيلة إلى السحر، وليست هي السحر، **قال العلامة الشنقيطي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اعلم أن السحر في الاصطلاح لا يمكن حده بحد جامع مانع؛ لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته، ولا يتحقق قدر مشترك بينها يكون جامعا لها مانعا لغيرها، ومن هنا اختلفت عبارات العلماء في حده اختلافا متباينا "اهـ. انظر: "الكافي" (٤/ ٦٤)، و"أضواء البيان" (٤/ ٤١).

[2] انظر: "النبوات" (٢/ ١٠٤٩).

تنبيه: هذا الباب وستة أبواب بعده يتكلم فيها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن موضوع الغيبيات، وعن الطرق التي يستخدمها أهل الجاهلية في استجلاب الغيب بزعمهم، وعن حكم من صدق ذلك، أو سألهم عن ذلك.

ووجه إدخال المصنف لهذه الأبواب في كتاب التوحيد: أن هذه الأمور مخالفة للتوحيد إما أصلاً، وإما كمالاً.

مسألة: ما وجه دخول السحر في الشرك والكفر؟

دخول السحر في الشرك والكفر من جهتين:

١): أنه لا يتوصل إلى السحر إلا بالتقرب إلى الشياطين وعبادتهم، كالسجود والذبح لهم، أو دعائهم والاستعانة والاستغاثة بهم، أو امتهان القرآن كالدوس والتغوط والبول عليه، أو كتابته بدم الحيض ونحو ذلك من الأعمال الكفرية.

٢): أنه ادعاء علم الغيب ومشاركة الله في ذلك، وهو من خصائص الله تعالى، قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل:٦٥].[1]

مناسبة هذا الباب لما قبله: من جهتين هما:

١): مناسبة عامة: وهي أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر في الأبواب السابقة الشرك العملي ووسائله، فناسب أن يذكر بعده هذا الباب وستة أبواب بعده في الشرك الاعتقادي.

٢): مناسبة خاصة: وهي أن هذا الباب دليل للباب السابق في أن بعض هذه الأمة يقع في الشرك ومنه السحر.

حكم السحر:

---

[1] انظر: "عقيدة التوحيد" ص١٠٠.

السحر محرم بإجماع العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ؛ لدلالة الكتاب والسنة على ذلك، **قال الإمام ابن قدامة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تعلُّم السحر، وتعليمه حرام، لا نعلم فيه خلافاً بين أهل العلم.[1]

وقال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هو محرم في جميع أديان الرسل عليهم السلام.

واتفقوا على أن الساحر إن وصل إلى ما يوجب الكفر، كالسجود للأرواح الخبيثة والشياطين، أو يستعين بهم، أو يحاول معرفة الغيب، فهو كافر لا خلاف في ذلك، كما نقل ذلك شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره، ثم اختلفوا في بعض الصور.

والتحقيق أن السحر كله كفر، والساحر كافر؛ لأن السحر لا يتأتى إلا بالكفر، وأما بعض الأمور التي تسمى سحراً لغة، كاستخدام بعض الأدوية والعقاقير، أو استخدام خفة اليد، ونحو ذلك مما لا يستخدم فيه الإنسان الشياطين، فمجرد ذلك لا يعد كفراً، ولكن صاحبه يعزر تعزيراً بليغاً.

والسحر كفر من جهتين:

١): من جهة التعلم، قال تعالى: ﴿**وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ**﴾ [البقرة:١٠٢].

٢): من جهة العمل، قال تعالى: ﴿**وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ**﴾.

أنواع السحر

١): المشهور عند السحرة هو السحر الذي يكون باستخدام الشياطين، بحيث يصرفون للشياطين العبادات، ويستمتع كل واحد بالآخر، فالإنسي يستمتع بالجن بأن

---

[1] انظر: "المغني" (٩/ ٢٩).

يخدموه ويعينوه، والجن يستمتعون بالإنسي بتعظيمهم وصرف العبادات لهم، وهذا النوع هو الغالب فيه، وهو كفر بلا نزاع، كما تقدم.

٢): وهناك نوع آخر يسميه بعضهم [سحر الأدوية والعقاقير والأدخنة]، وهو في الحقيقة ليس بسحر؛ لأنه لا مدخل للشياطين فيه، وإنما سُمِّيَ سحرا فمن باب التجوز.

وهذا النوع من السحر يختلف حكمه فقد يكون كفرا وذلك إذا اعتقد إباحة ذلك، أو جمع بينها وبين استخدام الشياطين، وقد يكون فسقا وظلما فيما عدا ذلك؛ لما فيه من أذية الناس وأكل أموالهم بالباطل.[1]

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢].

الشرح:

يخبر تعالى عن اليهود لما نبذوا كتاب الله، اتبعوا ما تتلوا الشياطين وتختلق من السحر على ملك سليمان حيث أخرجت الشياطين للناس السحر، وزعموا أن سليمان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان يستعمله وبه حصل له الملك العظيم.

فقال تعالى عنهم: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ وهم كذبة في ذلك، فلم يستعمله سليمان، بل نزهه الصادق في قيله ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ أي: بتعلم السحر، فلم يتعلمه ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ بذلك ﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ من إضلالهم وحرصهم على إغواء بني آدم ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ أي: وكذلك اتبع اليهود السحر الذي أنزل على الملكين الكائنين بأرض بابل من أرض

---

[1] انظر: "تفسير بن كثير" (١/ ٢٥٥). و"أضواء البيان" (٤/ ٤١).

العراق، أنزل عليهما السحر امتحانا وابتلاء من الله لعباده فيعلمانهم السحر[1] ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ﴾ ينصحاه، و﴿يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ أي: لا تتعلم السحر فإنه كفر، فينهيانه عن السحر، ويخبرانه عن مرتبته، فتعليم الشياطين للسحر على وجه التدليس والإضلال، ونسبته وترويجه إلى من برأه الله منه وهو سليمان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وتعليم الملكين امتحانا مع نصحهما لئلا يكون لهم حجة، فهؤلاء اليهود يتبعون السحر الذي تعلمه الشياطين، والسحر الذي يعلمه الملكان، فتركوا علم الأنبياء والمرسلين وأقبلوا على علم الشياطين، وكل يصبو إلى ما يناسبه، ثم ذكر مفاسد السحر فقال: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ مع أن محبة الزوجين لا تقاس بمحبة غيرهما ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ أي: إذن الله القدري، ثم ذكر أن علم السحر مضرة محضة، ليس فيه منفعة لا دينية ولا دنيوية فقال: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ ثم قال: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ أي: ولقد علم أهل الكتاب الذين استبدلوا بالسحر عن متابعة الرسول ﷺ والإيمان به ﴿لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾ أي: تعلَّم السحر ورضي به، عوضا عن شرع الله ودينه وتوحيده، وإنما عبَّر عن تعلمه أو الرضى به بـ [الشراء]؛ لأنهم كانوا يعلمونه بثمن، وقيل: لأنه قدم دينه ثمناً بتعلمه السحر ﴿مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ أي: لا نصيب له ولا حظ له في الآخرة، وأنه لا دين له، وهذا من أبلغ الوعيد ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أي: علما يثمر العمل ما فعلوه ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾ أي: بالله ﴿وَٱتَّقَوْا﴾ أي: اتقوا محارم الله من السحر وغيره

---

[1] وأما ما جاء في بعض كتب التفاسير حول هاروت وماروت وما جرى معهما من إنزالهما وافتتانهما بالمرأة وتوبتهما، فلا يصح منها شيء. انظر: "الضعيفة" برقم (٩١٢).

﴿لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ﴾ أي: لكان ثواب الله إياهم خيرا لهم ﴿لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾.

فدلت الآية على تحريم السحر وكفر من تعلمه وعمل به من عدة أوجه في الآية:

١): قوله: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ **قال حافظ الحكمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فالسحر كفر؛ ولهذا أثبت كفر الشياطين بتعليمهم الناس السحر فقال تعالى: ﴿وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ وكذلك كل من تعلم السحر أو علمه أو عمل به يكفر ككفر الشياطين الذين علموه الناس، إذا لا فرق بينه وبينهم، بل هو تلميذ الشيطان وخريجه، عنه روى وبه تخرج وإياه اتبع.اهـ

٢): قوله: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ فبين تعالى أنه بمجرد تعلمه يكفر سواء عمل به وعلمه أو لا.

٣): قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾ أي: رغب في السحر رغبة المشتري في السلعة، فدل على أنه باع دينه وتوحيده بمقابل السحر.

٤): قوله: ﴿مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ﴾ **قال العلامة الشنقيطي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أي: من نصيب، ونفي النصيب في الآخرة بالكلية لا يكون إلا للكافر عياذا بالله تعالى.اهـ **وقال حافظ الحكمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من حظ ولا نصيب، وهذا الوعيد لم يطلق إلا فيما هو كفر لا بقاء للإيمان معه، فإنه ما من مؤمن إلا ويدخل الجنة، وكفى بدخول الجنة خلاقا، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة.اهـ

٥): قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟﴾ **قال حافظ الحكمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا من أصرح الأدلة على كفر الساحر ونفي الإيمان عنه بالكلية، فإنه لا يقال للمؤمن المتقي: [ولو أنه آمن واتقى]، وإنما قال تعالى ذلك لمن كفر.[1]

الشاهد من الآية: أن من تعلم السحر وعمل به فهو كافر؛ لأنه ليس في الآخرة من نصيب.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾[النساء: ٥١].

الشرح:

هذه الآية في ذم أهل الكتاب؛ لأن السحر يكثر في اليهود فقال تعالى عنهم: ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ أي: يصدقون ويقرون، وجعله الله إيمانا ليبين كفر من تعاطاه.

وقوله: ﴿بِٱلْجِبْتِ﴾ الجبت كلمة تقع على الصنم، والكاهن، والساحر، ونحو ذلك.

وقوله: ﴿وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ هو مجاوزة الحد، وكل شيء جاوز المقدار والحد في العصيان فهو طاغوت.

والفرق بين الجبت والطاغوت: أن الطاغوت هو الطاغي من الأعيان (الذوات)، والجبت من الأعمال والأقوال.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ عُمَرُ: الجِبْتُ: السِّحْرُ، والطَّاغُوْتُ: الشَّيْطَانُ.[2]

الشرح:

---

[1] انظر: "تفسير السعدي" و"أضواء البيان" (٤/ ٣٩)، و"معارج القبول" (٢/ ٥٥٤).

[2] **ضعيف:**

أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عند تفسير سورة البقرة آية (٢٥٦) من طريق شعبة وسفيان كلاهما عن أبي إسحاق عن حسان بن فائد العبسي عن عمر بن الخطاب به. وفيه: حسان بن فائد وهو ضعيف. وقد ضعفه العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعليقه على تفسير ابن كثير عند الآية.

قوله: «قَالَ عُمَرُ: الجِبْتُ: السِّحْرُ» تفسير عمر هذا من تفسير الشيء ببعض أفراده، ومراده أن السحر داخل في الجبت.

وقوله: «الطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ» وهذا تفسير للشيء ببعض أفراده. **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا المعنى الذي ذكره عمر معنى قوي، لأن تفسيره له يشمل جميع أمور الجاهلية التي كان عليها الكفار قبل مبعث النبي ﷺ.

الشاهد من الآية والأثر: أن من صفات اليهود أنهم يؤمنون بالسحر، فلعنهم الله بذلك، فدل على أنه كفر.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَالَ جَابِرٌ: الطَّوَاغِيْتُ: كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ.[1]

الشرح:

أراد جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أن يبين أن الكهان من الطواغيت، فهو من أفراد المعنى، وليس المراد الحصر، والشيطان أراد به الجنس لا الشيطان الذي هو إبليس خاصة، بل تنزل عليهم الشياطين ويخاطبونهم، ويخبرونهم بما يسترقون من السمع، فيصدقون مرة ويكذبون مائة كذبة، ويزيدون وينقصون.

وقوله: «فِي كُلِّ حَيٍّ» الحي واحد الأحياء وهم القبائل، أي: في كل قبيلة كاهن يتحاكمون إليه ويسألونه عن المغيبات، ويخبرهم من إخبار الشيطان له، فلطاعتهم لها تنزل

---

[1] صحيح:
أخرجه البخاري في "صحيحه" معلقا بصيغة الجزم، ووصله ابن جرير في تفسير سورة البقرة [رقم الآية (٢٥٦)] وابن أبي حاتم في تفسير سورة النساء [رقم الآية (٥١)] من طريق ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صرح ابن جريج وأبو الزبير كلاهما بالتحديث.

عليه، كما قال تعالى: ﴿تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ [الشعراء: ٢٢٢]، وكذلك كان الأمر قبل مبعث النبي ﷺ فأبطل الله ذلك بالإسلام، وحرست السماء بكثرة الشهب.

الشاهد من الأثر: أن الساحر طاغوت، فإذا كان هذا الاسم يطلق على الكاهن فالساحر أولى؛ لأنه أشر وأخبث.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِيْ حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيْمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ».[1]

الشرح:

قوله: «اجْتَنِبُوا» أي: ابتعدوا، وهو أبلغ من قول لا تفعلوا ودعوا واتركوا؛ لأن النهي عن القربان أبلغ من النهي عن المباشرة **«السَّبْعَ المُوبِقَاتِ»** أي: المهلكات، جمع موبقة، سميت موبقات؛ لأنها تهلك فاعلها في الدنيا، لما يترتب عليها من العقوبات والحد، وفي الآخرة من العذاب. وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن الكبائر: أسبع هي ؟ فقال: «**هي إلى السبعين**» وفي رواية: «**إلى السبعمائة أقرب**».

وقوله: «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ» أي: إحدى السبع الموبقات الشرك بالله وهو أن يجعل لله ندا يدعوه ويرجوه ويخافه كما يخاف الله، بدأ به لأنه أعظم ذنب عصي الله به، ولأن فاعله مخلد في النار، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢] وقال: ﴿إِنَّ

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٧٦٦) ومسلم برقم (٨٩).

﴿ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:١٣] وجاء في الصحيحين[١] عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ».

وقوله: «السِّحْرُ» وعطف السحر على الشرك من باب عطف الخاص على العام.

وقوله: «وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ» أي: قتل النفس المسلمة المعصومة التي حرم الله قتلها إلا بالحق، أي بأن تفعل ما يوجب قتلها كالشرك، والنفس بالنفس، والزاني بعد الإحصان[٢].

وقوله: «وَأَكْلُ الرِّبَا» أي: تناوله بأيِّ وجه كان، وإنما خصه بالأكل؛ ليس حصرا لوجه النهي، ولكنه خرج على الغالب، لأن أول وجوه الانتفاع هو الأكل، وكذا أكل مال اليتيم قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة:٢٧٥-٢٧٦] الآية.

وقوله: «وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ» المراد التعدي فيه، وعبَّر بالأكل لأنه أعم وجوه الانتفاع، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

و**«اليتيم»** مأخوذ من اليُتْم وهو الإنفراد، أي: انفرد عن الكاسب له، لأن أباه هو الذي يكسب له، وضابطه هو: من مات أبوه قبل بلوغه[٣]، أما من ماتت أمه قبل بلوغه

---

[١] البخاري برقم (٤٤٧٧) ومسلم برقم (٨٦).

[٢] النفس المحرمة أربع أنفس وهي: ١): نفس المؤمن. ٢): نفس الذمي وهو: الذي بيننا وبينه ذمة أي: عهد على أن يقيم في بلادنا معصوم الدم والمال مقابل دفع الجزية وهو صاغر. ٣): نفس المعاهد وهو: الذي يقيم في بلاده لكن بيننا وبينه عهد ألا يحاربنا ولا نحاربه. ٤): نفس المستأمن وهو: الذي ليس بيننا وبينه ذمة ولا عهد لكننا أمناه في وقت محدد.

[٣] **قال الأصمعي:** اليتم في البهائم من قبل الأم، وفي الناس من قبل الأب.

فليس بيتيم لا شرعا ولا لغة[1]، وإنما خص اليتيم لأنه لا أحد يدافع عنه، ولأنه أولى أن يرحم، وقد جعل الله له حقا في الفيء.

وقوله: «وَالتَّوَلِّي» أي: الفرار والإدبار عن الكفار **«يَوْمَ الزَّحْفِ»** أي: وقت التحام القتال، وقد خص الله تعالى في القرآن حالتين يجوز فيها الفرار من الزحف قال تعالى: ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [الأنفال:١٦].

وقوله: «وَقَذْفُ» القذف في الأصل الرمي البعيد، وشرعا: الرمي بالزنى أو اللواط **«الْمُحْصِنَاتِ»** جمع محصنة بفتح الصاد، أي: التي أحصنها الله تعالى وحفظها من الزنا، وبالكسر التي حفظت فرجها من الزنا، والمراد بهن الحرائر العفيفات، ولا يختص بالمتزوجات، بل حكم البكر كذلك إجماعا، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ٢٣].

وقوله: «الْغَافِلَاتِ» أي: عن الفواحش وما رمين به، فهو كناية عن البريئات اللاتي لا يخطر على بالهن هذا الأمر؛ لأن الغافل برئ عما بهت به، وهذا وصف أغلبي.

وقوله: «الْمُؤْمِنَاتِ» أي: بالله احترازا من قذف الكافرات، فإنه ليس من الكبائر.

الشاهد من الحديث: أن السحر من الكبائر التي تهلك صاحبها في الدنيا، والآخرة.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوْعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: الصَّحِيْحُ أَنَّهُ مَوْقُوْفٌ.[2]

---

[1] وكذلك إذا بلغ خرج عن كونه يتيما كما في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يُتمَ بعدَ احتلامٍ**» رواه أبو داود وصححه العلامة الألباني رحمه الله في "الإرواء" برقم (١٢٤٤).

[2] ضعيف جدا:

=

الشرح:

قوله: «وعَنْ جُنْدَبٍ» هو جندب الخير قاتل الساحر، وليس هو جندب بن عبد الله البجلي، ولقِّب بـ [قاتل الساحر] لما جاء عند البيهقي عن أبي الأسود أن أميرا من أمراء الكوفة (الوليد بن عقبة) دعا ساحرا يلعب بين يدي الناس، فكان يأخذ سيفه فيذبح نفسه؛ ولا يضره! وكان يضرب رأس الرجل ثم يصيح به فيقوم خارجا فيرتد إليه رأسه، فقال الناس: سبحان الله، يحيي الموتى! فبلغ جندب، فأقبل بسيفه -واشتمل عليه- فلما رآه ضربه بسيفه؛ فقال: إن كان صادقا فليحيي نفسه! ثم قرأ: ﴿أَفَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [الأنبياء:٣] فتفرق الناس عنه، فقال: أيها الناس لن تراعوا، إنما أردت الساحر، فأخذه الأمير فحبسه وأمر به الوليد دينارا صاحب السجن -وكان رجلا صالحا- فسجنه، فأعجبه نَحْوُ الرجل، فقال: أتستطيع أن تهرب؟ قال: نعم، قال: فاخرج لا يسألني الله عنك أبدا[1].

مسألة: هل السحر حقيقي أو هو تخييلي؟

= أخرجه الترمذي (١٤٦٠) والحاكم (٨٠٧٣) والدارقطني (١١٢) والبيهقي (١٦٥٠٠) من طريق أبي معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب به. وفيه أربع علل: ١): إسماعيل بن مسلم المكي شديد الضعف. ٢): اضطراب إسماعيل في الحديث، فتارة يرويه مرفوعا كما تقدم، وتارة يرويه عن الحسن مرسلا كما في "مصنف عبد الرزاق" (١٨٧٥٢). ٣): الحسن البصري لم يسمع من جندب. ٤): أن رفعه منكر والصحيح في الحديث الوقف، وضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الضعيفة" برقم (١٤٤٦) والعلامة الوادعي في تعليقه على "تفسير ابن كثير".

[1] أصل القصة صحيحة:

أخرجه بنحو هذا اللفظ البيهقي (١٦٥٠٢) ومن طريقه ابن عساكر (١١/ ٣١٣) فقال: أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا بحر بن نصر، ثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن أبي الأسود، أن الوليد بن عقبة، كان بالعراق يلعب بين يديه ساحر... فذكر نحوه. ورجاله كلهم ثقات غير ابن لهيعة فهو ضعيف، لكن رواية ابن وهب عنه أحسن من غيرها، **قال العلامة الألباني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا إسناد صحيح إن كان أبو الأسود أدرك القصة فإنه تابعي صغير، واسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة.اهـ وله طريق أخرى تثبت بها القصة.

الذي عليه أهل السنة والجماعة أن السحر نوعان:

النوع الأول: سحر حقيقي. وهو الذي له حقيقة وتأثير على بدن الإنسان وعقله، ودليل ذلك ما يلي:

١): قوله الله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾ [الفلق: ١ - ٤] **قال الإمام ابن قدامة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يعني: السواحر اللاتي يعقدن في سحرهن، وينفثن في عقدهن، ولولا أن للسحر حقيقة، لم يأمر بالاستعاذة منه.[١]

٢): وقوله تعالى: ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ **قال الإمام القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولو لم يكن له حقيقة لم يمكن تعليمه، ولا أخبر تعالى أنهم يعلمونه الناس، فدل على أن له حقيقة.[٢]

٣): ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ **قال العلامة الشنقيطي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فهذه الآية تدل على أنه شيء موجود له حقيقة تكون سببا للتفريق بين الرجل وامرأته وقد عبر الله عنه بـ [ما] الموصولة وهي تدل على أنه شيء له وجود حقيقي.[٣]

٤): ومنه ما سحر به النبي ﷺ كما جاء عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طُبَّ، حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ وَمَا صَنَعَهُ، وَإِنَّهُ دَعَا رَبَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «**أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ**» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ، قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ**

---

[١] انظر: "الكافي" (٤/ ٦٤).

[٢] انظر: "تفسير القرطبي" سورة البقرة رقم الآية (١٠٢).

[٣] انظر: "أضواء البيان" سورة طه رقم الآية (٦٦).

وَجُفِّ طَلْعَةٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي ذَرْوَانَ» -وَذَرْوَانُ بِئْرٌ فِي بَنِي زُرَيْقٍ- قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: «وَاللهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الحِنَّاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ» قَالَتْ: فَأَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهَا عَنِ البِئْرِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ فَهَلَّا أَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: «أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا» وَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ.

قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والشفاء إنما يكون برفع العلة وزوال المرض، فدل على أن له حقا وحقيقة[1].

النوع الثاني: سحر تخييلي ويسمى (القُمْرَة). وهو الذي يكون تأثيره وهْمي على نظر العين بحيث يرى المسحور الشيء على خلاف ما هو عليه، ودليل هذا النوع ما يلي:

١): قوله تعالى: ﴿سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦] أي: خيلوا لأعين الناس أمرا لا حقيقة له.

٢): وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا حِبَالُهُمۡ وَعِصِيُّهُمۡ يُخَيَّلُ إِلَيۡهِ مِن سِحۡرِهِمۡ أَنَّهَا تَسۡعَىٰ﴾ [طه: ٦٦] أي: يخيل له أنها تسعى مع أنها لا تسعى في الحقيقة.[2]

وخالف المعتزلة في ذلك وقالوا: السحر كله تخييل، لا حقيقة له، ووافقهم أبو حنيفة وابن حزم وأبو جعفر الاستراباذي من الشافعية وأبو بكر الرازي من الحنفية.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والصحيح أن له حقيقة، وبه قطع الجمهور وعليه عامة العلماء، ويدل عليه الكتاب والسنة الصحيحة المشهورة.اهـ

الفرق بين السحر الحقيقي والتخييلي

---

[1] انظر: "تفسير القرطبي" سورة البقرة رقم الآية (١٠٢). **تنبيه:** بعض العلماء جعل سحر رسول الله ﷺ من النوع الآتي (التخييلي)، وظاهر كلام الإمام القرطبي وابن القيم والألباني والوادعي أنه من النوع الأول الحقيقي.

[2] **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قوله: ﴿فَإِذَا حِبَالُهُمۡ وَعِصِيُّهُمۡ يُخَيَّلُ إِلَيۡهِ مِن سِحۡرِهِمۡ أَنَّهَا تَسۡعَىٰ﴾ الآية عمدة من زعم أن السحر إنما هو تخييل! ولا حجة له بها؛ لأن هذه وردت في قصة سحرة فرعون، وكان سحرهم كذلك، ولا يلزم منه أن جميع أنواع السحر تخييل. انظر: "فتح الباري" (٥٧٦٣).

الفرق بينهما أن الحقيقي له تأثير محسوس على عقل الإنسان أو قلبه أو بدنه مثلاً، بخلاف التخييلي فلا يؤثر في الإنسان ذلك، وإنما تأثيره وهمي على نظر العين، بحيث يرى الشيء على خلاف ما هو.

مسألة: هل يستطيع الساحر أن يقلب الأعيان؟

الساحر لا يستطيع أن يقلب الأعيان، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: للسحر حقيقة ولا شك وهو مؤثر حقيقة، لكن كونه يقلب الشيء أو يحرك الساكن، أو يسكن المتحرك هذا خيال وليس حقيقة.[1]

وقوله: «حَدُّ السَّاحِرِ» أي: عقوبة الساحر، وذلك لأن الساحر مرتد بسحره، والردة ليس لها حد وإنما يعاقب عليها بالقتل.

وقوله: «ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ» فيها ضبطان:١): بالهاء: ضربه بالسيف. ٢): بالتاء المربوطة: ضربة بالسيف. وكلاهما صحيح، فالساحر يقتل ردة إن كان مسلما، أو يقتل حدا وتعزيرا إن كان كافرا أصليا، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والحاصل أنه يجب قتل السحرة، سواء قلنا بكفرهم أم لم نقل.

الشاهد من الحديث: بيان عقوبة الساحر في الدنيا، وأنها القتل.

قال المصنف رحمه الله: وَفِي "صَحِيحِ البُخَارِيِّ" عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبَدَةَ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِ اُقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ.[2]

---

[1] انظر: "مجموع الفتاوى" (٢/ ١٧٥).

[2] صحيح:

أخرج البخاري أصل الأثر بدون ذكر قتل السحرة برقم (٣١٥٦)، وأخرجه بتمامه أحمد (١٦٥٧) وأبو داود (٣٠٤٣) وعبد الرزاق (٩٩٧٢، ١٨٧٤٦) وابن أبي شيبة (٢٩٥٨٥) وغيرهم عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن بجالة التميمي به. وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

الشرح:

قوله: «قال: كَتَبَ إِلَيْنا عُمَرُ بنُ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ» ظاهره أنه يقتل من غير استتابة، وهو المشهور عن أحمد، وبه قال مالك وأبو حنيفة؛ لأن الصحابة لم يستتيبوهم، ولأن علم السحر لا يزول بالتوبة، ولا يصح قياسه على المشرك؛ لأنه أكثر فسادًا وتشويها من المشرك.

قال الإمام ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ -عن أثر بجالة-: وهذا الأثر اشتهر فلم ينكره أحد، فصار إجماعاً.

وقوله: «قال: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ» أي: قال ذلك بجالة، ولم يذكر البخاري قتل السواحر، ولعل المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ أراد أصل الأثر لا لفظه.

الشاهد من الأثر: بيان عقوبة الساحر في الدنيا بأنها القتل، حيث أمر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقتل السحرة، واستجاب الصحابة لذلك فقتلوا ثلاث سواحر.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ.[1] وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ. قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

الشرح:

---

[1] صحيح:
أخرجه مالك في "الموطأ" (٣٢٤٧) عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أنه بلغه: أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَتَلَتْ جَارِيَةً لَهَا، سَحَرَتْهَا. وَقَدْ كَانَتْ دَبَّرَتْهَا. فَأَمَرَتْ بِهَا فَقُتِلَتْ. وهذا إسناد ضعيف لإبهام شيخ محمد بن عبد الرحمن، ولكن أخرجه عبد الرزاق (١٨٧٤٧) وابن أبي شيبة (٢٨٤٩١) والبيهقي (١٦٤٩٩) عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ جَارِيَةً لِحَفْصَةَ سَحَرَتْهَا، وَوَجَدُوا سِحْرَهَا وَاعْتَرَفَتْ بِهِ، فَأَمَرَتْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ فَقَتَلَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُثْمَانَ فَأَنْكَرَهُ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَأَتَاهُ ابْنُ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهَا سَحَرَتْهَا وَاعْتَرَفَتْ بِهِ، وَوَجَدُوا سِحْرَهَا، فَكَأَنَّ عُثْمَانَ إِنَّمَا أَنْكَرَ ذَلِكَ لأَنَّهَا قُتِلَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

قوله: «أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ» أي: الجارية، وقد روى عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ جَارِيَةً لِحَفْصَةَ سَحَرَتْهَا، وَاعْتَرَفَتْ بِذَلِكَ فَأَمَرَتْ بِهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ فَقَتَلَهَا، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا عُثْمَانُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا تُنْكِرُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ امْرَأَةٍ سَحَرَتْ وَاعْتَرَفَتْ، فَسَكَتَ عُثْمَانُ.

وقوله: «وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ» أشار المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى جندب بن كعب بن عبد الله الأزدي قاتل الساحر المتقدم ذكره.

وقوله: «قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ» أي: قال أحمد بن حنبل: صح قتل الساحر أو جاء قتل الساحر عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ يعني عمر وحفصة وجندب.

قال الإمام ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وحد الساحر القتل، روي ذلك عن عمر، وعثمان بن عفان، وابن عمر، وحفصة، وجندب بن عبدالله، وجندب بن كعب[1]، وقيس بن سعد[2]، وعمر بن عبدالعزيز[3].

في هذه الآثار بيان عقوبة الساحر: وأن الساحر عقوبته في الدنيا القتل، فإن كان مسلما فيقتل ردة إن لم يتب، أو تعزيرا إن تاب من الكفر، وأما إن كان كافرا من أصله فيقتل تعزيرا، وأما في الآخرة فالنار خالداً فيها أبداً؛ لأنه كافر.

---

[1] كل هذه الآثار صحيحة وقد تقدم تخريجها، إلا أن ابن قدامة فرَّق بين جندب بن عبد الله وبين جندب بن كعب، وكأنه يشير إلى أن جندب بن عبد الله هو البجلي، وليس هذا بصحيح فلعله اعتمد على ما جاء في بعض الروايات أنه البجلي، وهو خطأ من بعض الرواة، والصواب أنه جندب الخير وهو جندب بن كعب بن عبد الله، وربما نسب إلى جده، فظنه بعض الرواة أنه البجلي وإنما هو جندب الخير، وهذا هو ظاهر صنيع الإمام البخاري والمزي والذهبي وغير واحد ممن ترجم لهما، والله أعلم.

[2] صحيح:
أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٥٨١) وعبد الرزاق (١٨٧٥١) بإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

[3] صحيح:
أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٥٨٢) بإسناد صحيح.

وأما من يستخدم الأدوية، أو التخييل، فلا يكفر بمجرد ذلك، إلا إن صَحِب ذلك اعتقاد آخر يوجب كفره، ولكنه يعزر تعزيراً بليغاً، بالضرب والسجن وقد يصل إلى قتله، ولو قَتَل في هذه الحال فإنه يقتل حداً لا ردةً.[1]

مسألة: هل تقبل توبة الساحر؟

إذا تاب الساحر قُبِلَتْ توبته؛ لأن سحره لا يزيد عن الشرك، والشرك له توبة، وقد صحت توبة سحرة فرعون، ولكن قولنا: [بأن الساحر له توبة] لا يعني أنه إذا أحضر إلى الإمام أنه يرفع عنه القتل، ولكنها تنفعه بينه وبين ربه.[2]

مسألة: هل يستتاب الساحر إذا رفع إلى الحاكم أو الإمام، أم أنه يقتل مباشرة بدون استتابة؟

ذهب الجمهور إلى أن الساحر يقتل بالسحر ولا يستتاب، فإن تاب فيما بينه وبين الله فيقتل حدا، وإن لم يتب فيقتل ردة، وهذا هو الصحيح لأمور وهي:

١): أن الصحابة قتلوا الساحر بدون استتابة، فلو كانت الاستتابة واجبة لفعلوها أو بينوها.

٢): أن علم السحر لا يزول بالتوبة، فهو بمثابة الزنديق الذي يظهر الإسلام ويدعي التوبة من الكفر.

٣): أن الله تعالى قبل توبة سحرة فرعون وجعلهم من أوليائه في ساعة.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والحاصل: أنه يجب أن تقتل السحرة -سواء قلنا بكفرهم أم لم نقل- لأنهم يمرضون ويقتلون ويفرقون بين المرء وزوجه، وكذلك بالعكس، فقد يعطفون فيؤلفون بين الأعداء، ويتوصلون إلى أغراضهم، فإن بعضهم قد

---

[1] **فائدة**: إن قَتَل الساحر بسحره، قُتِل إجماعا، إلا عند أبي حنيفة فقال: حتى يتكرر، أو يقر بذلك في حق معين. في "حاشية ابن القاسم".

[2] انظر: "المغني" (٩/ ٣١).

يسحر أحدا ليعطفه إليه وينال مآربه منه، كما لو سحر امرأة ليبغي بها، ولأنهم كانوا يسعون في الأرض فسادا؛ فكان واجبا على ولي الأمر قتلهم بدون استتابة مادام أنه لدفع ضررهم وفظاعة أمرهم، فإن الحد لا يستتاب صاحبه؛ متى قبض عليه وجب أن ينفذ فيه الحد، والقول بقتلهم موافق للقواعد الشرعية؛ لأنهم يسعون في الأرض فسادا، وفسادهم من أعظم الفساد، فقتلهم واجب على الإمام، ولا يجوز للإمام أن يتخلف عن قتلهم، لأن مثل هؤلاء إذا تركوا وشأنهم انتشر فسادهم في أرضهم وفي أرض غيرهم، وإذا قتلوا سلم الناس من شرهم، وارتدع الناس عن تعاطي السحر.

تنبيه: قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أما من جاء إلى ولاة الأمور من غير أن يقبض عليه يخبر عن توبته، وأنه كان فعل كذا فيما مضى من الزمان وتاب إلى الله سبحانه وظهر منه الخير فهذا تقبل توبته؛ لأنه جاء مختارا طالبا للخير معلنا توبته من غير أن يقبض عليه أحد أو يدعي عليه أحد.[1]

اشكال: لماذا لم يقتل النبي الساحر الذي سحره؟

أجاب عن ذلك العلماء بعدة أجوبة منها:

١): أن ساحر أهل الكتاب مستثنى من القتل؛ لأن الأصل أنه كافر، إلا إن آذى المسلمين بسحره فيقتل دفعا لأذاه، وأما الساحر الذي أصله مسلم، فهو مرتد مبدلٌ لدينه، وقد قال النبي ﷺ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**» رواه مسلم عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[2] وجاء في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**»[3].

---

[1] انظر: "المغني" (٩/ ٣١)، و"المحلى" برقم (٢٣٠٨)، و"شرح مسلم" (٢١٨٩)، و"فتح الباري" (٥٧٦٣).

[2] برقم (١٦٧٦).

[3] برقم (٣٠١٧).

٢): أن النبي ﷺ لم يرد قتله درءا للفتنة، كما في نفس الحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وفيه: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ؟ قَالَ: «**لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا، فَأَمَرْتُ بِهَا فَدُفِنَتْ**».

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: قال القرطبي: ترك قتل لبيد بن الأعصم كان لخشية أن يثير بسبب قتله فتنة، أو لئلا ينفر الناس عن الدخول في الإسلام وهو من جنس ما راعاه النبي ﷺ من منع قتل المنافقين حيث قال: «**لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**».[1]

٣): أن هذا حق للنبي ﷺ؛ وقد عفا عمن سحره، **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ اللَّهُ: وإنما لم يقتل النبي ﷺ لبيد بن الأعصم لأنه كان لا ينتقم لنفسه، ولأنه خشي إذا قتله أن تثور بذلك فتنة بين المسلمين وبين حلفائه من الأنصار، وهو من نمط ما راعاه من ترك قتل المنافقين سواء كان لبيد يهوديا أو منافقا على ما مضى من الاختلاف فيه.[2]



---

[1] انظر: "فتح الباري" برقم (٥٧٦٣).

[2] انظر: "فتح الباري" برقم (٥٧٦٦).

٢٤ _ بَابٌ بَيَانُ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ قَبِيْصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطِّيَرَةَ مِنَ الجِبْتِ».

قَالَ عَوْفٌ: العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ.

وَالجِبْتُ: قَالَ الحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ. إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ. وَلِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حِبَّانَ فِي «صَحِيْحِهِ» المُسْنَدِ مِنْهُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُوْمِ، فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيْهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا العَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيْمَةُ: القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا».

الشرح:

قوله: «بَابٌ بَيَانُ» أي: إيضاح حقائق هذه الأشياء مع حكمها **«شَيْءٍ»** أي: بعض **«مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ»** أي: السحر بمعناه اللغوي، وليست هي من السحر بالمعنى الاصطلاحي الشرعي، فلا تأخذ حكم السحر، ولا تؤثر تأثير السحر.

مناسبة هذا الباب لما قبله: لما بيَّن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الباب السابق حكم السحر والساحر وخطورته، أراد أن يبين أنواعا من الأعمال التي لها شبه بالسحر للتحذير منها، وأنها ليست من كرامات الأولياء، لئلا ينخدع الناس بأصحابها.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطِّيَرَةَ مِنَ الجِبْتِ».

قَالَ عَوْفٌ: العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ.

وَالجِبْتُ: قَالَ الحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ. إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ. وَلِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حِبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" المُسْنَدِ مِنْهُ. [1]

---

[1] **ضعيف:**
أخرجه أحمد (٢٠٦٠٤) وأبو داود (٣٩٠٧) والنسائي في "الكبرى" (١١٠٤٣) وابن حبان (٦١٣١) وفي إسناده: حيان بن العلاء وهو مجهول، تفرد بالرواية عنه عوف ولم يوثقه معتبر، وقد اختلف في اسمه، فقال بعضهم: حيان أبو العلاء، وقال بعضهم: حيان بن عمير، وقال بعضهم: حيان بن مخارق، وقد عدَّ بعض العلماء هذا اضطرابا في سند الحديث، **قال العلامة الألباني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا اضطراب شديد يدل على أن الراوي لم يحفظ ولم يضبط، فكان دليلا على ضعف الحديث. "غاية المرام".

=

الشرح:

قوله: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعِيَافَةَ» العيافة لغة: مصدر عاف يعيف عيافة، مأخوذة من عاف الشيء إذا تركه.

وشرعاً: إرسال الطير للتشاؤم بمسيره أو للتفاؤل. وهي نوع خاص من الطيرة.

وحكم العيافة: أنها شرك أصغر، إلا إن صحبه اعتقاد آخر.

وعلاقتها بالسحر: من جهة أنها شيء خفي أثَّر في النفس فجعلها تُقدم أو تُحجم.

وقوله: «وَالطَّرْقَ» أصل الطرق هو الضرب، ومنه سميت المطرقة بذلك، لأنه يضرب بها، والمراد به هنا وضع طرق في الأرض.

وأما الطرق عند العرب فمعناه: وضع خطوط في الأرض ومسح بعضها للاستدلال على الأمور الغيبية، والذي يقوم بهذه الطريقة يسمى: [الرمَّال].

وحكم الطرق: شرك أصغر، إلا إن صحبه اعتقاد آخر.

وعلاقته بالسحر: لأنها نوع من الكهانة تستند لأمر خفي لا يصح اتخاذه، وكذلك السحر.

وقوله: «وَالطِّيَرَةَ» وهي التشاؤم بكل مرئي أو مسموع أو زمان أو مكان، وقد أفرد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لها باباً مستقلاً، يأتي إن شاء الله، وعطف الطيرة على العيافة من باب عطف العام على الخاص.

وعلاقتها بالسحر: من جهة أنها شيء خفي أثَّر في النفس فجعلها تُقدم أو تُحجم.

وقوله: «مِنَ الْجِبْتِ» أي: السحر، والجبت في الأصل الشيء الفسل الذي لا خير فيه، ثم استعير لما يعبد من دون الله، وللساحر والسحر.

= **تنبيه:** تفسير الحسن للجبت، المذكور في جميع المصادر بلفظ: «**إنه الشيطان**»، وليس كما نقله عنه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولعل المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ اعتمد على بعض النسخ القديمة لتفسير ابن كثير لسورة النساء آية (٥١).

وقوله: «قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ زَجْرُ الطَّيْرِ» والتفاؤل بأسمائها وأصواتها ومرها، وهو من عادات العرب، ولذلك صار كثيرا في أشعارهم.

وكانت العرب إذا أرادوا القيام بعمل يطلقون الطير، فإن ذهب يميناً تفاءلوا فأقدموا، وإن ذهب شمالاً تشاءموا فأحجموا[1]، وكذلك كانوا يتفاءلون ويتشاءمون بأسماء الحيوانات، فالغراب يدل على الغربة، والهدهد يدل على الهدى، ونحو ذلك.

وقوله: «وَالطَّرْقُ الْخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ» يخطه الرمالون وغيرهم ويدعون به علم المغيبات.

اشكال: جاء في صحيح مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لرسول الله ﷺ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ، فقال النبي ﷺ: «**كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ**» فهل هذا الحديث دليل على جواز ذلك؟

والجواب عن هذا الحديث من وجهين:

١): أن النبي ﷺ علق الإباحة بأمر مستحيل وهذا يدل على تحريمه ، فمعرفة تلك الطريقة التي فعلها هذا النبي، وهي معجزة له لا يمكن أن يصل إليها أحد.

قال الإمام النووي وغيره: من وافق خطه فهو مباح له، لكن لا طريق لنا إلى العلم باليقين بالموافقة، فلا يباح بل يصير من أنواع الكهانة، لمشاركته لها في المعنى.

٢): أن ذلك النبي كان خطه بوحي من الله، وأما هذه الخطوط السحرية فهي من وحي الشيطان.

فإن قيل: إن طريقة الرسول ﷺ أنه يسد الأبواب جميعا خاصة في موضوع الشرك، فلماذا لم يقطع ويسد هذا الباب؟

---

[1] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: وإن ذهب أماما فلا أدري أيتوقفون أم يعيدون الزجر.

فالجواب: **قال الإمام النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإنما قال النبي ﷺ فيمن وافق خطه فذاك ولم يقل هو حرام بغير تعليق على الموافقة؛ لئلا يتوهم متوهم أن هذا النهي يدخل فيه ذاك النبي الذي كان يخط فحافظ النبي ﷺ على حرمة ذاك النبي مع بيان الحكم في حقنا، ... فحصل من مجموع كلام العلماء فيه الاتفاق على النهي عنه الآن.

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كأن هذا والله أعلم أمر معلوم، وهو أن فيه نبيا من الأنبياء يخط؛ فلا بد أن يجيب عنه الرسول ﷺ.[1]

وقوله: «الْجِبْتُ رَنَّةُ الشَّيْطَانِ» أي: صوت الشيطان، والمعنى: أنه من وحي الشيطان، والرنين هو صوته الذي يستفز به، وأضافه إلى الشيطان لأنه الذي يدعو إلى ذلك.

وقد فسر رَحِمَهُ ٱللَّهُ الجبت ببعض أفراده، وإلا فالجبت جنس ما يعبد من دون الله سواء كان صنما أو شيطانا جنيا أو آدميا فيدخل فيه الساحر والكاهن، كما ذكر الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عادة السلف يفسرون اللفظ العام ببعض أفراده، وقد يكون السامع يعتقد أن ذلك ليس من أفراده، وهذا كثير في كلامهم جدا، ينبغي التفطن له.[2]

الشاهد من الحديث: أنه ﷺ ذكر بعض الأمور التي يستخدمها بعض الجهال لمحاولة معرفة الغيب، كالطرق، والعيافة، والطيرة، ثم ذكر ﷺ أن هذه الأفعال من الجبت، وسبق قول عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: الجبت: السحر.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ

---

[1] انظر: "شرح مسلم" (٥٣٧)، و"القول المفيد".

[2] انظر: "الدرر السنية" (٢/ ١٥٢).

شُعْبَةً مِنَ النُّجُوْمِ، فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.[1]

الشرح:

قوله: «مَنِ اِقْتَبَسَ» أي: تعلم وأخذ وتحصَّل **«شُعْبَةً»** أي: طائفة وقطعة، ومنه: «وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ» أي: جزء منه.

وقوله: «مِنَ النُّجُومِ» أي: من علم النجوم المحرم وهو علم التأثير **«فَقَدِ اِقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ»** لما فيه من ادعاء علم الغيب، وإنما شبه ﷺ علم النجوم بعلم السحر؛ لأن حرمته منصوصة في القرآن العزيز، أي من علم طائفة من علم النجوم المحرم فقد اقتبس شعبة من السحر المحرم تعلمه.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فقد صرح رسول الله ﷺ بأن علم النجوم من السحر، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩] وهكذا الواقع فإن الاستقراء يدل على أن أهل النجوم لا يفلحون في الدنيا ولا في الآخرة.[2]

وقوله: «زَادَ مَا زَادَ» أي: كلما زاد المقتبس من تعلم النجوم زاد اقتباسه من شعب السحر، وزاد في الإثم الحاصل بزيادة الاقتباس من شعبه، وفي البعد من الله[3]، فإنما يعتقدونه في النجوم من معرفة الحوادث التي لم تقع، وربما تقع في مستقبل الزمان، مثل إخبارهم وجزمهم بوقت هبوب الرياح، ومجيء المطر ووقوع الثلج، وظهور الحر والبرد،

---

[1] صحيح:
أخرجه أبو داود (٣٩٠٥) وكذلك أحمد (٢٨٤٠) وابن ماجه (٣٧٢٦) عن عبيد الله بن الأخنس عن الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس به. وإسناده صحيح، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ برقم (٦٤٢).

[2] انظر: "مجموع الفتاوى" (٣٥/ ١٩٣).

[3] فالحديث يشمل أمرين: ١): كلما ازداد من علم النجوم؛ ازداد من السحر حتى يصل إلى حقيقته؛ وهو علم التأثير فيصبح سحرا وكهانة حقيقة. ٢): كلما ازداد من تعلم علم النجوم؛ ازداد في الإثم الحاصل.

وتغير الأسعار ونحوها، ويزعمون أنهم يدركون معرفتها بسير الكواكب، واجتماعها وافتراقها باطل، كما أن تأثير السحر باطل، بل هو مما استأثر الله به، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤] وقال النبي ﷺ: «وَلاَ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي المَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللهُ» وغير ذلك مما استأثر الله بعلمه، وأما ما يدرك بطريق المشاهدة من علم النجوم الذي يعرف به الزوال وجهة القبلة ونحو ذلك، فغير داخل فيما نهى عنه، قال تعالى: ﴿وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

وعلاقة التنجيم بالسحر: أن المنجم يستند لأمر خفي لا يصح اتخاذه وكذلك الساحر.

الشاهد من الحديث: أنه ﷺ أخبر أن من تعلم علم النجوم فقد وقع في السحر.

قال المصنف رحمه الله: وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيْهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ».[1]

الشرح:

قوله: «عَقَدَ عُقْدَةً» العقدة جمعها عقد وهي ما تعقده السحرة، ويقال لها عزيمة أيضا، وذلك أن السحرة إذا أرادوا عمل السحر عقدوا الخيوط، ونفثوا على كل عقدة،

---

[1] ضعيف:
أخرجه النسائي (٤٠٧٩) والطبراني في "الأوسط" (١٤٦٩) من طريق أبي داود عن عباد بن ميسرة المنقري عن الحسن عن أبي هريرة، وفيه علتان: ١): عباد المنقري ضعيف، وقد أنكر عليه هذا الحديث كما في "الكامل" (٥/ ٥٥١)، وقال الذهبي في "الميزان": هذا الحديث لا يصح للين عباد وانقطاعه. ٢): الحسن لم يسمع من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما بينت ذلك في رسالتي المسماة: "إتحاف الخيرة في بيان عدم سماع الحسن البصري من الصحابي الجليل أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ".

حتى ينعقد ما يريدونه من السحر بإذن الله تعالى، ولهذا أمر الله بالاستعاذة من شرهم في قوله: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ ﴾ يعني السواحر اللاتي يفعلن ذلك.

وقوله: «ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ» النفث هو: النفخ بريق خفيف، وهو دون التفل، والنفث فعل الساحر، فإذا تكيفت نفسه بالخبث والشر الذي يريده بالمسحور، ويستعين عليه بالأرواح الخبيثة نفخ في تلك العقد نفخا معه ريق، فيخرج من نفسه الخبيثة نفس مما زج للشر والأذى، مقترن بالريق الممازج لذلك، وقد يتساعد هو والروح الشيطانية على أذى المسحور فيصيبه السحر بإذن الله القدري الكوني لا الشرعي، قاله الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.[1]

وعلاقة عقد العقد والنفث فيها بالسحر: أنها من وسائل السحر.

وقوله: «وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ» هذا نص في أن الساحر مشرك؛ لأنه لا يتأتى إلا مع الشرك.

وقوله: «وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ» أي: ومن تعلق قلبه شيئا بحيث يعتمد عليه ويرجوه، وكله الله إلى ذلك الشيء وخذله، وخلى بينه وبينه؛ فإن تعلق قلبه بربه كفاه وتولاه، كما قال تعالى: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ﴾ [الزمر: ٣٦] فمن تعلق على السحرة والشياطين وغيرهم من المخلوقين وكله الله إلى من تعلق به، ومن وكل إلى غير الله هلك وخسر خسرانا مبينا، وضل ضلالا بعيدا، بل من تعلق قلبه بغير الله في جلب نفع أو درء ضر فقد أشرك.

الشاهد من الحديث: أنه ﷺ أخبر أن النفث في العُقَد من السحر، وذلك أن فيه استعانة بالشياطين.

---

[1] انظر: "بدائع الفوائد" (٢/ ٢٢١).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا العَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيْمَةُ: القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.[1]

الشرح:

قوله: «مَا الْعَضْهُ؟» بفتح فسكون على وزن: (الوَجْهُ) ومعناه: القَطْع، وهذا أكثر ما يروى في كتب الحديث، وجاء في كتب الغريب بكسر ففتح (العِضَةُ)، على وزن: (العِدَةُ) ومعناه: التفريق. **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: وأيًا كان، فإنها تتضمن قطعا وتفريقا. **وقال الإمام النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ: تقديره ألا أنبئكم بالعضه الفاحش الغليظ التحريم.

وقوله: «هِيَ النَّمِيمَةُ» النميمة هي: نقل الكلام بين الناس بغرض الإفساد.

والنمام الذي يتحدث مع القوم فينم عليهم، فيكشف ما يكره كشفه، سواء كره المنقول عنه أو إليه أو غيرهما، وسواء كان الكشف بالعبارة أو بالإشارة أو بغيرهما، فحقيقتها إفشاء السر، وهتك الستر عما يكره كشفه.

وحكمها: محرم لا يصل إلى الشرك.

وعلاقة النميمة بالسحر: من جهة النتيجة وهي التفريق بين الناس، فالساحر يفرق وكذا النمام، ويحصل بسببها الشر والفساد، كما صح عن يحيى بن أبي كثير رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: يُفْسِدُ النَّمَّامُ فِي سَاعَةٍ مَا لَا يُفْسِدُ السَّاحِرُ فِي شَهْرٍ.

وقوله: «الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» القالة: كثرة القول، وإيقاع الخصومة بينهم، فيما يحكى للبعض عن البعض، وفي الحديث: فَفَشَتْ فِي ذَلِكَ القَالَةُ[2].

---

[1] برقم (٢٦٠٦).

[2] أخرجه البخاري برقم (٢٥٠٥) من قول ابن عباس وجابر رضي الله عنهم.

وبهذا يظهر مطابقة الحديث للترجمة؛ إذ هو من أنواع السحر لما فيه من القطيعة، بل قد يكون تارة أعظم لما ينشأ من فساده.

الشاهد من الحديث: أنه ﷺ أخبر أن النميمة تفرق بين الناس، وتفسد ما بينهم، كما يفعل السحر.

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُمَا[1] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا».

الشرح:

أورد البخاري وغيره سبب قول النبي ﷺ ذلك، وأَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا**»، وفي صحيح مسلم عن أبي وائل قال: خَطَبَنَا عَمَّارٌ، فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «**إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَاقْصُرُوا الخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا**».

وقوله: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ» من هنا للتبعيض **«لَسِحْرًا»** يعني إن بعض البيان يعمل عمل السحر. **والبيان** لغة: الوضوح، وهو نوعان:

١): البيان العام (يشترك فيه جميع الناس): وهو النطق، ومطلق الكلام، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿**عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ**﴾ [الرحمن: ٤] على أحد التفاسير في الآية[2].

---

[1] أخرجه البخاري فقط برقم (٥١٤٦)، وأما مسلم فأخرجه برقم (٨٦٩) من حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[2] **قال العلامة السعدي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التبيين عما في ضميره، وهذا شامل للتعليم النطقي والتعليم الخطي، فالبيان الذي ميز الله به الآدمي على غيره من أجل نعمه، وأكبرها عليه.

٢): البيان الخاص: وهو الفصاحة، والبلاغة، وحسن العرض والأداء، وهي التي تسبي العقول وتغير الأفكار، وتؤثر في القلوب، وهو المراد بقوله ﷺ: «**إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا**».

والبيان الخاص من حيث الحكم ينقسم إلى قسمين:

١ _ محرم: إذا قلب الحق باطلاً، والباطل حقاً.

٢ _ جائز ، وقد يكون مستحباً: إذا كان فيه إظهار الحق، وقمع الباطل.

وعلاقة البيان بالسحر: من جهة النتيجة فيشترك البيان المذموم والسحر في قلب الحقائق، فالبيان المذموم صاحبه يؤثر في الناس باستمالة قلوبهم على وجه خفي؛ فيعمل عمل السحر، فيجعل الحق في قالب الباطل؛ والباطل في قالب الحق، فيستميل به قلوب الجهال، حتى يقبلوا الباطل وينكروا الحق، كما قال الشاعر:

في زخرف القول تزيين لباطله ... والحق قد يعتريه سوء تعبير
تقول: (هذا مجاج النحل) تمدحه ... وإن شئت قلت: (ذا قيء الزنابير)
مدحاً وذماً وما جاوزت وصفهما ... والحق قد يعتريه سوء تعبير

والمراد البيان الذي فيه تمويه على السامع وتلبيس، شبهه بالسحر لفساده، وأما البيان الذي يوضح الحق ويقرره، ويبطل الباطل ويبينه فهذا ممدوح، كحالة الرسل وأتباعهم، وسأل رجل عمر بن عبد العزيز عن حاجة فأحسن المسألة، فقال: هذا والله السحر الحلال.[1]

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ سمى البيان سحراً، وذلك لما يحصل بسببه من التأثير على السامع.

---

[1] انظر: "معالم السنن" (٤/ ١٣٧).

خلاصة الباب: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أراد أن يبيِّن بعض الأمور التي تسمى سحراً من حيث اللغة، وبعض هذه الأمور ليست من السحر بالمعنى الاصطلاحي الشرعي، وإنما سميت كذلك للمعنى اللغوي، فلا تأخذ حكم السحر، ولا تؤثر تأثير السحر، وهذه الصور هي:

١_ العيافة. ٢_ الطرق. ٣_ التنجيم. ٤_ النفث (وهو ما يستخدمه السحرة من النفث في العقد التي يعقدونها، وينفثون فيها من الألفاظ الشركية، والطلاسم، ومخاطبة الجن). ٥_ الطيرة. ٦_ النميمة. ٧_ البيان.

وهذه الأنواع السبعة تختلف من حيث الحكم، ومن حيث مشابهتها للسحر.

* فأما العيافة، والطرق، والطيرة: فهي شرك أصغر، لأنها من باب إثبات أسباباً بلا دليل، ولا تجربة ظاهرة. والتنجيم شرك أكبر؛ لأن فيه إثبات مدبر مع الله.

وهذه الأمور أشبهت السحر من حيث خفائها.

* وأما النفث في العقد فهو شرك أكبر؛ لأن فيه استعانة بغير الله من الجن والشياطين. وهو من وسائل السحر.

* وأما النميمة فهي محرمة ومن كبائر الذنوب. والبيان منه ما هو محمود، ومنه ما هو مذموم.

وأشبهت النميمة والبيان المذموم السحر من جهة نتيجتها.



٢٥ _ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي "صَحِيْحِهِ" عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُوْلُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا».

وَعَنْ أَبِي هُرَيرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُوْلُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد.

وَلِلْأَرْبَعَةِ، وَالحَاكِمِ، وَقَالَ: صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا عَنْ .... : «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُوْلُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».

وَلِأَبِي يَعَلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ مِثْلُهُ مَوْقُوْفًا.

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوْعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطِيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِّرَ لَهُ، ومَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُوْلُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رَوَاهُ البَزَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي "الأَوْسَطِ" بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ دُوْنَ قَوْلِهِ: «ومَنْ أَتَى كَاهِنًا» الحَدِيث.

قَالَ البَغَوِيُّ: العَرَّافُ: الَّذِيْ يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُوْرِ بِمُقَدِّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى المَسْرُوْقِ، وَمَكَانِ الضَّالَّةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَقِيْلَ: هُوَ الكَاهِنُ.

وَالكَاهِنُ: هُوَ الَّذِيْ يُخْبِرُ عَنِ المُغَيَّبَاتِ فِي المُسْتَقْبَلِ. وَقِيلَ: الَّذِيْ يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيْرِ.

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: العَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمُوْرِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُوْنَ (أَبَا جَادٍ) وَيَنْظُرُوْنَ فِي النُّجُوْمِ: «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ».

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ» أي: من الأدلة **«فِي الْكُهَّانِ»** أي: في أحكام الكهان من التغليظ الأكيد والوعيد الشديد لهم، ولمن أتاهم أو سألهم أو صدقهم **«وَنَحْوِهِمْ»** أي: وما جاء من الأحكام في نحوهم كالعرافين والمنجمين والرمالين وغيرهم ممن يدعي علم الغيب.

تعريف الكاهن والعراف

الكاهن لغة: مأخوذ من التكهن، وهو التخمين والتطلُّع إلى أمور غيبية.

وشرعاً: هو من يدعي معرفة الغيب بطرق شيطانية.

والعراف لغة: مأخوذ من المعرفة.

وشرعاً: هو من يدعي معرفة الأمور الغيبية مطلقا (أي: بأي طريقة كانت).

وضابط الكهانة والعرافة: أن يكون الإخبار عن المستقبل باستخدام أمور غير حسية، وأما الإخبار عن المستقبل باستخدام أمور حسابية، أو حسية فليست من الكهانة، بل ولا هي من علم الغيب.

مثاله: الإخبار عن الكسوف أو حالة الطقس، فتستند إلى أمور حسابية حسية فليست من الكهانة[1].

---

[1] فالإخبار عن الطقس والأحوال الجوية ووقت الكسوف والخسوف ونحو ذلك، ليست من الكهانة ولكن ينبغي تعليق ذلك بمشيئة الله تعالى وعدم الجزم بذلك. والقاعدة: أن كل أمر يمكن أن يدرك بالحساب، أو بأمر محسوس فالإخبار عنه ليس من الكهانة. **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والشيء الذي يدرك بالحس إنكاره قبيح؛ كما قال السفاريني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وكلُّ معلومٍ بِحِسٍّ وحِجى ... فَنُكْرُهُ جَهلٌ قَبيحٌ في اهِجا

فالذي يعلم بالحس لا يمكن إنكاره ولو أن أحدا أنكره مستندا بذلك إلى الشرع؛ لكان ذلك طعنا بالشرع.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر السحر وأنواعه ذكر أحكام الكهان ونحوهم؛ لمشابهتهم للسحرة في الاستعانة بالشياطين والاستمتاع بهم، وأيضا في ادعاء علم الغيب.

والفرق بينهما: أن السحر قيام بعمل، والكهانة إخبار عن غيب.

حكم الكهان والعرافين

كل من يدعي علم الغيب سواء كان كاهنا أو عرافا أو رمالا أو غيرهم فهو كافر بالله تعالى كفرا أكبر مخرجا من الملة، وذلك لأمور وهي:

١): ادعاؤهم لعلم الغيب، وأنهم مشاركون لله في أعظم صفة من صفاته وهي علم الغيب، وقد جعلهم جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ من الطواغيت؛ لأنهم تجاوزوا حدهم فنازعوا الله تعالى في صفاته من علم الغيب وعلم ما في الصدور وقد قال تعالى: ﴿**قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُ**﴾ [النمل:٦٥].

٢): أنهم لا يخبرون عن شيء من علم الغيب إلا بالاستعانة بالشياطين، والشياطين لا تخدمهم إلا بعد تنفيذ ما تطلبه منهم من الشرك والكفر بالله.

٣): أن النبي ﷺ أخبر أن تصديق الكاهن كفر بالله، فمن باب أولى كفر الكاهن نفسه، **قال العلامة الشوكاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الكاهن يقتل لكون الكهانة نوعا من الكفر فلا بد أن يعمل من كهانته ما يوجب الكفر وقد ورد أن تصديق الكاهن كفر فبالأولى الكاهن إذا كان معتقدا لصحة الكهانة.[1]

عقوبة الكاهن والعراف

---

[1] انظر: "الدراري المضية" (٢/ ٤٠٦).

الكاهن والمنجم يجب قتلهم لدفع مفسدتهم ومضرتهم، فكل من أفسد على الناس أمور دينهم أو دنياهم؛ فإنه يستتاب، فإن تاب؛ وإلا قتل، ولا سيما إذا كانت هذه الأمور تصل إلى الخروج من الإسلام.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: رَوَى مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».[1]

الشرح:

قوله: «رَوَى مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ» هي حفصة بنت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ذكره أبو مسعود الثقفي في مسندها، وكذلك سماها بعض الرواة.

وقوله: «مَنْ» شرطية تفيد العموم **«أَتَى عَرَّافًا»** صيغة مبالغة من العارف، والعرَّاف **قال ابن الأثير** رَحِمَهُ اللَّهُ: الذي يَزْعمُ أَنَّهُ يَعْرِف الْأُمُورَ بمُقَدِّمات أَسْباب يَسْتَدلُّ بِهَا عَلَى مَواقِعها مِنْ كَلَامِ مَن يَسأله أَوْ فِعْلِه أَوْ حَالِهِ، وَهَذَا يَخُصُّونه بِاسْمِ العَرَاف، كَالَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ المَسْروق، وَمَكَانِ الضَّالَّة وَنَحْوِهِمَا.اهـ **وسمي عرَّافا:** لادعائه المعرفة.

وقوله: «فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ» نكرة في سياق الشرط تفيد العموم **«فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ»** **قال العلامة سليمان بن عبد الله** رَحِمَهُ اللَّهُ: ليس في "صحيح مسلم": «**فصدقه بما يقول**»، فظاهر الحديث أن الوعيد مرتب على مجيئه، سواء صدقه أو شك في خبره؛ لأن

---

[1] أخرجه مسلم برقم (٢٢٣٠) بدون قوله: «فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ»، وهذه الزيادة عند الإمام أحمد (١٦٦٣٨) والحديث صحيح بدون هذه الزيادة، **قال العلامة ابن باز** رَحِمَهُ اللَّهُ: فلعل المؤلف وهم، أو نقله من نسخة فيها هذه الكلمة. **وقال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: والظاهر أن المؤلف إما أن النسخة التي نقل منها بهذا اللفظ (فصدقه) أو أنه عزاه إلى مسلم باعتبار أصله.

إتيان الكهان منهي عنه، كما في صحيح مسلم عن معاوية بن الحكم قال النبي ﷺ: «**فَلَا تَأْتِهِمْ**»، ولأنه إذا شك في خبره فقد شك في أنه لا يعلم الغيب، وذلك موجب للوعيد، بل يجب أن يقطع ويعتقد أنه لا يعلم الغيب إلا الله.

وقوله: «لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» أي: لا ثواب له فيها، لاقترانها بالمعصية، وإن كانت مجزئة بسقوط الفرض عنه في الدنيا لوجود شروطها وأركانها، فإنها لا تلزمه الإعادة إجماعا، وعدم القبول في حق غير التائب، وأما من تاب تاب الله عليه.[1]

والنهي عن إتيانهم إنما هو لتحقير شأنهم؛ لأنهم في الحقيقة ليسوا بشيء، كما قال ﷺ: «**لَيْسُوا بِشَيْءٍ**».

وفيه النهي عن إتيان الكاهن ونحوه، وإذا كانت هذه حال السائل فحال المسؤول أسوأ وأشر وأعظم.

الشاهد من الحديث: الوعيد الشديد في من أتى الكاهن أو العراف وسأله عن شيء.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَبِي هُرَيرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد.[2]

الشرح:

---

[1] انظر: "شرح مسلم" للنووي رقم (٢٢٣٠).

[2] صحيح:
أخرجه أبو داود (٣٩٠٤) وكذلك الترمذي (١٣٥) والنسائي في "الكبرى" (٨٩٦٧) وابن ماجه (٦٣٩) وأحمد (٩٢٩٠) وغيرهم من طريق حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة به. وفيه علتان: الأولى: حكيم الأثر أنكر عليه هذا الحديث، فضعف الحديث البخاري والنسائي وأبو علي النيسابوري وغيرهم كما في "الفتح". الثانية: الانقطاع بين أبي تميمة طريف بن مجالد وأبي هريرة، ولكن الحديث له طريق أخرى وشاهد عن عمران وابن مسعود موقوفا عليه وسيذكرها المصنف رحمه الله، وله شاهد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما بإسناد حسن.

قوله: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا» **قال ابن الأثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الكاهِنُ: الَّذِي يَتَعاطَى الخَبَرَ عَنِ الكائِنات فِي مُسْتَقْبَل الزَّمَانِ، ويَدَّعي مَعْرِفَةَ الأسْرار.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والكهانة -بفتح الكاف ويجوز كسرها- ادعاء علم الغيب؛ كالإخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب، والأصل فيها استراق السمع من كلام الملائكة، فيلقيه في أذن الكاهن. والكاهن لفظ يطلق على العراف والذي يضرب بالحصى والمنجم، ويطلق على من يقوم بأمر آخر ويسعى في قضاء حوائجه. و العرب تسمي كل من أذن بشيء قبل وقوعه كاهنا.[1]

وقوله: «فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ» أي: اعتقد صدقه في ادِّعائه علم الغيب، سواء تلفظ بتصديقه أو لم يتلفظ، **قال العلامة الشوكاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وظاهر هذا أن التصديق شرط في ثبوت كفر من أتى الكاهن والعراف.[2]

وقوله: «فَقَدْ كَفَرَ» أي: الكفر الأكبر المخرج من الملة **«بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»** وهو القرآن، لأن فيه: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل:٦٥] فمن ارتكب الكهانة فقد برئ من دين محمد ﷺ وما أنزل عليه.

مسألة: هل الكفر في هذا الموضع كفر دون كفر فلا ينقل عن الملة؟

ظاهر الحديث يدل على أنه كفر أكبر مخرج من الملة، وله ثلاث صور:

الصورة الأولى: إن صدقه في ادعاء علم الغيب؛ لأنه بهذا يكون مكذبا للقرآن.

الصورة الثانية: إن استحل الذهاب إليهم.

الصورة الثالثة: إن اعتقد أن الكاهن لا يعلم الغيب بذاته، ولكن الشياطين هي التي تخبره بما تسترقه من السمع، أو تخبره بما يقع في أطراف الأرض من أحوال البشر أو سرقة

---

[1] انظر: "فتح الباري" باب الكهانة (٥٧٥٨).

[2] انظر: "نيل الأوطار" (٣٢٠٦).

أو بموضع الضالة مما تطلع عليه الشياطين، ويخفى على كثير من البشر، فالصحيح في هذه الصورة أنها كفر أكبر؛ لأن الذي يصدق العراف أو الكاهن لم يكفر بالطاغوت، بل مؤمن به.

الشاهد من الحديث: كفر من أتى الكاهن والعراف، وسأله عن شيء فصدقه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلِلْأَرْبَعَةِ، وَالحَاكِمِ، وَقَالَ: صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا عَنْ .....[1]: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُوْلُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».[2]

الشرح:

قوله: «عَنْ .... :» هكذا بيض المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ لاسم الراوي، وهو أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «مَنْ أَتَى» فيه عموم الآتي **«عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ»** أي: صدقه في الذي يقوله من علم الغيب، قليلا أو كثيرا، فـ [ما] موصولة وهي من ألفاظ العموم **«فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»** وظاهر الحديث أنه يكفر متى اعتقد صدقه بأي وجه كان، لاعتقاده أنه يعلم الغيب، وسواء كان ذلك من قِبَل الشياطين، أو من قِبَل الإلهام لا سيما وغالب الكهان في وقت النبوة إنما كانوا يأخذون عن الشياطين.

الشاهد من الحديث: كفر من أتى الكاهن والعراف، وسأله عن شيء فصدقه.

---

[1] **قال العلامة سليمان بن عبد الله** رَحِمَهُ اللَّهُ: هكذا بيض المصنف اسم الراوي.

[2] **صحيح:**

أخرجه الأربعة بالإسناد واللفظ المتقدم، وأما هذا اللفظ فأخرجه أحمد (٩٥٣٦) والحاكم (١٥) والبيهقي (١٦٤٩٦) عن عوف عن خلاس بن عمرو عن أبي هريرة، وعن الحسن مرسلا. وهذا إسناد ضعيف للانقطاع الحاصل بين خلاس وأبي هريرة، ورجاله كلهم ثقات، ومرسل الحسن صحيح الإسناد.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وجاء المؤلف بهذا الحديث مع أن الأول والثاني مغنيان عنه؛ لأن كثرة الأدلة مما يقوي المدلول.

قال المصنف رحمه الله: وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ مِثْلُهُ مَوْقُوْفًا.[1]

الشرح:

قوله: «ولأبي يَعْلَى عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا» أي: مثل حديث أبي هريرة موقوفا على ابن مسعود، ومثل هذا له حكم الرفع.

وفيه دليل على كفر الكاهن والساحر مع ما تقدم؛ لأنهما يدعيان علم الغيب الذي استأثر الله به، كما أخبر به في كتابه، وذلك كفر والمصدق لهما يعتقد ذلك ويرضى به وذلك كفر أيضا؛ لأن الله أمرنا في كتابه بالإيمان به وحده، والكفر بهذه الأمور كقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوْعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطِيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِّرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا

---

[1] صحيح:
أخرجه أبو يعلى (٥٤٠٨) والبزار كما في "كشف الأستار" (٢٠٦٧) من طرق عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. وفيه: عنعنة أبي إسحاق السبيعي، وأما هبيرة بن يريم فقد قال فيه الحافظ: لا بأس به، وقد عيب بالتشيع.
وله طريق أخرى: عند البزار كما في "كشف الأستار" (٢٠٦٧) والطبراني (١٠٠٠٥) من طريقين عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عند البزار وعن علقمة عند الطبراني كلاهما عن ابن مسعود قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا يُؤْمِنُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». وهذا إسناد صحيح، وله حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال بالرأي كما قال الحافظ في "الفتح" (٥٧٥٧)، ويشهد له أيضا ما تقدم من المرفوعات، وقد روي عن ابن مسعود مرفوعا، ولكن بيَّن الإمام الدارقطني في "العلل" (٨٨٣) (٩٢٢) أنه غير محفوظ، وأن الصحيح هو الموقوف.

يَقُوْلُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رَوَاهُ البَزَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.[1]

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي "الأَوْسَطِ" بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ دُوْنَ قَوْلِهِ: «ومَنْ أَتَى كَاهِنًا» الحَدِيث.[2]

الشرح:

قوله: «لَيْسَ مِنَّا» أي: ليس من شريعتنا ولا على طريقتنا، وهذا يدل على أنه من الكبائر، والكبائر منها ما قد يكون كفرا مخرجا من الملة، ومنه ما قد يكون معصية كبيرة.

وقوله: «مَنْ تَطَيَّرَ» أي: فعل الطيرة بنفسه **«أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ»** أي: قبِلَ قول المتطير له وتابعه **«أَوْ تَكَهَّنَ»** أي: فعل الكهانة **«أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ»** أي: من يأتي الكاهن ويصدقه ويتابعه **«أَوْ سَحَرَ»** أي: فعل السحر وباشره **«أَوْ سُحِرَ لَهُ»** أي: عمِلَ له الساحر السحر.

فكل من تلقى هذه الأمور عمن تعاطاها أو عملت له عالما راضيا بذلك فقد برئ منه رسول الله ﷺ؛ لكونها إما شركا كالطيرة، أو كفرا كالكهانة والسحر، فمن رضي بذلك وتابع فهو كالفاعل؛ لقبوله الباطل واتباعه.

---

[1] **حسن لغيره:**
أخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (٣٠٤٤) فقال: حدثنا محمد بن مرزوق ثنا شيبان ثنا أبو حمزة العطار عن الحسن عن عمران بن حصين به. وفيه علتان، الأولى: الانقطاع بين الحسن البصري وعمران، فعامة العلماء على أنه لم يسمع منه. والثانية: ضعف أبي حمزة العطار واسمه: إسحاق بن الربيع، وبعضهم حسن حديثه **قال الحافظ** في "التقريب": صدوق تكلم فيه للقدر. ولكن للحديث شاهد عن ابن عباس سيذكره المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأما أخر الحديث: «**وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا**» فهو صحيح، تقدم أن له شاهدا عن جابر بإسناد حسن، وعن أبي هريرة وفيه ضعف يسير، وعن الحسن مرسلا بإسناد صحيح، فهذه أربعة شواهد لهذه اللفظة.

[2] **حسن لغيره:**
أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٢٦٢) والبزار كما في "كشف الأستار" (٣٠٤٣) من طريق أبي عامر العقدي عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس. وفيه: زمعة بن صالح ضعيف لاسيما في روايته عن سلمة بن وهرام، ولكن يشهد له حديث عمران المتقدم، وقد حسنه بالطريقين العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيحة" برقم (٢٦٥٠).

وفي هذا الحديث بيان بتحريم الكهانة نصاً، بقوله: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ» وأما الأحاديث السابقة ففيها تحريم الكهانة بدلالة اللزوم، وذلك أنه ﷺ لما حرم إتيان الكهان دل على أن فعلهم محرم.

وقوله: «وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» إتيان الكاهن أو العراف له أربع حالات وهي:

الحالة الأولى: أن يأتي الكاهن أو العراف فيسأله ويصدقه.

فهذا كفر أكبر؛ لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن: ﴿**قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ**﴾ [النمل:٦٥]، وقال تعالى: ﴿**عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا**﴾ [الجن: ٢٦].

الحالة الثانية: أن يأتي الكاهن أو العراف فيسأله سؤالا مجردا من غير تصديق.

فهذا حرام لقول النبي ﷺ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**» فإثبات العقوبة على مجرد سؤاله يدل على تحريمه.

الحالة الثالثة: أن يأتيهم لا لمصلحة شرعية، كالفرجة مثلاً، أو مصاحباً لشخص آخر، أو غير ذلك.

فهذا حرام، لحديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: قلت: يَا رَسُولَ اللهِ أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ، قَالَ: «**فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ**» رواه مسلم.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قال العلماء: إنما نهي عن إتيان الكاهن؛ لأنهم يتكلمون في مغيبات قد يصادف بعضها الإصابة؛ فتخاف الفتنة على الإنسان بسبب ذلك؛ لأنهم يلبسون على الناس كثيرا من أمر الشرائع، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن

إتيان الكهان وتصديقهم فيما يقولون، وتحريم ما يعطون من الحلوان، وهو حرام بإجماع المسلمين.[١]

مسألة: هل يدخل في هذه الحالة مشاهدة السحرة، والكهان عن طريق شاشة التلفاز، أو قراءة البروج في المجلات، والمواقع الالكترونية؟

فيه التفصيل السابق:

١_ إن قرأ هذه الصحف أو المجلات أو شاهد هذه القنوات وصدق ما فيها من ادعاء علم الغيب فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ.

٢_ وإن لم يصدقهم في ذلك لم تقبل له صلاة أربعين ليلة.

٣_ وإن كان يشاهد ذلك من دون سؤال لهم، وإنما لفرجة، فهذا حرام.

الحالة الرابعة: أن يأتيه ليفضح أمره للناس، أو يقبض عليه.

فهذا مشروع وقد يكون واجبا، كما أتى النبي ﷺ ابن صياد، وسأله ليفضح أمره.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن كان يسأل المسئول ليمتحن حاله، ويختبر باطن أمره، وعنده ما يميز به صدقه من كذبه، فهذا جائز كما ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ سأل ابن صياد.[٢]

والخلاصة: أن إتيان الكهان محرم على كل حال إلا في حال إتيانهم لكشف حالهم، أو القبض عليهم.

الشاهد من الحديث: التحذير من فعل الكهانة، أو طلبها من الكهان.

---

[١] انظر: "شرح مسلم" (٥٣٧)، **وقال الإمام المناوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: واعلم أن إتيان الكاهن شديد التحريم حتى في الملل السابقة. "فيض القدير" (٨٢٨٨).

[٢] انظر: "مجموع الفتاوى" (١٩/ ٦٢).

قال المصنف رحمه الله: قَالَ البَغَوِيُّ: العَرَّافُ: الَّذِيْ يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُوْرِ بِمُقَدِّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى المَسْرُوْقِ، وَمَكَانِ الضَّالَّةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَقِيْلَ: هُوَ الكَاهِنُ.

وَالكَاهِنُ: هُوَ الَّذِيْ يُخْبِرُ عَنِ المُغَيَّبَاتِ فِي المُسْتَقْبَلِ. وَقِيلَ: الَّذِيْ يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيْرِ.(١)

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: العَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمُوْرِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ.(٢)

الشرح:

قوله: «الْعَرَّافُ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ» ظاهر كلامه أن العراف هو الذي يخبر عن الواقع كالسرقة وسارقها والضالة ومكانها وغير ذلك بأسباب ومقدمات، بأقيسة فاسدة يدعي معرفتها بها، وخيالات شيطانية، وربما تنزلت عليه الشياطين، فإنها تنزل على الكاهن والمنجم والرمال والساحر ونحوهم، وكل من ادعى شيئا من هذه الأمور لقوله تعالى: ﴿تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ [الشعراء: ٢٢٢].

وقوله: «وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ، وَالْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ» ويدعي معرفة الأسرار، ويأخذ عن مسترق السمع ونحو ذلك.

وقوله: «وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ» أي وقيل: الذي يخبر عما في الضمير داخل أيضا في اسم العراف.

---

(١) كلام البغوي في "شرح السنة" (١٢/ ١٨٢).

(٢) كلام شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٣٥/ ١٧٣).

وقوله: «يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ» يعني عما في القلب -ولا يعلم ما في القلوب إلا الله تعالى-، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَٰلِمُ غَيْبِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [فاطر: ٣٨] لكن الشيطان قد يعرف شيئا من هواجس الإنسان لأنه هو الذي يوسوس له.

وقوله: «وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْعَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنَجِّمِ، وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ» كالحازر الذي يدعي علم الغيب، أو يدعي الكشف.

وقوله: «مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ» أي: فهؤلاء أدخلهم شيخ الإسلام في اسم العراف، والمقصود من هذا معرفة من يدعي معرفة علم شيء من المغيبات، فهو إما داخل في اسم الكاهن، وإما مشارك له في المعنى فيلحق به.

وحاصل الفرق بين الكاهن والعراف

١): قيل: إن العراف هو الذي يخبر عما وقع من الأمور الماضية، كالمسروقات ومكان الضالة ونحو ذلك، وأما الكاهن الذي يخبر عما سيقع من أمور المستقبل ويدعي معرفة الأسرار وما في الضمائر.

٢): وقيل: العراف هو من يستخدم الحَدْس والتخمين والخط في الأرض وما أشبه ذلك، وأما الكاهن فيستخدم الشياطين في الإتيان بالأخبار.

٣): وقيل: هما واحد، ولا فرق بينهما.

٤): ويرى شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن العراف اسم جامع يشمل كل من يدعى معرفة الغيب بأي طريقة، فيدخل فيه: المنجم، والكاهن، والرمال، ونحوهم، بخلاف الكاهن فهو الذي يدعي الغيب بطرق شيطانية، **وهذا أقرب الأقوال**، ومع هذا فقد يطلق الكاهن على العراف، والعكس، فهما إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا.

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُوْنَ (أَبَا جَادٍ) وَيَنْظُرُوْنَ فِي النُّجُوْمِ: «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ».[1]

الشرح:

قوله: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ [أَبَا جَادٍ]» أي: حروف الهجاء، والمراد بكتابة حروف [أبي جاد] وتعلمها هي: فيمن يدعي بها علم الغيب، هذا هو الذي جاء فيه الوعيد، وهو الذي يسمى علم الحروف، وأما تعلمها للتهجي وحساب الجمل فلا بأس به.

وعلى هذا فتعلم حروف [أبي جاد] ينقسم إلى قسمين:

١): تعلم مباح: وهو استخدامها للتعليم القراءة أو لوضع التواريخ والحساب، ولا يستدل بها على الأمور الغيبية، كما هو معروف عند العرب من أنهم مثلا يؤرخون عن طريق حساب الجمل التي يكتبونها، فهذا لا بأس به.

٢): تعلم محرم: وهو استخدامها لمعرفة الأمور المستقبلية، كما هو معلوم من عمل المنجمين والكهان، حيث أنهم يزعمون أنهم يستدلون بها على الحوادث الأرضية[2].

طريقة الاستخدام المباح: أنهم يقطون هذه الحروف: [أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ]، فيجعلون الألف واحدا والباء اثنين، إلى نهاية الحرف العاشر، ثم

---

[1] صحيح:
أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧١٥) وابن أبي شيبة (٢٦١٦١) والبيهقي (١٦٥١٤) من طريق عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس.

[2] كتابتها مربوطة بسير النجوم، وحركتها وطلوعها وغروبها، فينظرون في النجوم ليستدلوا بالموافقة، والمخالفة على ما سيحدث في الأرض، إما على سبيل العموم كالجدب والمرض والحرب وما شابه ذلك، وإما على سبيل الخصوص كقولهم: سيحدث لك مرض أو سعادة وما شابه ذلك.

يبدءون بالكاف عشرة واللام عشرين، وهكذا إلى الشين مائتين، إلى أن تتم هذه الحروف، كما هو مبين في الجدول الآتي:

أ	ب	ج	د	هـ	و	ز	ح	ط
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩

ي	ك	ل	م	ن	س	ع	ف	ص
١٠	٢٠	٣٠	٤٠	٥٠	٦٠	٧٠	٨٠	٩٠

ق	ر	ش	ت	ث	خ	ذ	ض	ظ	غ
١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	٦٠٠	٧٠٠	٨٠٠	٩٠٠	١٠٠٠

ومن أمثلة ذلك قولهم لتاريخ وفاة الأئمة الأربعة:

لـنعمانهم (قـان) و (طعـق) لمالـك ... وللشافعي (در) و (رم) لابن حنبل

لنعمانهم أي: النعمان بن ثابت وهو أبو حنيفة (قان): (ق) =١٠٠، و(ا) = ١، و(ن) =٥٠، فالناتج= ١٥١. ومالك بن أنس (طعق): (ط) =٩، و(ع) = ٧٠، و(ق) =١٠٠، فالناتج= ١٧٩. والشافعي (در): (د) = ٤، و(ر) = ٢٠٠، فالناتج=٢٠٤. وأحمد بن حنبل (رم): (ر) = ٢٠٠، و(م) = ٤٠، فالناتج= ٢٤٠.

ومنه قول العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تاريخ بناء الجامع القديم:

جـد بالرضـا واعـط المنـى ... من ساعـدوا في ذا البنـا

تاريخـه حـين انتهـى ... قول المنيـب (اغفر لنـا)

والشـهر في شـوال يـا ... رب تـقبـل سعينـا

فقوله: (اغفر لنا) لو عددناها بهذه الطريقة كان المجموع: ١٣٦٢هـ.

وقوله: «وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ» أي ويعتقدون أن لها تأثيرا، فيأخذون أمورهم ومقاصدهم بما يبين لهم على زعمهم الفاسد من النجوم بأعداد وحساب، يزعمون أنهم يدركون بذلك علم الغيب، يعني فهذا النوع أيضا من العرافين.

وقوله: «مَا أَرَى» بفتح الهمزة، بمعنى: ما أعلم **«مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلاقٍ»** أي: ليس لهم عند الله نصيب من الجنة عند الله عز وجل، ومعناه: أنه كافر، لأن الذي ليس له نصيب عند الله هو الكافر؛ إذ لا ينفى النصيب مطلقا عن أحد من المؤمنين، كما قال تعالى في السحرة: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ [البقرة:١٠٢].

الشاهد من الأثر: أن استخدام هذه الطريقة لمعرفة الغيب من الكهانة.



٢٦_ بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُوْدٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.

وَلِلبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ المُسَيِّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيْدُوْنَ بِهِ الإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ. انْتَهَى

وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: النُّشْرَةُ: حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُوْرِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِيْ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالمُنْتَشَرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُوْرِ.

وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ، وَالتَّعَوُّذَاتِ، وَالأَدْوِيَةِ، وَالدَّعَوَاتِ المُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ» أي: من الأدلة «فِي النُّشْرَةِ» أي: في حكمها، وأن منها المذموم ومنها المأذون به.

والنُّشْرة -بضم النون- **لغة:** الكشف والإزالة والتفريق، وهو ضد الطيّ، مأخوذة من نَشَر الشيء إذا كشفه وفرَّقه.

وشرعاً: حل السحر عن المسحور.

فالنشرة ضرب من العلاج والرقية، يعالج به من يظن أن به سحرا أو مسا من الجن، **وسميت بذلك:** لأنه يكشف بها عن المسحور ما خامره من الداء، أي: يحل ويكشف ويزال عنه.

أقسام النشرة:

النشرة على قسمين:

١): نشرة جائزة: وهي حل السحر عن المسحور عن طريق الرقية الشرعية، أو الأدوية المجربة المباحة، والأفضل تسميتها رقية[1].

٢): نشرة محرمة: وهي حل السحر عن المسحور عن طريق السحر، والتعاويذ الشركية.

مناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن بعض أنواع النشرة تكون بالسحر، والسحر لا يحصل إلا بالشرك المنافي للتوحيد فناسب أن يذكر هذا الباب في كتاب التوحيد.

مناسبة الباب لما قبله هو من جهتين:

---

[1] وإنما سميت نشرة من باب الاشتقاق اللغوي.

١): لما بين المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ في الباب السابق السحر وشيء من أنواعه، أراد أن يبين أن النشرة قد تكون من ساحر، وقد تكون من غير ساحر، فإذا كانت من ساحر فإنها تابعة للسحر وتأخذ حكمه.

٢): بيان المشروع في حل السحر عن المسحور -عوضا عن المذموم-[١].

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ[٢]، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُوْدٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.[٣]

الشرح:

قوله: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ النُّشْرَةِ؟» (أل) هنا للعهد، أي: النشرة المعروفة في الجاهلية التي كانوا يستعملونها في حل السحر، وهي حل السحر باستخدام الشياطين وبالسحر؛ كالعقد والنفث وما أشبه ذلك، وليست (أل) هنا للاستغراق! وذلك لما ثبت من جواز الرقية؛ وأن النبي ﷺ رقى، ورقي.

---

[١] **قال العلامة الفوزان:** وهذا في غاية المناسبة؛ لأن النّاس في حاجة إلى معرفة ذلك، لأن السحر موجود، ومن النّاس من يُبتلى به ويقع عليه السحر ويتضرّر به، والله تعالى ما أنزل داء إلاّ أنزل له شفاء، علِمه مَنْ علِمه وجهله مَن جهِله، فلابد أن نعرف ما هو الدواء الصحيح للسحر، الدواء الذي لا يمس العقيدة، ونعرف- أيضاً ما يخالف العقيدة فنتجنّبه، وأيضاً: هناك من السحرة من يقول للناس: أنا أُعالج السحر، وأنا.. وأنا؛ فهذا أمرٌ واقع لابد من معرفته وبيان حكمه للناس.

[٢] **صحيح:**
أخرجه أحمد (١٤١٣٥) ومن طريقه أبو داود (٣٨٦٨) قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عقيل بن معقل، سمعت وهب بن منبه، يحدث عن جابر بن عبد الله. وهذا إسناد صحيح.

[٣] أراد الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يكره النشرة التي هي من عمل الشيطان، ولم أقف على أثر ابن مسعود بهذا النص، ولعل الإمام أحمد استنبطه من كراهة ابن مسعود لتعليق التمائم مطلقا من القرآن وغير القرآن، كما تقدم. وكلام الإمام أحمد في "الآداب الشرعية" (٣/ ٧٧)، وانظر: "تيسير العزيز الحميد".

وقوله: «فَقَالَ: هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» أي: من العمل الذي يأمر به الشيطان ويوحي به، وهو دليل على التحريم، والمراد بـ **«الشيطان»** الأكبر أو جنس الشياطين؛ لأنهم ينشرون عن المسحور بأسحار واستخدامات شيطانية، فهذه حرام بالاتفاق.

وقوله: «سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ» أراد الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يكره النشرة التي هي من عمل الشيطان[1]، والنشرة التي بكتابة وتعليق، كما يكره تعليق التمائم مطلقا، من القرآن، وغير القرآن، أما النشرة بالتعويذ والرقى بأسماء الله وكلامه من غير تعليق فلا أعلم أحداً كرهه[2].

فدل هذا على أن الإمام أحمد يذهب إلى ما ذهب إليه ابن مسعود، وهو تحريم هذا كله، ومستنده الحديث.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أجاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقول الصحابي، وكأنه ليس عنده أثر صحيح عن النبي ﷺ في ذلك، وإلا لاستدل به.

الشاهد من الحديث: أنه ﷺ جعل النشرة من عمل الشيطان، والمراد النشرة الشركية، لأنها الأصل عند الاطلاق، فهي المعروفة عند العرب في الجاهلية.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَلِلبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ المُسَيِّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيْدُوْنَ بِهِ الإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ. انْتَهَى[3]

---

[1] والكراهة عند المتقدمين يراد بها التحريم.

[2] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الكلية في قول أحمد: (يكره هذا كله) يراد بها النشرة التي من عمل الشيطان، وهي النشرة بالسحر والنشرة التي من التمائم.

[3] صحيح:

=

الشرح:

قوله: «قُلْتُ لابْنِ الْمُسَيِّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ» بكسر الطاء أي: سحر، يقال: طُبَّ الرجل بالضم إذا سحر، وهذا -عند العرب- هو من باب التفاؤل بالشفاء، لأن الطب معناه العلاج، وذلك كما يقال للديغ سليم وللكسير جبير من باب التفاؤل بالشفاء، وللركب قافلة من باب التفاؤل بالعودة والسلامة.

وقوله: «أَوْ يُؤَخَّذُ» بفتح الواو مهموز وتشديد الخاء المعجمة، أي: يحبس **«عَنِ امْرَأَتِهِ»** أي: فلا يصل إلى جماعها بسبب السحر، والأخذة بضم الهمزة والتأخيذ رقية بسحر تحبس بها السواحر الأزواج عن النساء، فقتادة رَحِمَهُ ٱللَّهُ يسأل ابن المسيب: فماذا يصنع به؟ **«أَيُحَلُّ عَنْهُ»** بضم الياء وفتح الحاء مبني للمجهول من حل العقدة يحلها نقضها وفكها **«أَوْ يُنْشَّرُ؟»** بضم الياء وتشديد الشين، ونشر عنه إذا رقاه، كأنك تفرِّق عنه العلة، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا شك أن (أو) هنا للشك ، لأن الحل هو النشرة.

وقوله: «قَالَ: لا بَاسَ بِهِ» أي: لا بأس بمعالجته بالنشرة؛ لأنها لم يرد بها إلا المصلحة ودفع المضرة **«إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلاحَ»** أي: إنما يريدون بالنشرة الإصلاح لا الإفساد، بخلاف السحر نفسه فإنّما يُراد به الضّرر، أما حلّه فيُراد به الإصلاح وإزالة المرض عن الإنسان، والنهي إنما ورد فيما يضر **«فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ»** أي: أنّ الشارع جاء بإباحة ما ينفع وتحريم ما يضرّ، والنُّشرة من القسم الثاني، أي: من الشيء النّافع.

= علقه البخاري في "صحيحه" [باب (٤٩) من كتاب الطب] بصيغة الجزم، ووصله الطبري في "تهذيب الآثار" وابن منصور والأثر وإبراهيم الحربي كما في "تغليق التعليق" (٥/ ٤٩) من طرق عن قتادة به. وإسناده صحيح؛ وقتادة إنما تكون روايته عن سعيد بن المسيب ضعيفة إذا عنعن، وأما هنا فقد نص على أنه سأل سعيد بن المسيب بنفسه، فالرواية صحيحة.

فيحمل كلام ابن المسيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه أراد بالنشرة حل السحر بالرقى الشرعية ونحوها من العلاجات المباحة، أو يحمل على نوع من النشرة لا يعلم هل هو نوع من السحر أم لا.

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا الكلام من ابن المسيب يحمل على نوع من النشرة لا يعلم هل هو نوع من السحر أم لا ، فأما أن يكون ابن المسيب يفتي بجواز قصد الساحر الكافر المأمور بقتله ليعمل السحر فلا يظن به ذلك ، حاشاه منه ، ويدل على ذلك قوله (إنما يريدون به الإصلاح) فأي إصلاح في السحر؟! بل كله فساد وكفر.اهـ

وعلى فرض أن ابن المسيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ أراد بالنشرة حل السحر عن المسحور بسحر مثله، وهذا عند الضرورة فقط؛ لأن هذا هو ظاهر كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لأنه قال: (فأما ما ينفع فلم ينه عنه) فلو كان مراده الرقية الشرعية، لما قيدها بالنفع؛ لأن القرآن ليس منه ما لا ينفع، فيقال هذا اجتهاد منه وقد خالفه فيه جماهير العلماء.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كأن ابن المسيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ قسَّم السحر إلى قسمين: ضار، ونافع.

فالضار محرم، قال تعالى: ﴿**وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ**﴾ والنافع لا بأس به، وهذا ظاهر ما روي عنه، وبهذا أخذ أصحابنا الفقهاء، فقالوا: يجوز حل السحر بالسحر للضرورة، .... ولكن على كل حال حتى ولو كان ابن المسيب ومن فوق ابن المسيب ممن ليس قوله حجة يرى أنه جائز؛ فلا يلزم من ذلك أن يكون جائزا في حكم الله حتى يعرض على الكتاب والسنة، وقد سئل الرسول ﷺ عن النشرة؟ فقال: «**هي من عمل الشيطان**».[1]

---

[1] انظر: "تفسير ابن كثير"، و"تفسير القرطبي" عند الآية من سورة البقرة، و"شروح كتاب التوحيد".

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ.[1]

الشرح:

قوله: «لا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلا سَاحِرٌ» أي: لا يحل السحر بغير الطريقة الشرعية المعروفة إلا ساحر، فأراد الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا أن حل السحر عن المسحور لا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر، فيزول ذلك السحر، وهو حرام، وتقدم حكمه وذكر الوعيد عليه.

الشاهد من الأثر: أن حلّ السحر إذا لم يكن بالطرق الشرعية فهو لا بد أن يكون عن طريق السحر وإن اختلفت الطرق، وذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن مراده هي النشرة المحرمة، وهو كذلك.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: النُّشْرَةُ: حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُوْرِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِيْ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالمُنْتَشَرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُوْرِ.

---

[1] صحيح:
أخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" كما "فتح الباري" تحت باب (٤٩) من كتاب الطب، وذكره ابن مفلح في "الآداب الشرعية" بدون إسناد. **قال الحافظ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأخرجه الطبري في "التهذيب" من طريق يزيد بن زريع عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأسا إذا كان بالرجل سحر أن يمشي إلى من يطلق عنه فقال هو صلاح قال قتادة وكان الحسن يكره ذلك يقول لا يعلم ذلك إلا ساحر قال فقال سعيد بن المسيب إنما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفع. قلت: وهذا إسناد ضعيف، يزيد بن زريع ليست له رواية عن قتادة، إنما يروي عن قتادة بواسطة سعيد بن أبي عروبة أو غيره، ولكن كراهة الحسن للنشرة قد تقدم أنه ثابت عنه كما عند أبي داود في "مراسيله" بإسناد صحيح إلى الحسن رفعه إلى النبي ﷺ: النشرة من عمل الشيطان.

وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ، وَالتَّعَوُّذَاتِ، وَالأَدْوِيَةِ، وَالدَّعَوَاتِ المُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ.[1]

الشرح:

ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام هذا الإمام الجليل، لما فيه من الجمع بين القولين، وبيان أنه لا تنافي بينهما، وإنما يصدق بعضها بعضا.

قوله: «النُّشْرَةُ حَلُّ السِّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ» وهذا أحسن تعريف لها **«وَهِيَ نَوْعَانِ»** أي: باعتبار حكمها **«أَحَدُهُمَا حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ»** وهي النشرة المعهودة عند العرب، وهي المرادة عند الاطلاق **«فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ»** أي: الساحر **«وَالْمُنْتَشِرُ»** أي: المسحور (المريض) بطلبه أو رضاه **«إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمَسْحُورِ»** بإذن الله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.

وقوله: «وَالثَّانِي» أي: والنوع الثاني من النشرة: **«النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ»** أي: الشرعية، وذلك بأن يُقْرَأ على المسحور من كتاب الله عز وجل، كالفاتحة وآية الكرسي وسورة البقرة والقواقل **«وَالتَّعَوُّذَاتِ»** وهي الأدعية التي وردت عن النبي ﷺ كقوله: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»[2] وكقوله: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لاَمَّةٍ»[3] ونحوها **«وَالأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ»** كالحجامة، واستخدام القسط الهندي ونحو ذلك مما سنذكره **«فَهَذَا جَائِزٌ»**.

الطريقة الصحيحة لحل السحر

---

[1] «إعلام الموقعين» (٤/ ٣٩٦).

[2] أخرجه مسلم برقم (٢٧٠٩) عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

[3] أخرجه البخاري برقم (٣٣٧١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

أولا: إن علم مكان السحر فيؤخذ ويتلف، كما فعل النبي ﷺ لما سحره لبيد بن أعصم اليهودي، وفيه: فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ البِئْرَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ، فَقَالَ: «هَذِهِ البِئْرُ الَّتِي أُرِيتُهَا، وَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الحِنَّاءِ، وَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ» قَالَ: فَاسْتُخْرِجَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَفَلاَ؟ - أَيْ تَنَشَّرْتَ - فَقَالَ: «أَمَّا اللهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا».

ثانيا: إن لم يعلم مكانه فيحل عن طريق الرقية الشرعية.

وعلاج السحر لا يكون إلا بقراءة القرآن، والأدعية المباحة، والوقاية من ذلك بالتحصن بما ثبت من الأذكار النبوية.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قال ابن القيم: من أنفع الأدوية، وأقوى ما يوجد من النشرة: مقاومة السحر الذي هو من تأثيرات الأرواح الخبيثة بالأدوية الإلهية: من الذكر، والدعاء، والقراءة.

فالقلب إذا كان ممتلئاً من الله، معموراً بذكره، وله ورد من الذكر، والدعاء، والتوجه، لا يخل به، كان ذلك من أعظم الأسباب المانعة من إصابة السحر له.

قال: وسلطان تأثير السحر هو في القلوب الضعيفة، ولهذا غالب ما يؤثر فيه النساء، والصبيان، والجهال؛ لأن الأرواح الخبيثة إنما تنشط على أرواح تلقاها مستعدة لما يناسبها. انتهى ملخصا (أي: كلام ابن القيم).

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ -في تعليقه على حديث المرأة التي تصرع: وفيه أن علاج الأمراض كلها بالدعاء، والالتجاء إلى الله أنجع وأنفع من العلاج بالعقاقير، وأن تأثير ذلك وانفعال البدن عنه أعظم من تأثير الأدوية البدنية، ولكن إنما ينجع بأمرين:

أحدهما: من جهة العليل، وهو صدق القصد، والآخر: من جهة المداوي، وهو قوة توجهه، وقوة قلبه بالتقوى والتوكل، والله أعلم.اهـ.[١]

وقال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنفع ما يستعمل لإذهاب السحر؛ ما أنزل الله على رسوله في إذهاب ذلك؛ وهما المعوذتان، وفي الحديث: (لم يتعوذ المتعوذ بمثلهما)، وكذلك قراءة الكرسي فإنها مطردة للشيطان.اهـ[٢]

ثالثا: ومن الطرق المستخدمة في حل السحر ما ذكره وهب بن منبه رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن تُؤْخَذَ سَبْعُ وَرَقَاتٍ مِنْ سِدْرٍ أَخْضَرَ فَيَدُقَّهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ، ثُمَّ يَضْرِبَهُ فِي الْمَاءِ، وَيَقْرَأَ فِيهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَذَوَاتَ قُلْ، ثُمَّ يَحْسُو مِنْهُ ثَلَاثَ حَسَوَاتٍ، وَيَغْتَسِلَ بِهِ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ عَنْهُ كُلَّ مَا بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَهُوَ جَيِّدٌ لِلرَّجُلِ، إِذَا حُبِسَ مِنْ أَهْلِهِ.[٣]

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: المراد بالقواقل: قل هو الله أحد والمعوذتين وقل يأأيها الكافرون. وهذا واقع ومجرب فهو نافع ولا نحصي من جربه ونفع الله به، ففعل وهب بن منبه وليث بن أبي سليم من التجارب فلا شيء فيها.

---

[١] **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولكن هاهنا أمر ينبغي التفطن له، وهو أن الأذكار والآيات والأدعية التي يستشفى بها ويرقى بها، هي في نفسها نافعة شافية، ولكن تستدعي قبول المحل، وقوة همة الفاعل وتأثيره، فمتى تخلف الشفاء كان لضعف تأثير الفاعل، أو لعدم قبول المنفعل، أو لمانع قوي فيه يمنع أن ينجع فيه الدواء؛ فإن العلاج بالرقى يكون بأمرين: الأمر الأول: من جهة المريض، ويكون بقوة نفسه، وصدق توجهه إلى الله تعالى، واعتقاده الجازم بأن القرآن شفاء ورحمة للمؤمنين. الأمر الثاني: من جهة المعالِج بالقرآن والسنة، فلابد من مواطأة القلب اللسان، فإن السلاح بضاربه، لا بحده فقط، فمتى كان السلاح سلاحا تاما لا آفة به، والساعد ساعد قوي، والمانع مفقود؛ حصلت به النكاية في العدو، ومتى تخلف واحد من هذه الثلاثة تخلف التأثير، فإن كان الدعاء في نفسه غير صالح، أو الداعي لم يجمع بين قلبه ولسانه في الدعاء، أو كان ثم مانع من الإجابة، لم يحصل الأثر.

[٢] انظر: "تفسير ابن كثير" عند الآية من سورة البقرة.

[٣] **صحيح:**
أخرجه معمر بن راشد في "الجامع" (١١/ ١٣) قال: وَفِي كُتُبِ وَهْبٍ: فذكره. ومعمر قد سمع من وهب.

وقد نص غير واحد من الأئمة على صحت هذه الطريقة ونفعها منهم شيخ الإسلام والإمام ابن القيم، والعلامة ابن باز؛ وذلك لأن الجن تكره السدر وتتضايق منه.

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فإن هذا مجرب لزوال هذا البلاء، وإن قرأت من دون سدر يكفي.[١] **وقال أيضا:** والغالب أنه يزول في المرة الأولى، وقد يحتاج له مرة ثانية أو ثالثة.[٢]

وقال: ويكون هذا أيضا من باب الطب والعلاج المباح؛ لأنه مجرب ونافع في حق المسحور وفي حق من حبس عن زوجته.[٣]

رابعا: ومن الطرق المذكورة أيضاً: الحجامة، واستخدام القسط الهندي، وقيل: إن الشياطين تتأذى منه، وأكل تمر العجوة. ففي الصحيحن عن أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى النبي ﷺ بِابْنٍ لِي، قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ، فَقَالَ: «عَلَامَ تَدْغَرْنَ أَوْلَادَكُنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟ عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُسْعَطُ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ»[٤]، وعن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ، وَلَا سِحْرٌ»[٥]. فالنوع الثاني الذي ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ يشير إلى نحو هذا، وعليه يحمل قول من أجاز النشرة من العلماء، إحسان ظن بهم، وما كان بالسحر فيحرم.

---

[١] انظر: "مجموع الفتاوى" (٢٨/ ٣٤٥).

[٢] انظر: "فتاوى نور على الدرب" (٣/ ٣٠٦).

[٣] انظر: "فتاوى نور على الدرب" للطيار ص ١٩٧.

[٤] أخرجه البخاري برقم (٥٦٩٢) ومسلم برقم (٢٢١٤).

[٥] أخرجه البخاري برقم (٥٧٦٨) ومسلم برقم (٢٠٤٧). **قال الإمام القرطبيّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ظاهر الأحاديث خصوصية عجوة المدينة بدفع السم، وإبطال السحر .اهـ. قلت: وظاهر الحديث أن أكل سبع تمرات عجوة إنما هو قبل حصول السحر؛ لكونه وقاية منه، لا أنه علاج منه بعد وقوعه والله أعلم. انظر: "فتح الباري" (٥٧٦٨).

٢٧ _ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وَقَوْلِهِ: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْۚ أَئِن ذُكِّرْتُمْۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس: ١٩].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ». أَخْرَجَاهُ.

زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ، وَلَا غُوْلَ».

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الفَأْلُ». قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

وَلِأَبِي دَاوُدَ -بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ مَرْفُوْعًا: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ. وَجُعِلَ آخِرُهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ.

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَمْرٍو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُوْلَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

وَلَهُ مِنْ حَدِيْثِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ» أي: من النهي والوعيد الشديد **«فِي التَّطَيُّرِ» التطير لغة:** مصدر تطيَّر تطيُّرا وطِيَرَة وهو: استخدام الطير في التفاؤل أو التشاؤم.

وشرعاً: التشاؤم بمسموع، أو مرئي، أو معلوم (كالأسماء والألفاظ والأزمان والبقاع[1]. **سمي تطيرا:** لأن العرب تسمي الأشياء بمسبباتها.

قال الإمام ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أصل التطير واشتقاقه عند أهل العلم باللغة والسير والأخبار هو مأخوذ من زجر الطير، ومروره سانحاً أو بارحاً منه اشتقوا التطير، ثم استعملوا ذلك في كل شيء من الحيوان، وغير الحيوان، فتطيروا من الأعور، والأعضب، والأبتر.[2]

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر الأبواب السابقة في السحر وما يلحق به، ذكر بعده التطير لأنه نوع من أنواعه من حيث أنه تأثير خفي في نفس المتطيِّر.

والتطير ينافي التوحيد من جهتين:

١): أن المتطير قطع توكله على الله، واعتمد على غيره.

٢): أنه تعلق بأمر لا حقيقة له، لكونه من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته. **حكم التطير**

---

[1] وهذا الضابط نص عليه غير واحد من العلماء، ومنهم الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مفتاح دار السعادة" (٢/ ٢٤٦)، فالمسموع مثل أصوات الطيور، أو كلام بعض البشر كأن يخرج من البيت فيسمع من يقول: واخسارتاه واخيبتاه، والمرئي مثل رؤية بعض الطيور أو بعض أصحاب العاهات كالمشلول، والزمان مثل التشاؤم بشهر صفر أو بيوم الأربعاء، والمكان مثل التشاؤم ببعض البقاع التي حصل فيها قتل أو موت لبعض البشر، وإنما سمي كل هذا طيرة؛ لأن أصلها من التشاؤم بالطير ثم توسعت العرب فأصبحت تتشاءم بأمور شتى.

[2] انظر: "التمهيد" (٩/ ٢٨٢).

الأصل في التطير أنه شرك أصغر؛ لأنه من باب اتخاذ سبب لم يجعله الشارع سبباً، وهو على سبيل التفصيل على ثلاثة أقسام وهي:

١): **شرك أكبر**، وله صورتان:

١_ إن اعتقد أن ما تطيَّر به يجلب النفع بذاته أو يدفع الضر بذاته، فهذا شرك أكبر في باب الربوبية.

٢_ إن ادعى بها تطير به علم الغيب، فهذا كفر.

٢): **شرك أصغر**، إن اعتقد أن ما تطيَّر به سبب في جلب الخير، أو دفع الشر، وهذا هو الأصل فيها، وهو الغالب.

٣): **محرم وهو وسيلة إلى الشرك**، إذا مضى في شأنه ولكن في قلبه قلق وهم وغم، يخشى من تأثير المتطير به، فهذا أهون لكنه نقص في التوحيد.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والمتطير لا يخلو من حالين:

الأول: أن يحجم ويستجيب لهذه الطيرة ويدع العمل، وهذا من أعظم التطير والتشاؤم. الثاني: أن يمضي لكن في قلق وهم وغم يخشى من تأثير هذا المتطير به، وهذا أهون.

وكلا الأمرين نقص في التوحيد وضرر على العبيد، بل انطلق إلى ما تريد بانشراح صدر وتيسير واعتماد على الله عزوجل ولا تسئ الظن بالله عزوجل.

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: واعلم أن من كان معتنياً بالطيرة، قابلاً بها، كانت إليه أسرع من السيل إلى منحدره، وتفتحت له أبواب الوساوس فيما يسمعه ويراه ويعطاه، ويفتح له الشيطان فيها من المناسبات البعيدة، والقريبة في اللفظ، والمعنى ما يفسد عليه دينه، وينكد عليه عيشه.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا

﴿ يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣١].

الشرح:

هذه الآية في الحديث عن آل فرعون، وأولها: ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾.

يقول تعالى: عنهم: ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ ﴾ أي: الخصب والرخاء والسعة والعافية ﴿ قَالُوا لَنَا هَذِهِ ﴾ أي: نحن الجديرون والحقيقون به، ونحن أهله ﴿ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ أي: بلاء وقحط ﴿ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ ﴾ فيقولون: هذا بسبب موسى وأصحابه، أصابنا بشؤمهم كما يقول المتطير لمن يتطير به، فرد الله هذه المقالة الكاذبة الباطلة، وأخبر سبحانه أن طائرهم عنده، فقال تعالى: ﴿ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ ﴾ أي: ليس شؤمهم إلا من عند الله، فهو من قِبَله وحكمه الكوني القدري، هو الذي قدره وقضاه بسبب أعمالكم لا بسبب موسى ومن معه ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أي: أن أكثرهم جهال لا يدرون، ولو فهموا أو عقلوا لعلموا أنه ليس فيما جاء به موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شيء يقتضي الطيرة، بل ما جاء إلا بالخير والبركة والفلاح لمن آمن به واتبعه.

الشاهد من الآية: أن في الآية دليلا على تحريم التطير من وجهين:

١): أن التطير من عمل أعداء الرسل والشرع، والله عز وجل لم يذكره إلا عن أعداء الرسل.

٢): أنه ورد في سياق الذم لأهله القائلين به، ووصفهم بعدم العلم، مما يدل أنه لا يعمله إلا الجهال.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِهِ: ﴿ قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ أَئِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾ [يس: ١٩].

الشرح:

هذه الآية في سياق الحديث عن أصحاب القرية إذ جاءها المرسلون، فقالوا للرسل: ﴿إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، فقالت لهم الرسل: ﴿قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ أي: ما أصابكم فأنتم سببه، لا من قبلنا كما تزعمون، ولا بسببنا بل ببغيكم وعدوانكم، وسوء عقيدتكم وقبح أعمالكم، فما وقع بكم من الشر فعملكم الخبيث سببه الجالب له، وذلك بقضاء الله وقدره وحكمته وعدله، وقيل: تطيُّركم إنما يعود عليكم.

وقوله: ﴿أَئِن ذُكِّرْتُم﴾ أي: من أجل أنّا ذكرناكم، وأمرناكم بتوحيد الله قابلتمونا بهذا الكلام؟! **﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾** [بل] هنا للإضراب الإبطالي، أي: ما أصابكم ليس منها، بل هو من إسرافكم، أي: من تجاوزكم للحد الذي يجب أن تكونوا عليه.

ولا منافاة بين هذه الآية والتي قبلها، لأن الآية الأولى تدل على أن المقدر لهذا الشيء هو الله، والآية الثانية تبيِّن سببه وهو أنه منهم (بسبب ذنوبهم)، فنُسِب إلى الله **خلقا وتقديرا**، ونُسِب إليهم **سببا وتكسبا**.

الشاهد من الآية: أن التطير مذموم؛ لأنه صادر من أعداء الله، فهو من أمر الجاهلية، لا من أمر الإسلام.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ». أَخْرَجَاهُ.[1]

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٥٧٥٧) ومسلم برقم (٢٢٢٠).

زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ، وَلَا غُوْلَ».[١]

الشرح:

قوله: «لا عَدْوَى» العدوى هي: انتقال المرض من المريض إلى الصحيح.

ومعنى الحديث: **«لا عَدْوَى»** أي: مؤثرة بطبعها ونفسها، وإنما تنتقل العدوى بإذن الله تعالى، وأهل الجاهلية يعتقدون أن العدوى تنتقل بنفسها، فأبطل الله جل وعلا ذلك الاعتقاد.

اشكال: هناك أحاديث ظاهرها يدل على أن العدوى لها تأثير، منها قوله ﷺ: «**لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»[٢]، وجاء في البخاري معلقاً[٣] أن النبي ﷺ قال: «**فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ**»، وجاء من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ «**إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ**»[٤].

فكيف الجمع بين هذه الأحاديث وبين حديث: «**لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ**» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ الله فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ: «**فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟**»[٥]؟

أجاب العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ بعدة أجوبة أحسنها:

---

[١] أخرج مسلم زيادة: «**وَلا نَوْءَ**» من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ برقم (٢٢٢٠)، وأخرج زيادة: «**وَلا غُولَ**» من حديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا برقم (٢٢٢٢).

[٢] رواه مسلم برقم (٢٢٢١) عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، والمراد هنا: لا يورد صاحب الإبل المراض إبله على إبل صاحب الإبل الصحاح. قاله الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

[٣] **صحيح:**
أخرجه البخاري معلقا (٥٧٠٧) ووصله ابن خزيمة والبيهقي (١٣٧٧٢) بسند صحيح.

[٤] رواه مسلم برقم (٢٢٣١).

[٥] رواه البخاري (٥٧١٧) ومسلم برقم (٢٢٢٠) عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

أن النفي في قوله: «**لا عَدْوَى**» على الوجه الذي كانوا يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله، وأن هذه الأمراض تعدي بطبعها وذاتها، لا بأمر الله وقدره، هذا الذي نفاه النبي ﷺ وإلا فقد يجعل الله بمشيئته وتقديره مخالطة الصحيح من به شيء من الأمراض سببا لحدوث ذلك، أو ذريعة إلى إعدائه أو لأذيته بالتوهم والخوف، وذلك سبب لإصابة المكروه به، وعليه تحمل أحاديث إثبات العدوى.

فنهيه ﷺ عن المخالطة لأنها من الأسباب التي أجرى الله تعالى العادة بأنها تفضي إلى مسبباتها لا استقلالا بطبعها، ولكن الله سبحانه وتعالى هو الذي خلق الأسباب ومسبباتها فإن شاء تعالى أبقى السبب وأثر في مسببه بقضاء الله تعالى وقدره، وإن شاء سلب الأسباب قواها فلا تؤثر شيئا، ومن قوي إيمانه وكمل توكله وثقته بالله، وشاهد مصير الأمور كلها إلى رب الأرباب ومسبب الأسباب كما أن مصدرها من عنده عز وجل فنفسه أبية وهمته علية وقلبه ممتلئ بنور التوحيد فهو واثق بخالق السبب ليس لقلبه إلى الأسباب أدنى التفات سواء عليه فعلها أو لم يفعلها.

قال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كانوا يظنون أن المرض بنفسه يَتَعَدّى، فأعلمهم النبي ﷺ أنه ليس الأمر كذلك، وإنما الله هو الذي يُمرض، ويُنزل الداء.

وهذا قول الإمام الشافعي واختاره البيهقي، ورجحه ابن الصلاح والنووي وعزاه إلى الجمهور، ورجحه الإمام ابن القيم وابن رجب وابن مفلح وسليمان بن عبد الله وصديق حسن خان والألباني وابن باز وابن عثيمين، والفوزان وأفتت به "اللجنة الدائمة"[1].

---

[1] **قال العلامة أحمد شاكر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأقواها عندي المسلك الأول الذي اختاره ابن الصلاح لأنه قد ثبت من العلوم الطبية الحديثة أن الأمراض المعدية تنتقل بواسطة المكروبات ويحملها الهواء أو البصاق أو غير ذلك على اختلاف أنواعها وأن تأثيرها في الصحيح إنما يكون تبعاً لقوته وضعفه بالنسبة لكل نوع من الأنواع وأن كثيرا من الناس لديهم وقاية خلقية تمنع قبولهم لبعض الأمراض المعينة ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال فاختلاط الصحيح بالمريض سبب لنقل المرض وقد يتخلف هذا السبب كما قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ. انظر: "الباعث الحثيث" ص٣٥٧.

وقوله: «وَلا طِيَرَةَ» أي: لا تأثير للطيرة صحيح، وهذا النفي يتضمن النهي، والمعنى: الطيرة لا تُؤثر فلا تتطيروا[1].

والطيرة ليس لها أصل بخلاف العدوى، وإنما هي من الشيطان، فهي تخيل من الإنسان بسبب وسوسة الشيطان، ولا يتشاءم إلا من ضعف إيمانه، أما قوي الإيمان فيتوكل على الله ولا تؤثر فيه.

وقوله: «وَلا هَامَةَ» بتخفيف الميم، وقد اختلف العلماء رحمهم الله في معنى [الهامة] على أقوال، أصحها: أنها (البومة): وهي الطائر المعروف، وقد كان العرب يتشاءمون بها إذا وقعت على بيوتهم، ويعتقدون أنها تنعى إليه نفسه، أو أحداً من أهل داره.

وعلى هذا فالنفي للهامة ليس نفيا لوجودها، وإنما هو نفي لتأثيرها.

وقوله: «وَلا صَفَرَ» بفتح الفاء، والمراد به شهر صفر، والنفي لما كان أهل الجاهلية يتشاءمون به، فلا يسافرون ولا ينكحون فيه، ومنه التشاؤم بيوم من الأيام كيوم الأربعاء، وتشاؤم أهل الجاهلية بشوال في النكاح فيه خاصة.

وعلى هذا فالنفي لصفر ليس نفيا لوجوده، وإنما هو نفي لتأثيره وحصول الشؤم بسببه.

واختار هذا التفسير الإمام ابن رجب وابن عثيمين، وهو الصحيح؛ لأن الحديث في سياق نفي التأثر لا الوجود، وأياً كان فالنفي يشمل كل هذا.

وكثير من الجهال يتشاءم بصفر وربما ينهى عن السفر فيه، والتشاؤم بصفر هو من جنس الطيرة المنهي عنها، وكذلك التشاؤم بالأيام كيوم الأربعاء، وكذلك تشاؤم أهل الجاهلية بشوال في النكاح فيه خاصة، وقد قيل: إن أصله أن طاعونا وقع في شوال في سنة

---

[1] المنفي هنا ليس هو وجود الطيرة؛ لأن الطيرة موجودة من جهة اعتقاد الناس ومن جهة استعمالها، ولكنها باطلة، كذلك العدوى موجودة من جهة الوقوع، فالنفي إذا يعود على صحة الاعتقاد بها.

من السنين فمات فيه كثير من العرائس، فتشائم بذلك أهل الجاهلية وقد ورد الشرع بإبطاله قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تزوجني رسول الله ﷺ في شوال وبنى بي في شوال فأي نسائه كان أحظى عنده مني. وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها في شوال وتزوج النبي ﷺ أم سلمة في شوال أيضا.[1]

وقوله: «وَلا نَوْءَ» النَّوْء واحد الأنواء وهو النجم، أي: ليس لها تأثير، وكانوا يزعمون أنهم يمطرون به، وسيأتي الكلام عليه في باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء.

وقوله: «وَلا غُولَ» بالضم **قال ابن الأثير** رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهِيَ جِنْس مِن الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ، كَانَتِ العَرب تَزْعُم أَنَّ الغُول فِي الفَلاة تَتَرَاءَى لِلنَّاسِ فتَتَغَوَّلُ تَغَوُّلًا: أَيْ تَتَلَوّن تلَوُّنا فِي صُوَر شَتَّى، فقَوْلُهُ: «**لَا غُولَ**» لَيْسَ نَفْياً لعَين الغُول ووجُودِه، وَإِنَّمَا فِيهِ إِبْطَالُ زَعْم الْعَرَبِ فِي تَلَوُّنه بالصُّوَر المخْتلِفة واغْتِيَالِه، فَيَكُونُ المعْنى بِقَوْلِهِ: «**لَا غُولَ**» أَنَّهَا لَا تَسْتَطيع أَنْ تُضِلَّ أَحَداً.

وعلى هذا فالنفي للغول ليس نفيا لوجودها؛ لأن الشياطين موجودة، وإنما النفي لتأثيرها كما كانت تعتقده الجاهلية، فنفى النبي ﷺ أنها تستطيع أن تصد إنسانا بنفسها عن حاجته، أو أن تضله أو تضره مع ذكر الله، وأما وجود الشياطين لاسيما في الأسفار، فقد تتعرض للإنس، كما جاء في البخاري[2] عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ**»، فإن الشياطين قد تتعرض له بأشكال مخيفة ومزعجة.

فوجود الشياطين التي قد تظهر وتتلون في الأسفار أمر معلوم، ولكن هذا غالبا يحصل لمن قلَّ ذكره لله وعنده ضعف في التوكل على الله، وعنده خوف من الشياطين،

---

[1] انظر: "شرح مسلم" (٢٢٢٠)، "فتح الباري" (٥٧١٧)، و "لطائف المعارف" ص٨١.
[2] برقم (٢٩٩٨).

لاسيما إذا كان بمفرده، وأما مع الجماعة فقد قال رسول الله ﷺ: «**الراكبُ شيطانٌ، والراكبان شَيطانانِ، والثلاثةُ رَكبٌ**»، وقال بعضهم: إنها كانت في أول الأمر تضل الناس، ثم دفعها الله عن عباده.

وحاصل هذا الحديث أن النبي ﷺ نفى تأثير هذه الأمور التي كانت الجاهلية تعتقدها، وهذا النفي لأمرين:

١_ نفي تأثيرها بنفسها إن كانت سببا صحيحا (قدريا)؛ كالعدوى.

٢_ نفي كونها سببا للتأثير إن كانت باطلة؛ كالطيرة والهامة والصفر والنوء، والغول، فإن هذه الأمور إنما هي من تلبيس الشيطان على الناس، فجعلهم يظنونها أسبابا، وهي في الحقيقة ليست بسبب لا قدري ولا شرعي، فالاعتماد عليها يعتبر منافيا للتوكل.

الشاهد من الحديث: نفي النبي ﷺ لتأثير بعض الأمور التي كان يعتقدها أهل الجاهلية، ومنها التطير.

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الفَأْلُ». قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».[1]

الشرح:

قوله: «لا عَدْوَى» العدوى اسمٌ من الإعداء، وهو: مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره، والمنفيّ ما كان يعتقده أهل الجاهلية أن العلة تسري بطبْعها لا بقدر الله.

وقوله: «وَلا طِيَرَةَ» وهي: التشاؤم بالطيور والأسماء والألفاظ والبقاع والأشخاص ونحو ذلك.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٥٧٧٦) ومسلم برقم (٢٢٢٤).

وقوله: «وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ» وهو: الاستبشار بمرئي أو مسموع، ولا ينبني عليها إقدام أو إحجام.

وإنما أعجبه ﷺ الفأل؛ لأنه حسن ظن بالله، والعبد مأمور بحسن الظن بالله، وإذا أمل الفائدة منه ورجا العائدة من كل سبب ضعيف أو قوي فهو على خير، بخلاف التشاؤم فإنه سوء ظن بالله، وإذا قطع الإنسان ظنه بالله كان عمله من الشر، والطيرة فيها سوء ظن بالله، وتوقع للبلاء.

فالتفاؤل نحو أن يكون الرجل مريضا فيسمع من يقول: يا سالم، أو يا مفلح، أو يكون طالبا ضالة فيسمع من يقول: يا واجد، فيقع في ظنه أنه يبرأ من مرضه ويجد ضالته، وتفرح نفسه وتنشط من غير اعتماد عليه، وإنما هو حسن ظن بالله، ولما طلع سهيل بن عمرو عام الحديبية قال رسول الله ﷺ: «**سَهُلَ أَمْرُكُمْ**»، وجاء عند الترمذي عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ: يَا رَاشِدُ، يَا نَجِيحُ[1].

فالفأل هي: الكلمة الطيبة التي يسمعها الإنسان بدون تقصد منه لها، فينشرح لها صدره، ولا علاقة لها بإقدام أو إحجام، وإلا كانت طيرة.

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ: فإن الفأل إنما يستحب لما فيه من البشارة والملائمة للنفس، فأما أن يعتمد عليه ويمضي لأجله مع نسيان التوكل على الله، فإن ذلك من الطيرة.

وقال العلامة حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ: ومن شرط الفأل أن لا يعتمد عليه وأن لا يكون مقصودا بل أن يتفق للإنسان؛ ذلك من غير أن يكون له على بال، والفأل إذا قصده المتفائل فهو طيرة كالاستقسام بالأزلام.[2]

---

[1] صحيح:
أخرجه الترمذي (١٦١٦) بإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات. وجهه.

[2] انظر: "معارج القبول" (٣/ ٩٩٣)، و"الفروق" للقرافي (٤/ ٢٦٣).

وقوله: «قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ» بيَّن ﷺ أن الفأل يعجبه، فدل على أنه ليس من الطيرة المنهي عنها، فمعنى الحديث: لا أتشاءم ولكن أتفاءل بالكلمة الطيبة، فتفاءلوا ولا تتشاءموا تأسيا بنبيكم ﷺ.

الفرق بين الطيرة والفأل

جاءت الأحاديث بذم التطير ومدح الفأل، والفرق بينهما من وجوه وهي:

١): أن الفأل حسن ظن بالله تعالى، ولا يرد عن الحوائج ولا يحمل على المضي فيها، بخلاف الطيرة فهي سوء ظن بالله بغير سبب محقق، وصرف شيء من حقوقه لغيره، وتعلق القلوب بمخلوق لا ينفع ولا يضر.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الفأل تقوية لما فعله بإذن الله والتوكل عليه والطيرة معارضة لذلك.[1]

٢): أن الفأل الحسن لا يقصد؛ بخلاف الطيرة فقد تقصد.

٣): أن الفأل الحسن ليس مؤثرا في العمل أو المنع على صاحبه، فهو مجرد بشرى، بخلاف الطيرة فهي مؤثرة في عمل المتطير، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لكن إن اعتمد على الفأل وكان سببا لإقدامه؛ فهذا حكمه حكم الطيرة، وإن لم يعتمد عليه ولكنه فرح ونشط وازداد نشاطا في طلبه؛ فهذا من الفأل المحمود.

٤): أن الفأل لا يكون إلا فيما يسر، بخلاف الطيرة فلا تكون إلا فيما يسوء.

قال الإمام النوويّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الفال يُستعمل فيما يسوء، وفيما يسرّ، وأكثره في السرور، والطيرة لا تكون إلا في الشؤم، وقد تُستعمل مجازًا في السرور.اهـ، وتعقبه **الحافظ ابن حجر فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكأن ذلك بحسب الواقع، وأما الشرع فخَصّ الطيرة بما يسوء، والفال بما يسرّ، ومن شَرْطه أن لا يُقْصَد إليه، فيصيرَ من الطيرة.

---

[1] انظر: "مجموع الفتاوى" (٤/ ٨١).

الشاهد من الحديث: نفي الاعتقاد بأن الطيرة لها تأثير، وبيان أن التفاؤل ليس من الطيرة، فهو مشروع.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلِأَبِي دَاوُدَ -بِسَنَدٍ صَحِيحٍ- عَنْ عُقْبَةَ[1] بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».[2]

الشرح:

قوله: «عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ» صوابه: [عن عروة بن عامر].

وقوله: «ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» يحتمل أنه ذكر عند رسول الله ﷺ التأثر بالمرئيات والمسموعات؛ لأنه قال بعدها: «**أَحْسَنُهَا الْفَالُ**»، والفأل ليس من الطيرة، ولكن يشبهها من حيث التأثر بدون إقدام ولا إحجام.

وقوله: «فَقَالَ: أَحْسَنُهَا الْفَالُ» أي: أحسن من الطيرة الفأل، وقال بعضهم: أحسن التأثر ما كان فألا، وعلى كلا التفسيرين فالفأل ليس من الطيرة في شيء، وأصل الفأل من قولهم ـ فَأَلَ الإنسان ـ إذا رأى شيئاً حسناً طابت نفسه إليه.

---

[1] كذا في الأصل: (عقبة) وهو تصحيف، وصوابه: [عروة] بن عامر، كما سيأتي في تخريج الحديث، وقد وقع هذا التصحيف في كتاب "عمل اليوم والليلة" لابن السني، و"الوابل الصيب" لابن القيم.

[2] ضعيف:
أخرجه أبو داود (٢٠٧١٥) وكذلك ابن أبي شيبة (٢٦١٦١) والبيهقي (١٦٥١٤) وغيرهم من طريقين عن سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر به. وفيه علتان: ١): عروة بن عامر مختلف في صحبته والصحيح عدم ثبوت الصحبة له، فالحديث يكون مرسلا. ٢): حبيب بن أبي ثابت مدلس ولم يصرح بالتحديث، ولا يعلم له سماع من عروة فهو منقطع. وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الضعيفة" برقم (١٦١٩).

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد كانت العربُ تَقْلِبُ الأسماء تطيُّرًا وتفاؤلًا، فيسمُّون اللديغَ: سليمًا؛ تفاءلوا باسم السَّلامة، وتطيَّروا من اسم السَّقم، ويسمُّون العطشانَ: ناهلًا، أي: سيَنْهَل- والنَّهلُ: الشُّرب-؛ تفاؤلًا باسم الرِّي، ويسمُّون الفلاةَ: مَفازة، أي: مَنجاة؛ تفاؤلًا بالفوز والنجاة، ولم يسمُّوها مَهْلكة؛ لأجل الطِّيَرة.[1]

وإنما أُجِيز الفأل الحسن لأمرين وهما:

١): ما غرزه الله تعالى في طبائع البشر وجبلهم عليه من حبهم لسماع الكلام الحسن ومشاهدة المنظر البهيج.[2]

٢): أنه لا يخشى من هذا الفأل الحسن مفسدة، بحيث يُحْجِم الإنسان عن أمر أراد أن يمضي فيه أو غير ذلك، وإنما هو استئناس بشيء وقع بعد انقضاء العزم ومباشرة سببٍ أراده العبد.

وقوله: «وَلا تَرُدُّ مُسْلِمًا» أي: لا ترد المسلم عن شيء قصده لإيمانه أنه لا نافع ولا ضار إلا الله، وإنما ترد المشرك الذي يعتقدها، **قال الإمام الطيبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تعريض بأن الكافر بخلافه.[3]

وقوله: «فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ» أي: إذا وقع للإنسان شيء من الطيرة في قلبه بحيث يخشى أن يقع في معنى ممنوع فليحتمي من ذلك وليتوقى منه قبل وقوعه بحيث تبدو آثاره على جوارحه وذلك بقوله: **«اللَّهُمَّ لا يَاتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلا أَنْتَ، وَلا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلا أَنْتَ»** أي: لا تأتي الطيرة بالحسنات، ولا تدفع المكروهات بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات وتدفع السيئات، والحسنات هنا النعم، والسيئات

---

[1] انظر: "مفتاح دار السعادة" (٣/ ١٥١٩).

[2] ذكر ذلك الإمام ابن القيم في "مفتاح دار السعادة" (٣/ ١٥١٦).

[3] انظر: "شرح الطيبي على مشكاة المصابيح" (٤٥٩١).

المصائب. كقوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٨ - ٧٩].

ففيه نفي تعليق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وهذا هو التوحيد، وفيه التصريح بأنها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا، فيعد من اعتقدها سفيها مشركا.

وقوله: «وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِكَ» أي: ولا تحول ولا انتقال من حال إلى حال، ولا قوة على ذلك إلا بالله وحده لا شريك له، وهذه استعانة به سبحانه على فعل التوكل وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سببا لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها، ومعاملة له بنقيض قصده، وهذا الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ ذكرت عنده الطيرة فأعرض عنها، وأرشد إلى الفأل الحسن الذي هو ضد الطيرة، كما أرشد في الحديث إلى علاج من وقع في قلبه شيء من الطيرة.

قال المصنف رحمه الله: وَعَن ابْنِ مَسْعُوْدٍ مَرْفُوْعًا: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ. وَجُعِلَ آخِرُهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ.[1]

---

[1] صحيح:
أخرجه أبو داود (٣٩١٥) والترمذي (١٦١٤) وكذا ابن ماجه (٣٥٣٨) وأحمد (٣٦٨٧) وغيرهم من طرق عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود به. وهذا إسناد صحيح، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رحمه الله برقم (٨٥٨). وقوله: «وَمَا مِنَّا إِلَّا...» إلى آخره، مدرج من قول ابن مسعود رضي الله عنه.

الشرح:

قوله: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ» أي: من الشرك الأصغر؛ لأنه أتى بلفظة الشرك منكرا (شرك، أي: ولم يقل: [الشرك])[1]، وهذا هو الغالب في الطيرة، وقد تكون الطيرة شركا أكبر وذلك بحسب الاعتقاد.

ولفظ أبي داود: «الطِّيَرَةُ شِرْك، الطِّيرة شركٌ، الطيرة شِرْكٌ» ثلاثاً، وهذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك؛ لما فيها من تعلق القلب على غير الله، ولو لم يكن فيها إلا سوء الظن بالله لكفى بها قبحا.

وقوله: «وَمَا مِنَّا إِلا» أي: وما منا أحد إلا ويعتريه ويخطر له ويقع في قلبه من الطيرة شيء، ففي الحديث إضمار، وإنما حذف المستثنى؛ لما يتضمنه من الحالة المكروهة، وهذا نوع من أدب الكلام، وقيل: حذف اعتمادا على فهم السامع.

وقوله: «وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» أي: ولكن لما توكلنا على الله في جلب النفع ودفع الضر أذهبه الله عنا بتوكلنا عليه، واعتمادنا عليه والاستناد عليه.

وقوله: «وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ» أي: وجعل الترمذي آخر الحديث وهو قوله: «**وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَّ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**» من قول ابن مسعود مدرجا في الخبر وليس من قول رسول الله ﷺ، وقد نقله الترمذي عن سليمان بن حرب، ووافقه على ذلك الإمام البخاري والترمذي وغير واحد وهو المتعين؛ فإنه ﷺ معصوم من الشرك بالإجماع[2]. **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهو الصواب؛ فإن الطيرة نوع من الشرك.

---

[1] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ينبغي التفريق بين خلو اللفظ من [أل] المعرفة أو الدالة على الاستغراق واقترانه بها، ففي هذا الحديث خلا منها فكان المقصود الشرك الذي لا يخرج من الملة، وفي حديث: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**» اقترن بها، فكان المقصود الشرك الأكبر.اهـ

[2] لقوة إعتماده وتوكله على الله، فيبعد أن يقع في قلبه شيء من الطيرة.

تنبيه: جاء في بعض الأحاديث ما ظاهرها جواز التطير كحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ» متفق عليه[1]، وقد أجاب العلماء عن هذا الحديث بأن هذه الثلاثة أشياء يُقدر الله بها اليُمن، والشؤم، والنفع، والضر، فمن ابتلي بشؤم شيء منها، فوجد في نفسه الكراهة لذلك أُبيح له تركه، ومفارقته، وليس المراد ما يعتقده أهل الجاهلية من أنها مؤثرة بطبعها.

قال الإمام ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والتحقيق أن يقال في إثبات الشؤم في هذه الثلاثة، إن هذه الثلاثة أسباب يقدر الله بها الشؤم واليمن، ويقرنه بها، ولهذا يشرع لمن استفاد زوجة أو أمة أو دابة أن يسأل الله تعالى من خيرها، وخير ما جبلت عليه، ويستعيذ به من شرها، وشر ما جبلت عليه، وكذا ينبغي لمن سكن داراً أن يفعل ذلك، وقد أمر النبي ﷺ قوماً سكنوا داراً فقلَّ عددهم، وقلَّ مالهم أن يتركوها ذميمة، فترك ما لا يجد الإنسان فيه بركة من دار، أو زوجة، أو دابة غير منهي عنه.اهـ

ومن ذلك نستطيع القول أن الشؤم موجود في بعض الأشياء، لكن التشاؤم بهذه الأشياء ابتداء هو الممنوع، فالواجب على المسلم أن يعتقد أن كل شيء من الله تعالى، ولا مانع من أن يبتعد عن الأعيان المشؤمة حقاً، إذا ظهر له ذلك، لا ما يتوهمه ويوسوس له الشيطان به، لأن الاسترسال في ذلك يفتح له أبواباً من الشيطان، تُفسد عليه دينه وحياته.

ولعل تخصيص هذه الثلاثة بالذكر، مع أن كل الأمور قد قدر الله بها اليمن، والشؤم؛ لأن أكثر الناس لا يستغني عنها، ولأن ملازمة الإنسان لها أكثر من غيرها، فربما حصل له تضجر منها، والله أعلم.

الشاهد من الحديث: أنه ﷺ بين حكم الطيرة ، وأنها شرك؛ لأن فيها تعلق القلب بغير الله سبحانه، وإساءة الظن به، وفيه بيان لعلاج الطيرة بالفعل وهو المضي والتوكل على الله.

---

[1] البخاري برقم (٢٨٥٨) ومسلم برقم (٢٢٢٥).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَمْرٍو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُوْلَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ» وذلك أن الطيرة هي التشاؤم بالشيء المرئي أو المسموع، فإذا رده شيء من ذلك عن حاجته التي عزم عليها كإرادة السفر ونحوه، فمنعه عما أراده وسعى فيه ما رأى وما سمع تشاؤما فقد دخل في الشرك؛ لكونه لم يخلص توكله على الله بالتفاته إلى ما سواه، فكان للشيطان منه نصيب.[2]

وقوله: «قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ لا خَيْرَ إِلا خَيْرُكَ» حَصَر الخير بأنه من عند الله وحده «وَلا طَيْرَ إِلا طَيْرُكَ» حَصَر الطير (أي: القَدَر الذي يتشاءمون منه) بأنه من عند الله وحده، أي: لن يحصل إلا ما قدرته يا ربّ.

وقوله: «وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ» أي: لا معبود بحق سواك، وهذا إفراد لله تعالى بالألوهية، كما أفردناه بالربوبية في قولنا: «لا خَيْرَ إِلا خَيْرُكَ»، وهذا دعاء عظيم لما فيه من إفراد الله

---

[1] ضعيف:
أخرجه أحمد (٧٠٤٥) عن حسن بن موسى الأشيب، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٢٩٢) عن عبد الله بن وهب، والطبراني (١٣/ ٢٢) (٣٨) عن عبد الله بن يزيد المقرئ وأسد بن موسى كلهم عن ابن لهيعة عن عبدالله بن هبيرة أنه سمع أبا عبدالرحمن الحبلي يحدث عن عبد الله بن عمرو به. وهذا إسناد ضعيف فيه ابن لهيعة وهو سيء الحفظ، وقد صحح هذه الطريق العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لأنه من رواية العبادلة عن ابن لهيعة، والراوي عنه في بعض طرق هذا الحديث: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ، **والصحيح أن ابن لهيعة ضعيف مطلقا** كما نص على ذلك كثير من الأئمة، وقد جرحوه بجرح مفسر، والجرح المفسر مقدم على التعديل، لاسيما وقد رمي بالتدليس عن الضعفاء، وأُنكرت عليه أحاديث كثيرة، وقد رجح هذا القول من المعاصرين العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وشيخنا يحيى الحجوري حفظه الله، إلا أننا نقول: رواية العبادلة عنه -وإن كانت ضعيفة- لكنها أحسن حالا من رواية غيره عنه.

[2] انظر: "مفتاح دار السعادة" (٣/ ١٤٧٠).

بالربوبية والألوهية المكفران لذنب من وقع في هذا الشرك، ونظير ذلك قوله ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ**».

وظاهر هذا الدعاء أنه يقال بعد الوقوع في الطيرة، وأما الدعاء السابق فيقال قبل الوقوع فيها.

الشاهد من الحديث: أنه ﷺ بين حكم الطيرة، وأنها شرك إن ترتب عليها عمل، كما أنه ﷺ ذكر العلاج القولي للتطير.

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُ مِنْ حَدِيْثِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».[1]

الشرح:

قوله: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ» هذا حد الطيرة المنهي عنها فسرها رسول الله ﷺ بقاعدة كلية، وهي: ما يحمل الإنسان على المضي فيما أراده أو يمنعه من المضي فيه، فتلك الطيرة، ومن مضى أو امتنع بسببها فقد أشرك، وأما الفأل الذي كان يحبه ﷺ، ففيه نوع بشارة فيسربه العبد ولا يعتمد عليه، بخلاف ما يمضيه أو يرده؛ فإن للقلب عليه نوع اعتماد، وهذا فرق واضح بين الطيرة والفأل.

---

[1] **ضعيف:**
أخرجه أحمد (١٨٢٤) فقال: حدثنا حماد بن خالد قال: حدثنا ابن علاثة عن مسلمة الجهني قال: سمعته يحدث عن الفضل بن عباس قال: خرجت مع رسول الله ﷺ يوما فبرح ظبي، فمال في شقه فاحتضنته، فقلت: يا رسول الله، تطيرت؟ قال: «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ**». وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان: ١): الانقطاع بين مسلمة الجهني وبين الفضل، فإنه لم يسمع منه، وقد حكم عليه بالانقطاع ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (٣/ ٣٦١). ٢): محمد بن عبد الله بن علاثة، مختلف فيه والراجح ضعفه.

فضابط التطير: هو ما أدى إلى عمل من إقدام أو إحجام، أما ما يقع في النفس فلا يحاسب عليه إذا دفعه الإنسان وتوكل على الله.

وقد نبه العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ على أن هذا الحديث، فيه قصر الطيرة على من ردته فقط، والصحيح أنها أعم من ذلك فتشمل من مضى في عمله ولكن مع قلق وخوف شديد، فإن هذا من الطيرة.

وجاء في "صحيح مسلم" عن معاوية بن الحكم السلمي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال لرسول الله ﷺ: ومنا أناس يتطيرون. فقال ﷺ: «**ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ**» فأخبر ﷺ أن ما يجده المرء في نفسه من أمر الطيرة إنما هو من نفسه ووهمه، ولا حقيقة له ، ولا تأثير له في قدر الله.

الشاهد من الحديث: بيان ضابط الطيرة، وهي: التي ينبني عليها إقدام أو إحجام (ما ترتب عليه عمل)، وأما ما يقع في النفس فلا يؤاخذ عليه إن دفعه وتوكل على الله.

خلاصة الباب: ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الباب عدة أمور تتعلق بالتطير وهي:

١_ حقيقة التطير. ٢_ حكم التطير. ٣_ بعض صور التطير (أ-العدوى. ب-الهامة. ج- صَفَرَ. د- النَوْءَ. هـ- الغُوْلَ). ٤_ ضابط التطير. ٦_ علاج من وقع في الطيرة:

١): علاج قولي:

أ): أن يقول: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك (وهذا قبل الوقوع فيها).

ب): أن يقول: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك (وهذا بعد الوقوع فيها كفارة للذنب).

٢): علاج فعلي: وهو أن يتوكل على الله، ولا ترده الطيرة عما عزم عليه من إقدام أو إحجام.



٢٨ _ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيْحِهِ»: قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُوْمَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُوْمًا لِلشَّيَاطِيْنِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيْهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. انْتَهَى

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ القَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيْهِ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا. وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَعَنْ أَبِي مُوْسَى قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُوْنَ الجَنَّةَ: مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيْحِهِ».

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ» أي: باب ذكر ما لا يجوز منه وذمه وتحريمه، وما ورد من الوعيد فيه، وذكر ما يجوز.

والتنجيم لغة: مصدر نجَّم، مأخوذ من النجم وهو: استخدام النجوم اعتقادا أو استدلالًا.

وشرعاً هو: الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية.[1]

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أنه لّما كان بعض التنجيم باطلاً، لِما فيه من دعوى مشاركة الله في علم الغيب، وتعلُّق القلب بغير الله، ونسبة التصرف إلى النجوم، وذلك ينافي التوحيد، ناسب أن يُعقد له بابٌ هنا يبين فيه الممنوع والجائز منه، ليكون المسلم على بصيرةٍ من ذلك.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رحمه الله لما ذكر في الأبواب السابقة السحر وأنواعه، ذكر في هذا الباب التنجيم لأنه من أنواعه؛ لما فيه من الاستناد إلى أمر خفي، ولما فيه من ادعاء علم الغيب.

أقسام علم التنجيم

علم التنجيم قسمان:

١): علم التأثير: وهو اعتقاد أن هذه النجوم لها تأثير في حوادث الكون.

والمعنى: أن ينظر في النجوم ثم يستدل بها على أحوال الأرض، من حدوث مصائب، كزلازل، وحروب ونحوها، أو سعود كأمطار، وأرزاق، ونحوها، وهذا اعتقاد قديم كان

---

[1] عرفه بذلك شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" (٣٥/ ١٩٢).

في قوم النمرود، الذي بُعث إليهم إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وهم الصابئة الذين يعبدون الكواكب، ويعتقدون أنها تدبر الكون.

وهذا النوع من حيث الحكم ينقسم إلى أقسام:

أ_ أن يعتقد أن النجم بذاته يخلق الأحداث، فحكمه شرك أكبر في الربوبية؛ لأنه أثبت خالقاً مع الله.

ب_ أن يستدل بحركات النجوم على الأمور المستقبلية، وحكمه شرك أكبر؛ لأن فيه ادعاء لعلم الغيب.

ج_ أن ينسب لها الحوادث بعد وقوعها، على أنها سبب، والله الفاعل، كنسبة نزول المطر بعد نزوله إلى النجم الفلاني، وحكمه: شرك أصغر؛ لأنه من باب إثبات أسباب لم يثبتها الشرع[1].

٢): علم التسيير: وهو تعلم سير النجوم وتحركاتها وطلوعها وأفولها، لمعرفة بعض مصالح الدين كمعرفة اتجاه القبلة، أو الدنيا كمعرفة فصول السنة، وأوقات المحاصيل الزراعية ونحوها، وليس له علاقة بعلم الغيب.

وهو على قسمين:

أ_ أن يستدل بسيرها على مصالح دينية، فهذا يختلف حكمه بحسب الحاجة إليه فقد يكون واجبا كالاستدلال بها على جهة القبلة، وقد يكون مستحبا.

ب_ أن يستدل بسيرها على مصالح دنيوية، وهو على نوعين:

١_ الاستدلال بها على معرفة الجهات، قال تعالى: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

---

[1] الفرق بين القسم الثاني والثالث، أن الثاني فيه ادعاء للغيب لأنه قبل وقوع الحادث، وأما الثالث فليس فيه ذلك، وإنما هو من باب الأسباب، ويكون بعد وقوع الحادث.

٢_ أن يستدل بها على الفصول ومواسم الزراعة وهبوب الريح، فهذا فيه خلاف بين السلف، والصحيح هو الجواز كما سيأتي.

قال الإمام ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما علم التسيير فيتعلم ما يحتاج إليه منه للاهتداء ومعرفة القبلة والطُرق، جائز عند الجمهور، وما زاد عليه لا حاجة إليه؛ لإشغاله عما هو أهم منه.[1]

تنبيه: التنجيم نوع من السحر فيأخذ أحكامه: في حكم المنجم، وحدَّه، وحكم الذهاب إليه، لقوله ﷺ: «مَنِ اِقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدِ اِقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ ، زَادَ مَا زَادَ».

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ البُخَارِيُّ فِي "صَحِيْحِهِ": قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُوْمَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُوْمًا لِلشَّيَاطِيْنِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيْهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. انْتَهَى[2]

الشرح:

قوله: «قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلاثٍ» أي: كما دل على ذلك القرآن:

١): **«زِينَةً لِلسَّمَاءِ»** قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا﴾ [الملك: ٥] أي: زينا السماء الدنيا منكم التي هي أدنى سماء إليكم من غيرها ﴿بِمَصَٰبِيحَ﴾ جمع مصباح وهو: السراج، عبر بها عن الكواكب، ونكرها للتعظيم، أي: بمصابيح عظيمة ليست كمصابيحكم التي تعرفونها. وقال تعالى: ﴿إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةٍ ٱلْكَوَاكِبِ﴾ [الصافات: ٦].

---

[1] انظر: "فضل علم السلف على الخلف" ص٣٧، و "شروح كتاب التوحيد".

[2] صحيح:
علقه البخاري في "صحيحه" في [كتاب بدء الخلق، الباب رقم (٣)] ووصله عبد بن حميد في "تفسيره" كما في "تغليق التعليق" (٣/ ٤٨٩) قال: ثنا يونس ثنا شيبان عن قتادة به. وهذا إسناد صحيح.

٢): «وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ» قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا﴾ **قال الإمام ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عاد الضمير في قوله: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا﴾ على جنس المصابيح لا على عينها؛ لأنه لا يرمي بالكواكب التي في السماء، بل بشهب من دونها، وقد تكون مستمدة منها، والله أعلم.اهـ

وقوله: ﴿رُجُومًا﴾ جمع رجم سمي به ما يرجم به أي: يرمي، ﴿لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ وهم: مسترقو السمع. وقال تعالى: ﴿وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَٰنٍ مَّارِدٍ﴾ [الصافات: ٧].

٣): «وَعَلامَاتٍ» أي: دلالات على الجهات والبلدان ونحو ذلك «يُهْتَدَى بِهَا» أي: يهتدي بها الناس إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧]. وقال تعالى: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ ۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦] لا في علم الغيب كما يزعمه المنجمون، وتقدم وجه بطلان زعمهم، وأنه لا حقيقة له.

وقوله: «فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ» أي: فمن زعم فيها غير ما ذكر الله في كتابه من هذه الثلاث فقط فادعى بها علم الغيب، بأن زعم أن فيها سعدا ونحسا ونحو ذلك، فقد «أَخْطَأَ» حيث زعم شيئا ما أنزل الله به من سلطان، «وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ» أي: حظه من الدين ومن كل خير «وَتَكَلَّفَ مَا لا عِلْمَ لَهُ بِهِ» وأشغل نفسه بما يضره ولا ينفعه، ولا سبيل له إليه، وليس مأمورا به، كما قال القحطاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

لاَ تَتَّبِعْ عِلْمَ النُّجُومِ فَإِنَّهُ ... مُتَعَلِّقٌ بِزَخَارِفِ الْكُهَّان

عِلْمُ النُّجُومِ وَعِلْمُ شَرْعِ مُحَمَّدٍ ... فِي قَلْبِ عَبْدٍ لَيْسَ يَجْتَمِعَان

أَهَا دَلِيلُ سَعَادَةٍ أَوْ شِقْوَةٍ ... لاَ وَالَّذِي بَرَأَ الْوَرَى وَبَرَانِي

الشاهد من الأثر: أن الله تعالى لم يذكر في القرآن للنجوم إلا ثلاث حكم فقط، وهي: ١_زينة للسماء. ٢_رجوماً للشياطين. ٣_علامات يهتدى بها. فما زاد فلا دليل عليه.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ القَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيْهِ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا. وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.[1]

الشرح:

أشار المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى اختلاف العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في حكم تعلم منازل القمر[2] للاستدلال بها على المصالح الدنيوية كالفصول ومواسم الزراعة وهبوب الرياح، فذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ قولين:

القول الأول: المنع من ذلك، وهو قول قتادة وسفيان بن عيينة، فالكراهة عند المتقدمين للتحريم، وحجتهما أنه وسيلة إلى اعتقاد فيها ما لا يجوز، وهو أنها تؤثر بنفسها، فهو من باب سد الذرائع.

القول الثاني: جواز ذلك، وهو قول جمهور العلماء، جاء هذا عن مجاهد والنخعي ورخص فيه أحمد وإسحاق. واستدلوا بما يلي:

١): أن الله تعالى امتن على عباده بهذا العلم فقال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ﴾ [يونس:٥] وظاهر الآية أن حصول المنة به هي في تعلمه، وهذا دليل الجواز.

٢): أن فيه مصلحة ومنفعة دينية، كعلم الأوقات والطرقات، ودنيوية كقطع الأشجار وجذ الثمار.

واختار هذا القول شيخ الإسلام وابن القيم وابن رجب والخطابي وابن باز وابن عثيمين وأكثر المتأخرين، وهو الصحيح.

---

[1] انظر: "فضل علم السلف على علم الخلف" ص٣٤.

[2] القمر له كل ليلة منزلة حتى يتم ثمان وعشرين، وفي تسع وعشرين وثلاثين لا يظهر في الغالب.

وقول قتادة رَحِمَهُ ٱللَّهُ يدل على أن علم التنجيم هذا قد حدث في عصره، فأوجب له إنكاره على من اعتقده وتعلق به، وهذا العلم مما ينافي التوحيد ويوقع في الشرك؛ لأنه ينسب الحوادث إلى غير من أحدثها وهو الله تعالى بمشيئته وإرادته، كما قال تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ﴾ [فاطر: ٣]، فسلك قتادة رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا المسلك سدا للباب وحسما للمادة؛ لئلا يتوصل إلى الممنوع، فإذا كان هذا كراهة بعض السلف لعلم التسيير فكيف بعلم التأثير؟.

الشاهد: بيان أقوال السلف في حكم تعلم علم التسيير للنجوم للاستدلال بها على الأوقات، فهذا اختلافهم في هذا القسم، فما ظنك بعلم التأثير؟!.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَعَنْ أَبِي مُوْسَى قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُوْنَ الجَنَّةَ: مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي "صَحِيْحِهِ".[1]

الشرح:

قوله: «ثَلَاثَةٌ لا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ» أي: لا يدخل الجنة دخولا أوليًا إن جازاه الله بفعله، فلا يدخلها في أول الأمر مع السابقين؛ بل يعاقب بتأخره القدر الذي يريده الله تعالى.

وقوله: «مُدْمِنُ الْخَمْرِ» أي: المداوم على شربها حتى مات ولم يتب، سميت خمرا لمخامرتها العقل، أو لتغطيته، أو لتخمير المشروب.

---

[1] حسن لغيره:
أخرجه أحمد (١٩٥٦٩) وابن حبان (٥٣٤٦) وكذلك الحاكم (٧٢٣٤) وأبو يعلى (٧٢٤٨) من طرق عن المعتمر بن سليمان عن الفضيل بن ميسرة عن أبي حريز عبد الله بن حسين عن أبي بردة عن أبي موسى به. وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان: الأولى: ضعف أبي حريز عبد الله بن الحسين. والثانية: أن فضيلا بن ميسرة ضاع عليه الكتاب الذي فيه مسموعاته من عبد الله بن الحسين، قال: فاستدركته من إنسان. فيكون في الاسناد رجل مبهم. ولكن فقرات الحديث لها شواهد في الصحيحين وغيرهما.

وقوله: «وَقَاطِعُ الرَّحِمِ» أي: قاطع القرابة بكونه لا يقوم بواجبها، كما قال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ﴾ [محمد: ٢٢ - ٢٣].

وقوله: «وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ» أي: الذي يصدق بالسحر والساحر بجميع أنواعه ومنه التنجيم، كما في الحديث: «**مَنِ اِقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدِ اِقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ ، زَادَ مَا زَادَ**».

وهذا وجه مطابقة الحديث للترجمة، أنه لا يدخل الجنة من صدق خبر المنجم وإن كان يعتقد أنه حرام، فليس المراد بالتصديق أنه يعتقد أن التنجيم حق، فلو صدق ساحرا بما يخبر به ففيه الوعيد على ذلك، وإن كان يرى ويعتقد أنه حرام، وكل هذه الثلاثة المذكورة في الحديث من الكبائر.

الشاهد من الحديث: الوعيد الشديد لمن صدق بالسحر، والتنجيم من السحر.



٢٩ _ بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُوْنَهُنَّ: الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُوْمِ، وَالنِّيَاحَةُ»، وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُوْنَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمَ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ».

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ، وَفِيْهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَاتِ: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥ – ٨٢].

الشرح:

قوله:«بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ» أي: من النهي عن ذلك والوعيد الشديد، والتغليظ الأكيد، وبيان أنه كفر، و**«الِاسْتِسْقَاءِ»** طلب السقيا، والمراد به هنا نسبة السقيا ومجيء المطر إلى الأنواء، وإنما عبِّر بلفظ: [الاستسقاء]؛ لأنه جاء في الحديث: «**وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ**».

وقوله: «الأَنْوَاءِ» جمع نوء، وهي منازل القمر، مأخوذ من قولهم: ناء. يعنى طلع، فالنوء في أصله ليس هو نفس الكوكب.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن هذا الباب أخص من الباب السابق، فالباب الذي قبله في بيان حكم نسبة الحوادث عموما للنجوم، وهذا الباب خاص بنسبة الأمطار لها.

حكم الباب (نسبة المطر إلى الأنواء)

نسبة المطر للأنواء على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: يكون شركا أكبر في صورتين وهي:

أ_ إذا اعتقد أن النوء هو المنزِّل للمطر والموجد له بذاته، فهذا شرك أكبر في الربوبية.

ب_ أن يستغيث بالنوء ويدعوه بإنزال المطر، كأن يقول: يا نوء كذا اسقنا، فهذا شرك أكبر في الألوهية.

القسم الثاني: ويكون شركا أصغر: إذا اعتقد أنه سبب لنزول المطر، والله تعالى هو الفاعل والموجد للمطر.

القسم الثالث: أن تكون نسبة المطر إليه نسبة وقت (أي: للضرفية أو المصاحبة فقط) لا نسبة تأثير، ولا سبب، فهذا القسم فيه تفصيل:

١ _ إن كانت هذه النسبة بحرف [الباء] كقولهم: (مطرنا بـنوء كذا) فهذا محرم، لأن الأصل في الباب أنها للسببية، وفيه مشابهة للمشركين والتباس الأمر على الجاهلين.[1]

٢ _ وإن كانت هذه النسبة بحرف [الفاء] كقولهم: (مطرنا في نجم كذا) أي: في وقته، فهذا جائز.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة: ٨٢].

الشرح:

قوله: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ أي: تجعلون حظكم من شكر الله عليكم إذا أصابكم المطر والبركة والخير ﴿ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ بنسبة النعم لغير الله من الكواكب والمخلوقات التي لا قدرة لها على شيء، وهذا قول جمهور المفسرين، وبه يظهر وجه استدلال المصنف بالآية.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى ذم الكافرين بأنهم ينسبون النعمة والمطر لغير الله.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُوْنَهُنَّ: الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُوْمِ، وَالنِّيَاحَةُ»، وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.[2]

الشرح:

---

[1] **قال الإمام الشافعي** رَحِمَهُ اللَّهُ: من قال: مطرنا بنوء كذا، على معنى مطرنا في وقت كذا، فلا يكون كفراً، وغيره من الكلام أحب إلي منه. انظر: "الأم" (١/ ٢٨٨).

[2] برقم (٩٣٤).

قوله: «أَرْبَعٌ» أي: أربع خصال، وليس هذا على سبيل الحصر، والقاعدة أن العدد لا مفهوم له **«فِي أُمَّتِي»** أي: أمة الإجابة **«مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ»** [الجاهلية] مشتقة إما من الجهل الذي هو ضد العلم، أو من الجهالة التي هي السفه؛ وهي ضد الحكمة، والمراد بالجاهلية هنا ما قبل المبعث، سموا بذلك لفرط جهلهم، وكل ما يخالف ما جاء به الرسول ﷺ فهو جاهلية.

وقوله: «لا يَتْرُكُونَهُنَّ» أي: ستفعلها هذه الأمة إما مع العلم بتحريمها أو مع الجهل بذلك، مع كونها من أعمال الجاهلية المذمومة المكروهة المحرمة، ولكنها تارة تكثر وتارة تقل، وذلك بظهور الإسلام وضعفه.[1]

وقوله: «الْفَخْرُ بِالأَحْسَابِ» أي: التعاظم على الناس بالآباء بعدّ مناقبهم ومآثرهم وفضائلهم، وذلك جهل عظيم؛ إذ لا شرف إلا بالتقوى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ﴾ [سبأ: ٣٧] وللترمذي وابن حبان عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا، فَالنَّاسُ رَجُلَانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللهِ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللهِ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَخَلَقَ اللهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ» قَالَ اللهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [سبأ:٣٧][2].

---

[1] **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أخبر أن بعض أمر الجاهلية لا يتركه الناس كلهم، ذما لمن لم يتركه، وهذا يقتضي أن ما كان من أمر الجاهلية وفعلهم فهو مذموم في دين الإسلام، وإلا لم يكن في إضافة هذه المنكرات إلى الجاهلية ذم لها، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣] فإن في ذلك ذما للتبرج، وذما لحال الجاهلية الأولى، وهذا يقتضي المنع من مشابهتهم في الجملة.اهـ "اقتضاء الصراط المستقيم" ص ٦٩.

[2] **صحيح:**

=

وقوله: «وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ» أي: الوقوع فيها بالتنقص والعيب، وقصد الذم، والحط من الرتبة كقول بعضهم: ليس فلان من ذرية فلان أو آل فلان، قدحا لا لبيان المطلوب شرعا، ولما عير أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رجلا بأمه قال النبي ﷺ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ**»[1]، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ اللَّهُ: فدل على أن الطعن في الأنساب من عمل الجاهلية المذموم، وأن المسلم قد يكون فيه شيء من هذه الخصال المسماة بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يوجب كفره.اهـ[2] والمراد العملية لا الاعتقادية.

وقوله: «وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ» أي: نسبة السقيا ومجيء المطر إلى النجوم نسبة تأثير أو إيجاد، فإذا قال: مطرنا بنوء كذا أو بنجم كذا، فلا يخلو إما أن يعتقد أن له تأثيرا في إنزال المطر فهذا شرك أكبر بالإجماع، وإما أن ينسب إنزال المطر إلى النجم، مع اعتقاد أن الله هو الفاعل، وهو الذي يعتقده أهل الجاهلية، كاعتقادهم في الأموات والغائبين أنهم سبب لجلب النفع أو دفع الضر عنهم، وهذا أيضا نفاه النبي ﷺ وأبطله، وأخبر أنه من أمر الجاهلية، حماية منه لجناب التوحيد، وسدا لذرائع الشرك، ولو بالعبارات الموهمة التي لا يقصدها الإنسان، وذلك لأنه نسب ما هو من فعل الله إلى خلق مسخر لا ينفع ولا يضر، ولا قدرة له على شيء فيكون شركا أصغر، والله أعلم.

وفيه: التنبيه على ما هو أولى منه كدعاء الأموات وسؤالهم الذي هو عين الشرك.

وقوله: «وَالنِّيَاحَةُ» هي: رفع الصوت بتعديد محاسن الميت وشمائله، ويصحبه البكاء غالبا وقد لا يصحبه[3]؛ لأن ذلك تسخط على قضاء الله وقدره، وذلك ينافي الصبر

= أخرجه الترمذي (٣٢٧٠) وابن حبان (٣٨٢٨) بإسناد صحيح، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٧٧٠).

[1] أخرجه البخاري برقم (٣٠)، ومسلم برقم (١٦٦١) عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[2] انظر: "اقتضاء الصراط المستقيم" ص ٧٥.

[3] مأخوذ من نوح الحمام وهو: تصويته.

الواجب، وهي من الكبائر لشدة الوعيد والعقوبة، فأما البكاء من غير نياحة ولا ندب وشق جيب، **فقال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: البكاء على الميت على وجه الرحمة حسن مستحب، ولا ينافي الرضا بقضاء الله.[1]

وقوله: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أي: تبعث من قبرها، وتوقف يوم الحساب والجزاء، وفيه تنبيه على أن التوبة تكفر الذنب وإن عظم، وهو إجماع في الجملة لقوله تعالى: ﴿ **إِلَّا مَن تَابَ** ﴾ [الفرقان: ٧٠] الآية، ولذلك لا يجوز إطلاق الوعيد على شخص عرف بفعل ذنوب توعد الشرع عليها بوعيد لذلك، ولأنها تكفر أيضا بالحسنات الماحية والمصائب، ودعاء المسلمين بعضهم لبعض، وبالشفاعة بإذن الله، وعفو الله عمن شاء ممن لا يشرك به شيئا.

وقوله: «وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ» السربال: واحد السرابيل وهي: الثياب والقمص، يعني أنهنَّ يلطخن بالقطران (ويسمى: الزّفت)، فيكون لهن كالقمص حتى يكون اشتعال النار والتصاقها بأجسادهن أعظم، ورائحتهن أنتن، وألمها بسبب الحر أشد، ليكون أشد لحر النار وصليها أعاذنا الله منها.

وقوله: «وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» الدرع: ما كان لاصقا بالبدن، وهو: ثوب ينسج من حديد يلبس في الحرب وقاية من سلاح العدو، **والجرب**: داء[2]، أي يسلط على أعضائها الجرب والحكة بحيث يغطي جلدها تغطية الدرع ويلتزق بها التزاقه، فتطلى مواقعه بالقطران لتداوي، فيكون الدواء أدوى من الداء لاشتماله على لذع القطران وحدته وحرارته، وإسراع النار في الجلود واشتغالها ونتن الرائحة وسواد اللون الذي تشمئز عنه النفوس.

---

[1] انظر: "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٤٧).

[2] ويقال: خلط غليظ يحدث تحت الجلد من مخالطة البلغم الملح للدم، فيحدث منه بثور صغار له حكة شديدة.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والحكمة من ذلك أنها لما لم تتلبس بلباس الصبر عند المصيبة؛ فإنها تعاقب بلباس العذاب -وهو سربال من قطران ودرع من جرب- فكانت العقوبة من جنس العمل.

الشاهد من الحديث: أن الاستسقاء بالنجوم من أمر الجاهلية فدل على تحريمه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُوْنَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمَ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ».[1]

الشرح:

قوله: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» أي: صلى بنا، فاللام بمعنى الباء «صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ» بتخفيف الياء وتشدد، قرية سميت ببئر هناك على مرحلة من مكة، تسمى الآن: [الشميسي]، كان بها الصلح سنة (٦هـ)، وهو الفتح المبين.

وقوله: «عَلَى إِثْرِ» بكسر الهمزة وهو ما يعقب الشيء «سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ» أي: مطر كان في تلك الليلة، سماه بذلك لكونه ينزل من جهة السماء، والسماء يطلق على كل ما ارتفع.

إذا نـزل السـماء بأرض قـوم رعيـناه وإن كانـوا غضـابا

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٨٤٦) ومسلم برقم (٧١).

وقوله: «فَلَمَّا انْصَرَفَ» أي: من صلاته، وليس من مكانه بدليل قوله: **«أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ»** أي: التفت إليهم من صلاته بوجهه الشريف ﷺ كما هو معلوم من حاله وحال أصحابه، وإتيانهم بالذكر المندوب.

وقوله: «فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» لفظ استفهام، ومعناه التنبيه[1]، وفي النسائي: «**ألم تسمعوا ما قال ربكم الليلة؟**».

وقوله: «قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمَ» أي: من كل عالم[2].

وقوله: «قَالَ» أي: قال الله تعالى، فهو من الأحاديث القدسية **«أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي»** أي: العبودية العامة، بدليل التقسيم إلى مؤمن وكافر.

وقوله: «مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» يعني إذا اعتقد أن للنوء تأثيرا في إنزال المطر فهذا كفر؛ لأنه شرك في الربوبية، وإن لم يعتقد ذلك فهو من الشرك الأصغر؛ لأنه نسب نعمة الله إلى غيره؛ لأن الله لم يجعل النوء سببا لإنزال المطر فيه، ودل على أنه لا يجوز لأحد أن يضيف أفعال الله إلى غيره.

وقوله: «فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ» أي: من نسب المطر إلى الله، واعتقد أنه أنزله بفضله ورحمته من غير استحقاق من العبد على ربه، وأثنى به عليه، فقال: مطرنا بفضل الله ورحمته. والفضل والرحمة صفتان لله، ومذهب أهل السنة والجماعة أن ما وصف الله به نفسه، ووصفه به رسوله ﷺ من صفات الذات، كالحياة والعلم، وصفات الأفعال كالرحمة التي يرحم الله بها عباده، كلها صفات لله قائمة بذاته، ليست قائمة بغيره.

---

[1] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الاستفهام يراد به التنبيه والتشويق لما سيلقى عليهم، وإلا فالرسول ﷺ يعلم أنهم لا يعلمون ماذا قال الله؛ لأن الوحي لا ينزل عليهم.

[2] وهذا يقال في حال حياته ﷺ وأما بعد موته ﷺ فيقال لما لا يعلمه الإنسان: الله أعلم، أو لا أعلم.

وقوله: «فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ» لأنه نسب المطر إلى الله، ولم ينسبه إلى الكوكب، ولم ير له تأثيرا في نزوله، بل نزل بفضل الله.

وقوله: «وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا» الباء للسببية **«فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»** وصار كافرا بالله؛ لأنه أنكر نعمة الله ونسبها إلى سبب لم يجعله الله سببا، فتعلقت نفسه بهذا السبب، ونسي نعمة الله، وهذا الكفر لا يخرج من الملة؛ لأن المراد نسبة المطر إلى النوء على أنه سبب وليس إلى النوء على أنه فاعل.

والمراد بالكوكب: النجم، وكانوا ينسبون المطر إليه، ويقولون: إذا سقط النجم الفلاني جاء المطر، وإذا طلع النجم الفلاني جاء المطر.

الشاهد من الحديث: تحريم نسبة المطر إلى النجم، وتسمية فاعل ذلك كافرا.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَهُمَا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ، وَفِيْهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَاتِ: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥ – ٨٢].[1]

الشرح:

لفظ حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: **«أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ**

---

[1] أخرجه مسلم فقط برقم (٧٣) ولم يخرجه البخاري كما ذكر المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد أخرجه مسلم أيضا بنحوه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برقم (٧٢) ولكن بدون ذكر نزول الآية.

كَذَا وَكَذَا» قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾[الواقعة: ٧٥]، حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]. وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ. يَقُولُونَ الْكَوَاكِبُ وَبِالْكَوَاكِبِ».

قوله: «قَالَ بَعْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا» أي: صدق سحاب ومطر النجم الفلاني **«فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الآيات: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ﴾** هذا قسم من الله سبحانه، يقسم بما شاء من خلقه على ما شاء، فـ [لا] صلة لتأكيد النفي **﴿بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾** أي: نجوم السماء، ومواقعها: مساقطها في مغاربها، وما يحدث الله في تلك الأوقات، من الحوادث الدالة على عظمته وكبريائه وتوحيده **﴿وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾** أي: وإن هذا القسم الذي أقسمت به لقسم عظيم، لو تعلمون عظمته لَعظَّمتم المقسم به عليه: **﴿إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ﴾** هذا هو المقسم عليه، أي: إنه وحي الله وتنزيله وكلامه، لا كما يقوله الكفار: إنه سحر أوكهانة أو شعر، بل هو قرآن كريم، أي: عظيم كثير الخير؛ لأنه كلام الله **﴿فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ﴾** أي: معظم محفوظ موقر، وهو اللوح المحفوظ، كما قال تعالى: **﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ﴾** [البروج: ٢١ – ٢٢].

وقوله: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ أي: لا يمسّ ذلك الكتاب المكنون وهو اللوح المحفوظ إلا الذين قد طهَّرهم الله تعالى من الآفات، والذنوب والعيوب، وهم الملائكة الكرام، وإذا كان لا يمسه إلا المطهرون، وأن أهل الخبث والشياطين، لا استطاعة لهم، ولا يدان إلى مسه.

وقوله: ﴿تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي: هذا القرآن منزل من رب العالمين، لا كما يقولون: إنه سحر وكهانة وشعر، أو مخلوق، بل هو الحق الذي لا مرية فيه، منزل من رب

العالمين: ﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴾على قلب محمد ﷺ بإجماع المسلمين. ﴿ أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ ﴾ الذي ذكرت نعوته الموجبة لإعظامه: ﴿أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴾ أي: تختفون وتدلسون خوفا من الخلق وعارهم وألسنتهم؟ هذا لا ينبغي ولا يليق، إنما يليق أن يداهن بالحديث الذي لا يثق صاحبه منه.

وقوله: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ أي: تجعلون مقابلة منة الله عليكم بالرزق التكذيب والكفر لنعمة الله، فتقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، وتضيفون النعمة لغير مسديها ومولیها، فهلا شكرتم الله تعالى على إحسانه، إذ أنزله الله إليكم ليزيدكم من فضله، فإن التكذيب والكفر داع لرفع النعم وحلول النقم.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ وصف من نسب نزول المطر إلى النوء أنه كافر.



٣٠_ بَابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ﴾

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ [التوبة: ٢٤].

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ؛ حَتَّى أَكُوْنَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ». أَخْرَجَاهُ

وَلَهُمَا عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيْهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيْمَانِ: أَنْ يَكُوْنَ اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُوْدَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

وَفِي رِوَايَةٍ «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيْمَانِ حَتَّى...» إِلَى آخِرِهِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيْمَانِ -وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ- حَتَّى يَكُوْنَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيْرٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]، قَالَ: الْمَوَدَّةُ.

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة: أن يبيِّن أن من المحبة ما يكون خاصا بالله تعالى ولا يجوز أن تكون لأحد من الخلق وهي محبة العبودية المستلزمة للذل والخضوع وكمال الطاعة، وإيثاره على غيره، ولا يجوز تعليقها بغير الله أصلا، ومتى أحب العبد بها غيره تعالى كان مشركا شركا لا يغفره الله إلا بالتوبة منه، وقد سوى المشركون بين الله وبين آلهتهم فيها، فلهذا ترجم لها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الآية الكريمة؛ ليظهر ويوضح ما دلت عليه من الشرك باتخاذ الند، وهو المثل والشرك في محبة التأله والتعظيم التي هي أصل دين الإسلام، وبكمالها يكمل، وبنقصها ينقص.

وقوله: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ يذكر تعالى حال المشركين به في الدنيا، وما لهم في الآخرة من العذاب والنكال، حيث جعلوا لله **﴿ أَندَادًا ﴾** أي: أمثالا ونظراء: **﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾** أي: يساوونهم بالله في المحبة والتعظيم **﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾** أي: والذين آمنوا أشد حبًّا لله من محبة المشركين بالأنداد لله، فإن محبة المؤمنين خالصة، ومحبة أصحاب الأنداد قد ذهبت أندادهم بقسط منها، والمحبة الخالصة أشد من المشتركة، قال تعالى: **﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾** [الشعراء: ٩٧ – ٩٨] أي: نسوِّيكم برب العالمين في المحبة والتعظيم.

فدلت الآية على أن من أحب شيئا كحب الله فقد اتخذه ندا لله.

واعلم أن المحبة قسمان، مشتركة وخاصة:

فالمشتركة: ثلاثة أنواع:

أحدها: محبة طبيعية، كمحبة الجائع للطعام، والظمآن للماء، ونحو ذلك. وهذه لا تستلزم التعظيم.

والثاني: محبة رحمة وإشفاق، كمحبة الوالد لولده الطفل، وهذه أيضًا لا تستلزم التعظيم.

والثالث: محبة أنس وألف، وهي محبة المشتركين في صناعة، أو علم أو مرافقة أو تجارة أو سفر لبعضهم بعضًا، وكمحبة الإخوة، بعضهم بعضًا.

فهذه الأنواع الثلاثة، التي تصلح للخلق، بعضهم من بعض ولا يؤاخذ أحد بها، ولا تزاحم المحبة المختصة، فلا يكون وجودها شركا في محبة الله، لكن لا بد أن يكون الله ورسوله أحب إليه من تلك، ولهذا كان رسول الله ﷺ يحب الحلوى والعسل، وكان يحب نساءه، وعائشة أحبهن إليه، وكان يحب أصحابه، وأحبهم إليه الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

القسم الثاني: المحبة المختصة وهي محبة العبودية، المستلزمة للذل والخضوع والتعظيم والطاعة والإيثار على مراد النفس، فهذه لا تصلح إلا لله وحده، ومتى أحب العبد بها غيره فقد أشرك الشرك الأكبر.

فمحبة الله من أعظم مقامات القلوب، ولن يجد عبد لذة العبادة حتى يحقق هذا المقام العظيم.

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: أصل التوحيد وروحه: إخلاص المحبة لله وحده، وهي أصل التأله، والتعبد له، بل هي حقيقة العبادة، ولا يتم التوحيد حتى تكمل محبة العبد لربه، وتسبق جميعَ المحابِّ، وتغلبها، ويكون لها الحكم عليها، بحيث تكون سائر محاب العبد تبعاً لهذه المحبة التي بها سعادة العبد وفلاحه.

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: فكيف بالمحبة التي هي حياة القلوب، وغذاء الأرواح، وليس للقلب لذة، ولا نعيم، ولا فلاح، ولا حياة إلا بها. وإذا فقدها القلب كان ألمه أعظمَ من ألم العين إذا فقدت نورها، والأذن إذا فقدت سمعها، والأنف إذا فقد شمّه، واللسان إذا فقد نُطْقَه؟!

بل فساد القلب إذا خلا من محبة فاطره، وبارئه، وإلهه الحق أعظم من فساد البدن إذا خلا من الروح.

وهذا الأمر لا يصدِّق به إلا من فيه حياة، وما لِجُرْحٍ بميت إيلام.اهـ[1]

مناسبة هذا الباب لـ "كتاب التوحيد": أنه لَمَّا كانت محبة الله سبحانه هي أصل دين الإسلام، الذي يدور عليه قطب رحاها، فبكمالها يكمل الإيمان، وبنقصانها ينقص توحيد الإنسان، نبه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ على وجوبها على الأعيان.

مناسبة الباب لما قبله: لما ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ جملة من العبادات الظاهرة، ناسب أن يذكر جملة من العبادات القلبية، ليطابق بذلك تعريف العبادة، وبدأ بالمحبة؛ لأنها أعظم أركان العبادة.

أقسام المحبة

المحبة من حيث الجهة تنقسم إلى قسمين:

١): محبة الله: وهي محبة التعظيم والتذلل والعبادة وتستلزم الطاعة المطلقة، وحكمها أنها واجبة، وشرط في الإسلام، بشرط أن لا تزيد عن حدها الشرعي كما يدَّعيه أهل البدع من مقامات المحبة كالفناء، والاصطلام، والعشق وغيرها.

٢): محبة المخلوق: وهذه تنقسم من حيث الحكم إلى أقسام:

القسم الأول: المحبة الشركية: ومن صورها:

١_ محبة العبادة: وضابطها أن يحب غير الله محبة تعظيم وذل وخضوع لهذا المحبوب، كما يحصل من عباد القبور لأوليائهم، ومن صورها كذلك حصول الطاعة المطلقة لهذا المحبوب.

٢_ تقديم محبة غير الله على محبة الله، أو مساواتها مطلقاً.

---

[1] انظر: "الجواب الكافي" ص١٦٨.

القسم الثاني: المحبة الكفرية: وهي محبة دين الكفار، كمحبة الشيوعية، أو النصرانية ونحوها، أو محبة الكافر لدينه، أو محبة أن يظهر دين الكفار على دين الإسلام مطلقاً.

القسم الثالث: المحبة المحرمة: وضابطها أن تؤدي المحبة الجائزة إلى ترك واجب، أو فعل محرم.

القسم الرابع: المحبة الجائزة: وهي المحبة الطبيعية التي لا يتكلفها الإنسان، ولها صور:

١_ محبة طبيعية: كمحبة المال، والأولاد، والزوجة.

٢_ محبة إشفاق: كمحبة الوالد لولده، ومحبة المسكين، والمريض.

٣_ محبة إجلال وتقدير: كمحبة الولد لوالده، والطالب لشيخه.

٤_ محبة إلف وأنس: كمحبة الصديقين لتوافق طبعهما، ومحبة المشتركين في صنعة واحدة.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ﴾ [التوبة: ٢٤].

الشرح:

أمر الله نبيه ﷺ أن يتوعد من أحب هذه الأصناف فآثرها أو بعضها على حب الله ورسوله، وفِعْل ما أوجب الله عليه من الأعمال التي يحبها ويرضاها، كالهجرة والجهاد ونحو ذلك، فبدأ الله بالآباء والأبناء والإخوان، وكذا الأصدقاء ونحوهم، وزهدهم فيه، ثم قطع علائقهم عن زخارف الدنيا فقال: ﴿وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا ﴾ أي: اكتسبتموها، وأصل الاقتراف اقتطاع الشيء من مكانه إلى غيره ﴿وَتِجَٰرَةٌ ﴾ أي: أمتعة اشتريتموها

للتجارة والربح ﴿تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾ بفوات وقت رواجها ﴿وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ﴾ أي: منازل تعجبكم الإقامة فيها ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم﴾ أي: إن كانت هذه الأشياء أحب إليكم ﴿مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ﴾ والمراد بالحب هنا الحب الاختياري المستتبع لأثره، الذي هو الملازمة وتقديم الطاعة، لا ميل الطبع؛ فإنه أمر جبلي لا يمكن تركه، ولا يؤاخذ العبد عليه، ولا يكلف بالامتناع منه ﴿فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ أي: انتظروا ماذا يحل بكم من عقابه.

الشاهد من الآية: ذكر الوعيد الشديد لمن قدم محبوباته على حب الله ورسوله، وتسمية من فعل ذلك من الفاسقين.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ؛ حَتَّى أَكُوْنَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ». أَخْرَجَاهُ[1]

الشرح:

قوله: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» أي: لا يؤمن الإيمان الواجب، والمراد كماله، ونفي اسم الشيء على معنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلام العرب، ولابن حبان: «لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان» ومعنى الحقيقة هنا الكمال[2] **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فمن قال: إن المنفي هو الكمال؛ فإن أراد أنه نفي الكمال الواجب – الذي يذم تاركه ويتعرض للعقوبة – ؛ فقد صدق، وإن أراد أنه نفي الكمال المستحب؛ فهذا لم يقع قط في كلام الله ورسوله، ولا

---

[1] أخرجه البخاري برقم (١٥) ومسلم برقم (٤٤).

[2] أي: الكمال الواجب الذي يأثم تاركه، ولا يصح حمله على الكمال المستحب الذي من فاته؛ فإنه لا يأثم صاحبه، فإن جميع المعاصي ناشئة عن تقديم هوى النفس على طاعة الله تعالى وطاعة رسوله ﷺ.

يجوز أن يقع، فإن من فعل الواجب كما وجب عليه ولم ينتقص من واجبه شيئا؛ لم يجز أن يقال: ما فعله لا حقيقة ولا مجازا.[١]

وقوله: «حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ» أي: حتى يكون الرسول ﷺ أحب إلى العبد **«مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»**؛ لأن بسببه ﷺ الحياة الأبدية، والإنقاذ من الضلال إلى الهدى، بل ولا يحصل هذا الكمال إلا بأن يكون الرسول ﷺ أحب إليه من نفسه، كما في قصة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قال له: يَا رَسُولَ اللهِّ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لاَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**» فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الآنَ، وَاللهِّ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الآنَ يَا عُمَرُ**» رواه البخاري[٢].

ومحبته ﷺ تقتضي طاعته واتباع ما أمر به، وتقديم قوله دون من سواه.

الشاهد من الحديث: تحريم تقديم محبة الولد أو الوالد على محبة النبي ﷺ وعلى محبة الله عز وجل من باب أولى.

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُمَا عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيْهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيْمَانِ: أَنْ يَكُوْنَ اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُوْدَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».[٣] وَفِي رِوَايَةٍ «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيْمَانِ حَتَّى...» إِلَى آخِرِهِ.[٤]

الشرح:

---

[١] انظر: "مجموع الفتاوى" (٧/ ١٥).

[٢] برقم (٦٦٣٢).

[٣] أخرجه البخاري برقم (١٦) ومسلم برقم (٤٣).

[٤] أخرجه البخاري برقم (٦٠٤١).

قوله: «وَلَهُمَا عَنْهُ» أي: وللبخاري ومسلم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاثٌ»** أي: ثلاث خصال **«مَنْ كُنَّ فِيهِ»** أي: من وجدن فيه تامة **«وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوَةَ الإِيمَانِ»** لما يحصل به من لذة القلب ونعيمه وسروره وغذائه، والحلاوة هنا هي التي يعبر عنها بالذوق، وهي حلاوة محسوسة، يجدها أهل الإيمان في قلوبهم، أعلى من حلاوة المطعوم الحلو في الفم، فيستلذ الطاعات ويتحمل المشقات في رضى الله، ويحبه بفعل طاعته وترك مخالفته.

وقوله: «أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» أي: أحب إليه مما يحبه الإنسان بطبعه، كمحبة المال والولد والأزواج ونحوها، وثنى الضمير هنا لتلازم المحبتين، ومحبة الله تستلزم محبة طاعته؛ فإنه يحب من عبده أن يطيعه، والمحب يحب ما يحب محبوبه ولا بد.

وقوله: «مِمَّا سِوَاهُمَا» فيه جمع ضمير الرب سبحانه وضمير الرسول ﷺ، وقد أنكره النبي ﷺ على الخطيب لما قال: مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا، فَقَدْ غَوَى؟

ومن أحسن الأقوال: أنه ثنى الضمير هنا؛ لأن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين، لا كل واحدة، فإنها وحدها لاغية، وأمر بالإفراد في حديث الخطيب إشعارًا بأن كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية، إذ العطف في تقدير التكرير، والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم.

وقوله: «وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لا يُحِبُّهُ إِلا لِلَّهِ» أي: يحب المرء الذي يعتقد إيمانه وعبادته، لا يحبه إلا لله، أي: لأجل طاعة الله، وكان الصحابة يؤثر بعضهم بعضا على نفسه محبة في الله ولله وتقربا إليه، قال الله عنهم: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] ومن لازم محبة الله محبة أهل طاعته، كمحبة أنبيائه ورسله والصالحين من عباده، ومحبة الله

ومحبة من يحبه الله من كمال الإيمان، **وحقيقة الحب في الله**: أن لا ينقص بالجفاء ولا يزيد بالبر.[1]

وقوله: «وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ» أي: يرجع ويصير، فالعود والرجوع بمعنى الصيرورة **«فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»** أي: أنه يستوي عنده الأمران، كراهة عوده إلى الكفر ككراهة قذفه في النار.

وقوله: «لا يَجِدُ أَحَدٌ حَلاوَةَ الإِيمَانِ» قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أتى المؤلف بهذه الرواية؛ لأن انتفاء وجدان حلاوة الإيمان بالنسبة للرواية الأولى عن طريق المفهوم، وهذه عن طريق المنطوق، ودلالة المنطوق أقوى من دلالة المفهوم.

الشاهد من الحديث: أن تمام الإيمان وحلاوته لا تحصل إلا بتقديم محبة الله على جميع المحاب.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، **قَالَ: مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيْمَانِ -وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ- حَتَّى يَكُوْنَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيْرٍ.**[2]

الشرح:

---

[1] انظر: "مدارج السالكين" (٣/ ١٧).

[2] ضعيف:

لم نجده عند ابن جرير، وقد أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٣٥٣) وابن أبي شيبة (٣٥٩١٥) وابن أبي الدنيا في "الإخوان" (٢٢) من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس به، لكن بصيغة الأمر: «أَحِبَّ فِي الله، وَأَبْغِضْ فِي الله ...» وفيه: ليث وهو ضعيف مختلط، وقد رواه على غير وجه، فرواه كما تقدم، ورواه مرة عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا، كما عند الطبراني (١٣٥٣٧) ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (١/ ٣١٢).

قوله: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ» أي: أحب أهل الإيمان بالله وطاعته من أجل ذلك، فالحب في الله من ثمرات حب الله، ومن موجبات الإسلام.

وقوله: «وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ» أي: أبغض من كفر بالله وأشرك به وعصاه، لارتكابه ما يسخط الله، وإن كانوا أقرب الناس إليه، كما قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية.

وقوله: «وَوَالَى فِي اللَّهِ» أي: والى بالمحبة والنصرة بحسب القدرة **«وَعَادَى فِي اللَّهِ»** أي: عادى من كان عدوا لله ممن أشرك به وكفر وظاهر بالمعاصي، وهذا والذي قبله من لوازم محبة العبد لله، فمن أحب الله أحب فيه ووالى أولياءه وعادى أهل معصيته وأبغضهم، وكلما قويت محبة العبد لله في قلبه قويت هذه الأعمال المترتبة عليها، وبكمالها يكمل توحيد العبد، وبضعفها يضعف، وهذه المراتب الأربع هي ثمرة الإيمان ودعائم الملة.

وقوله: «فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ» أي: توليه لعبده، والولاية -بفتح الواو-: المحبة والنصرة، وبالكسر: الملك والإمارة، والمراد هنا الأولى.[1]

وقوله: «وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ -وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ- حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ» أي لا يحصل له ذوق الإيمان ولذته وسروره والفرح به، وإن كثرت عبادته حتى

---

[1] **وولاية الله نوعان**: ١): عامة: وهي الشاملة لكل أحد، قال الله تعالى: ﴿هُنَالِكَ تَبْلُوا كُلُّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [يونس:٣٠]، فجعل لنفسه سبحانه ولاية على هؤلاء المفترين، فهذه ولاية عامة، فالله هو الذي يتولى عباده بالتدبير والتصريف والسلطان وغير ذلك. ٢): خاصة: وهي أن يتولى الله العبد بعنايته وتوفيقه وهدايته، وهذه للمؤمنين، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد:١١]، وهذا النوع هو المقصود بقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يكون كذلك، أي: حتى يحب في الله ويبغض في الله، ويعادي في الله ويوالي في الله، وفي حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**مَن أحبَّ لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله، فقد استكملَ الإيمان**» رواه ابو داود[1]، ومن حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللهِ**»[2].

وأصل الشرك الذي لا يغفره الله هو الشرك في هذه المحبة؛ فإن المشركين لم يزعموا أن آلهتهم وأوثانهم شاركت الرب سبحانه في خلق السموات والأرض، وإنما كان شركهم بها من جهة محبتها مع الله، فوالوا عليها، وعادوا عليها، وتألهوها، وقالوا: هذه آلهة صغار تقربنا إلى الإله الأعظم.

وقوله: «وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا» أي: إذا ضعف داعي الإيمان أحب دنياه وأحب لها، وآخى لأجلها، وهذا هو الغالب على أكثر الخلق؛ فإنك لا تجد غالبهم إلا وهو يقدم محبة دنياه، ويؤثر ما يهواه على ما يحبه الله ورسوله، وإذا كانت البلوى قد عمت بهذا في زمن ابن عباس خير القرون، فما زاد الأمر بعد ذلك إلا شدة، حتى وقعت الموالاة على الشرك والبدع والفسوق والعصيان، ووقع ما أخبر به ﷺ من غربة الإسلام، وأنه سيعود غريبا كما بدأ.

وقوله: «وَذَلِكَ لا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا» أي: لا ينفعهم بل يضرهم، كما قال تعالى: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

---

[1] **حسن:**
أخرجه أبو داود (٤٦٨١) والطبراني (٧٦١٣) بإسناد حسن. انظر: "الصحيحة" برقم (٣٨٠).

[2] **حسن لغيره:**
أخرجه أحمد (١٨٥٢٤) والطيالسي (٧٨٣) والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٣) من طرق عن ليث بن أبي سليم عن عمرو بن مرة عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب. وهذا إسناد ضعيف، فيه: ليث بن أبي سليم ضعيف مختلط، وبقية رجاله ثقات، وله شاهد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه الطبراني (١٠٣٥٧) وابن الشجري في "أماليه" ص١٨٧ وابن عساكر (٣٦/ ١٩٨).

الشاهد من الأثر: أن الولي لله هو من يقدم محبة الله على جميع محابه، وبذلك يحصل له طعم الإيمان.

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]، قَالَ: الْمَوَدَّةُ.[1]

الشرح:

قوله: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ أي: الوصل التي كانت بينهم في الدنيا، يتواصلون بها ويتحابون بها، تقطعت بهم، وخانتهم أحوج ما كانوا إليها، وصارت عداوةً يوم القيامة، وتبرأ بعضهم من بعض، ولعن بعضهم بعضا، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥].

وأول الآية: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ فالمتبعون كانوا على الهدى، وأتباعهم ادعوا أنهم على طريقتهم، وهم مخالفون لهم، ويزعمون أن محبتهم لهم تنفعهم مع مخالفتهم، فيتبرؤون منهم يوم القيامة، فإنهم اتخذوهم أولياء من دون الله، وهكذا حال كل من اتخذ من دون الله وليا؛ فإن الله عز وجل أبطل ذلك العمل، وقطع تلك الأسباب، ولم يبق إلا السبب الواصل بين العبد وربه، وهو

---

[1] صحيح:
أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم في التفسير عند الآية، والحاكم (٣٠٧٦) من طرق عن أبي عاصم عن عيسى بن ميمون الجرشي عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس به. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

تجريد عبادته وحده من الحب والبغض والعطاء والمنع والموالاة والمعاداة، وتجريد متابعة الرسول ﷺ، وهذا هو السبب الذي لا ينقطع بصاحبه.[1]

الشاهد من الأثر: أن المحبة على أمور الدنيا تنقطع يوم القيامة، بخلاف المحبة الدينية فإنها باقية إلى يوم القيامة.

وتحت هذا الباب مسائل:

مسألة[١]: ما حكم موالاة الكافرين؟

هذه المسألة من المسائل المهمة في هذا الزمان، فقد ظل بسببها شباب كثير[2]، والولاء والبراء يعتبران من أصول الإيمان، كما جاء في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللهِ**»، فمن الأصول المتفق عليها بين المسلمين: أنّ كل مؤمن موحّد تارك لجميع المكفرات الشرعية تجب محبته وموالاته ونصرته، وكل من كان بخلاف ذلك وجب التقرب إلى الله ببغضه ومعاداته، وجهاده باللسان واليد بحسب القدرة والإمكان. ولبيان هذه المسألة نقول –وبالله التوفيق–:

أولا: تعريف الموالاة.

الموالاة ضد المعاداة وهي في اللغة: القرب والدنو، مأخوذة في الأصل من: ولِي الشيء إذا قرب منه، والقرب قد يكون بالقلب وهذا هو الأصل، وقد يكون بالقول

---

[1] انظر: "الرسالة التبوكية" ص٥٠.

[2] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذه المسألة من أدق المسائل وأخطرها، ولا سيما عند الشباب؛ لأن بعض الشباب يظن أن أي شيء يكون فيه اتصال مع الكفار فهو موالاة، والأمرُ ليس كذلك، فالموالاة لها معانٍ كثيرة؛ ولكن الشيء الذي يكون خطراً وربما يُخْرِج من الإسلام هو مناصرتهم ومعاضدتهم على المسلمين. انظر: "لقاء الباب المفتوح" (٦٧/ ٢٣).

والجوارح، والمنهي عنه الموالاة مطلقا سواء كانت بالقلب أو ما يتبعه من قول اللسان وعمل الجوارح.

والموالاة في الشرع: المحبة كما قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، كما أن الأصل في المعاداة البغض، فالولاء والبراء هما: الحُبُّ والنُّصْرةُ في الولاء، وضِدُّهما في البراء.

وعلى هذا فموالاة الكفار تعني التقرب إليهم وإظهار الود لهم، بالأقوال والأفعال والنوايا.

ثانيا: أقسام الموالاة.

وقسم العلماء الموالاة للمشركين إلى قسمين[1]:

القسم الأول: الموالاة الكبرى. وضابطها: مودة ومحبة الكافرين لأجل دينهم وما هم عليه من العقائد الباطلة.

حكمها: فهذه الموالاة مخرجة من الملة، ولها صور كثيرة، ومنها:

١): الرضا بكفرهم وما هم عليه من الشرك بالله. ٢): عدم تكفيرهم مطلقا، أو الشك في كفرهم. ٣): مدح دينهم، وتصحيح مذهبهم، كأن يقول: هم على حق. ٤): الفرح بانتصارهم وظهورهم على الإسلام والمسلمين ومعاونتهم على ذلك.

وإذا نظرت إلى هذه الأقسام وجدت أنها كلها راجعة إلى محبة الكفر وأهل الكفر لدينهم، فكل من أحب الكفر وأهل الكفر فحينئذ يترتب على ذلك الرضى بما هم عليه من الكفر وعدم تكفيرهم ومدح دينهم وتصحيح مذهبهم والشك في كفرهم والفرح بانتصارهم وظهورهم على الإسلام والمسلمين ومعاونتهم على ذلك، فهذه الأمور كلها مرتبة على حب الكفر وأهل الكفر .

---

[1] **قال العلامة عبد اللطيف آل الشيخ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مسمى الموالاة يقع على شعب متفاوتة: منها ما يوجب الردة، وذهاب الإسلام بالكلية، ومنها ما هو دون ذلك، من الكبائر والمحرمات. "الدرر السنية" (٨/ ٣٤٢).

والدليل على أن هذه الموالاة مخرجة من الملة وصاحبها كافر الكفر الأكبر قوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢] وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١][1]، وقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ [آل عمران: ٢٨]

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ أي: فقد انقطع عن الله، وليس له في دين الله نصيب.

النوع الثاني: الموالاة الصغرى.

وهي صغرى باعتبار الأولى، وإلا فهي في نفسها أكبر الكبائر، لكنها لا تخرج صاحبها من الملة.

وضابطها: إظهار المحبة لهم والقرب منهم وتقديم بعض الخدمات لهم، لا لأجل دينهم، وإنما من أجل مصالح دنيوية كالمال والجاه والمنصب وغير ذلك من الأمور الدنيوية، مع بغضهم وبغض ما هم عليه، وعدم مناصرتهم على المسلمين.

وحكمها: فهذه الموالاة كبيرة من الكبائر لا يخرج صاحبها من الإسلام[2].

ولها صور كثيرة، ومنها: ١): زيارتهم ومصادقتهم وحضور أعيادهم ومناسباتهم. ٢): مجاملتهم ومداهنتهم. ٣): التشبه بهم في بعض أخلاقهم وعاداتهم. **قال شيخ**

---

[1] قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ أي: فإنه منهم في الكفر إذا كانت الموالاة لأجل الدين، وأما إذا كانت الموالاة لأجل الدنيا فيكون المعنى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ أي: في استحقاق العذاب. "زاد المسير" (١/ ٥٥٨).

[2] **قال العلامة الفوزان:** من يعين الكفار على المسلمين وهو مختار غير مكره مع بغضه لدين الكفار وعدم الرضا عنه، فهذا لا شك أنه فاعل لكبيرة من كبائر الذنوب، ويخشى عليه من الكفر. "شرح نواقض الإسلام".

الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ تَحْصُلُ لِلرَّجُلِ مُوَادَّتُهُمْ لِرَحِمٍ أَوْ حَاجَةٍ فَتَكُونُ ذَنْبًا يَنْقُصُ بِهِ إِيمَانُهُ وَلَا يَكُونُ بِهِ كَافِرًا كَمَا حَصَلَ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بلتعة لَمَّا كَاتَبَ الْمُشْرِكِينَ بِبَعْضِ أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١].

والدليل على أن هذه الموالاة لا يخرج صاحبها من دين الإسلام قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِي سَبِيلِي وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِيۚ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْۚ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١] فإنها نزلت في شأن حاطب بن أبي بلتعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ووجه الدلالة من هذه الآية على أنه لا يكفر بمجرد ذلك من عدة أوجه:

الوجه الأول: أن الله ناداهم باسم الإيمان مع إثبات وجود الموالاة منهم للكفار، بإلقاء المودة إليهم.

الوجه الثاني: أنها نزلت في حاطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو من أهل الإيمان وممن شهد بدرا.

الوجه الثالث: أن رسول الله ﷺ استفصل منه ولم يحكم عليه بالكفر مباشرة فقال: «يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟» فاستفسر هل هو حب لهم ولدينهم ونصرة لهم ولدينهم؟ قال: لا، إنما أراد أن تكون لي يد.

فالخلاصة: أن الموالاة المكفرة المخرجة من الدين هي:أنه يحب الشرك وأهل الشرك لأجل دينهم، وما عدا ذلك فالأصل أنه من الموالاة الصغرى، وهذه من كبائر الذنوب.

تنبيه: يجوز إظهار المودة للكفار بشروط ثلاثة:

١): أن يكون ذلك خوفا منهم؛ لأنه تحت سلطانهم وقدرتهم.

٢): أن تكون تلك المودة في الظاهر دون الباطن.

٣): أن لا يجره ذلك إلى إعانتهم ومناصرتهم على حرب الإسلام وقهر المسلمين.

والدليل على هذا قوله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨]

مسألة[٢]: ما حكم السفر إلى بلاد الكفار؟

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: السفر إلى بلاد الكفار محرم إلا بثلاثة شروط:

الأول: أن يكون عند الإنسان علمٌ يدفع به الشبهات.

والثاني: أن يكون عنده دين يحميه من الشهوات.

والثالث: أن يكون محتاجاً إلى ذلك، إما لعلم لا يوجد له نظير في بلد المسلمين، أو ذهب لمرضٍ يتداوى، أو لتجارة لا بد منها، وأما إذا لم يكن له حاجة فلا يذهب، وكم من أناسٍ يذهبون إلى الخارج باسم التمشي والنزهة فتفسد أخلاقهم وتنحل عقائدهم - والعياذ بالله- ويرجعون ممسوخين، ولا شك أن هذا لا يحل للمسلم أن يتعرض له لما فيه من الشر والفساد.اهـ[1]

مسألة[٣]: ما حكم الإقامة في بلاد الكفر؟

من أقام ببلاد الكفر رغبةً واختياراً لصحبتهم، فيرضى ما هم عليه من الدين، أو يمدحه، أو يرضيهم بعيب المسلمين، فهذا كافر عدو لله ورسوله، لقوله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾ [آل عمران:٢٨] فإذا وجب بالكتاب والسنة وإجماع الأمة على من أسلم ببلد الحرب أن يهاجر، ويلحق بدار المسلمين ولا يبقى بين المشركين، ويقيم بين أظهرهم لئلا تجري عليه أحكامهم، فكيف يباح لأحد الدخول إلى بلادهم حيث تجري علينا أحكامهم في تجارة أو غيرها، وقد كره

---

[1] انظر: "اللقاء الشهري" (٧/ ٣٦).

مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يسكن أحد ببلد يسب فيه السلف فكيف ببلد يكفر فيه بالرحمن، وتعبد فيه من دونه الأوثان، ولا تستقر نفس أحد على هذا إلا وهو مسلم سوء، مريض الإيمان.

قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء:٩٧]: هذه الآية الكريمة عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين وهو قادر على الهجرة وليس متمكناً من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه مرتكب حراماً بالإجماع.[1]



[1] انظر: "تفسير القرآن" سورة النساء رقم الآية (٩٧). **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا تجب الهجرة من بلد قد فتحه المسلمون، أما قبل فتح البلد فمَن به من المسلمين أحد ثلاثة: الأول: قادر على الهجرة منها، لا يمكنه إظهار دينه بها، ولا أداء واجباته، فالهجرة منه واجبة. الثاني: قادرٌ لكنه يمكنه إظهار دينه، وأداء واجباته، فمستحبة؛ لتكثير المسلمين، ومعونتهم، وجهاد الكفار، والأمن من غدرهم، والراحة من رؤية المنكر بينهم. الثالث: عاجز بعذر من أَسْرٍ، أو مرض، أو غيره فتجوز له الإقامة، فإن حَمَل على نفسه، وتكلّف الخروج منها أُجِر.اهـ "فتح الباري" (٣٠٨١).

٣١_ بَابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ الآية [العنكبوت: ١٠].

عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوْعًا: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِيْنِ: أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيْصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ التَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ التَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ، سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيْحِهِ».

الشرح:

لما كان الخوف من الله أجل مقامات الدين وأشرفها وأفضلها، وأجمع أنواع العبادة التي يجب إخلاصها لله تعالى، نبه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالترجمة بهذه الآية على وجوب إخلاص الخوف لله.

والخوف لغة هو: الفزع والذعر.

وشرعا هو: انفعال يحصل في النفس بتوقع ما فيه هلاك أو ضرر أو أذى[1].

وهو من مقامات القلوب العظيمة، وقد ذكره الله في كتابه عن سادات المقربين من الملائكة والأنبياء والصالحين[2] **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ونقصان الخوف من الله إنما هو لنقصان معرفة العبد به فأعرف الناس أخشاهم لله.[3]

مناسبة هذا الباب لما قبله: أردف المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ باب الخوف بباب المحبة، لأن العبادة ترتكز على أمرين وهما: المحبة والخوف، فبالمحبة يكون امتثال الأمر، وبالخوف يكون اجتناب النهي.

قوله: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ﴾ أي: التخويف لكم بأن المشركين قد جمعوا لكم لاستئصالكم بعد غزوة أحد: **﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾** أي: يخوفكم بأوليائه، ويوهمكم أنهم ذو بأس شديد **﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾** أي: لا تخافوا أولياءه الذين خوفكم إياهم **﴿وَخَافُونِ﴾** أي: في

---

[1] **قاله العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعض تعاريفه ومنها: اضطراب القلب وحركته من تذكر المخوف. انظر: "شرح الأصول الثلاثة" ص ٥٦، و"مدارج السالكين" (١/ ٥٠٨).

[2] قال تعالى عن الملائكة: ﴿وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨]. وقال تعالى عن الأنبياء: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٩]. وقال تعالى عن الصالحين: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧].

[3] انظر: "طريق الهجرتين" ص٤٢٤.

مخالفة أمري، وتوكلوا علي فإني كافيكم وناصركم عليهم، وهذا هو الإخلاص الذي أمر الله به عباده ورضيه منهم ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ جعله شرطا في الإيمان؛ لأن الإيمان يقتضي أن تؤثروا خوف الله على خوف الناس، ولأن من عرف أن الخوف عبادة، وصرفه لغير الله شرك، لم يصرفه لغيره، وكلما قوي إيمان العبد زال خوف أولياء الشيطان من قلبه، وكلما ضعف إيمانه قوي خوفه منهم.

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فأمر تعالى بإخلاص هذا الخوف له، وأخبر أن ذلك شرط في الإيمان، فمن لم يأت به لم يأت بالإيمان الواجب، ففيه أن إخلاص الخوف لله من الفرائض.

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ويفهم من الآية أن الخوف من الشيطان وأوليائه مناف للإيمان، فإن كان الخوف يؤدي إلى الشرك فهو مناف لأصله، وإلا فهو مناف لكماله.

أقسام الخوف

الخوف من حيث الجهة ينقسم إلى قسمين وهما:

١): الخوف من الله: وهذا واجب، بشرط أن لا يصل إلى درجة اليأس، والقنوط، فالخوف من الله ثلاثة أقسام:

١): خوف واجب وهو ما حمل على أداء الفرائض واجتناب المحارم.

٢): خوف مستحب وهو ما حمل على التشمير في نوافل الطاعات والانكفاف عن دقائق المكروهات والتبسط في فضول المباحات.

٣): خوف محرم وهو ما أورث مرضا أو موتا أو هما لازما بحيث يقطع عن السعي في اكتساب الفضائل المطلوبة المحبوبة لله عز وجل.

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والقدر الواجب من الخوف؛ ما حمل على أداء الفرائض واجتناب المحارم، فإن زاد على ذلك بحيث صار باعثا للنفوس على التشمير في

نوافل الطاعات والانكفاف عن دقائق المكروهات والتبسط في فضول المباحات؛ كان ذلك فضلا محمودا، فإن تزايد على ذلك بأن أورث مرضا أو موتا أو هما لازما بحيث يقطع عن السعي في اكتساب الفضائل المطلوبة المحبوبة لله عز وجل؛ لم يكن محمودا.[1]

٢): الخوف من المخلوق: وينقسم من حيث الحكم إلى أقسام:

أ_ شرك أكبر: وله صور:

١_ خوف العبادة (خوف السِّر): وضابطه أن يؤدي به الخوف إلى التعظيم والذل، فيكون خوفه مساويا لخوفه من الله أو أكثر، كأن يخاف من غير الله في غيبته كالخوف من الأولياء، أو بعد موته أن يصيبه بما يكره كالخوف من الأصنام وأصحاب القبور، قال تعالى: ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾ [الزمر: ٣٦]، وهو الواقع من عباد القبور ونحوها، يخافونها ويخوفون بها أهل التوحيد.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: خوف السر كأن يخاف صاحب القبر، أو ولياً بعيداً عنه لا يؤثر فيه لكنه يخافه مخافة سر فهذا أيضاً ذكره العلماء من الشرك.

٢_ الخوف من المخلوق في شيء من خصائص الخالق: مثل قطع الرزق أو النسل، أو إدخال نار الآخرة ونحو ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله.

٣_ الخوف الموصل إلى فعل الشرك أو الكفر.

ب_ محرم: وهو كل خوف أدى إلى ترك طاعة، أو فعل محرم دون الشرك، كأن يترك ما يجب عليه من جهاد وأمر بمعروف ونهي عن منكر لغير عذر خوفا من بعض الناس، فهذا محرم، وهو نوع من الشرك بالله المنافي لكمال التوحيد، وهذا هو سبب نزول الآية، كقوله: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

---

[1] انظر: "مجموع رسائل ابن رجب" (٤/ ١١٢).

ج_ جائز: وهو الخوف الطبيعي، كالخوف من القتل، أو السبع، أو النار ، ونحو ذلك، فهذا لا يذم كما قال تعالى عن موسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: ﴿ فَأَصْبَحَ فِي ٱلْمَدِينَةِ خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾ [القصص: ١٨] وقال: ﴿ فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾ [القصص: ٢١].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا الخوف إن كان خوفا محققا قد انعقدت أسبابه فليس بمذموم، وإن كان هذا **خوفا وهميا**: كالخوف الذي ليس له سبب أصلا، أو له سبب ضعيف فهذا مذموم يدخل صاحبه في وصف الجبناء، وقد تعوذ ﷺ من الجبن فهو من الأخلاق الرذيلة.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [التوبة: ١٨].

الشرح:

قوله: ﴿إِنَّمَا ﴾ أداة حصر **﴿يَعْمُرُ ﴾** عمارة المساجد نوعان: عمارة حسية ببنائها، وعمارة معنوية بعبادة الله فيها **﴿مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾**وهذه الإضافة تقتضي التشريف والتكريم **﴿مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ ﴾** أي: قولا باللسان واعتقادا بالقلب وعملا بالجوارح **﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ﴾** وهو كل ما بعد الموت **﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾** أي: الواجبة والمستحبة، بالقيام بالظاهر منها والباطن، وداوموا على إقام الصلاة بأركانها وواجباتها وسننها **﴿وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ ﴾** لأهلها **﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾**أي: قصر خشيته على ربه، وهي المخافة والهيبة التي ينبني عليها أساس العبادة، والتي هي مخ عبودية القلب، ولا تصلح إلا لله وحده، فوصفهم بالإيمان النافع، وبالقيام بالأعمال الصالحة التي أُمُّها الصلاة والزكاة،

وبخشية الله التي هي أصل كل خير، فهؤلاء عمار المساجد على الحقيقة وأهلها الذين هم أهلها.

وقوله: ﴿فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ أي: وأولئك هم المهتدون، وكل [**عسى**] في القرآن فهي واجبة.

الشاهد من الآية: أن من صفات المؤمنين أنهم لا يخشون خشية العبادة إلا الله، واستفيد ذلك من مجيء أداة الاستثناء بعد النفي التي تدل على الحصر والقصر، وهذا يدل على أن صرف الخشية لغير الله شرك، والخشية أخص من الخوف.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ الآية [العنكبوت: ١٠].

الشرح:

قوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ أي: بعض الناس يدعي الإيمان بلسانه، ولم يثبت في قلبه: ﴿فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ﴾ أي: إذا أصابه بلاء وفتنة لأجل الله جل وعلا، اعتقد أنها من نقمة الله فارتد عن الإسلام ﴿جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ﴾ له -وهي أذاهم ونيلهم له بالمكروه ﴿كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ أي: الذي فر منه المؤمنون بالإيمان، فالمؤمنون لكمال بصيرتهم فروا من ألم عذاب الله إلى الإيمان، وتحملوا ما فيه من الألم الزائل المفارق عن قريب، وهذا لضعف بصيرته فر من ألم أعداء الرسل إلى موافقتهم، ففر من ألم عذابهم إلى عذاب الله، فجعل ألم فتنة الناس بمنزلة ألم عذاب الله، وغبن كل الغبن إذ استجار من الرمضاء بالنار،

وفر من ألم ساعة إلى ألم الأبد، وإذا نصر الله جنده وأولياءه قال: [إني كنت معكم]، والله عليم بما انطوى عليه صدره من النفاق.[١]

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإنما حمل ضعيف البصيرة على أن جعل فتنة الناس كعذاب الله ، وهو الخوف منهم أن ينالوه بما يكره ، بسبب الإيمان بالله ، وذلك من جملة الخوف من غير الله.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى ذمَّ من ساوى بين الخوف منه سبحانه بالخوف من الناس.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوْعًا: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِيْنِ: أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيْصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ».[٢]

الشرح:

قوله: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ» وهو ضد الشك: كمال الإيمان.

قال ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: اليقين الإيمان كله، والصبر نصف الإيمان[٣].

وقوله: «أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ» فمن ضعفه أن تؤثر رضاهم على رضى الله، فتوافقهم على ترك المأمور أو فعل الحظور، استجلابا لرضاهم، وذلك لأنه لم يقم بقلبه من

---

[١] انظر: "زاد المعاد" (٣/ ١٦).

[٢] ضعيف جدا:

أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٥/ ١٠٦) والبيهقي في "الشعب" (٢٠٣) من طريق محمد بن مروان السدي عن عمرو بن قيس الملائي عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري به. وفي إسناده: محمد بن مروان السدي وقد كُذِّب، وفيه: عطية العوفي وهو ضعيف مدلس ولم يصرح بالسماع. وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الضعيفة" برقم (١٤٨٢).

[٣] صحيح:

علق البخاري الجملة الأولى منه فقط، كما في صحيحه [باب:١] من كتاب الإيمان، ووصله بتمامه الطبراني (٨٥٤٤) وابن أبي خيثمة (٥٨٩٦) من طريقين عن الأعمش عن أبي ظبيان عن علقمة عن ابن مسعود. وهذا إسناد صحيح.

إعظام الله وإجلاله وهيبته ما يمنعه من استجلاب رضى المخلوق، بما يجلب له سخط خالقه، وبهذا الاعتبار يدخل في نوع من الشرك؛ لأنه آثر رضى المخلوق على رضى الخالق، وتقرب إليه بما يسخط الله، ومن قوي إيمانه آثر رضى الخالق على رضى المخلوق، فحصل له رضى الله ورضى الخلق.

وقوله: «وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ» أي: وتشكرهم على ما وصل إليك من أيديهم بأن تضيفه إليهم وتحمدهم عليه، وتنسى الله عز وجل فإن المتفضل في الحقيقة هو الله الذي قدَّره لك وأوصله إليك، وإذا أراد أمرا قيض له أسبابا.

وقوله: «وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ» أي: إذا طلبت منهم شيئا فمنعوك، ذممتهم على ذلك، فهذا من ضعف الإيمان؛ لأن الله لم يقدر لك ما طلبته على أيديهم، فلو قدره لك لساقته المقادير إليك **«إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ وَلا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ»** بل كل شيء بقضاء الله وقدره سبحانه وبحمده، قال تعالى: ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [فاطر: ٢] ومن علم أن المتفرد بالعطاء والمنع هو الله وحده، وأنه هو الذي يرزق بسبب وبلا سبب ومن حيث لا يحتسب، لم يمدح مخلوقا على رزق، ولم يذمه على منع، ويفوض أمره إلى الله، ويعتمد عليه في أمر دينه ودنياه، ويسلم قلبه له، وقد بايع جماعةٌ رسولَ الله ﷺ أن لا يسألوا الناس شيئا ولم يبح إلا لضرورة، محافظة على كمال الحب لله، وإخلاص التوكل عليه.

الشاهد من الحديث: ذم من قَدَّم رضا الناس على سخط الله، فدل على أنه لا يخاف من الله حق الخوف.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ التَمَسَ

رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ التَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ، سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي "صَحِيْحِهِ".[1]

الشرح:

قوله: «مَنِ الْتَمَسَ» أي: طلب.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا من أعظم الفقه في الدين؛ فإن من أرضى الله بسخطهم كان قد اتقاه، وكان عبده الصالح، والله يتولى الصالحين، والله كاف عبده: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق: ٢ – ٣] والله يكفيه مؤنة الناس بلا ريب، وأما كون الناس كلهم يرضون عنه فقد لا يحصل ذلك، لكن يرضون عنه إذا سلموا من الأغراض، وإذا تبينت العاقبة، ومن أرضى الناس بسخط الله لم يغنوا عنه من الله شيئا، وأما كون حامده ينقلب له ذاما فهذا يقع كثيرا، ويحصل في العاقبة، فإن العاقبة للتقوى لا تحصل ابتداء عند أهوائهم.[2]

الشاهد من الحديث: الحث على تقديم الخوف من الله بطلب رضاه ولو في سخط الناس، **قال العلامة سليمان بن عبد الله** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإنما يحمل الإنسان على إرضاء الخلق بسخط الخالق هو الخوف منهم، فلو كان خوفه خالصًا لله لما أرضاهم بسخطه.

❁❁❁

---

[1] ضعيف، والصحيح وقفه:

أخرجه ابن حبان (٢٧٦) والقضاعي في "مسند الشهاب" (٤٩٩) (٥٠٠) وابن عساكر (٥٤/ ٢٠) من طرق عن عبد الرحمن المحاربي عن عثمان بن واقد العمري عن أبيه عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة. وهذه الطريق المرفوعة خطأ، والصحيح في الحديث أنه موقوف على عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

وقد أخرج الموقوف الترمذي (٢٤١٤) وأبو داود في "الزهد" (٣١٥) وأحمد في "الزهد" (٩١٠) وغيرهم من طرق صحيحة عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: مَنْ أَسْخَطَ النَّاسَ بِرِضَى اللهِ، كَفَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّاسَ، وَمَنْ أَسْخَطَ اللهَ بِرِضَى النَّاسِ وَكَّلَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ. وصحح الحديث مرفوعا وموقوفا العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيحة" برقم (٢٣١١).

[2] انظر: "مجموع الفتاوى" (١/ ٥٢).

٣٢_ بَابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال:٢].

وَقَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق:٣].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة: النص على أن التوكل فريضة يجب إخلاصه لله تعالى؛ فإن تقديم المعمول يفيد الحصر، أي: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ﴾ لا على غيره، فهو أجمع أنواع العبادة، وأعلى مقامات التوحيد، وأعظمها وأجلها؛ لما ينشأ عنه من الأعمال الصالحة، فإنه إذا اعتمد على الله في جميع أموره الدينية والدنيوية دون كل من سواه صح إخلاصه ومعاملته مع الله، ولذلك أمر الله به في غير آية من كتابه، بل جعله شرطا في الإيمان والإسلام، فقال: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيۡهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤]، فدل على انتفاء الإيمان والإسلام بانتفائه، بل لا يقوم به على وجه الكمال إلا خواص المؤمنين[(١)].

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التوكل أصل لجميع مقامات الإيمان والإحسان، ولجميع أعمال الإسلام، ومنزلته منها منزلة الجسد من الرأس، فكما لا يقوم الرأس إلا على البدن، فكذلك لا يقوم الإيمان ومقاماته وأعماله إلا على ساق التوكل.[(٢)]

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وما رجا أحد مخلوقا أو توكل عليه إلا خاب ظنه فيه؛ فإنه شرك.[(٣)]

[(١)] أشار المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ إلى أمور مهمة -وبها تظهر مناسبة الباب لـ "**كتاب التوحيد**"-: ١): فرضية التوكل، والأمر به، وأنه عبادة من العبادات العظيمة. ٢): وجوب إخلاص التوكل على الله تعالى، ودل لذلك أسلوب الحصر في تقديم الجار والمجرور. ٣): أن التوكل من الإيمان. ٤): أن إخلاصه شرط في الإيمان.

[(٢)] انظر: "طريق الهجرتين" ص ٢٥٨.

[(٣)] انظر: "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٢٥٧).

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر في الباب السابق الخوف، ناسب أن يذكر عقبه التوكل على الله؛ لأن من توكل على الله كفاه الله وأمَّنه من خوفه وفزعه، كما قال الله تعالى عن نبي الله هود عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: ﴿مِن دُونِهِۦ ۖ فَكِيدُونِى جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾ إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّى وَرَبِّكُمْ ۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ۚ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٥ – ٥٦].

والتوكل لغة: الاعتماد، والتفويض[1].

وشرعاً: صدق الاعتماد على الله عز وجل وحده، في جلب المنافع ودفع المضار، مع الثقة به في ذلك والأخذ بالأسباب المأمور بها.

أقسام التوكل:

التوكل من حيث الجهة ينقسم إلى قسمين:

١): توكل على الله.

وهذا واجب، بشرط أن لا يصل إلى ترك الأسباب وهو التواكل.

٢): توكل على المخلوق.

وينقسم من حيث الحكم إلى قسمين:

١_ شرك أكبر: وله صور:

أ_ أن يتوكل على المخلوق توكلا كليا بحيث يعتقد أن بيده جلب النفع ودفع الضر، فيعتمد عليه اعتمادا كاملا، مع شعوره بافتقاره إليه، فهذا قد توكل على المخلوق كتوكله على الله أو أكثر.

---

[1] يقال: توكل بالأمر إذا ضمن القيام به، ووكلت أمري إلى فلان إذا اعتمدت عليه.

ب_ أن يتوكل على المخلوق في شيء من خصائص الخالق، كأن يتوكل عليه في دخول الجنة أو النجاة من النار ونحو ذلك.

ج_ أن يتوكل على الأموات، أو الغائبين، أو الجمادات، ويسميه بعض العلماء بـ [**توكل السر**]؛ لأنه يعتقد بأن هذا الميت أو الغائب له تصرف سري في هذا الكون.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: توكل السر بأن يعتمد على ميت في جلب منفعة، أو دفع مضرة فهذا شرك أكبر؛ لأنه لا يقع إلا ممن يعتقد أن لهذا الميت تصرفاً سرياً في الكون، ولا فرق بين أن يكون نبياً، أو ولياً، أو طاغوتاً عدوا لله تعالى.

٢_ شرك أصغر: وهو أن يعتمد على السبب، ويلتفت بقلبه إليه، مع اعتقاده أن الله هو المسبب، وهو ما يسميه بعض السلف (التفات القلب) ويسمى (الالتفات إلى الأسباب).

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التوكل في الأسباب الظاهرة العادية، كمن يتوكل على أمير أو سلطان فيما يجعله الله بيده من الرزق أو دفع الأذى ونحو ذلك. فهذا نوع شرك خفي.

قال العلامة ابن القاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: المخلوق وإن كان له نوع قدرة فلا يعتمد عليه، ولو في ما أقدره الله عليه، بل يعتمد العبد على الله عز وجل وحده، فالتوكل عبادة قلبية، فإن اعتمد على غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فذلك هو الشرك الأكبر، وإن اعتمد على الأحياء الحاضرين والسلاطين ونحوهم في ما أقدرهم الله عليه، من رزق أو دفع أذى ونحوه فهو نوع شرك أصغر.

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التوكل على الغير فيما يتصرف فيه الغير مع الشعور بعلو مرتبته، وانحطاط مرتبة المتوكل عنه، مثل أن يعتمد عليه في حصول المعاش ونحوه، فهذا نوع من الشرك الأصغر، لقوة تعلق القلب به، والاعتماد عليه.

أما لو اعتمد عليه على أنه سبب، وأن الله تعالى هو الذي قدّر ذلك على يده، فإن ذلك لا بأس به، إذا كان للمتوكل عليه أثر صحيح في حصوله.اهـ

والمباح أن يوكل شخصا بالنيابة عنه في التصرف من أمور دنياه، فهذا جائز بالإجماع، وضابطه: أن يباشر السبب، ويكون اعتماده على الله، لكن لا يقول: توكلت عليه، بل وكلته؛ فإنه ولو وكله فلا بد أن يتوكل في ذلك على الله، قال سليمان بن عبد الله: والوكالة الجائزة هي توكل الإنسان في فعل مقدور عليه. ولكن ليس له أن يتوكل عليه وإن وكله، بل يتوكل على الله ويعتمد عليه في تيسير ما وكله فيه كما قرره شيخ الإسلام.

فائدة: اختلفت مسالك الناس في الأسباب:

القسم الأول: قوم ينفون الأسباب، ويعلقون الأمر بالقدر، ونسوا أن الأسباب من القدر، فقالوا: الإحراق ليس بالنار، وإنما يحصل عند النار (أي: نزل القدر عند ملامسة النار)، والارتواء ليس بالماء، لكن حصل عند الماء وهكذا.

وهذا مذهب القدرية الجبرية، وهو فاسد شرعاً، وعقلاً.[1]

القسم الثاني: قوم يثبتون الأسباب، لكن لا يأخذون بها، حتى لا يلتفت القلب إليها، وهذا مذهب الصوفية، وفيه طعن في الشرع.

القسم الثالث: قوم يأخذون بالأسباب الصحيحة، ولا يعتمدون عليها، بل اعتمادهم على الله وحده.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فالتوكل لا يتم إلا برفض الأسباب عن القلب، وتعلق الجوارح بها، فيكون منقطعاً منها، متصلاً بها.[2]

وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، وهو الموافق للشرع والعقل.

---

[1] **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وبالجملة: فليس إسقاط الأسباب من التوحيد، بل القيام بها واعتبارها وإنزالها في منازلها التي أنزلها الله فيها هو محض التوحيد والعبودية، والقول بإسقاط الأسباب هو توحيد القدرية الجبرية، أتباع جهم بن صفوان في الجبر. انظر: "مدارج السالكين" (٣/ ٤٥٩).

[2] انظر: "مدارج السالكين" (٢/ ١٢٠)، و"مهاج السنة" (٥/ ٣٦١)، و"إعلام الموقعين" (٢/ ٢٩٨).

والقاعدة في باب الأسباب: قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب المأمور بها قدح في الشرع.[1]

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الأنفال:٢].

الشرح:

قوله: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ أي: الإيمان الكامل؛ وإلا فإن المرء يكون مؤمنا وإن لم يتصف بهذه الصفات، فهو معه مطلق الإيمان؛ وليس كماله.

وقوله: ﴿ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ أي: خافت **﴿ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾** أي: لا يرجون غيره بل يعتمدون عليه، ويفوضون أمورهم إليه، ثم قال سبحانه: **﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ فوصفهم الله تعالى بخمسة مقامات من مقامات الإيمان وهي:** ١_الوجل عند الذكر، ٢_وزيادة الإيمان عند سماع القرآن، ٣_والتوكل على الله وحده، ٤_وإقامة الصلاة، ٥_والإنفاق لوجه الله تعالى.

وهذه المقامات تقتضي كمال الإيمان، وحصول أعماله الظاهرة والباطنة.

الشاهد من الآية: حصر التوكل على الله وحده، بدليل تقديم الجار والمجرور.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾

---

[1] انظر: "مجموع الفتاوى" (٨/ ٥٢٨).

[الأنفال: ٦٤].

الشرح:

قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ ﴾ أي: كافيك الله وحده ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ أي: كافيهم الله، فالله وحده كافيك وكافي أتباعك، فلا تحتاجون معه إلى أحد، ونظيرها قوله: ﴿فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٢] فالرغبة والتوكل والحسب ونحو ذلك لله وحده، كما أن العبادة والتقوى والسجود لا يكون إلا لله وحده، ولهذا فرق سبحانه وتعالى بين الحسب والتأييد، فجعل الحسب له وحده، وجعل التأييد له بنصره وبعباده.

الشاهد من الآية: أن الله وحده هو الكافي لرسوله ﷺ وللمؤمنين، فوجب أن لا يتوكلوا إلا عليه.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ ﴾ [الطلاق:٣].

الشرح:

قوله: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ ﴾ أي: كافيه، وقد جعل الله سبحانه لكل عمل جزاء، وجعل جزاء التوكل عليه نفس كفايته لعبده فقال: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ ﴾ ولم يقل: نؤته كذا وكذا من الأجر كما قال في الأعمال، فانظر إلى هذا الجزاء الذي حصل للمتوكل، ولم يجعله لغيره، وهذا يدل على أن التوكل أقوى السبل عنده وأحبها إليه، وإذا كان الله سبحانه نفسه كافيا عبده المتوكل عليه وحسبه وواقيه فلا مطمع فيه

لعدو، ولو توكل عليه حق توكله فكادته السماوات والأرض ومن فيهن لجعل له فرجا ومخرجا، ورزقه من حيث لا يحتسب.[١]

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فالتوكل بدون القيام بالأسباب المأمور بها عجز محض، وإن كان مشوباً بنوع من التوكل، فلا ينبغي للعبد أن يجعل توكله عجزاً، ولا عجزه توكلاً[٢]، بل يجعل توكله من جملة الأسباب التي لا يتم المقصود إلا بها كلها.[٣]

والدين بمجموعه في هذين الأمرين:

١_ أن يكون العبد على الحق في قوله وعمله، واعتقاده ونيته. ب_ وأن يكون متوكلا على الله واثقًا به. فالدين كله في هذين المقامين، وقال رسل الله وأنبياؤه: ﴿ **وَمَا لَنَآ أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنَا سُبُلَنَا ۚ وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيْتُمُونَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ** ﴾ [إبراهيم: ١٢] فالعبد آفته إما من عدم الهداية، وإما من عدم التوكل. فإذا جمع التوكل إلى الهداية فقد جمع الإيمان كله.[٤]

مسألة: هل يجوز أن يقال: توكلت على الله ثم عليك يا فلان؟

هذا اللفظ من الألفاظ الشركية، فلا يجوز أن يقال: توكلت على الله ثم عليك؛ لأن التوكل عمل قلبي كما قال الإمام أحمد وغيره، فلا نصيب للمخلوق فيه، وهو تفويض الأمر والالتجاء بالقلب إلى من بيده الأمر وهو الله-جل وعلا-، والمخلوق لا يستحق شيئا من ذلك، قال تعالى: ﴿ **وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ** ﴾ أي: لا على غيره، فاللفظ والمعنى مختصان بالباري جل وعلا.

---

[١] انظر: "بدائع الفوائد" (٢/ ٢٣٩).

[٢] أي: لا ينبغي للعبد أن يجعل توكله عجزا فيترك الأسباب، وأيضا لا ينبغي له أن يجعل عجزه توكلا أي: صار يدعي التوكل عندما فقد الأسباب.

[٣] انظر: "زاد المعاد" (٢/ ٣٣٠).

[٤] انظر: "مدارج السالكين" (٢/ ١٢٧).

ورجح هذا العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ وابن عثيمين وصالح آل الشيخ.

فإن قيل: إنما أرادوا مجرد الاعتماد الخالي عن ذلك، فيما يقدر عليه المخلوق؟

فالجواب: أن [التوكل] لفظ شرعي، لم يرد إطلاقه على غير الله قط، بخلاف الاستعانة والاستغاثة، فقد جاء في الشرع إطلاقها على غير الله بشروط تقدم ذكرها، ثم لو صح مراد القائل، لوجب منع ذلك سدا للذرائع المفضية إلى الشرك.

وقد سئل العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ عن قول بعض العامة: (متوكل على الله ثم عليك يا فلان)؟ فأجاب بقوله: لا تصح لأن التوكل عمل القلب، لا يَقبل أن يقال فيه (ثُمَّ)؛ توكلت على الله ثم عليك. إنما الذي يقال فيه (ثُمَّ) ما يسوغ أن يُنسب للبشر.[1]

الشاهد من الآية: وعد من الله سبحانه بأن من توكل عليه فسيكفيه، فلا نتوكل إلا عليه.

قال المصنف رحمه الله: وَعِنْ ابْنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ قالَهَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ حِيْنَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وقالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِيْنَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]. رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.[2]

الشرح:

قوله: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ أي: كافينا الله فلا نتوكل إلا عليه، قال تعالى: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ [الزمر: ٣٦]

---

[1] انظر: "شرح الأصول الثلاثة" ص٥١.

[2] أخرجه البخاري برقم (٤٥٦٣) والنسائي في "الكبرى" برقم (١٠٣٦٤) واللفظ للبخاري.

وقوله: ﴿وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ أي: نعم الموكول إليه أمور عباده، ونعم من توكل عليه المتوكلون، ومخصوص نعم محذوف، تقديره: نعم الوكيل الله، فهو سبحانه حسب من توكل عليه، وكافي من لجأ إليه كما قال: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الحج: ٧٨].

وقوله: «قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ حِينَ أُلْقِيَ فِي ٱلنَّارِ» وفي رواية: «كان آخر قول إبراهيم حين ألقي في النار: حسبنا الله ونعم الوكيل» وذلك لما دعا قومه إلى عبادة الله وحده لا شريك له، فأبوا، فكسر أصنامهم، فجمعوا له حطبا، وأضرموا له نارا، ورموه بالمنجنيق، ﴿قَالُوا۟ حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓا۟ ءَالِهَتَكُمْ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٦٨]، فقال: {حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ}، فقال الله: ﴿قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ۝٦٩ وَأَرَادُوا۟ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ﴾ [الأنبياء: ٦٩ - ٧٠].

وقوله: «وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا لَهُ» وذلك بعد منصرف قريش والأحزاب من أحد، فلما رجع النبي ﷺ من [أحد] إلى المدينة، وسمع أن أبا سفيان ومن معه من المشركين قد هموا بالرجوع إلى المدينة، ندب أصحابه إلى الخروج، فخرجوا -على ما بهم من الجراح- استجابة لله ولرسوله، وطاعة لله ولرسوله، فوصلوا إلى [حمراء الأسد] وجاءهم من جاءهم وقال لهم: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ﴾ وهموا باستئصالكم، تخويفا لهم وترهيبا ﴿فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾ أي: فلم يزدهم ذلك إلا إيمانا بالله واتكالا عليه ﴿وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ أي: كافينا كل ما أهمنا ﴿وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ أي: المفوض إليه تدبير عباده، والقائم بمصالحهم، فرد الله كيد أبي سفيان، وألقى الرعب في قلبه، فرجع إلى مكة.

فهذه الكلمة العظيمة هي كلمة التفويض والاعتماد، والكلمة التي شرع أن تقال عند الكروب والشدائد.

وفيه: أن التوكل أعظم الأسباب في حصول الخير، ودفع الشر في الدنيا والآخرة.

تنبيه: [**حسبي الله ونعم الوكيل**] كلمة تقال في الشدائد، فهي للاستعانة، كما في قول النبي ﷺ يوم أحد، وقول إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ حين ألقي في النار، وليست للتحسر على فوات المطلوب! أو للتأفف من حصول مكروه! بل معناها توحيد الألوهية، وذلك بحصر الاستعانة به سبحانه؛ لما هو معلوم من توحيد الربوبية، فالحسب هو الكافي، ولا يكفي في كل شيء إلا الرب سبحانه وتعالى.

الشاهد من الأثر: أن التوكل عبادة حققها خليلا الرحمن، وهما لنا قدوة، وبيان فضل هذه الكلمة في الشدائد.



٣٣_ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر:٥٦].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: «اَلشِّرْكُ بِاَللَّهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهُ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: «أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاَللَّهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَالقُنُوْطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالترجمة التحذير من كبيرتين عظيمتين:

١): الأمن من مكر الله. ٢): القنوط من رحمة الله.

وكلاهما منافيان لكمال التوحيد، وقد ينافيان أصله إن صحبهما اعتقاد، وذكرهما المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب واحد؛ لأنهما متقابلتان وكلاهما طرفا نقيض، وذلك يرشد إلى أن المؤمن يسير إلى الله بين الخوف والرجاء، كما دل عليه الكتاب والسنة، وأجمع عليه سلف الأمة، فلا يغلب جانب الرجاء فيأمن مكر الله، ولا يغلب جانب الخوف فييأس من روح الله.

قال بعض السلف: من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجئ، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن، قال تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴾ [الإسراء: ٥٧].

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن الأمن من مكر الله؛ والقنوط من رحمة الله منافيان لكمال التوحيد الواجب؛ وقد ينافيان أصله إذا استحكما.

مناسبة هذا الباب لما قبله: ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الباب بعد باب التوكل، ولو جعله بعد باب الخوف لكان أنسب لسببين:

١): أن شدة الخوف تؤدي إلى القنوط، واليأس من رحمة الله.

٢): أن عدم الخوف يؤدي إلى الأمن من مكر الله.[1]

حكم الباب (الأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله):

---

[1] ولعل المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ فصل بينهما بباب التوكل؛ لأنه أراد أن يبيِّن علاج الخوف قبل بيان ما يئول إليه شدة الخوف.

له حالتان:

١): يكون كفرا ومنافيا لأصل التوحيد: إذا اعتقد الآمن من مكر الله أن الله تعالى لا يقدر أن يعذبه ولا يستطيع أن يعاقبه، وإذا اعتقد القانط من رحمة الله أن الله لا يقدر أن يغفر له ولا يستطيع أن يرحمه، فهذا كفر بالله تعالى؛ لأن فيه وصف لله تعالى بالعجز.

٢): يكون كبيرة ومنافيا لكمال التوحيد: إذا لم يصحبه الاعتقاد السابق.

والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله كلاهما فيه محذوران:

١): إساءة الظن بالله تعالى من جهة أنه ليس على كل شيء قدير.

٢): الجهل به سبحانه من جهة سعة رحمته وجوده ومغفرته (وهذا في القنوط)، ومن جهة قوته وكبريائه وعظمته وعقوبته وانتقامه (وهذا في الأمن من مكر الله).

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وللقنوط من رحمة الله واليأس من روحه سببان محذوران:

أحدهما: أن يسرف العبد على نفسه ويتجرأ على المحارم فيصر عليها ويصمم على الإقامة على المعصية، ويقطع طمعه من رحمة الله؛ لأجل أنه مقيم على الأسباب التي تمنع الرحمة، فلا يزال كذلك حتى يصير له هذا وصفا وخلقا لازما، وهذا غاية ما يريده الشيطان من العبد، ومتى وصل إلى هذا الحد لم يرج له خير إلا بتوبة نصوح وإقلاع قوي.

الثاني: أن يقوى خوف العبد بما جنت يداه من الجرائم، ويضعف علمه بما لله من واسع الرحمة والمغفرة، ويظن بجهله أن الله لا يغفر له ولا يرحمه ولو تاب وأناب، وتضعف إرادته فييأس من الرحمة، وهذا من المحاذير الضارة الناشئة من ضعف علم العبد بربه، وما له من الحقوق، ومن ضعف النفس وعجزها ومهانتها. فلو عرف هذا ربه ولم يخلد إلى الكسل، لعلم أن أدنى سعي يوصله إلى ربه، وإلى رحمته وجوده وكرمه.

وللأمن من مكر الله أيضا سببان مهلكان:

أحدهما: إعراض العبد عن الدين وغفلته عن معرفة ربه وما له من الحقوق، وتهاونه بذلك فلا يزال معرضا غافلا مقصرا عن الواجبات، منهمكا في المحرمات، حتى يضمحل خوف الله من قلبه، ولا يبقى في قلبه من الإيمان شيء؛ لأن الإيمان يحمل على خوف الله وخوف عقابه الدنيوي والأخروي.

السبب الثاني: أن يكون العبد عابدا جاهلا معجبا بنفسه مغرورا بعمله، فلا يزال به جهله حتى يدل بعمله ويزول الخوف عنه، ويرى أن له عند الله المقامات العالية، فيصير آمنا من مكر الله متكلا على نفسه الضعيفة المهينة، ومن هنا يخذل ويحال بينه وبين التوفيق؛ إذ هو الذي جنى على نفسه.

فبهذا التفصيل تعرف منافاة هذه الأمور للتوحيد.اهـ

قوله: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾ استفهام إنكاري يفيد التحريم، والضمير يعود على أهل القرى؛ لأن ما قبلها قوله تعالى: **﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾**.

فلما ذكر تعالى حال أهل القرى المكذبين للرسل، بيَّن أن الذي حملهم على ذلك هو الأمن من مكر الله، وعدم الخوف منه، وذلك أنهم أمنوا مكر الله لما استدرجهم بالسراء والنعم، فتمادوا في المعاصي والمخالفات، واستبعدوا أن يكون ذلك مكرا. وفي حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا رَأَيْتَ اللهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مَا يُحِبُّ وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى مَعَاصِيهِ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ لَهُ مِنْهُ اسْتِدْرَاجٌ**» ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: **﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ**

فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴾ [الأنعام:٤٤]. رواه أحمد وغيره[1].

ومعنى مكر الله: إيصال العقوبة إلى مستحقها من حيث لا يشعر.

وقوله: ﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ وهذا من أبلغ صيغ الحصر (النفي مع الاستثناء) والمعنى: إنما يأمن مكر الله الخاسرون.

وفي هذه الآية ذمَ اللهُ تعالى من أمِنَ مكره، وذكر أنه من الخاسرين، فدل على أنه محرم.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾ [الحجر:٥٦].

الشرح:

قوله: ﴿وَمَن ﴾ اسم استفهام مشرب فيه الإنكار والنفي، أي: لا يقنط من رحمة ربه إلا الضالون، وهذا من أبلغ صيغ الحصر، وهو يدل على التحريم.

وقوله: ﴿يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ ﴾ القنوط استبعاد الفرَج، و هو أشد اليأس فالقنوط يأس وزيادة، والفرق بينهما كما **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اليأس أن يستبعد زوال المكروه، والقنوط أن يستبعد حصول المطلوب.[2] وهو يقابل الأمن من مكر الله، وكلاهما ذنب عظيم منافيان لكمال التوحيد، ذكرهما المصنف تنبيها على أنه لا يجوز لمن

---

[1] صحيح:
أخرجه أحمد (١٧٣١١) والطبراني في "الأوسط" (٩١٣) والبيهقي في "الشعب" (٤٢٢٠) بإسناد صحيح، وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيحة" برقم (٤١٣).

[2] **وقال العلامة سليمان بن عبد الله** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فعلى هذا يكون الفرق بينه وبين اليأس كالفرق بين الاستغاثة والدعاء، فيكون القنوط من اليأس، وظاهر القرآن أن اليأس أشد لأنه حكم لأهله بالكفر، ولأهل القنوط بالضلال.

خاف الله أن يقنط من رحمته، بل يكون خائفا راجيا، يخاف ذنبه ويعمل بطاعة الله ويرجو رحمة ربه، كما قال تعالى: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ وقال: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ﴾ [الزمر: ٩].

وقوله: ﴿إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ أي: المخطئون طريق الصواب، أو الكافرون، كقوله: ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، فالمسلم لا يزال عنده رجاء من الله بالخير وإن وقع منه اليأس والقنوط من رحمة الله، بخلاف الكافر فقنوطه ويأسه كامل بحيث لا يبقى معه رجاء بربه سبحانه كما في الآية السابقة.

الشاهد من الآية: ذم من يقنط من رحمة الله، وأن المهتدي لا يقنط من رحمة الله.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: «اَلشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ».[1]

الشرح:

قوله: «سُئِلَ عَنِ اَلْكَبَائِرِ؟» وهي جمع كبيرة وهي: العظيمة، وضابطها ما قاله المحققون من العلماء كشيخ الإسلام والذهبي والحافظ ابن حجر وغيرهم، وهي أنها: [**كل ذنب توعد عليه بنار أو لعنة أو غضب أو عذاب أو نفي إيمان أو نفي من الملة، أو قوله: ليس منا، أو رُتِّب عليه حد في الدنيا أو وعيد مخصوص في الآخرة**]. وما سوى ذلك

---

[1] ضعيف:
أخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (١٠٦) وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٢٠١) من طريق الضحاك بن مخلد عن شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس، وهذا إسناد ضعيف، لضعف شبيب بن بشر، ولعل الصواب ما **قاله الإمام ابن كثير** رحمه الله: في إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفًا.

صغائر، وليس المراد ليتهاون بها، بل كل المعاصي يجب اجتنابها، فكم من صغيرة عادت كبيرة.[1]

وقوله: «فَقَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ» أي: في ربوبيته أو عبادته، وهو أكبر الكبائر بالإجماع، ولهذا بدأ به، وقد تقدم في غير موضع.

وقوله: «وَالْيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» أي: قطع الرجاء والأمل من الله فيما يرومه ويقصده ويخافه ويرجوه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَايْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَايْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، وذلك إساءة ظن بالله، وجهل بسعة رحمته وجوده ومغفرته.

و**«رَوح الله»** رحمته، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الرَوح قريب من معنى الرحمة، وهو الفرج والتنفيس.

وقوله: «وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ» أي: من استدراجه للعبد، أو سلبه ما أعطاه من الإيمان، وذلك جهل بالله وبقدرته، وثقة بالنفس وعجب بها.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ جعل الأمن من مكر الله، واليأس من روح الله من الكبائر.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَالقُنُوْطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.[2]

---

[1] والكبائر باعتبار حكمها تنقسم إلى قسمين: ١): كبائر مكفرة مخرجة من الملة. ٢): كبائر غير مكفرة وصاحبها فاسق لانتفاء كمال الإيمان منه.

[2] صحيح:
أخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٠٩) وفي التفسير (٥٥٦) وابن جرير في تفسير سورة النساء رقم الآية (٣١) والطبراني (٨٧٨٣) من طرق كثيرة صحيحة عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الشرح:

قوله: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ» يدل على أن الكبائر تتفاوت **«الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ»** [أل] تفيد العموم فتعم الشرك الأكبر والأصغر **«وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»** **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ اللَّهُ: والرجاء ثلاثة أنواع: نوعان محمودان، ونوع غرور مذموم، فالأولان: رجاء رجل عمل بطاعة الله، على نور من الله، فهو راجٍ لثوابه، ورجل أذنب ذنوباً ثم تاب منها، فهو راجٍ لمغفرة الله تعالى وعفوه وإحسانه وجوده وكرمه. والثالث: رجل متمادٍ في التفريط والخطايا، يرجو رحمة الله بلا عمل، فهذا هو الغرور والتمني والرجاء الكاذب.[1]

وقوله: «وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» هذا من باب عطف العام على الخاص، **قال أبو السعادات:** القنوط هو أشد اليأس.

وفيه: التنبيه على الرجاء والخوف، والأصل الذي يكون عليه العبد أن يوازن بين الخوف والرجاء كجناحي الطائر، وقد حكى الحافظ ابن حجر الاتفاق على استحباب التسوية بينهما في حال الصحة، لكن قد يعرض للعبد بعض الأحوال يحتاج فيها إلى أن يغلب جانبا من الجوانب، كما إذا أراد الوقوع في المعصية فيغلب جانب الخوف ليردعها عن الوقوع فيها، فإذا وقع في المعصية فيغلب جانب الرجاء ليدفع بنفسه إلى التوبة، وهكذا عند الموت يغلب جانب الرجاء لحديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَقُولُ: «**لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ**»[2]. **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: والذي أرى أن الإنسان يجب أن يعامل حاله بما يقتضيه الحال وأن أقرب الأقوال في ذلك أنه إذا عمل خيرا فليغلب جانب

---

[1] انظر: "مدارج السالكين" (٢/ ٣٧).

[2] وبهذا الترجيح يظهر لك أنه لا تنافي بين أقوال السلف في هذه المسألة؛ لأن كل واحد نظر إلى حالة من الأحوال.

الرجاء، فإذا همّ بسيئة فليغلب جانب الخوف، هذا أحسن ما أراه في هذه المسالة الخطيرة العظيمة.

الشاهد من الأثر: أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جعل الأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله من أكبر الكبائر.

خلاصة الباب:

أن العبد لابد له في سيره إلى الله أن يوازن بين مقامات العبودية، ومن ذلك الموازنة بين مقام الخوف، ومقام الرجاء.

وذلك أن من أغفل مقام الخوف، وبالغ في مقام الرجاء، وقع في الأمن من مكر الله، الذي قال الله فيه: ﴿ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ ومن أغفل مقام الرجاء، وبالغ في مقام الخوف، وقع في القنوط من رحمة الله، الذي قال الله فيه: ﴿ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴾، وعليه فهذا الباب منعقد بالآيتين جميعاً.



٣٤ _ بَابٌ مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ: الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١]. قَالَ عَلْقَمَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ.

وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ».

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ مَرْفُوْعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُوْدَ، وَشَقَّ الجُيُوْبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ».

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ بِالعُقُوْبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ، أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ» حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

الشرح:

قوله: «مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ» [من] تبعيضية؛ لأن الإيمان يتبعض، والإيمان: قول وعمل، يزيد وينقص. و**«الإِيمَانِ بِاللَّهِ»** هو الإيمان بوجوده وربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته **«الصَّبْرُ»** وهو لغة: الحبس. **وشرعاً:** حبس النفس على ماينفعها، وحبسها عما يضرها.

أنواع الصبر

الصبر ثلاثة أنواع وهي:

النوع الأول: الصبر على طاعة الله: بأن يلزم نفسه الطاعة -ولو ثقلت عليه- ويستقيم عليها ولا يملها، حتى يلقى الله بها، وهذا أعلى مراتب الصبر.

النوع الثاني: الصبر عن معصية الله: بأن يلزم نفسه ترك المعصية، وإن مالت إليها النفس، وتوفرت الدواعي.

النوع الثالث: الصبر على أقدار الله المؤلمة: وهو حبس النفس عن الجزع، واللسان عن التشكي، والجوارح عن لطم الخدود، وشق الجيوب ونحوها، كما ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.[1]

ومراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب هو بيان النوع الثالث.

وقوله: «عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ» جمع قَدَر، ويطلق على فعل المقدِّر وهو الله تعالى، وعلى المقدور أي: يطلق على الفعل والنتيجة.

حكم الباب (الصبر على أقدار الله)

أقدار الله ثلاثة أنواع: مصائب، وطاعات، ومعاصي.

---

[1] انظر: "عدة الصابرين" ص٧، و"مدارج السالكين" (٢/ ١٥٥).

١): **فالصبر على المصائب** واجب، وأما الرضا فيجب بفعل الله، ويستحب بالمقدور.

مثال ذلك: قدر الله على سيارة شخص أن تحترق، فكون الله قدر أن تحترق هذا قدر يجب على الإنسان أن يرضى به؛ لأنه من تمام الرضا بالله ربا، وأما بالنسبة للمقدور الذي هو احتراق السيارة؛ فالصبر عليه واجب، والرضا به مستحب وليس بواجب على القول الراجح.

وما يُقدِّره الله من غير المصائب: قد يكون طاعات وقد يكون معاصي:

٢): **فالطاعات** يجب الصبر عليها والرضا بها.

٣): **والمعاصي** يجب الصبر عنها، ولا يجوز الرضا بها من حيث هي مقدور، وأما من حيث هي قدر الله، فيجب الرضا بتقدير الله بكل حال.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فلذاك نرضى بالقضاء ونسخط الـ ... مقضي حين يكون بالعصيان[1]

مناسبة هذا الباب لـ "كتاب التوحيد": أن عدم الصبر على أقدار الله والتسخط منها مناف للتوحيد، فأراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ببهذا الباب بيان وجوب الصبر على الأقدار وبيان فضله، وتحريم ضده المنقص لكمال التوحيد[2].

مناسبة هذا الباب لما قبله: أنه من أعمال القلوب، والمصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ يسوق جملة من العبادات القلبية.

فائدة: الإنسان عند المصيبة على أربعة أحوال:

---

[1] انظر: "الكافية الشافية" ص ٧١٤، و "القول المفيد".

[2] وخَصَّ المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الباب الصبر على أقدار الله؛ لأنه مما يتعلق بتوحيد الربوبية، لأن تدبير الخلق والتقدير عليهم من مقتضيات ربوبية الله تعالى. انظر: "القول المفيد".

١): الجزع: باللسان أو بالجوارح، وهذا محرم، وقد يؤدي إلى الكفر بالله[1]، قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ ﴾ [الحج: ١١].

٢): الصبر: وهذا واجب؛ لأن الله أمر به وبترك الصبر يحصل التسخط.

٣): الرضا: وهو أعلى من الصبر، فبعد أن يحبس نفسه عن التسخط يرتقي إلى الاطمئنان لما حصل، **وضابطه**: أن يستوي عنده الأمران: المصيبة، وعدمها.

وحكم الرضا بالمصائب:

أ_ بفعل الله: واجب.

ب_ بالمقدور: مستحب على القول الصحيح، وهو قول الأكثر واختاره الحسن البصري والقاضي ورجحه شيخ الإسلام والإمام ابن القيم.

والفرق بين الرضا والصبر: أن الراضي لا يتمنى غير حاله التي هو عليها بخلاف الصابر.

٤): الشكر: وهذه أعلى المراتب، بأن يفرح ويشكر الله على المصائب لما يرى من إنعام الله عليه بها، فيرى أن هناك مصائب أعظم منها، أو يرى أن مصائب الدنيا أهون من مصائب الآخرة، أو يرى أن هذه المصيبة سبب لتكفير الذنوب فيشكر الله، وهذا مستحب، ويدل على تمام الرضا بالله.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ يَهۡدِ قَلۡبَهُۥۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴾ [التغابن: ١١].

---

[1] **وضابط ذلك**: أنه يتسخط ويتضجر على قدر الله على سبيل الاعتراض ونسبة الظلم إلى الله، كأن يقول مثلا: لماذا أخذ ولدي ولم يأخذ فلان، فهذا مناف لأصل التوحيد، وأما إذا آمن بقضاء الله ولكنه لم يصبر بل تسخط وتضجر فهذه كبيرة وهو مناف لكمال التوحيد.

الشرح:

قوله: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ﴾ أي: من أصابته مصيبة فعلم أنها من قدر الله فصبر واحتسب، واستسلم لقضاء الله **﴿يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾** أي: هدى الله قلبه، وعوضه عما فاته من الدنيا هدى في قلبه ويقينا صادقا، وقد يخلف عليه ما كان أخذ منه، أو خيرا منه، كما قال: **﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾** [البقرة: ١٥٥ - ١٥٧] وفي حديث صهيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال: رَسُولُ الله ﷺ: «**عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ**»[(١)].

وقوله: **﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾** تنبيه على أن ذلك إنما يصدر عن علمه المتضمن لحكمته، وذلك يوجب الصبر والرضى.

تنبيه: من أصابته مصيبة فإنه يقول: [إنا لله وإنا إليه راجعون]، وأما قول البعض: [لا حول ولا قوة إلا بالله]، فليس هذا موضعه، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ اللَّهُ: إن هذه الكلمة (لا حول ولا قوة إلا بالله) كلمة استعانة، لا كلمة استرجاع، وكثير من الناس يقولها عند المصائب بمنزلة الاسترجاع، ويقولها جزعاً، لا صبراً.[(٢)]

وقال أيضاً: فإن الاستعانة، والتوكل إنما يتعلق بالمستقبل، فأما ما وقع فإنما فيه الصبر والتسليم والرضا.[(٣)]

[(١)] أخرجه مسلم برقم (٢٩٩٩) عن صهيب بن سنان الرومي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[(٢)] انظر: "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٦٨٦).

[(٣)] انظر: "مجموع الفتاوى" (١٣/ ٣٢١).

الشاهد من الآية: أن الصبر ناتج عن الإيمان.

قال المصنف رحمه الله: قَالَ عَلْقَمَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ.[1]

الشرح:

قوله: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ ... إلخ» هذا التفسير للإيمان المذكور في الآية ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ باللازم؛ إذ هو لازم للإيمان الراسخ في القلب، فإن الإنسان إذا حلت به المصيبة، وصبر على ذلك ابتغاء ما عند الله من الأجر والمثوبة، فإن الله يطمئن فؤاده، ويهدي قلبه للرضا والقبول، واستحضار الأجر وغير ذلك، وإن كانت المصيبة باقية، فإن تلك الثمرة باقية إذا حل الصبر.

الشاهد من الأثر: أن علقمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ فسَّر الآية بأن الإيمان بالمصيبة أنها بقدر الله، ينتج عن الرضا والتسليم، والرضا والتسليم لا يكونان إلا بعد الصبر.

قال المصنف رحمه الله: وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ».[2]

الشرح:

---

[1] صحيح:
أخرجه ابن جرير في تفسيره لسورة التغابن رقم الآية (١١)، وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير عند الآية من طريق الأعمش عن أبي ظبيان قال: كنا عند علقمة فذكره. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

[2] أخرجه مسلم برقم (٦٧).

قوله: «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ» أي: خصلتان وصفتان **«هُمَا»** أي: الاثنتان **«بِهِمْ»** أي: فيهم **«كُفْرٌ»** حيث كانتا من أعمال الجاهلية هما قائمتان بالناس[1]، ولا يسلم منهما إلا من سلمه الله، فأطلق الكفر على من قامت به خصلة من هاتين الخصلتين، لكن ليس من قامت به شعبة من شعب الكفر يصير كافرا الكفر المطلق، حتى يقوم به حقيقة الكفر، كما أنه ليس من قامت به شعبة من شعب الإيمان يصير مؤمنا الإيمان المطلق، حتى يقوم به أصل الإيمان.

وفرْق بين الكفر المعرف بـ[أل] وذلك المخرج من الملة، كما في قوله: «**إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ**»، وبين الكفر المنكر في الإثبات فذلك كفر دون كفر يقتضي التشديد والتهويل والزجر.[2]

وقوله: «الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ» أي: عيبه، ويدخل فيه أن يقال: ليس هذا ابن فلان مع ثبوت نسبه، أو ليس بنو فلان من بني فلان مع انتسابهم إليهم، وهذا مع عدم وجود دلائل ظاهرة، أو حكم شرعي بنفيه، فلا يجوز الطعن بمستور النسب ومجهوله، فإن الناس مأمونون على أنسابهم، أما إذا كان ذلك لبيان النسب وإثباته وترجيعه إلى أصله فهذا لا يدخل في هذا الوعيد.

وقوله: «وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» النياحة: مأخوذة من نوح الحمام؛ لأن الباكي يبكي على صفة نوح الحمام، ومعناها: رفع الصوت بالندب بتعديد شمائل الميت ومحاسنه، على وجه التسخط على القدر المنافي للصبر، كقول النائحة: واعضداه واناصراه، ونحو ذلك، **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فأما الكلمات اليسيرة إذا كانت صدقاً لا على وجه النوح

---

[1] **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أي هاتان الخصلتان هما كفر قائم بالناس فنفس الخصلتين كفر حيث كانتا من أعمال الكفر. انظر: "اقتضاء الصراط المستقيم" (٢/ ٢٣٧).

[2] انظر: "اقتضاء الصراط المستقيم" (٢/ ٢٣٧).

والتسخط فلا تحرم، ولا تنافي الصبر الواجب، نص عليه الإمام أحمد، لما رواه في مسنده عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى صُدْغَيْهِ، وَقَالَ: «**وَانَبِيَّاهْ، واخَلِيلَاهْ، وَاصَفِيَّاهْ**»[1]، وكذلك صح عن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها ندبت أباها ﷺ فقالت: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهْ، مَنْ جَنَّةُ الفِرْدَوْسِ، مَأْوَاهْ يَا أَبَتَاهْ إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهْ[2]، وهذا ونحوه من القول الذي ليس فيه تظلم للمقدور، ولا تسخط على الرب، ولا اسخاط له فهو كمجرد البكاء.[3]

وأما البكاء على وجه الرحمة والرقة الذي لا يكون معه رفع صوت ولا دعاء بالويل والثبور فليس منهيا عنه، بل **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ اللَّهُ: البكاء على الميت على وجه الرحمة حسن مستحب، ولا ينافي الرضى بقضاء الله، بخلاف البكاء عليه لفوات حظه منه.[4]

ويدل لذلك قوله ﷺ لما مات ابنه إبراهيم: «**إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلاَ نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ**» وفي الصحيحين عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ انطلق إلى أحد بناته ولها صبي في الموت فَرُفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنَّةٍ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «**هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ**».

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ ذكر أن النياحة التي تدل على عدم الصبر من شعب الكفر، فدل هذا على أن الصبر واجب.

---

[1] **حسن:**
أخرجه أحمد (٢٤٠٢٩) والترمذي في "الشمائل" (٣٧٤) بإسناد حسن.

[2] أخرجه البخاري (٤٤٦٢).

[3] انظر: "عدة الصابرين" ص١٠٥.

[4] انظر: "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٤٧).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ مَرْفُوْعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُوْدَ، وَشَقَّ الْجُيُوْبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».[1]

الشرح:

قوله: «لَيْسَ مِنَّا» أي: ليس على طريقتنا وسنتنا وهدينا، وهذا يدل على أن هذا الفعل ينافي كمال الإيمان الواجب، وهو من نصوص الوعيد، وقد كره السلف تأويلها في حق من يتساهل بالوقوع فيها؛ ليكون أوقع في النفوس، وأبلغ في الزجر، مع اعتقاد أن صاحبها لا يخرج من الإسلام للنصوص الأخرى.

وقوله: «مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ» خص الخد لكونه في الغالب، وإلا فضرب بقية الوجه مثله **«وَشَقَّ الْجُيُوبَ»** الجيوب جمع جيب، وهو الذي يدخل فيه الرأس من الثوب، وشقها تمزيقها جزعا على الميت، وذلك من عادة أهل الجاهلية.

وقوله: «وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» أي من النياحة ونحوها وكذا الندبة كقولهم واجبلاه وكذا الدعاء بالويل والثبور، و[دعوى الجاهلية] لفظ عام في كل ما كان من أعمال الجاهلية من الأقوال المذمومة، فيدخل فيه ندب الميت، والدعاء بالويل والثبور، وهذا من التسخط باللسان، فهو مناف للصبر، ويدخل في دعوى الجاهلية أيضا التعصب ودعوى التجمع على غير الإسلام.

الشاهد من الحديث: أن هذه الأمور تنافي الصبر فليست من أفعال المسلمين.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ

---

[1] أخرجه البخاري برقم (١٢٩٤) ومسلم برقم (١٠٣).

بِعَبْدِهِ الخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ بِالعُقُوْبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ، أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».[1]

الشرح:

قوله: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا» أي: صب عليه المصائب والبلاء صبا؛ لما فرط من الذنوب منه، فيخرج منها وليس عليه ذنب يوافي به يوم القيامة، كما في حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»[2].

وعقوبة الدنيا أنواع:

١): العقوبة في الدين وهي أشدها؛ لأنه لا ينتبه لها، كأن تصغر عنده المعاصي فيستمر عليها.

٢): العقوبة في الأنفس كالأمراض وكموت الأقارب والأحباب.

٣): العقوبة في المال كنقصه أو تلفه.

والعقوبة في الأنفس والمال هما المرادان بتعجيل العقوبة في الحديث.

---

[1] صحيح لغيره:
أخرجه الترمذي (٢٣٩٦) والحاكم (٨٧٩٩) وأبو يعلى (٤٢٥٤) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٠٥٠) من طرق عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان الكندي عن أنس به. وفيه: سعد بن سنان ويقال: سنان بن سعد وصوب هذا البخاري وابن يونس، وهو مختلف فيه والراجح ضعفه. وله شاهد عن عبد الله بن مغفل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد وغيره بإسناد صحيح.

[2] حسن:
أخرجه أحمد (١٤٩٤) والترمذي (٢٣٩٨) وابن ماجه (٤٠٢٣) بإسناد حسن، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٣٧١).

وقوله: «وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ[1] أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ» أي: لا يجازيه بذنبه في الدنيا، بل يؤخر عنه العقوبة **«حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»** أي: حتى يجيء في الآخرة مستوفي الذنوب وافيها، فيستوفي ما يستحقه من العذاب، وهذا مما يزهد العبد في الصحة الدائمة، خوفا أن تكون طيباته عجلت له في الحياة الدنيا.

وفيه أن البلاء للمؤمن من علامات الخير، والخوف من الصحة الدائمة خشية أن تكون علامة شر، والتنبيه على رجاء الله، وحسن الظن به فيما يقضيه لك مما تكره.

الشاهد من الحديث: أن المصائب التي تقع على العبد، إذا صبر عليها واحتسب، فإنها دليل على أن الله أراد به خيرا.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ» حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.[2]

الشرح:

قوله: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ» أي: من كان ابتلاؤه أعظم كمية وكيفية كان ثوابه أعظم وفضله أجزل إذا صبر واحتسب.

---

[1] أي: الشر باعتبار المقدور (مخلوقات الله)، وأما باعتبار فعل الله فهو خير؛ لأن الشر المحض لا ينسب إلى الله تعالى لقوله ﷺ: «وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ».

[2] **جيد:**

أخرجه الترمذي (٢٣٩٦) وكذلك ابن ماجه (٤٠٣١) وغيرهما من طريق الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان الكندي عن أنس به. بنفس الإسناد السابق، وعلته: سعد بن سنان وهو ضعيف كما تقدم. وله شاهد عن محمود بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه أحمد والبيهقي بإسناد حسن.

تنبيه: قال العلامة سليمان رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله: وقال النبي ﷺ: «إن عظم الجزاء» إلى آخره، فهو أول حديث آخر، لكن لما رواهما الترمذي بإسناد واحد، عن صحابي واحد جعلهما المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ كالحديث الواحد.

وقوله: «وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا اِبْتَلاهُمْ» هذا صريح في حصول الابتلاء لمن أحبه الله، ولهذا ورد في حديث سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاءً؟ قَالَ: «**الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ، فَالْأَمْثَلُ مِنَ النَّاسِ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلابَةٌ زِيدَ فِي بَلائِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ خُفِّفَ عَنْهُ، وَمَا يَزَالُ الْبَلاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَمْشِيَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ**»[1].

وهذا ونحوه من أدلة التوحيد، فإذا عرف العبد أن الأنبياء والأولياء يصيبهم البلاء في نفوسهم، الذي هو في الحقيقة رحمة، ولا يدفعه عنهم إلا الله، عرف أنهم لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا دفعا، فلأن لا يكون لغيرهم أولى وأحرى.

وقوله: «فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى» أي: من رضي بما قضاه الله وقدره عليه من الابتلاء، فله الرضى من الله جزاء وفاقا.

وقوله: «وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» «سَخِطَ» بكسر الخاء وهو الكراهية للشيء، وعدم الرضى به، أي: من سخط على الله فيما دبَّره، فله السخط من الله، وكفى بذلك عقوبة، وعن محمود بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا أَحَبَّ اللهُ قَوْمًا ابْتَلاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزِعَ فَلَهُ الْجَزَعُ**».

فما يصيب العبد من المصائب قد يكون بسبب الابتلاء، ورفع الدرجات، وأن هذا الابتلاء يعظم على قدر إيمان العبد، وكذا يعظم جزاؤه في الآخرة على قدر هذا البلاء إذا صبر عليه، أو على قدر صبره على هذا البلاء.

الشاهد من الحديث: الجزاء من جنس العمل فمن صبر على المصائب ورضي بقضاء الله فإن الله يرضى عنه.

❁❁❁

---

[1] **حسن:** تقدم تخرجه ص.

٣٥_ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف:١١٠].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوْعًا: «قَالَ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيْهِ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ مَرْفُوْعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيْحِ الدَّجَّالِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «الشِّرْكُ الْخَفِيُّ: يَقُوْمُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ» أي: من أدلة الكتاب والسنة **«فِي الرِّيَاءِ»** أي: من النهي والتحذير عنه، وبيان أنه من الشرك الأصغر، ما لم يرد في أصل العمل وإلا كان من الأكبر.

والرياء لغة: القيام بالعمل ليراه الناس، فهو مشتق من الرؤية، مصدر رآى يرائي رياءً ومراءة.

وشرعاً: عمل الخير لقصد ثناء الغير. **وقال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الرياء هو: إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدونه عليها.

والسمعة داخلة في الرياء، فإذا اجتمعا كانت السمعة فيما يُسمع كالقراءة والوعظ والذكر، ويدخل في ذلك التحدث به، والرياء فيما يُرى كالصلاة والصدقة، وفي الصحيحين قال النبي ﷺ: «**مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ**»[1].

مناسبة هذا الباب لـ "كتاب التوحيد": أنه لَمَّا كان الرياء مخلا بالتوحيد، ومحبطا للعمل الذي قارنه، ناسب أن ينبه عليه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الباب تحقيقا للتوحيد ولمنافاة الشرك والرياء له.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أنه من أعمال القلوب؛ لأنه من النية والنية محلها القلب.

وهذه الترجمة والتي بعدها في الشرك في النية، وهو البحر الذي لا ساحل له، وقل من ينجو منه، فمن أراد بعمله غير وجه الله، أو نوى شيئا غير التقرب إلى الله وطلب الجزاء منه فقد أشرك في نيته وإرادته، والإخلاص أن يخلص لله في أقواله وأفعاله وإراداته ونياته.

حكم الباب (الرياء):

الرياء ينقسم إلى قسمين:

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٦٤٩٩) عن جندب، ومسلم برقم (٢٩٨٦) عن ابن عباس، وانظر: "فتح الباري" (٦٤٩٩).

القسم الأول: رياء أصغر، غير مخرج من الملة: وهذا هو الأصل في الرياء[1]، وهو الذي قد يصدر من المؤمن في بعض أعماله، فيكون عمله فيه قصدٌ لله وفيه قصد لغير الله.

القسم الثاني: رياء أكبر، مخرج من الملة: وهو: أن يرائي في أصل إسلامه وتوحيده وإيمانه، فيظهر الإسلام ويبطن الكفر مراءاة للناس، كحال المنافقين: ﴿**إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا**﴾ [النساء: ١٤٢] ويُسمى: [الرياء المحض].

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما الشرك الأصغر فكيسير الرياء، والتصنع للخلق، والحلف بغير الله، ... **وقد يكون هذا شركا أكبر، بحسب قائله ومقصده.**[2]

مسألة: ما حكم العبادة إذا خالطها رياء ؟

العبادة إذا خالطها رياء فلها حالان:

١): (الرياء المحض) إن كانت نية الرياء في جميع الأعمال فهذا لا يتصور من مسلم، بل صاحبها منافق كافر.

٢): إن كانت نية الرياء موجودة ولكنها توجد أحياناً في بعض الأعمال، فله حالان:

أ_ إن كان الباعث للعمل من أصله هو الرياء فالعمل كله باطل، وهو شرك أصغر، ويخشى أن يتذرع به إلى الشرك الأكبر، كما جاء في الحديث القدسي: «**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**».

ب_ إن كان العمل من أصله لله، ثم طرأت النية الفاسدة عليه، فله حالان:

١_ أن يجاهد نفسه على دفعها، فلا شيء عليه، وعمله مقبول، ويؤجر على المجاهدة.

٢_ أن يركن إليها ويرضى بها، (يستسلم للرياء ويستمر فيه) فللعمل حالان:

---

[1] لقول النبي ﷺ: «**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ اَلشِّرْكُ الأَصْغَرُ**» فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «**اَلرِّيَاءُ**».

[2] انظر: "مدارج السالكين" (١/ ٣٥٢).

الحال الأولى: إذا كان العمل لا يترتب آخره على أوله[١] كالصدقة والذكر وقراءة القرآن، صح العمل فيما كان لله، وبطل في الذي دخلته النية الفاسدة.

الحال الثانية: إن كان العمل يترتب آخره على أوله[٢]، كالصلاة ففيه خلاف:

أ_ يبطل جميع العمل، واختاره الإمام ابن القيم والعلامة ابن عثيمين، وهو الصحيح لقوله ﷺ في الحديث القدسي: «**تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**»، ولحديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا شَيْءَ لَهُ**» فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا شَيْءَ لَهُ**» ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ**»[٣].

ب_ يبطل ما حصل فيه الرياء من الصفة والعدد، كما لو حسن وقوفه، أو أطاله، أو زاد في عدد التسبيحات، أو حسن قراءته وتجويده، فتبطل تلك الصفات والزيادات، ويصح العمل، وهذا اختيار الإمام أحمد وابن جرير وغيرهم، وهو مروي عن الحسن البصري وغيره.

بعض صور الرياء الخفية:

١): أن يخفي عبادته عن الناس، لكنه يحب في نفسه أن يقدره الناس إذا رأوه، وأن يقدموه في المجالس، وأن يثنوا عليه، وينشطوا في قضاء حاجاته، ونحو ذلك.

---

[١] أي: أن العبادة متجزئة، ينفصل أولها عن آخرها، بحيث يصح أولها دون آخرها، كرجل تصدق بمائة ألف، خمسون منها أخلص فيها لله، والخمسون الأخرى طرأ عليه الرياء فيها.

[٢] أي: أن العبادة غير متجزئة، فأولها مرتبط بآخرها.

[٣] **حسن:**

أخرجه النسائي (٣١٤٠) بإسناد حسن.

٢): أن يذم نفسه أمام الناس وينتقصها ابتداء من غير سبب، وهو في داخله يريد الثناء عليها بذلك، حتى يقول الناس متواضع. نبه على هذا الإمام ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١].

٣): أن يخلص لله وقصده بذلك مطلب آخر، كما **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حكي أن أبا حامد الغزالي بلغه أن من أخلص لله أربعين يوماً تفجَّرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه، قال: فأخلصت أربعين يوماً، فلم يتفجَّر شيء، فذكرت ذلك لبعض العارفين، فقال لي: إنما أخلصت للحكمة، ولم تخلص لله.[٢]

هناك صور لا تدخل في الرياء منها:

١): أن يفرح الإنسان بفعل الطاعة، لقوله ﷺ: «**وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ**»[٣].

٢): أن يحصل الثناء له بعد العمل، لأن النبي ﷺ لما قِيلَ له: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «**تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ**» رواه مسلم[٤].

٣): أن ينشط الإنسان في العبادة عند رؤية العابدين، لقوله ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «**الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا، ذُكِرَ اللهُ تَعَالَى**»[٥].

---

[١] **قال الإمام ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وها هنا نكتة دقيقة، وهي أن الإنسان قد يذم نفسه بين الناس يريد بذلك أن يري أنه متواضع عند نفسه، فيرتفع بذلك عندهم ويمدحونه به، وهذا من دقائق أبواب الرياء وقد نبه عليه السلف الصالح. قال مطرف بن عبد الله بن الشخير: كفى بالنفس إطراء أن تذمها على الملأ، كأنك تريد بذمها زينتها، وذلك عند الله سفه. انظر: "مجموع رسائل ابن رجب" (١/ ٨٨).

[٢] انظر: "درء تعارض العقل والنقل" (٦/ ٦٧).

[٣] **صحيح:**
أخرجه أحمد (١١٤) والترمذي (٢١٦٥) بإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

[٤] برقم (٢٦٤٢) عن أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، بوب عليه الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ [باب مَا يتوهم أَنَّه رياء وليس هُوَ رياء] في "رياض الصالحين" رقم الحديث (١٦٢١).

[٥] **حسن لغيره:**

=

٤): إن جاءت النية الفاسدة بعد الانتهاء من العمل، فلا تؤثر عليه، وأما قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٦٤] فالمراد أن سيئة المن، والأذى تقابل حسنة الصدقة فتبطلها، فليس هذا من إبطال العمل بسبب الرياء[١].

٥): أن يعمل العمل، أو يظهر العمل لأجل أن يقتدي الناس به، لأن النبي ﷺ قام عَلَى الْمِنْبَرِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ رَفَعَ فَنَزَلَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا بِي، وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي**»[٢].

٦): أداء العبادة لأجل دفع توهم سوء، كما جاء في حديث أن النبي ﷺ صلى الفجر فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ الْمَسْجِدِ لَمْ يُصَلِّيَا مَعَهُ، فَقَالَ: «**عَلَيَّ بِهِمَا**» فَأُتِيَ بِهِمَا تَرْعَدُ فَرَائِصُهُمَا، قَالَ: «**مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟**» قَالَا: يَا رَسُولَ الله كُنَّا قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا. قَالَ: «**فَلَا تَفْعَلَا، إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا، ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ، فَصَلِّيَا مَعَهُمْ، فَإِنَّهَا لَكُمَا نَافِلَةٌ**»[٣].

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ قُلۡ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا ﴾ [الكهف:١١٠].

= أخرجه أحمد (٢٧٥٩٩) عن أسماء بنت يزيد، وفيه: شهر بن حوشب وقد اختلف عليه، وللحديث شواهد حسنه بها العلامة الألباني رحمه الله في "الصحيحة" برقم (٢٨٤٩).

[١] **قال العلامة ابن عثيمين** رحمه الله: ما يطرأ بعد انتهاء العبادة، فإنه لا يؤثر عليها شيئا، اللهم إلا أن يكون فيه عدوان، كالمن والأذى بالصدقة، فإن هذا العدوان يكون إثمه مقابلا لأجر الصدقة فيبطلها.

[٢] أخرجه البخاري برقم (٩١٧) ومسلم برقم (٥٤٤) عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

[٣] **صحيح:**
أخرجه أحمد (١٧٤٧٤) وأبو داود (٥٧٥) والترمذي (٢١٩) بإسناد صحيح، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رحمه الله برقم (٥٧٥).

الشرح:

قوله: ﴿قُلْ﴾ أي: يا محمد لهؤلاء المشركين: ﴿إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ أي: في البشرية ليس لي من الربوبية ولا من الإلهية شيء، بل ذلك لله وحده لا شريك له ﴿يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ الوحي هو: إعلام الله بالشرع ﴿أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ أي: معبودكم بحق الذي أدعوكم إلى عبادته معبودٌ واحدٌ لا شريك له، فأوحي إليَّ أن توحدوه ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾ أي: يخاف المصير إليه، ويأمل لقاء الله ورؤيته.[1]

وقوله: ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ وهو ما كان موافقا لشرع الله، مقصودا به وجهه، **قال الفضيل بن عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك:٢] **قال:** أخلصه وأصوبه؛ فإنه إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل، حتى يكون خالصا صوابا. والخالص إذا كان لله والصواب إذا كان على السنة.

وقوله: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ أي: لا يرائي بعمله، بل لا بد أن يريد به وجه الله وحده لا شريك له، و﴿أَحَدًۢا﴾ نكرة في سياق النهي تعمّ، وهذا العموم يتناول الأنبياء والملائكة والصالحين والأولياء وغيرهم.

وهذان ركنا العمل المتقبل: ١_ أن يكون خالصا لله، والإخلاص لغة: تنقية الشيء وتهذيبه، **وشرعا:** تصفية العمل عن إرادة ما سوى الله بعمله. ٢_ وأن يكون صوابا على شريعة رسوله ﷺ.

---

[1] والمراد باللقاء هنا الملاقاة الخاصة، لأن **اللقاء نوعان:** ١): لقاء عام لكل إنسان، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَٰقِيهِ﴾ [الانشقاق:٦]. ٢): لقاء خاص بالمؤمنين، وهو لقاء الرضى والنعيم كما في هذه الآية، وهذا اللقاء يتضمن رؤيته تبارك وتعالى.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أي كما أنه إله واحد لا إله إلا هو، فكذلك ينبغي أن تكون العبادة له وحده لا شريك له، فكما تفرد بالإلهية يجب أن يتفرد بالعبودية، **فالعمل الصالح** هو: الخالص من الرياء، المقيد بالسنة.

الشاهد من الآية: أن الله واحد فلا يجوز أن يُشرك معه في العبادة، والرياء من الشرك، ولهذا قال: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾، فنهى الله تعالى عن الشرك مطلقاً، فيدخل في ذلك الرياء، لأن النبي ﷺ سمى الرياء (الشرك الأصغر) لأن المرائي يشرك غير الله في قصده، ولأن العمل المخلوط بالرياء ليس عملاً صالحاً.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوْعًا: «قَالَ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيْهِ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.**[1]

الشرح:

قوله: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ» أي: أنا أغنى عن المشاركة، وذلك أنه لما كان المرائي قاصدا بعمله الله وغيره، كان قد جعل لله شريكا، فإذا كان كذلك فالله هو الغني على الإطلاق، وجميع الخلق فقراء إليه بكل اعتبار، فلا يليق بكرمه وغناه التام أن يقبل العمل الذي جعل له فيه شريك؛ فإن كماله وكرمه وغناه يوجب أن لا يقبل ذلك.

وقوله: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً» يشمل أيَّ عمل يتقرب به إلى الله؛ لأن **«عَمَلاً»** نكرة في سياق الشرط فتعم **«أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي»** أي: قصد بعمله غيري من المخلوقين **«تَرَكْتُهُ»** أي: تركته لذلك الغير **«وَشِرْكَهُ»** أي: وتركت عمله الذي أشرك فيه، ولم أُثِبْهُ

---

[1] برقم (١٩٨٥).

عليه، بل هو آثم به، وفي رواية: «فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»[1] أي: فمن عمل شيئا لي ولغيري لم أقبله، بل أتركه لذلك الغير، فعمل المرائي باطل لا ثواب له، ويأثم به، ولا يظن الظان أنه يكتفي فيه بحبوط عمله فلا له ولا عليه، بل هو مستحق للذم والعقاب.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والمراد بشركه: عمله الذي أشرك فيه، وليس المراد شريكه؛ لأن الشريك الذي أشرك به مع الله قد لا يتركه، كمن أشرك نبيا أو وليا؛ فإن الله لا يترك ذلك النبي والولي.اهـ.

الشاهد من الحديث: أن الله لا يقبل إلا العمل الخالص، والرياء ينافي الإخلاص.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ مَرْفُوْعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيْحِ الدَّجَّالِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «الشِّرْكُ الْخَفِيُّ: يَقُوْمُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.[2]

الشرح:

قوله: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ» [أخوف] اسم تفضيل مبني على زيادته على غيره في أصل الفعل، أي: أشد خوف خافه ﷺ على أصحابه أكثر مما خافه عليهم **«مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ»** أي: من فتنة المسيح الدجال؛ وذلك لأسباب منها:

---

[1] وهي رواية أحمد (٧٩٩٩) وابن ماجه (٤٢٠٢) بإسناد مسلم.

[2] صحيح لغيره دون أوله «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ»:
أخرجه أحمد (١١٢٥٢) وابن ماجه (٤٢٠٤) والحاكم (٧٩٣٦) وغيرهم من طريق كثير بن زيد، عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه عن أبي سعيد. وهذا إسناد ضعيف، فيه: ربيح بن عبد الرحمن وهو ضعيف، وكثير بن زيد الأسلمي مختلف فيه، والراجح أن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن. ولكن يشهد لآخر الحديث، حديث محمود بن لبيد بإسناد صحيح: «أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ» وقد تقدم تخريجه ص.

١): لعموم فتنته: فقل من يسلم منه، بخلاف فتنة المسيح الدجال فإنها خاصة بمن كان في عصره.

٢): لخفائه: فإنه لا يطلع عليه إلا الله تعالى.

٣): لقوة الداعي إليه: فالنفوس مجبولة على محبة الثناء والإطراء.

٤): لعسر التخلص منه: لميول النفس إليه، ولتزيين الشيطان له مع النفس الأمارة بالسوء في قلب صاحبها.

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الدجال ممكن أن يُعرف بعلامات، لكن الشرك الخفي أشد منه، لأنه يكون في القلوب ولا يطلع عليه الناس.[1]

وقوله: «الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ» أي: الدجال الأكبر الذي يخرج في آخر الزمان، والمسيح اثنان: مسيح الهدى وهو المسيح عيسى بن مريم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ الصديق، ومسيح الضلالة وهو المسيح الدجال الضليل الكذاب، فخلق الله المسيحين أحدهما ضد الآخر.[2]

وقوله: «قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ» فيه الحرص على العلم، وأن من عرض عليك أن يخبرك بما فيك فلا ينبغي لك رده، بل قابله بالقبول والتعلم **«قَالَ: الشِّرْكُ الْخَفِيُّ»** سماه خفيا؛ لأنه عمل قلب لا يعلمه إلا الله، ولأن صاحبه يظهر أن عمله لله، ويخفي في قلبه أنه لغيره، وإنما تزين بإظهاره أنه لله بخلاف الشرك الجلي، ويسمى هذا النوع من الشرك أيضا: [شرك السرائر]، و[شرك الإرادات والنيات].

---

[1] انظر: "مرقاة المفاتيح" (٨/ ٣٣٤٢)، و"تيسير العزيز الحميد" ص٢٩٧.

[2] فهما مسيحان: ١): **مسيح الهدى**: هو نبي الله عيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يبرئ الأكمه والأبرص، ويحيي الموتى بإذن الله، **وسمي مسيحا:** لأنه كان لا يمسح ذا عاهة إلَّا برئ. ٢): **ومسيح الضلالة**: هو الأعور الدجال الكذاب يفتن الناس بما يعطاه من الآيات كإنزال المطر، وإحياء الأرض بالنبات وغيرهما من الخوارق، **وسمي مسيحا:** لأن إحدى عينيه ممسوحة، وقيل: لأنه يمسح الأرض في أربعين يوماً، والأول هو الصواب لقول النبي ﷺ: «وَإِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ» أخرجه مسلم (٢٩٣٣) عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وبرقم (٢٩٣٤) عن حذيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي» هذا الحكم يتساوى فيه الرجل والمرأة، ولكن التخصيص هنا يسمى [مفهوم اللقب] أي: أن الحكم يعلق بما هو أشرف، لا لقصد التخصيص، ولكن لضرب المثل **«فَيُزَيِّنُ صَلاتَهَ»** أي: يحسنها بالطمأنينة، ورفع اليدين عند التكبير، ونحو ذلك **«لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ»** أي: للذي يراه من نظر رجل، وهذه هي العلة لتحسين الصلاة؛ فقد زين صلاته ليراه هذا الرجل فيمدحه بلسانه أو يعظمه بقلبه، وهذا شرك.

وقد جاء عن شداد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنَّا نَعُدُّ الرِّيَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشِّرْكِ الْأَصْغَرِ[1].

وفي الحديث: شفقة النبي ﷺ على أمته ونصحه لهم، وأن الرياء أخوف على الصالحين من فتنة الدجال، وإذا كان يخافه على سادات الأولياء مع قوة إيمانهم وعلمهم، فغيرهم ممن هو دونهم بأضعاف أولى بالخوف من الشرك أكبره وأصغره.

ومما يدل على أهمية الأمر ، وخطره أنه ﷺ خافه على أصحابه الذين بلغوا في تزكية النفوس، ومراقبة الله مبلغاً لم يحصل لغيرهم -في الجملة- إلا للأنبياء.

الشاهد من الحديث: أن الرياء هو الشرك الخفي، وخطره عظيم حتى إن النبي ﷺ خافه على خير أمته أشد من خوفه عليهم من المسيح الدجال.

❁❁❁

---

[1] حسن:
أخرجه الحاكم (٧٩٣٧) والبزار (٣٤٨١) بإسناده حسن.

٣٦ _ بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ - ١٦].

في "الصَّحِيْحِ" عَنْ أَبِي هُرَيرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيْصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيْلَةِ: إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ[1]، وَإِذَا شِيْكَ فَلَا انْتَقَشَ[2]، طُوْبَى لِعَبْدٍ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيْلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

---

[1] [تعِس] أي: شقي وهلك. و[انتكس] أي: انقلب على رأسه وتعسرت عليه أموره، وعاوده المرض.

[2] أي: إذا أصابته شوكة فلا يقدر على إخراجها بالمنقاش، لحقارته وهوانه.

الشرح:

قوله: «مِنَ» هي للتبعيض أي: بعض الشرك، و**«الشِّرْكِ»** أي: الشرك الأكبر أو الأصغر بحسب الاعتقاد **«إِرَادَةُ الإِنْسَانِ»** أي: قصده **«بِعَمَلِهِ»** الباء للعوض، أي: عوضا عن عمله كله أو بعضه **«الدُّنْيَا»** سميت بذلك لدناءتها ولدنوها من الآخرة.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن العمل لأجل الدنيا شرك، ينافي كمال التوحيد الواجب، ويحبط الأعمال، فنبه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب ليحذر المؤمن منه.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب السابق خاص بالرياء، وهذا الباب عام في كل إرادة يريد بها العبد الدنيا، فيدخل فيه الرياء.

فإن قيل: فما الفرق بين هذه الترجمة وبين ترجمة الباب قبله؟

فالجواب: أن بينهما عموم وخصوص مطلق، يجتمعان في مادة، وهو ما إذا أراد الإنسان بعمله التزين عند الناس، والتصنع لهم والثناء، فهذا رياء، وهو أيضا إرادة الدنيا بالتصنع عند الناس، وطلب المدحة منهم والإكرام، ويفارق الرياء لكونه عمل عملا صالحا أراد به عرضا من الدنيا، كمن يجاهد ليأخذ مالا، أو يجاهد للمغنم، أو غير ذلك، ولهذا سماه عبدا لذلك، بخلاف المرائي؛ فإنه إنما يعمل ليراه الناس ويعظموه، والذي يعمل لأجل الدراهم أعقل من المرائي، وكلاهما خاسر، نعوذ بالله من موجبات غضبه[1].

---

[1] انظر: "تيسير العزيز الحميد". **فائدة:** الفرق بين إرادة الدنيا والرياء من وجوه: ١): أن الرياء هو إرادة أمر معنوي يقع في نفوس الآخرين، وأما إرادة الدنيا فيكون في أمر محسوس يقع لمن أراده مباشرة كالمال والجاه والسلطة. ٢): أن الرياء يكون العمل فيه لغير الله، وأما إرادة الدنيا فقد تكون لله. ٣): أن الرياء كله محرم، وأما إرادة الدنيا فبعضه جائز. ٤): أن الرياء يبطل العمل الذي قارنه، وأما إرادة الدنيا فقد لا يبطله. ٥): أن الرياء قد يعرض للعبد في بعض الأعمال وغالبا أنه لا يسترسل معه، وأما إرادة الدنيا قد تغلب إرادته تلك على كثير من عمله، ويسترسل فيه العبد. وبهذا نعرف أن: **كل رياء يكون من إرادة الدنيا، وليس العكس.**

حكم الباب (إرادة الإنسان بعمله الأخروي الدنيا)

إرادة الإنسان بعمله الصالح الدنيا له حالتان:

الحالة الأولى: أن تكون نيته خالصة لإرادة الدنيا فقط كإرادة المال والرياسة والجاه، ولا نية له في الآخرة، فهذا يأثم وعمله حابط لا ثواب له عند الله لقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ - ١٦].

وهذه الحالة هي المقصودة بترجمة المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الحالة الثانية: أن تكون نيته مشتركة بين إرادة الأجر والثواب من الله، وبين إرادة الدنيا (**إشراك نية أخرى مع نية العبادة**) **فلها صورتان:**

الصورة الأولى: أن تكون هذه النية هي: [الرياء]، فهذا لا يجوز أبداً، ويكون العمل الذي خالطه الرياء باطل، كما جاء في الحديث القدسي: «**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**»، وقد تقدم الكلام على ذلك.

والفرق بين هذا والذي قبله أن الثاني قصد أن يثنى عليه من قبل أنه عابد لله، وأما هذا الأول فلم يقصد أن يثنى عليه من قبل أنه عابد لله ولا يهمه أن يثني الناس عليه بذلك.[1]

الصورة الثانية: أن تكون هذه النية المشتركة هي: [إرادة الدنيا]، فله ثلاث حالات وهي:

الحال الأولى: إن كانت إرادة الدنيا هي الغالبة، والآخرة تبع لها، فعمله باطل، وهو آثم؛ للآية السابقة، والعبرة في إرادة الله والدنيا بالغالب.

---

[1] انظر: "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (١/ ٩٨).

الحال الثانية: إن كانت إرادته الغالبة لله تعالى، والدنيا تبع لها، فالعمل صحيح، وينقص الأجر بقدر إرادة الدنيا، لقول النبي ﷺ: «**مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً، تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ**»[1].

الحال الثالثة: إن تساوت الإرادتان (إرادة الدنيا والآخرة) أو تقاربتا، فعمله صحيح أيضا، ولكنه ينقص أجره بقدر تلك النية، وقد لا يكون له ثواب.

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما من عمل العمل لوجه الله ولأجل الدنيا، والقصدان متساويان أو متقاربان، فهذا وإن كان مؤمنا فإنه ناقص الإيمان والتوحيد والإخلاص، وعمله ناقص لفقده كمال الإخلاص.

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإن تساوى عنده الأمران فلم تغلب نية التعبد ولا نية غير التعبد فمحل نظر، والأقرب أنه لا ثواب له كمن عمل لله – تعالى – ولغيره.[2]

وينقسم العمل الذي يراد به الدنيا إلى قسمين:

القسم الأول: أن ينص الشارع على منفعة دنيوية تحصل بهذه العبادة، كما في قوله تعالى في الحج: ﴿**لِّيَشْهَدُواْ مَنَٰفِعَ لَهُمْ**﴾ [الحج: ٢٨]، وقال ﷺ في الجهاد: «**مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ**

---

[1] أخرجه مسلم برقم (١٩٠٦) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

[2] انظر: "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (١/ ٩٨). **تنبيه:** إذا نوى بعمله أجر الآخرة، ثم حصل له أجر الدنيا، صح العمل، ولم ينقص الأجر، **قال العلامة السعدي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما من عمل لله وحده وأخلص في عمله إخلاصا تاما، ولكنه يأخذ على عمله جعلا ومعلوما يستعين به على العمل والدين، كالجعالات التي تجعل على أعمال الخير، وكالمجاهد الذي يترتب على جهاده غنيمة أو رزق، وكالأوقاف التي تجعل على المساجد والمدارس والوظائف الدينية لمن يقوم بها، فهذا لا يضر أخذه في إيمان العبد وتوحيده لكونه لم يرد بعمله الدنيا، وإنما أراد الدين وقصد أن يكون ما حصل له معينا له على قيام الدين. ولهذا جعل الله في الأموال الشرعية كالزكوات وأموال الفيء وغيرها جزءا كبيرا لمن يقوم بالوظائف الدينية والدنيوية النافعة، كما قد عرف تفاصيل ذلك. فهذا التفصيل يبين لك حكم هذه المسألة كبيرة الشأن، ويوجب لك أن تنزل الأمور منازلها والله أعلم.اهـ "القول السديد" [باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا].

بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ». وقال ﷺ: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**». فهذه يجوز إشراكها تبعاً إلى نية التعبد -لا استقلالاً-؛ لأن الشارع ما نص عليها إلا للترغيب فيها.

وقد نقل الإمام القرافي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه لو جاهد لطاعة الله، وطلب الغنيمة أنه لا يضره بالإجماع.

القسم الثاني: ألا ينص الشارع على منفعة دنيوية تحصل بهذه العبادة، كما هو حال أكثر العبادات، لا يذكر معها ثواب الدنيا، فإرادة الدنيا بهذا العمل تبعا لا استقلالا ينقص الأجر، كأخذ الأجرة على القرب، وطلب العلم للشهادة، والصيام لصحة الجسد، ونحوها، فالأكمل عدم إشراكها، ولو جاءت تبعاً فالأكمل أن تحول إلى نية الآخرة، فيرجو بالمال التكفف عن المسألة، والإنفاق، وبالشهادة نفع الناس، وبالصحة قوة العبادة، وهكذا.

فائدة: قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أمثلة تبين كيفية إرادة الإنسان بعمله الدنيا: ١): أن يريد المال، كمن أذن ليأخذ راتب المؤذن، أو حج ليأخذ المال.

٢): أن يريد المرتبة، كمن تعلم في كلية ليأخذ الشهادة فترتفع مرتبته.

٣): أن يريد دفع الأذى والأمراض والآفات عنه، كمن تعبد لله كي يجزيه الله بهذا في الدنيا، بمحبة الخلق له، ودفع السوء عنه، وما أشبه ذلك.

٤): أن يتعبد لله يريد صرف وجوه الناس إليه بالمحبة والتقدير.

تنبيه: قوله ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**»[1]، وقول أبي موسى رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ للنبي ﷺ: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِي لَحَبَّرْتُهَا لَكَ تَحْبِيرًا.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (١٩٠٥) ومسلم برقم (١٤٠٠) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فهذه ليست من باب إرادة الدنيا، ولا من باب الرياء، وإنما من إرادة الآخرة، فهو عمِلَ عبادة لتحصيل عبادة أخرى، فليس في الأمر إرادة الدنيا أبداً، وإنما إرادة إرضاء الله تعالى، وإرضاء رسوله ﷺ، كما كان ﷺ يصلي ليشاهده الناس، ويتعلموا صلاته ، وكذا في الحج قال ﷺ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»[1].

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [هود: ١٥ - ١٦].

الشرح:

قوله: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴾ أي: ثوابها والبقاء فيها ﴿ وَزِينَتَهَا ﴾ أي: المال، والبنين، والنساء، والحرث، والأنعام، والخيل المسومة؛ كما قال الله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [آل عمران:١٤].

وقوله: ﴿ نُوَفِّ إِلَيْهِمْ ﴾ أي: نوفر لهم ثواب ﴿ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا ﴾ بالصحة والسرور في المال والأهل والولد ﴿ وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ أي: لا ينقصون ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ﴾؛ لأنهم لم يعملوا إلا للحياة الدنيا وزينتها: ﴿ وَحَبِطَ ﴾ في الآخرة ﴿ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا ﴾ أي: فلم يكن لهم ثواب؛ لأنهم لم يريدوا به الآخرة، إنما أرادوا به الدنيا،

---

[1] أخرجه مسلم برقم (١٢٩٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وقد وفي إليهم ما أرادوا ﴿وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ أي: كان عملهم في نفسه باطلا؛ لأنه لم يعمل لوجهٍ صحيح، والعمل الباطل لا ثواب له.

وهذه الآية ظاهرها أن كل من أراد بعمله الدنيا أن الله تعالى يُوفِّر له ثواب الدنيا كاملا دون أن ينقصه شيء، ولكن هذه الآية مقيَّدة بآية الإسراء: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨] فلا يعطى ثواب الدنيا إلا لمن أراد الله له ذلك، ولم تبق الآية الأولى على إطلاقها.

الشاهد من الآية: أنها بينت حكم من أراد بعمله الدنيا، وأنه ليس له في الآخرة من نصيب.

قال المصنف رحمه الله: وفي "الصَّحِيحِ"[1] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ: إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلا اِنْتَقَشَ. طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اِسْتَاذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

الشرح:

قوله: «تَعِسَ» أي: سقط وهلك، والتعاسة هي الشقاوة ضد السعادة **«عَبْدُ الدِّينَارِ»** أي: طالبه الحريص على جمعه، القائم على حفظه، لا يرضى ولا يغضب ولا يحب ولا يبغض إلا لأجله، سماه عبدا له لشدة شغفه وحرصه عليه، ولكونه هو المقصود بعمله،

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٨٨٦).

وكل من توجه بقصده لغير الله فقد جعله شريكا له في عبوديته، وخص العبد بالذكر دون المالك والجامع إيذانا بانغماسه في محبة الدنيا وشهواتها، كالأسير الذي لا يجد خلاصا[1].

و«الدِّينَارِ» مثقال معروف من الذهب، مضروب من المعاملات القديمة، قيل: أصله فارسي، وقيل: عربي.

وقوله: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ» وهو قطعة من الفضة، سميت به للمعاملة.

وقوله: «تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ» وهو: ثوب خز أو صوف معلم، أو هو الكساء المربع له أعلام، وقيل: لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة.

وقوله: «تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ» بفتح الخاء جمعها خمل، كل ثياب لها خمل من أي شيء كان، والخمل: هُدْب القطيفة ونحوها مما ينسج وتفضل له فضول، وفي رواية: «القطيفة»، وفسرت بذلك.

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الخميلة: كساء سادة، ليس له فيه نقوش، والخميصة: كساء له أعلام منقش.

وقد بدأ في الحديث بعبد العين ثم بعبد العروض، فكأن المراد كل ما كان من الدنيا نقدا أو عرضا.

وقوله: «إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ» هذا ضابط عابد الدنيا، وهو يؤذن بشدة الحرص على ذلك، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ أُعْطُوا۟ مِنْهَا رَضُوا۟ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا۟ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [التوبة: ٥٨] فصار سخطهم ورضاهم لغير الله.

وقوله: «تَعِسَ وَانْتَكَسَ» أي: عاوده المرض، دعاء عليه بالشقاء والخسران؛ لأنه أراد السعادة والربح، فعوقب بنقيض قصده.

---

[1] وعبد الدينار والدرهم من أراد الأموال بكل أنواعها، وعبد الخميصة والخميلة من أراد الأثاث والمضاهر، فهذه هي الدنيا: أموال وأثاث ومظاهر.

وقوله: «وَإِذَا شِيكَ فَلا اِنْتَقَشَ» أي: إذا أصابته شوكة فلا يقدر على إخراجها بالمنقاش، دعاء عليه أيضا، حتى لو تصيبه الشوكة في رجله لم يجد من يأخذها بالمنقاش، لحقارته وهوانه والمراد أن من كانت هذه حاله فإنه يستحق أن يدعى عليه بما يسوءه في العواقب، وأنه يجد أثر هذه الدعوات، في الوقوع فيما يضره في العاجلة والآجلة.

وقوله: «طُوبَى لِعَبْدٍ» [طوبى] من الطيب أي: كانت له حياة طيبة وجزاء طيب، وفسرها جماعة من السلف بأنها شجرة في الجنة، لقوله ﷺ: «**إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا**»[1]، وهي في الأصل: الغبطة والسعادة وقرة العين.

وقوله: «آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أي: في الجهاد، **و«عِنَان»** بكسر العين سير اللجام، أي: مقود الفرس، وهو اللجام.

فلما ذكر النبي ﷺ حال من سخطه ورضاه لأطماع الدنيا، إن حصلت رضي وإن لم تحصل سخط، قاطعا النظر عن رضى الله وسخطه، حتى صار عبدا لتلك، بين حال عبد الله الصادق، الساعي في مراضي الله، والمبتعد عن مساخطه، ولو كان في ذلك مشقة النصب والتعب، فقال: «**طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ**» الخ أي: ملازمها في جهاد المشركين، كما قال ﷺ: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

وقوله: «أَشْعَثَ رَأْسُهُ» أي: هو ثائر الشعر، أشغله الجهاد في سبيل الله عن التنعم بالادهان وتسريح الشعر **«مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ»** أي: من الغبار والتراب، بخلاف المترفين المتنعمين. وذكر من صفاته أيضاً أنه لا يتطلع إلا إلى رضا الله تعالى، والقرب منه، ولا

---

[1] أخرجه البخاري (٣٢٥٢) ومسلم (٢٨٢٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وليس في الصحيحين ذكر أن هذه الشجرة هي شجرة طوبى، وجاء ذلك خارج الصحيح، وهو ضعيف، ومنهم من حسن الحديث كالعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيحة" برقم (١٩٨٥).

يتطلع إلى رفعة الدنيا، فهو «إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ» أي: إن كان في المقدمة في حماية الجيش عن أن يهجم العدو عليهم فهو فيها، غير مقصر ولا غافل «وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ» أي: وإن كان في آخر الجيش فهو فيها، يقلب نفسه في مصالح الجهاد، فكل مقام يقوم فيه سواء كان ليلا أو نهارا، رغبة في ثواب الله، وطلبا لمرضاته، ومحبة لطاعته، وإنما ذكر الحراسة والساقة؛ لأنهما أشد مشقة. وفيه فضل الحراسة في سبيل الله.

ولهذا الوصف تفسيران:

١): أنه لا يطلب رفعة الدنيا ولا رئاسة، بل مبتغاه رضا الله تعالى، فهو إن وضع في الحراسة رضي بها، وإن وضع في الساقة رضي بذلك.

٢): أنه إن وضع في الحراسة قام بعمله أتم القيام، وأتقنه أتم الإتقان، وإن وضع في الساقة قام بعمله على وجه التمام، والإتقان كذلك، وهذا دليل على إخلاصه، وإرادته وجه الله، والدار الآخرة.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والحديث صالح للمعنيين ، ويحمل عليهما جميعاً والله أعلم.

وقوله: «إِنْ اِسْتَاذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ» أي: إن استأذن على الأمراء ونحوهم لم يؤذن له؛ لأنه لا جاه له عندهم ولا منزلة، ولأنه ليس من طلابها، وإنما يطلب ما عند الله، لا يقصد بعمله سواه.

وقوله: «وَإِنْ شَفَعَ» أي: لو ألجأ الحال إلى أن يشفع في أمر يحبه الله ورسوله **«لَمْ يُشَفَّعْ»** أي: لم تقبل شفاعته عند الأمراء ونحوهم، وهذه الأمور ونحوها لا تكون لهوان المؤمن على الله، بل لكرامته، والمعنى أنه خامل الذكر، لا يعرفه الوجهاء والكبراء، فليس له جاه معروف يشفع به، أو يقدر عند الاستئذان.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والحديث قسم الناس إلى قسمين:

الأول: ليس له هم إلا الدنيا، إما لتحصيل المال، أو لتجميل الحال، فقد استعبدت قلبه، حتى أشغلته عن ذكر الله ، وعبادته.

الثاني: أكبر همه الآخرة، فهو يسعى لها في أعلى ما يكون مشقة، وهو الجهاد في سبيل الله، ومع ذلك أدى ما يجب عليه من جميع الوجوه.

وقد بيَّن النبي ﷺ في هذا الحديث حال من شُغل قلبه بالدنيا، وهو تعسير الأمور عليه، وعدم حصوله على مراده، كما جاء في حديث زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ فَرَّقَ اللهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللهُ لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ**»[1].

الشاهد من الحديث: ذم من كان همه الدنيا، وسماه النبي ﷺ عبداً لها.



---

[1] صحيح:

أخرجه أحمد (٢١٥٩٠) وابن ماجه (٤١٠٥) والطيالسي (٦١٦) وغيرهم من طرق عن شعبة حدثنا عمر بن سليمان عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه عن زيد بن ثابت به. وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٣٥١).

٣٧ _ بَابٌ مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيْمِ مَا أَحَلَّ اللهُ أَوْ تَحْلِيْلِ مَا حَرَّمَ اللهُ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مَنْ دُوْنِ اللهِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: يُوْشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ؛ أَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ. وَتَقُوْلُوْنَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟!.

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ، وَيَذْهَبُوْنَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُوْلُ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النُّور:٦٣]، أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟ الفِتْنَةُ: الشِّرْكُ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ.

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التَّوْبَة:٣١]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُوْنَ مَا أَحَلَّ اللهُ، فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّوْنَ مَا حَرَّمَ اللهُ، فَتُحِلُّونَهُ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُم». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ.

الشرح:

قوله: «بَابٌ» بالتنوين إذا جعلنا [مَنْ] شرطية، وبالإضافة (بابُ) إذا جعلنا [مَنْ] موصولة، وإذا كانت شرطية، فيأتي جوابها مقرونا بالفاء، وإذا كانت [مَنْ] موصولة، فالتقدير (بابُ الذي أطاع العلماء والأمراء ...) والأول أظهر.

وقوله: «أَطَاعَ» الطاعة: هي موافقة المراد فعلا للمأمور وتركا للمحذور **«العُلَمَاءَ»** وهم: العلماء بشرع الله، أهل العلم والعمل **«وَالأُمَرَاءَ»** وهم: أولو الأمر المنفذون له، وهذان الصنفان هما المذكوران في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [النساء: ٥٩] فـ[**أولو الأمر**] هم أولو الشأن، وهم العلماء؛ لأنه يستند إليهم في أمر الشرع والعلم به، والأمراء؛ لأنه يستند إليهم في تنفيذ الشرع وإمضائه [(١)]، وإذا استقام العلماء والأمراء استقامت الأمور، وبفسادهم تفسد الأمور؛ لأن العلماء هم: أهل الإرشاد والدلالة، والأمراء هم: أهل الإلزام والتنفيذ.

وطاعتهم تابعة لطاعة الله ورسوله ﷺ، كما في الآية حيث جعل الله طاعته مستقلة، وطاعة رسوله مستقلة، وطاعة أولي الأمر تابعة، ولهذا لم يكرر الفعل ﴿ أَطِيعُواْ ﴾ فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، قال النبي ﷺ: «**لاَ طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ**»[(٢)]

[(١)] فالأمر يشمل: ١): الأمر الديني؛ وأصحابه هم العلماء. ٢): الأمر الدنيوي؛ وأصحابه هم الأمراء.

وقد نقل الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ خلاف السلف رحمهم الله في المراد بـ﴿ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ ﴾ في الآية، ثم **قال**: والتحقيق أن الأمراء إنما يطاعون إذ أمروا بمقتضى العلم فطاعتهم تبع لطاعة العلماء فإن الطاعة إنما تكون في المعروف وما أوجبه العلم فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول فطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء ولما كان قيام الإسلام بطائفتي العلماء والأمراء وكان الناس كلهم لهم تبعا كان صلاح العالم بصلاح هاتين الطائفتين وفساده بفسادهما. "إعلام الموقعين" (١/ ١٠).

[(٢)] أخرجه البخاري برقم (٧٢٥٧)، ومسلم برقم (١٨٤٠) عن علي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وقال ﷺ: «**عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**»[1] وهذا معلوم بالضرورة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة.

وقوله: «فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ» أي: في جعله حراما، عقيدة أو عملا.

وقوله: «أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ» أي: في جعله حلالا، عقيدة أو عملا.

وقوله: «فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ» أي: العلماء أو الأمراء **«أَرْبَابًا»** جمع رب، وهو المتصرف المالك، والتصرف نوعان: ١): تصرف قدري، ولا يقدر عليه أحد غير الله.

٢): وتصرف شرعي، وهو مراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فمن أطاع العلماء أو الأمراء في مخالفة أمر الله ورسوله، فقد اتخذهم أربابا من دون الله باعتبار التصرف الشرعي؛ لأنه اعتبرهم مشرعين، واعتبر تشريعهم شرعا يعمل به.

وقوله: «مَنْ دُوْنِ اللهِ» أي: شركاء مع الله.

ولما كانت هذه الطاعة من أنواع العبادة، بل هي العبادة، فإنها طاعة الله بامتثال ما أمر به على ألسن رسله، نبه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة على وجوب اختصاص الرب تعالى بها، وأنه لا يطاع سواه إلا حيث كانت طاعته مندرجة تحت طاعة الله، والمقصود هنا الطاعة الخاصة في تحريم الحلال وتحليل الحرام.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن من لوازم التوحيد الطاعة المطلقة في التحليل والتحريم، والذي يحلل ويحرم هو الرب، فمن أطاع المحلِّل والمحرِّم من دون الله فقد اتخذه ربا، ويسمى هذا [شرك الطاعة]، كما قال تعالى: ﴿**وَإِنَّ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ**﴾ [الأنعام: ١٢١].

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ قرر في الأبواب السابقة التوحيد، وفي هذا الباب وما بعده يتحدث عن لوازم التوحيد من تعظيم جانب الربوبية ونحو ذلك.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٩٥٥)، ومسلم برقم (١٨٣٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

حكم الباب (طاعة العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله):

من أطاع العلماء أو الأمراء في مخالفة أمر الله في التحليل والتحريم له حالتان:

الحال الأولى: أن يعلم أنهم خالفوا أمر الله، فله حالان:

١): أن يتابعهم في ذلك راضيا بقولهم؛ مقدما له، معتقدا له، ساخطا لحكم الله، فهو كافر، لأنه كره ما أنزل الله فأحبط الله عمله، ولا تحبط الأعمال إلا بالكفر، فكل من كره ما أنزل الله فهو كافر، لقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٩].

٢): أن يتابعهم في ذلك راضيا بحكم الله وعالما بأنه أمثل وأصلح للعباد والبلاد ومعتقدا له، ولكنه عمل بخلافه لهوى في نفسه اختاره؛ كأن يريد مثلا وظيفة، فهذا لا يكفر، ولكنه فاسق وله حكم غيره من العصاة (لأنه غير معتقد لقولهم).

الحال الثانية: أن يجهل أنهم خالفوا أمر الله، وظن أنهم على حق، فهذا له حالان:

١): أن يمكنه أن يعرف الحق بنفسه؛ لكنه مفرط أو مقصر، فهو آثم؛ لأن الله أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم.

٢): أن لا يكون عالما ولا يمكنه التعلم؛ فيتابعهم تقليدا، ويظن أن هذا هو الحق، فهذا لا شيء عليه؛ لأنه فعل ما أمر به، وكان معذورا بذلك[1].

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: يُوْشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ؛ أَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ. وَتَقُوْلُوْنَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟!.[2]

---

[1] ويشترط في هذا كله: أن يكون هذا الأمر ليس فيه خلاف معتبر. **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالْإِنْسَانُ مَتَى حَلَّلَ الْحَرَامَ - الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ - أَوْ حَرَّمَ الْحَلَالَ - الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ - أَوْ بَدَّلَ الشَّرْعَ - الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ - كَانَ كَافِرًا مُرْتَدًّا بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ. "مجموع الفتاوى" (٣/ ٢٦٧).

[2] صحيح بمعناه:

=

الشرح:

قوله: «يُوْشِكُ» أي: يقرب ويدنو ويسرع، وهذا القول من ابن عباس رضي الله عنهما جواب لمن قال له: إن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لا يريان التمتع بالعمرة إلى الحج، ويريان إفراد الحج أفضل. وكان ابن عباس يرى أن التمتع بالعمرة إلى الحج واجب؛ لحديث سراقة بن مالك حين أمرهم النبي ﷺ أن يجعلوها عمرة، ويحلوا إذا طافوا بالبيت وسعوا بين الصفا والمروة، فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ: يَا رَسُولَ الله، أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَقَالَ: «**لِأَبَدٍ**»[1]. وحديث: «افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ، فَلَوْلاَ أَنِّي سُقْتُ الهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ» في أحاديث[2]. فلهذا قال ابن عباس -لما عارضوا الحديث برأي أبي بكر وعمر- «**يُوْشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ**». فإذا كان هذا قول ابن عباس في الخليفتين الراشدين، فكيف بمن ترك قول رسول الله ﷺ لقول من هو دونهم؟!.

قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أجمع العلماء على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد.اهـ فإذا كان هذا كلام ابن عباس لمن عارضه بأبي بكر وعمر وهما هما، فماذا تظنه يقول لمن يعارض سنن الرسول ﷺ بإمامه وصاحب مذهبه

= لم أقف عليه مسندا بهذا اللفظ، وإنما ذكره بهذا اللفظ شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٢٠/ ١٥) وغيرها من المواضع، والإمام ابن القيم في "إعلام الموقعين" (٢/ ١٦٨) و"زاد المعاد" (٢/ ١٨٢)، وأكثر كتب شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتبها من حفظه، فالذي يظهر أن شيخ الإسلام كتبه بالمعنى، والإمام النجدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ استفاده من شيخ الإسلام دون الرجوع إلى مصادره، وقد جاء مسندا بألفاظ أخرى: منها: ما أخرجه الخطيب في "الفقيه والمتفقه" (١/ ٣٧٧) وابن حزم في "حجة الوداع" (٣٩٣) من طريق حماد عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أنه قال: هَذَا الَّذِي أَهْلَكَكُمْ -وَاللهِ- مَا أَرَى إِلَّا سَيُعَذِّبُكُمْ، إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتُحَيِّثُونِي بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. فَقَالَ: عُرْوَةُ: هُمَا وَاللهِ كَانَا أَعْلَمَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَاتْبَعَ لَهَا مِنْكَ قُلْتُ: قَدْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَلَى مَا وَصَفْهُمَا بِهِ عُرْوَةُ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَلَّدَ أَحَدٌ فِي تَرْكِ مَا ثَبَتَتْ بِهِ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وهذا إسناد صحيح.

[1] أخرجه مسلم برقم (١٢١٦) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

[2] أخرجه البخاري برقم (١٥٦٨)، ومسلم برقم (١٢١٦) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

الذي ينتسب إليه؟! ويجعل قوله عيارًا على الكتاب والسنة، فما وافقه قبله، وما خالفه رده، أو تأوله فالله المستعان.

وفي كلام ابن عباس ما يدل على أنه من بلغه الدليل فلم يأخذ به تقليدا لإمامه فإنه يجب الإنكار عليه بالتغليظ؛ لمخالفة الدليل، وأجمع الأئمة على هذا، وأنه لا يسوغ التقليد إلا في مسائل الاجتهاد التي قد يخفى دليلها، فهذا هو الذي عناه العلماء بقولهم: [**لا إنكار في مسائل الاجتهاد**]، وأما من خالف الكتاب والسنة فيجب الرد عليه بالإجماع، وليس ما خالف الكتاب والسنة مذهبا لأحد من الأئمة، وهم أجل من أن يقال ذلك في حقهم، لتصريحهم بذلك، ونهيهم عن تقليدهم إذا استبانت السنة.

الشاهد من الأثر: أن طاعة غير الله ورسوله فيما يخالف الشرع سبب للعذاب والهلاك.

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ، وَيَذْهَبُوْنَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُوْلُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النُّور:٦٣]، أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟ الفِتْنَةُ: الشِّرْكُ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ.[1]

الشرح:

قوله: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ» العجب نوعان: ١): عجب استحسان، كما في البخاري عن عائشة رضي الله عنها كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله).

٢): عجب إنكار، كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾[الصافات:١٢]، وهذا النوع هو مقصود الإمام أحمد هنا.

---

[1] كلام الإمام أحمد رواه عنه أبو طالب أحمد بن حميد المشكاني، المتخصص بصحبة أحمد، كما نقله عنه سليمان بن عبد الله كما في "التيسير"، ورواه عنه أيضا الفضل زياد كما في "الإبانة" لابن بطة (٩٧).

وقوله: «عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ» أي: عرفوا إسناد الحديث، وصحة إسناد الحديث، فإذا صح إسناد الحديث فهو دليل على صحة الحديث عند أهل الحديث وغيرهم من العلماء.

وقوله: «وَيَذْهَبُوْنَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ» هو الثوري الإمام الزاهد الثقة الفقيه تقدمت ترجمته، كان له أصحاب يأخذون عنه، ومذهبه مشهور، يذكره العلماء في الكتب التي يذكر فيها مذاهب الأئمة، فقول الإمام أحمد إنكار منه لذلك، وأنه يؤول إلى زيغ القلوب الذي يكون به المرء كافرا.

قال الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ. **وقال الإمام الشافعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إذا صح الحديث بما يخالف قولي فاضربوا بقولي الحائط. **وقال:** إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ؛ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ، وَدَعُوا ما قلت. **وقال الإمام أحمد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا تقلدني، ولا تقلد مالكاً، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا. **وقال:** من رد حديث رسول الله ﷺ؛ فهو على شفا هَلَكة. **وقال الإمام أبو حنيفة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا؛ ما لم يعلم من أين أخذناه. وفي رواية: حرام على مَن لم يعرف دليلي أن يُفتي بكلامي، فإننا بَشَر؛ نقول القول اليوم، ونرجع عنه غداً.

وجاء عنهم جميعا رحمهم الله أنهم قالوا: إذا صح الحديث؛ فهو مذهبي.[1]

وقد نقل الإمام عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره الإجماع على أن المقلد ليس من أهل العلم.[2]

---

[1] انظر لهذه الآثار مقدمة: "صفة صلاة النبي ﷺ" للعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ص٤١.

[2] **قال الإمام ابن عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ الْمُقَلِّدَ لَيْسَ مَعْدُودًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ بِدَلِيلِهِ. "جامع بيان العلم وفضله".

وقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ عدي الفعل (يُخَالِفُونَ) بـ [عَنْ] لتضمنه معنى الإعراض، أي: فليحذر الذين يلوذون عن أمره ويدبرون معرضين، والأمر هنا هو واحد الأوامر، وليس من الأمور أي (الشؤون)، وهو مفرد مضاف؛ فيعم جميع الأوامر ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي: في الدنيا، بأن يُطبع على قلبه، فلا يؤمن أن يظهر الكفر بلسانه فتضرب عنقه ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ﴾ في الآخرة: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: موجع على خلاف أمر رسول الله ﷺ.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فإذا كان المخالف أمره قد حذر من الكفر والشرك أو من العذاب الأليم، دل على أنه قد يكون مفضيا إلى الكفر والعذاب الأليم، ومعلوم أن إفضاءه إلى العذاب الأليم هو مجرد فعل المعصية، فإفضاؤه إلى الكفر إنما هو لما يقترن به من الاستخفاف في حق الآمر كما فعل إبليس.[1]

وقوله: «أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟ الفِتْنَةُ الشِّرْكُ» وفي رواية: قال: قال الله تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧] فيدعون الحديث عن الرسول ﷺ، وتغلبهم أهواؤهم إلى الرأي.

وقوله: «لَعَلَّهُ» أي: لعل الإنسان الذي تصح عنده سنة رسول الله ﷺ «إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ» أي: إذا رد بعض قول الرسول ﷺ «أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلَكَ» أي: يزيغ قلبه إن رد قول الرسول ﷺ، وذلك هو الهلاك في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الصف: ٥]، وفي رواية عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه: جعل يتلو: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] الآية.

---

[1] انظر: "الصارم المسلول" ص٥٧.

وإذا كان رفع الصوت فوق صوته سببا لحبوط العمل، فما ظنك برد أحكامه وسننه لقول أحد من الناس كائنا من كان، وإذ علمت أن مخالفة أمره سبب للشرك، علمت أن من رد قوله وخالف أمره لقول أحمد أو غيره له النصيب الكامل، والحظ الوافر من هذه الآية.

لكن في كلام الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ إشارة إلى أن التقليد قبل بلوغ الحجة لا يذم، وإنما ينكر على من بلغته الحجة وخالفها لقول إمام من الأئمة.

الشاهد من الأثر: إنكار الإمام أحمد على من يعرف الدليل ويتركه لقول إمامه، وهذه هي الفتنة، التي تؤدي بصاحبها إلى الشرك.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ [التَّوْبَة:٣١]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ، فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ، فَتُحِلُّونَهُ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ.[1]

الشرح:

---

[1] ضعيف:

أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) وابن أبي حاتم (١٠٠٥٧) والطبراني (٢١٨) والبيهقي (٢٠٣٥٠) وغيرهم من طرق عن عبد السلام بن حرب عن غطيف بن أعين عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم. وهذا إسناد ضعيف، فيه: غطيف بن أعين وهو ضعيف.

قوله: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ ﴾ أي: اليهود والنصارى **﴿أَحۡبَارَهُمۡ﴾** أي: علماءهم، فالأحبار: جمع حَبْر -بفتح الحاء وكسرها- وهو: العالم الواسع العلم **﴿وَرُهۡبَٰنَهُمۡ ﴾** أي: العُبَّاد المتجردين للعبادة، فالرهبان: جمع راهب، وهو العابد الزاهد **﴿أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾** أي: مشاركين لله في التشريع؛ لأنهم يحلون ما حرم الله فيحله هؤلاء الأتباع، ويحرمون ما أحل الله فيحرمه الأتباع، ويشرعون لهم من الشرائع والأقوال المنافية لدين الرسل فيتبعونهم عليها، فصاروا بذلك أربابا؛ لأن التشريع من خصائص الربوبية[1].

وقوله: ﴿وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ﴾ أي: واتخذ النصارى المسيح ابن مريم إلها مع الله، فاختص النصارى بهذا، لأن اليهود لم يتخذوا المسيح ابن مريم إلها، بل ادعوا أنه ابن زانية وحاولوا قتله، وادعوا أنهم قتلوه.

وقوله: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗا ﴾ أي: والحال أنهم خالفوا في ذلك أمر الله لهم على ألسنة رسله فما **﴿أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾** فيخلصون له العبادة والطاعة، ويخصونه بالمحبة والدعاء، فنبذوا أمر الله وأشركوا به ما لم ينزل به سلطانا.

وقوله: «إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ» ظن عدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن العبادة المراد بها التقرب إليهم بأنواع العبادة من السجود والذبح والنذر.

وقوله: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُوْنَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّوْنَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّوْنَهُ؟» هذا صريح في أن طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل الحرام عبادة لهم من دون الله، ومن الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله، لقوله: **﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ**

---

[1] فمما أحلّه النصارى مما حرمه الله: أكل لحم الخنزير، وإسقاط الختان، واتخاذ الصور في الكنائس، وتعظيم الصليب. وأما اليهود فقد بدلوا حد الرجم في الزنا بـ[التحميم] وهو: تسويد وجه الزاني والزانية.

﴿إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ وقال: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١] وهذا قد وقع فيه كثير من الناس مع من قلدوه؛ لعدم اعتبارهم الدليل إذا خالف المقلد، وهو من هذا الشرك العظيم، والذنب الوخيم، ومنهم من يغلو في ذلك، ويعتقد أن الأخذ بالدليل غير ممكن اليوم كما تقدم.

وقوله: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ» وتسمى هذه العبادة بـ[شرك الطاعة].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهؤلاء الذين: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وعكسه، يكونون على وجهين:

أحدهما: أنهم يعلمون أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل، اتباعا لرؤسائهم مع علمهم بأنهم خالفوا دين الرسول ﷺ فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركا، وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون.

الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال، وتحليل الحرام ثابتا، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب.

مسألة: هل يعذر الإنسان بالجهل في مسائل التوحيد وصرف العبادة لغير الله إذا قلَّد غيره؟

الجهل نوعان:

١): جهل يعذر به الإنسان: وهو من كان جهله لعدم توفر أسباب العلم، أو أنه لبس عليه أهل الباطل، ولم يتيسر له من يزيل عنه الشبهة من أهل الحق، ونحو ذلك.

٢): جهل لا يعذر به الإنسان: وهو من كان جهله عن إعراض عن الحق مع توفر أسبابه.[1]

الشاهد من الحديث: أن طاعة العلماء في تحريم ما أحلَّ الله، أوتحليل ما حرم الله عبادة لهم، وكأنهم أرباب له من دون الله.



[1] انظر: "القول المفيد"، و"الصحيحة" للعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٧/ ١١٣)، و"غارة الأشرطة" (٢/ ٤٤٨).

الطَّاغُوتِ) الآية.

٣٨_ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البَقَرَة:١١].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأَعْرَاف:٥٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المَائِدَة:٥٠].

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُوْنَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ «الحُجَّةِ»، بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِيْنَ وَرَجُلٍ مِنَ اليَهُوْدِ خُصُوْمَةٌ، فَقَالَ اليَهُوْدِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - لأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ - وَقَالَ المُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى اليَهُوْدِ؛ - لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُوْنَ الرِّشْوَةَ - فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الآيَة.

وَقِيْلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ. فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ.

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ **بهذه الآيات:** بيان كفر من أراد التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وإن كان مع ذلك يدعي الإيمان بما أنزل الله على رسوله والمرسلين قبله، فحيث كان التوحيد هو معنى شهادة أن لا إله إلا الله مشتملا على الإيمان بالرسول ﷺ مستلزما له، نبه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ على ما تضمنه التوحيد واستلزمه، من تحكيم الرسول ﷺ في موارد النزاع؛ إذ هذا هو مقتضى الشهادة ولازمها، فمن عرفها لا بد له من الانقياد لحكم الله، والتسليم لأمره الذي جاء على يد رسوله ﷺ، فمن شهد أن لا إله إلا الله، ثم عدل إلى تحكيم غير الرسول ﷺ في موارد النزاع، فقد كذب في شهادته[1].

ومعنى الآية: أن الله أنكر على من يدعي الإيمان بما أنزله الله على رسوله وعلى الأنبياء قبله، وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؛ فإن **قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾** استفهام يراد به التقرير والتعجب من حالهم وتوبيخهم، والخطاب للنبي ﷺ **﴿إِلَى ٱلَّذِينَ﴾** وهم: المنافقون وأمثالهم **﴿يَزْعُمُونَ﴾** وأكثر ما يقع الزعم على الباطل، كقوله: **﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبْعَثُواْ﴾** [التغابن:٧] فزعم المنافقين هنا هو قولهم الكذب؛ لأنه لا يجتمع الإيمان بالقرآن مع إرادة التحاكم إلى غيره، ولهذا لم يقل: (الذين آمنوا)؛ لأنهم لم يؤمنوا، بل يزعمون ذلك وهم كاذبون: **﴿أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾** وهو: القرآن **﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾** وهي: الكتب السابقة **﴿يُرِيدُونَ﴾** والإرادة هنا ضابط مهم لكون فاعله كافرا كفرا أكبرا، فهو تارك للحق مقبل على الباطل، ولو كان صادقا في إيمانه لم يكن في قلبه ميل لغير شرع الله تعالى **﴿أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى**

---

[1] هذا الباب يصلح أن يسمى بـ[باب النهي عن التحاكم إلى غير شرع الله تعالى].

الطَّاغُوتِ) الآية.

﴿ ٱلطَّٰغُوتِ ﴾ صيغة مبالغة من الطغيان؛ ففيه اعتداء وبغي، والمراد به هنا كل حكم خالف حكم الله ورسوله، وكل حاكم يحكم بغير ما أنزل الله على رسوله ﷺ.

وأما الطاغوت بالمعنى الأعم، فقد حده الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأنه: [كل ما تجاوز العبد به حده من معبود أو متبوع أو مطاع]، فكل من حاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فقد حاكم إلى الطاغوت الذي أمر الله عباده المؤمنين أن يكفروا به ﴿ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ ﴾ أي: أمرهم الله بالكفر بالطاغوت أمرا ليس فيه لبس ولا خفاء، فمن أراد التحاكم إليه؛ فهذه الإرادة على بصيرة؛ إذ الأمر قد بين لهم، فإن التحاكم ليس إلا إلى كتاب الله وسنة رسوله، ومن كان يحكم بهما.

فمن حاكم إلى غيرهما فقد تجاوز به حده، وخرج عما شرعه الله ورسوله، وكذلك من عبد شيئا دون الله فإنما عبد الطاغوت، فهو الذي دعا إلى كل باطل وزينه لمن فعله، وهذا ينافي التوحيد؛ فإن التوحيد هو الكفر بكل طاغوت عبده العابدون من دون الله.

فمن دعا إلى تحكيم غير الله ورسوله فقد ترك ما جاء به الرسول، ورغب عنه، وجعله شريكا لله في الطاعة، وخالف ما جاء به الرسول ﷺ فيما أمر الله به في قوله: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥].

وفي هذه الآية أنكر الله زعمهم الإيمان وأكذبهم؛ لما في ضمن ﴿ يَزْعُمُونَ ﴾ من نفي إيمانهم؛ فإن [يزعمون] إنما يقال غالبا لمن ادعى دعوى هو فيها كاذب، يحققه قوله تعالى: ﴿ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ ﴾؛ لأن الكفر بالطاغوت ركن التوحيد، فإذا اختل هذا الركن لم يكن موحدا، ومن لم يكفر بالطاغوت لم يؤمن بالله، والتوحيد هو أساس الإيمان الذي

تصح به الأعمال، وتفسد بفساده، كما في قوله: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وقوله: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ﴾ [الشيطان]: جنس يشمل شياطين الإنس والجن ﴿أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أي: أن يضل هؤلاء -المتحاكمين إلى الطاغوت- عن سبيل الحق والهدى ضلالا بعيدا، فيجور بهم جورا شديدا، فبيَّن تعالى في هذه الآية أن التحاكم إلى الطاغوت مما يأمر به الشيطان، ويزينه لمن أطاعه، وأن ذلك مما أضل به الشيطان من أضله، وأكده بالمصدر، ووصفه بالبعد، فدل على أن ذلك من أعظم الضلال، والبعد عن الهدى، فلا يمكنهم الرجوع إلى الحق أبدا.

فبيَّن تعالى صفتهم، وأن من فعل ذلك أو طلبه، وإن زعم أنه مؤمن فإنه في غاية البعد من الإيمان، **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا دليل على أن من دعي إلى تحكيم الكتاب والسنة فأبى أنه من المنافقين.[1]

وما أكثر من اتصف بهذا الوصف خصوصا من يدعي العلم، فإنهم صدوا عما توجبه الأدلة من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ إلى أقوال من يخطئ كثيرا، ممن ينتسب إلى الأئمة الأربعة في تقليدهم من لا يجوز تقليده، وجعلوا قوله المخالف لنص الكتاب والسنة وقواعد الشريعة هو المعتمد عندهم، الذي لا تصح الفتوى إلا به، بل ومن يجعل المعتمد في النظام هي: القوانين الإفرنجية ويدعي الإسلام.

وقال العلامة ابن القاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقال شيخنا (محمد بن إبراهيم): المرتضي بالسياسات والقوانين كافر يجب قتله، وإن المنافقين أشد من الكفار الخلص، ومن ظن أن حكم غير رسول الله ﷺ أحسن من حكمه فهو كافر بإجماع المسلمين فالله المستعان.[2]

---

[1] هذا كلامه بالمعنى من "زاد المعاد" (٤/ ٥).

[2] انظر: "حاشية كتاب التوحيد" لابن القاسم ص٢٨٥.

الطَّاغُوتِ) الآية.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن الحكم بما أنزل الله من لوازم التوحيد؛ لأنه من مقتضى الشهادتين[(١)]، فلا يكمل توحيد العبد حتى يحكم ويتحاكم إلى الكتاب والسنة في جميع أموره، وإلا فقد كذب في توحيده لله، والتحاكم إلى غير ما أنزل شرك، ويسمى: [شرك التشريع].

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب السابق في حكم طاعة من حكم بغير ما أنزل الله (التابع)، وهذا الباب في حكم الحاكم الذي يحكم بغير ما أنزل الله (المتبوع).

وقال العلامة الفوزان وفقه الله: هذا الباب من جنس الباب الذي قبله كلاهما في تغيير شرع الله، لكن هذا الباب يخص التحاكم في الخصومات خاصة والباب الذي قبله في التحليل والتحريم عموماً.

حكم الباب (الحكم بغير ما أنزل الله)[(٢)]:

الحكم بغير ما أنزل الله له حالتان:

الحال الأولى: يكون كفرا مخرجا من الملة في صور منها:

١): إذا استحل الحكم بغير ما أنزل الله[(٣)].

[(١)] ترك التحاكم إلى شرعه تعالى رغبة عنه مناف لأصل التوحيد، لأنه فقد بعض شروط شهادة لا إله إلا الله؛ ألا وهي المحبة والانقياد والقبول.

[(٢)] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذه المسألة أعني مسألة الحكم بغير ما أنزل الله من المسائل الكبرى التي ابتلي بها حكام هذا الزمان فعلى المرء أن لا يتسرع في الحكم عليهم بما لا يستحقونه حتى يتبين له الحق؛ لأن المسألة خطيرة. "شرح ثلاثة الأصول" ص١٥٩.

[(٣)] والمراد بالاستحلال هنا الاستحلال الاعتقادي، **قال العلامة الألباني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يعني استحلالا قلبيا اعتقاديا، وإلا فكل مذنب مستحل لذنبه عمليا، أي: مرتكب له، ولذلك فلا بد من التفريق بين المستحل اعتقادا - فهو كافر إجماعا - وبين المستحل عملا لا اعتقادا فهو مذنب يستحق العذاب اللائق به - إلا أن يغفر الله له - ثم ينجيه إيمانه، خلافا للخوارج

=

قال تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا﴾، فمن حكم بغير ما أنزل الله متعمدا وعالما أنه ليس حكم الله، ولكنه يدعي أن هذا هو حكم الله كذبا وافتراء، فهذا هو الشرع المبدل عند أهل العلم، وهو كافر بالإجماع[1].

٢): إذا اعتقد أن حكم غير ما أنزل الله أحسن من حكم الله وأفضل.

٣): إذا اعتقد أن حكم غير الله مساوٍ لحكم الله.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠] وقال تعالى: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ [التين:٨] فمن ادعى أن حكم غير الله مثل حكم الله أو أحسن فهو كافر لأنه مكذب للقرآن.

٤): إذا حكم بغير ما أنزل الله جاحدا لحكم الله أومبغضا لحكم الله أو مستهينا بحكم الله.

قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [محمد:٩]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ – ٦٦] **قال الإمام ابن أبي العز** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وهنا أمر يجب أن يتفطن له، وهو: أن الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفرا ينقل عن الملة، وقد يكون معصية: كبيرة أو صغيرة، ويكون كفرا: إما مجازيا، وإما كفرا أصغر، على

= والمعتزلة الذين يحكمون عليه بالخلود في النار؛ وإن اختلفوا في تسميته كافرا أو منافقا. وقال أيضا: الكفر الاعتقادي ليس له علاقة أساسية بمجرد العمل، إنما علاقته الكبرى بالقلب. انظر: "موسوعة العقيدة" (٤/ ٢٢٤).

[1] **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالْإِنْسَانُ مَتَى حَلَّلَ الْحَرَامَ – الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ – أَوْ حَرَّمَ الْحَلَالَ – الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ – أَوْ بَدَّلَ الشَّرْعَ – الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ – كَانَ كَافِرًا مُرْتَدًّا بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ. وَفِي مِثْلِ هَذَا نَزَلَ قَوْلُهُ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ أَيْ هُوَ الْمُسْتَحِلُّ لِلْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ. **وقال:** الشَّرْعُ الْمُبَدَّلُ هُوَ الْكَذِبُ عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ أَوْ عَلَى النَّاسِ بِشَهَادَاتِ الزُّورِ وَنَحْوِهَا وَالظُّلْمِ الْبَيِّنِ فَمَنْ قَالَ إنَّ هَذَا مِنْ شَرْعِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ بِلَا نِزَاعٍ. انظر: "منهاج السنة النبوية" (٥/ ١٣٠)، و"مجموع الفتاوى" (٣/ ٢٦٧-٢٦٨).

الطَّاغُوتِ) الآية.

القولين المذكورين. وذلك بحسب حال الحاكم: فإنه إن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب، وأنه مخير فيه، أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله -: فهذا كفر أكبر. وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص، ويسمى كافرا كفرا مجازيا، أو كفرا أصغر. وإن جهل حكم الله فيها، مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه، فهذا مخطئ، له أجر على اجتهاده، وخطؤه مغفور.[1]

٥): إذا اعتقد أن الحكم بما أنزل الله لا يصلح في هذا الزمان الحاضر.

الحال الثانية: يكون كفرا غير مخرج من الملة، إذا لم يعتقد شيئا مما سبق، بل يعتقد أنه يجب عليه الحكم بما أنزل الله، ولكنه عدل عن ذلك عصيانا (أي: أنه معترف بأنه يستحق العقوبة)، إما لهوى في نفسه، أو طمعا في مال أو رشوة، ونحو ذلك من المقاصد الدنيوية، فهو تارك لكمال التوحيد الواجب -الذي يأثم تاركه-، وهو تحت المشيئة.[2]

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومن لم يحكم بما أنزل الله لا استخفافاً بحكم، الله، ولا احتقاراً، ولا اعتقاداً أن غيره أصلح، وأنفع للخلق أو مثله، وإنما حكم بغيره محاباة للمحكوم له، أو مراعاة لرشوة أو غيرها من عرض الدنيا فهذا فاسق، وليس بكافر وتختلف مراتب فسقه بحسب المحكوم به ووسائل الحكم.

وضابط الحالتين ما قاله العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وسر هذا أن الكفر قسمان: اعتقادي وعملي. فالاعتقادي مقره القلب. والعملي محله الجوارح.

---

[1] انظر: "شرح الطحاوية" (٢/ ٤٤٦).

[2] انظر: "مجموع فتاوى" ابن باز (١/ ١٣٢) و(٥/ ٣٥٥).

١): فمن كان عمله كفرا لمخالفته للشرع، وكان مطابقا لما وقر في قلبه من الكفر به، فهو الكفر الاعتقادي، وهو الكفر الذي لا يغفره الله، ويخلد صاحبه في النار أبدا.

٢): وأما إذا كان مخالفا لما وقر في قلبه، فهو مؤمن بحكم ربه، ولكنه يخالفه بعمله، فكفره كفر عملي فقط، وليس كفرا اعتقاديا، فهو تحت مشيئة الله تعالى إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، وعلى هذا النوع من الكفر تحمل الأحاديث التي فيها إطلاق الكفر على من فعل شيئا من المعاصي من المسلمين.[١]

تنبيهان:

الأول: أن من حكم بغير ما أنزل الله جهلا وظانا أنه حكم الله، فإن كان مجتهدا فيرجى له المغفرة، وإن كان جاهلا فهو آثم لقوله على الله بلا علم، **قال ابن أبي العز** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَإِنْ جَهِلَ حُكْمَ اللهِّ فِيهَا، مَعَ بَذْلِ جُهْدِهِ وَاسْتِفْرَاغِ وُسْعِهِ فِي مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ وأخطأ، فَهَذَا مُخْطِئٌ، لَهُ أَجْرٌ عَلَى اجْتِهَادِهِ، وَخَطَؤُهُ مَغْفُورٌ.[٢]

الثاني: هذا التفصيل السابق في حق كل من حكم بين اثنين، فهو حاكم وقاض، وليس هذا خاصا بولاة الأمور، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَكُلُّ مَنْ حَكَمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَهُوَ قَاضٍ سَوَاءٌ كَانَ صَاحِبَ حَرْبٍ أَوْ مُتَوَلِّي دِيوَانٍ أَوْ مُنْتَصِبًا لِلِاحْتِسَابِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ حَتَّى الَّذِي يَحْكُمُ بَيْنَ الصِّبْيَانِ فِي الْخُطُوطِ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَعُدُّونَهُ مِنْ الْحُكَّامِ.[٣]

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا إِنَّمَا نَحْنُ

---

[١] وهذا هو مقتضى كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب النجدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "نواقض الإسلام" حيث قيد الحكم بالاعتقاد ليفرق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من **اعتقد** أن هدي غير النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه، فهو كافر.

[٢] انظر: "شرح الطحاوية" (٢/ ٤٤٦).

[٣] انظر: "مجموع الفتاوى" (١٨/ ١٧٠).

الطَّاغُوتِ﴾ الآية.

﴿مُصْلِحُونَ﴾ [البَقَرَة:١١].

الشرح:

قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ أي: وإذا قال المؤمنون للمنافقين: ﴿لَا تُفْسِدُوا﴾ أي: لا تعصوا في الأرض؛ لأن من عصى الله في الأرض أو أمر بمعصية الله فقد أفسد في الأرض، ومن ذلك التحاكم إلى غير شرع الله، فدلت الآية على أن كل معصية فساد في الأرض.

والإفساد في الأرض نوعان: ١): إفساد حسي (مادي): وذلك كهدم البيوت وإفساد الطرق وما أشبه ذلك. ٢): إفساد معنوي: وذلك بالمعاصي، وهو من أكبر الفساد في الأرض.

وقوله: ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ أي: ما حالنا وما شأننا إلا الإصلاح، فجمعوا بين العمل بالفساد في الأرض، وإظهارهم أنه ليس بإفساد بل هو إصلاح، قلبا للحقائق، وجمعا بين فعل الباطل واعتقاده حقا، وهذا أعظم جناية ممن يعمل بالمعصية مع اعتقاد أنها معصية فهذا أقرب للسلامة، وأرجى لرجوعه.

ولما كان في قولهم: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ حصر للإصلاح في جانبهم - وفي ضمنه أن المؤمنين ليسوا من أهل الإصلاح - قلب الله عليهم دعواهم بقوله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ فإنه لا أعظم فسادا ممن كفر بآيات الله، وصد عن سبيل الله، وخادع الله وأولياءه، ووالى المحاربين لله ورسوله، ودعى الناس إلى التحاكم إلى غير الله ورسوله ﷺ وزعم مع ذلك أن هذا إصلاح، فهل بعد هذا الفساد فساد؟ ﴿وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أي: لا يعلمون أنهم مفسدون، لأنهم يظنون أن الذي هم عليه من إبطان الكفر صلاح، ولا يعلمون أيضا ما أعد الله لهم من العذاب العظيم.

الشاهد من الآية: أن التحاكم إلى غير الله ورسوله من أعمال المنافقين، وهو من أعظم الفساد في الأرض.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف:٥٦].

الشرح:

قوله: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ أي: بالمعاصي فيها، والدعاء إلى غير طاعة الله ﴿ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ أي: بعد إصلاح الله لها ببعثة الرسل، وبيان الشريعة والدعاء إلى طاعة الله؛ فإن عبادة غير الله والدعوة إلى غيره والشرك به، هو أعظم فساد في الأرض، بل فساد الأرض في الحقيقة هو بالشرك بالله، ومخالفة أمره، ولا صلاح للأرض ولأهلها إلا أن يكون الله هو المعبود وحده دون ما سواه، والدعوة له لا لغيره، والطاعة والإتباع له ولرسوله ﷺ، وغيره وإنما تجب طاعته إذا أمر بطاعة الله وطاعة رسوله ﷺ، فإذا أمر بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة.

وقوله: ﴿ وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ أي: خوفا من عقابه، وطمعا في ثوابه، طمعا في قبولها، وخوفا من ردها، لا دعاء عبد مدل على ربه قد أعجبته نفسه، ونزل نفسه فوق منزلته، أو دعاء من هو غافل لاهٍ، ولهذا قال: ﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ أي: في عبادة الله، المحسنين إلى عباد الله، فكلما كان العبد أكثر إحسانا، كان أقرب إلى رحمة ربه، وكان ربه قريبا منه برحمته، وفي هذا من الحث على الإحسان ما لا يخفى.

فالتحاكم إلى غير الله ورسوله من أعظم ما يفسد في الأرض من المعاصي، فلا صلاح لها إلا بتحكيم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهو سبيل المؤمنين، قال تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ

الطَّاغُوتِ) الآية.

﴿ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

الشاهد من الآية: أن من دعا إلى التحاكم بغير ما أنزل الله، فقد أتى بأعظم الفساد، وأن التحاكم إلى الله ورسوله إصلاح في الأرض.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِهِ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾ [المَائِدَة:٥٠].

الشرح:

قوله: ﴿أَفَحُكْمَ﴾ الاستفهام للتوبيخ **﴿ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾** أي: حكم الجهل الذي لا يبنى على العلم، سواء كان حكم الجاهلية الأولى التي قبل بعثة النبي ﷺ من عوائد وتقاليد ورثوه عن آبائهم وأجدادهم مما كان مخالفا لشرع الله، أو أيَّ حكم مخالف لشرع الله، فكل ذلك من حكم الجاهلية؛ فإن إضافة هذا الحكم إلى (الجاهلية) يقتضي التقبيح والتنفير عنه، فكل حكم يخالف حكم الله فهو جهل وجهالة.

وقوله: **﴿يَبۡغُونَ﴾** أي: يطلبون، ومفعوله مقدم وهو: (حكم)، وقُدِّم لإفادة الحصر، والمعنى: أفلا يبغون إلا حكم الجاهلية.

قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ينكر تعالى على كل من خرج عن حكم الله، المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الجهالات والضلالات، كما يحكم به التتار من السياسات المأخوذة عن جنكسخان الذي وضع لهم كتابا مجموعا من أحكام اقتبسه من شرائع شتى، وفيها كثير من الأحكام أخذها

عن مجرد نظره، وصار في بنيه شرعا، يقدمونه على الحكم بالكتاب والسنة، ومن فعل ذلك فهو كافر، يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم بسواه في قليل ولا في كثير.[1]

وقوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ﴾ استفهام إنكار، أي: لا أحسن ﴿مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا﴾ أي: من حكمه تعالى، وهذا من باب استعمال أفعل التفضيل فيما ليس له في الطرف الآخر مشارك، أي: ومن أعدل من الله حكما ﴿لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أي: آمنوا وأيقنوا أنه تعالى أحكم الحاكمين، وأرحم بعباده من الوالدة بولدها، العليم بمصالح عباده، القادر على كل شيء، والحكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره، فكلما زاد إيمان العبد ويقينه زاد حسن حكم الشرع عنده، وهذه الزيادة هي من آثار الإيمان بالأسماء والصفات ومعرفة حكمة الله تعالى في خلقه وأفعاله.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى أنكر على من ابتغى غير حكم الله -من الأنظمة والقوانين الوضعية- وسماه: حكم الجاهلية، تنفيرا عنه.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُوْنَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ "الحُجَّةِ"، بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ.[2]

---

[1] انظر: "تفسير ابن كثير" تفسير سورة المائدة رقم الآية (٤٨-٥٠).

[2] **ضعيف:**

أخرجه أبو الفتح المقدسي في "الحجة على تارك المحجة" وكذا الطبراني كما في "جامع العلوم والحكم" (٤١) وابن أبي عاصم في "السنة" (١٥) والبغوي في "شرح السنة" (١٠٤) والخطيب في "تاريخه" (١٦٠٩) وغيرهم من طرق عن نعيم بن حماد، قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان: ١): نعيم بن حماد الخزاعي ضعيف، مع إمامته في السنة وشدته على أهل الأهواء، لكنه كان يهم وتشتبه عليه الأحاديث فضُعِّف لكثرة أخطائه رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ٢): اضطراب نعيم في هذا الحديث، فتارة =

الطَّاغُوتِ﴾ الآية.

الشرح:

قوله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» أي: لا يكون مؤمنا كامل الإيمان **«حَتَّى يَكُوْنَ هَوَاهُ»** الهوى مقصور، مصدر هواه أحبه، وشرعا: ميل النفس إلى مشتهيات الطبع. أي: حتى يكون ما تهواه نفسه وتحبه وتميل إليه **«تَبَعًا»** أي: موافقا **«لِمَا جِئْتُ بِهِ»** أي: لما جاء به الرسول ﷺ، وحتى لا يخرج عنه إلى ما يخالفه بحال، فهذه صفة أهل الإيمان الخلص، وأما إن كان بخلاف ذلك أو في بعض أحواله أو أكثرها، فإنه ينتفي عنه من الإيمان كماله الواجب، كما في حديث: «**لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ**» الحديث. يعني أنه بالمعصية ينتفي عنه كمال الإيمان الواجب وينقص إيمانه، فلا يطلق عليه الإيمان إلا بقيد المعصية أو الفسوق، فيقال: مؤمن عاص، أو يقال: مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، فيصير معه مطلق الإيمان الذي لا يصح إسلامه إلا به، لا الإيمان المطلق، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، وبه جاء الكتاب والسنة، وأن الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، خلافا للخوارج والمعتزلة؛ فإن الخوارج يكفرون بالذنوب، والمعتزلة لا يطلقون عليه الإيمان، ويقولون بتخليده في النار، وكلا الطائفتين ابتدع في الدين، وترك ما دل عليه الكتاب والسنة. وقد قال تعالى: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ**﴾ [النساء: ٤٨] فقيد ما دون الشرك بالمشيئة، وتواترت الأحاديث بما يحقق ما عليه أهل السنة، كما في الصحيحين وغيرهما: «**يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ**

= يقول: عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن هشام بن حسان. وتارة يقول: عن بعض مشيختنا عن هشام بن حسان، وتارة يقول: عن هشام بن حسان أو غيره. **قال الإمام ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تصحيح هذا الحديث بعيد جدا.

شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الخَيْرِ ذَرَّةً»[1].

ومعنى هذا الحديث صحيح ويدل عليه قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦] وقوله: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠]. ونحو هذه الآيات.

وسمى الله الهوى المخالف لما جاء به الرسول ﷺ إلها، فقال: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الجاثية: ٢٣] أي: لا يهوى شيئا إلا ركبه، ووصف المشركين باتباع الهوى في مواضع كثيرة من كتابه، وسائر البدع إنما تنشأ عن تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يحبه.

الشاهد من الحديث: أن الإنسان لا يؤمن الإيمان الكامل حتى يكون هواه وميله تبعا لشريعة محمد ﷺ.

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِيْنَ وَرَجُلٍ مِنَ اليَهُوْدِ خُصُوْمَةٌ، فَقَالَ اليَهُوْدِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - لأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ - وَقَالَ المُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى اليَهُوْدِ؛ - لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُوْنَ الرِّشْوَةَ - فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الآية.[2]

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٤٤) ومسلم برقم (١٩٣) عن أنس رضي الله عنه.

[2] ضعيف:

=

الطَّاغُوتِ) الآية.

وَقِيْلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ. فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ.(١)

الشرح:

قوله: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِيْنَ» [المنافق] هو: من يظهر الإسلام ويبطن الكفر، **وسمي منافقا** من النافقاء، وهي جحر اليربوع، واليربوع له جحر له باب وله نافقاء -أي يحفر في الأرض خندقا حتى يصل منتهى جحره ثم يحفر إلى أعلى، فإذا بقي شيء قليل بحيث يتمكن من دفعه برأسه توقف-، فإذا حجر عليه من الباب خرج من النافقاء.

وقوله: «وَرَجُلٍ مِنَ اليَهُوْدِ خُصُوْمَةٌ» الخصومة هي: الجدل، وتخاصم القوم واختصموا تجادلوا وتنازعوا.

وقوله: «فَقَالَ اليَهُوْدِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ» أي: النبي ﷺ ولم يذكره بوصف الرسالة؛ لأنهم لا يؤمنون برسالته، ويزعمون أن النبي ﷺ الموعود به لم يأت به.

وقوله: «عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ» [الرشوة] بتثليث الراء وأصلها من الرشاء الذي يوصل به إلى الماء، وهي: المال المدفوع للتوصل به إلى شيء باطل. كالجعل يعطيه أحد الخصمين للقاضي أو غيره ليحكم له، أو يحمل له على ما يريد.

= أخرجه ابن جرير في تفسيره عند الآية من طرق عن داود بن أبي هند عن الشعبي به. ورجاله ثقات إلا أنه مرسل؛ لأن الشعبي لم يدرك القصة.

(١) ضعيف جدا:

ذكره البغوي في تفسيره عند الآية، والواحدي في "أسباب النزول" من طريق محمد بن السائب الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وهذا إسناد ضعيف جدا، محمد بن السائب متهم بالكذب، وأبو صالح ضعيف ولم يسمع من ابن عباس.

وقوله: «وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى اليَهُوْدِ -لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُوْنَ الرِّشْوَةَ-»

وقوله: «فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ» وهو حي مشهور من قضاعة.

وقوله: «فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ» فهو طاغوت يتحاكمون إليه كما في سائر أحياء العرب في الجاهلية «فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الآيَة».

الشاهد من الآثر: أن التحاكم إلى غير الشريعة من التحاكم إلى الطاغوت.

وقوله: «وَقِيْلَ» ذكر هذه القصة بصيغة التمريض؛ لأن في إسنادها ضعف.

وقوله: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ» هو طاغوت من رؤساء اليهود وعلمائهم، وكان عربيا من طيئ من بني نبهان، وأمه من بني النضير، وكان شديد العداوة للنبي ﷺ والأذى له، وقد خرج اللعين إلى مكة يحرض على قتاله ﷺ، ويرثي قتلى بدر لقريش، ويفضل دين الجاهلية على دين الإسلام، ولما رجع إلى المدينة أخذ ينشد الأشعار، يهجو بها رسول الله ﷺ ويشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم، فانتقض بذلك عهده، حتى قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ»، فقتله بعض الصحابة، وذلك في السنة الثالثة من الهجرة.

وقوله: «ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟» خبر لمبتدأ محذوف، والتقدير: أكذلك الأمر «قَالَ: نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ» لأن من لم يرض بحكم الله رغبة عنه فهو كافر يجب قتله، وفيها أن المنافق المغموص بالنفاق، إذا أظهر نفاقه قتل، كما في الصحيحين وغيرهما والنبي ﷺ إنما ترك قتل

من أظهر نفاقه منهم تأليفا للناس؛ فإنه قال: «**دَعْهُ، لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**»[1].

وفيها أيضا أن من طعن في شيء من الدين، أو في أحكام النبي ﷺ قتل، وأن معرفة الحق لا تكفي عن العمل والانقياد؛ فإن اليهود يعلمون أن محمدا رسول الله، ويتحاكمون إليه في كثير من الأمور.

وهذان السببان اللذان ذكرهما المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ضعيفان كما تقدم، ولكن صح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: كَانَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ كَاهِنًا يَقْضِي بَيْنَ الْيَهُودِ فِيمَا يَتَنَافَرُونَ إِلَيْهِ، فتنافرَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ**﴾، إِلَى قَوْلِهِ، ﴿**إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا**﴾ [النساء: ٦٠-٦٢][2].

الشاهد من الأثر: أن عمر بن الخطاب قتل الذي لم يرض بحكم رسول الله ﷺ.

وتحت هذا الباب مسائل:

مسألة [١]: ما معنى قوله تعالى: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ**﴾ [المائدة: ٤٤]؟

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٤٩٠٥) ومسلم برقم (٢٥٨٤) عن جابر رضي الله عنهما.

[2] **صحيح:**
أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عند الآية والواحدي في "أسباب النزول" والطبراني (١٢٠٤٥) من طريقين عن أبي اليمان قال: حدثنا صفوان بن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس. ورجاله كلهم ثقات، وهو في "الصحيح المسند من أسباب النزول" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

المراد بالكفر هنا الكفر الأصغر (كفر دون كفر)، إلا إذا استحل ذلك وجحد حكم الله فإنه يكفر الكفر الأكبر. وقد جاء هذا عن جماعة من السلف منهم ابن عباس رضي الله عنهما[1].

مسألة [٢]: وصف الله تعالى من لم يحكم بما أنزل الله بثلاث صفات: ١): ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. **٢): ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾** [المائدة: ٤٥]. **٣): ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾** [المائدة: ٤٧]. **فهل هذه الأوصاف لموصوف واحد، أو هي لموصوفين متعددين؟**

الصحيح أن هذه الأوصاف لموصوف واحد؛ لأن الكفر والظلم والفسق ينقسم كل واحد منها إلى قسمين:

القسم الأول: كفر وظلم وفسق أكبر مخرج من الملة، قال تعالى في الكفر: **﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾** [البقرة: ٣٤]. وقال تعالى في الظلم: **﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾** [لقمان: ١٣]. وقال تعالى في الفسق: **﴿وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَٰسِقُونَ﴾** [المائدة: ٤٤].

القسم الثاني: كفر وظلم وفسق أصغر غير مخرج من الملة، قال النبي ﷺ: «**سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**»، وقال تعالى في الظلم: **﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾** [الأعراف: ٢٣].

وذهب العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى أن هذه الأوصاف لموصوفين متعددين على حسب الحكم، **فيكون كافرا في ثلاثة أحوال:**

---

[1] صحيح:

أخرجه ابن جرير في تفسيره عند الآية وغيره من طرق معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: سئل ابن عباس عن قوله: **﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾** قال: هي به كفر، وليس كفرًا بالله وملائكته وكتبه ورسله. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

الطَّاغُوتِ) الآية.

١): إذا اعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله.

٢): إذا اعتقد أن حكم غير الله مِثل حكم الله.

٣): إذا اعتقد أن حكم غير الله أحسن من حكم الله.

ويكون ظالما: إذا اعتقد أن الحكم بما أنزل الله أحسن الأحكام، وأنه أنفع للعباد والبلاد، وأنه الواجب تطبيقه، ولكن حمله البغض والحقد للمحكوم عليه حتى حكم بغير ما أنزل الله، فهو ظالم.

ويكون فاسقا: إذا اعتقد أن الحكم بما أنزل الله أحسن الأحكام، ويجب تطبيقه، لكن حكم بغيره لهوى في نفسه، كأن يحكم لشخص لرشوة رشي إياها، أو لكونه قريبا أو صديقا، أو يطلب من ورائه حاجة، وما أشبه ذلك مع اعتقاده بأن حكم الله هو الأمثل والواجب اتباعه؛ فهذا فاسق، وإن كان أيضا ظالما، لكن وصف الفسق في حقه أولى من وصف الظلم.[1]

مسألة [٣]: هل يجوز تكفير المعين إذا وقع في الكفر؟

لابد قبل الحكم على المعيَّن من أمور وهي:

١): ثبوت أن هذا القول أو الفعل أو الترك كفر بمقتضى دلالة الكتاب أو السنة، فالتكفير لا يكون لمجرد عداوة أو عوى أو مخالفة لمذهب، قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الكفـــر حـــق الله ثـــم رســـولِه ... بـــالنص يثبـــت لا بقـــولِ فـــلانِ

مـــن كـــان ربُّ العـــالمين وعبـــدُه ... قـــد كفَّـــراه فـــذاك ذو الكفـــران[2]

---

[1] انظر: "القول المفيد" [باب من أطاع العلماء والأمراء].

[2] انظر: "الكافية الشافية" ص٨٥٩.

٢): ثبوت قيامه بالمكلف، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴾ [الحجرات:٦].

٣): اجتماع شروط التكفير وانتفاء موانعه في حق ذلك المعيَّن.

وشروط التكفير وموانعه هي[1]:

الأول: أن يكون المعين بالغًا، والمانع كونه صبيا.

والدليل على أن الصغير إذا ارتكب الكفر فلا يكفر؛ لأنه غير مكلف أصلا، حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ**».

الثاني: أن يكون المعين عاقلا، والمانع كونه مجنونا.

والدليل على أن المجنون لا يكفر إذا ارتكب مكفرا؛ لأنه غير مكلف أصلا، حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا المتقدم وفيه: «**وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ**». وهكذا من فقد عقله بشرب مسكر، سواء كان معذورا في شربه أم لا، على القول الراجح.

الثالث: أن يكون عالما بالحجة التي يكفر بخلافها، بخلاف الجاهل عن أصل الحكم.

فيشترط في المرتكب للمكفر أن يعلم أن هذا الأمر منهي عنه في الشريعة الإسلامية، ولو كان جاهلا بما يترتب عليه ذلك المحرم[2].

والدليل على ذلك، قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] .

---

[1] وذكرناها على سبيل الإجمال، وهي على التفصيل كالآتي: شروط التكفير هي: ١): البلوغ. ٢): العقل. ٣): الاختيار. ٤): العلم. ٥): القصد. ٦): عدم التأويل. وموانع التكفير هي: ١): الصغر. ٢): زوال العقل. ٣): الإكراه. ٤): الجهل. ٥): الخطأ. ٦): التأويل.

[2] فلا يشترط في العذر بالجهل أن يكون المكلف عالما بما يترتب على ذلك المحرم من أحكام، بل يكفي مجرد علمه بالحرمة بدليل الرجل الذي وقع على امرأته في نهار رمضان كان يعلم بالحرمة ولا يعلم أن عليه كفارة ومع هذا لم يعذره الرسول ﷺ.

الطَّاغُوتِ﴾ الآية.

الرابع: أن يكون متعمدا وقاصدا للشيء الكفري، بخلاف ما إذا وقع ذلك منه خطأ أو سهوا.

فخرج بالقاصد: المخطئ، فمن جرى على لسانه الكفر من غير قصد للفعل فإنه لا يكفر، لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ولحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في "صحيح مسلم"[1] قال رسول الله ﷺ: «للهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيِسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ».

الخامس: أن يكون مختارا، فخرج بذلك المكره فإنه لا يؤاخذ إذا أُكره على الكفر إكراها حقيقيا لا ادِّعاء.

وقد دل الكتاب والسنة والإجماع على أن المكره معذور، سواء كان ذلك في الأقوال أو في الأفعال عند جماهير العلماء قال تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [النحل: ١٠٦]

ولا يسمى إكراهاً إلا إذا توفرت فيه أربعة أركان وهي:

١): أن يكون المُكرِهُ قادراً على تحقيق ما تهدد به.

---

[1] برقم (٢٧٤٧).

٢): أن يكون المكرَه عاجِزاً عن أن يدافع عن نفسه؛ لا بمقاومة شخصية، ولا استغاثة بغيره، ولا فراراً من المكرِه؛ فمتى استطاع أن يقوم بأحد هذه الأمور ولم يفعله لم يكن مكرَهاً.

٣): أن يكون الأمر المتهدد به من الأمور المحرمة على المكرَه.

٤): أن يكون المتهدد به عاجلاً ويغلب على ظن المكرَه بأن المكرِه سيوقع ما هدد به في الحال، إن لم يفعل ما أمره به.

السادس: ألا يكون متأولا، بخلاف ما إذا كان متأولا.

فالإنسان إذا فعل الكفر لفهم غير صحيح فهمه من آية أو حديث، فلا يكفر؛ لأنه يظن أن عنده دليلا على ذلك فهذا هو التأويل.

والمراد بالتأويل هنا: التأويل السائغ الذي له وجه في العلم واللغة العربية؛ لأن التأويل نوعان:

١_ تأويل له مسوغ في اللغة العربية، كتأويل صفة اليد بالنعمة، ونحوها من تأويلات الأشاعرة لصفات الله.

فهذا لا يوجب الكفر بإجماع العلماء، كأن يكون سببه قصور في فهم الأدلة الشرعية، أو استند إلى شبه صرفته عن اتباع الحق دون تعمد للمخالفة أو المعارضة أو التكذيب أو الرد أو العناد.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لأن هذا هو الذي أداه إليه اجتهاده فلا نكفِّره، إلا إذا تضمن هذا التأويل نقصاً لله عزّ وجل، فإن تضمن نقصاً فإنه يكفر؛ لأن إثباته ما يستلزم النقص هو سب لله عزّ وجل، وعيب له، وسب الله تعالى وعيبه كفر.اهـ[1]

---

[1] انظر: "الشرح الممتع" (١٤/ ٤١٣).

الطَّاغُوتِ﴾ الآية.

٢_ تأويل لا مسوغ له في اللغة العربية، فهذا حكمه الكفر؛ لأنه إذا لم يكن له مسوغ صار في الحقيقة تكذيبا، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مثال ذلك: لو قال في قوله تعالى: ﴿**بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ**﴾ [المائدة: ٦٤]: المراد بيديه السماوات والأرض، فهو كفر؛ لأنه لا مسوغ له في اللغة العربية، لكن إن قال: المراد باليد النعمة أو القوة فلا يكفر؛ لأن اليد في اللغة تطلق بمعنى النعمة.



٣٩_ بَابٌ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ ۚ قُلْ هُوَ رَبِّي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرَّعْد:٣٠].

وَفِي "صَحِيْحِ البُخَارِيِّ": قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُوْنَ، أَتُرِيْدُوْنَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُوْلُهُ؟!.

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ؛ لَمَّا سَمِعَ حَدِيْثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ؛ اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُوْنَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُوْنَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ. انتهى

وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ (الرَّحْمَنَ)، أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيْهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾ [الرَّعْد:٣٠].

الشرح:

قوله: «بَابٌ» بالتنوين إذا جعلنا **[مَنْ]** شرطية، وبالإضافة (بابُ) إذا جعلنا **[مَنْ]** موصولة **«مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»** أي: هذا باب بيان حكم من جحد شيئا من أسماء الله تعالى وصفاته، وأنه يكفر بذلك.

وقوله: «مَنْ جَحَدَ» أي: أنكر وكفر **«شَيْئًا»** نكرة، فتعم كل أسماء الله وصفاته **«مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»** أي: من أسماء الله عز وجل وصفاته تعالى.

حكم الباب (من جحد شيئا من أسماء الله وصفاته)

جحد أسماء الله وصفاته له حالتان:

الأولى: أن يكون جحوده تكذيبا، كأن يقول: ليس لله يد ولا وجه، أو ليس لله سمع ولا بصر، أو أن الله لم يستو على عرشه، أو ليس له عين، مع علمه بأنها من صفاته، فهذا كفر أكبر بإجماع المسلمين؛ لأنه مكذب بالقرآن.

الثانية: أن يكون جحوده جحود تأويل، بأن يثبت اللفظ ويؤوِّل معناه، فهذا نوعان:

١- إن كان تأويله له مساغ في اللغة العربية، فهذا بدعة ولا يوجب الكفر.

٢- إن كان تأويله ليس له مساغ في اللغة العربية، فهذا كفر؛ لأن حقيقته التكذيب.

مثال ذلك: لو قال في قول الله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة:٦٤] إن المراد بيديه: السماوات والأرض، فهو كفر؛ لأنه لا مسوغ له في اللغة العربية، لكن إن قال: المراد باليد: النعمة أو القوة، فلا يكفر؛ لأن اليد في اللغة تطلق بمعنى النعمة، ومنه قول رسول قريش (عروة بن مسعود) لأبي بكر: لَوْلاَ يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لَأَجَبْتُكَ. أي: لولا نعمة ومنَّة[1].

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٧٣١) عن المسور بن مخرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومنه قول المتنبي:

=

وتطلق اليد ويراد بها القوة، ومنه حديث النواس بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطويل في قصة يأجوج ومأجوج: أن الله تعالى يوحي إلى عيسى بن مريم «**إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ**»[1]. والمعنى: لا قدرة ولا قوة لأحد بقتالهم.[2]

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أنه لَمَّا كان التوحيد ثلاثة أنواع وكان الإيمان بالله لا يحصل إلا بتحقيق هذه الثلاثة الأنواع، نبه المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذا الباب على هذا النوع ليبيَّن حكم من جحده، ولكثرة المخالفين فيه من هذه الأمة.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ لما قرر في الأبواب السابقة توحيد الألوهية ناسب أن يذكر لوازمه من توحيد الربوبية والأسماء والصفات؛ فإن أنواع التوحيد الثلاثة متلازمة، فمن أقر بربوبية الله تعالى وإلهيته وجحد أسماءه وصفاته أو شيئا منها فقد كفر.

أراد المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذا الباب: أن يبيِّن وجوب إثبات أسماء الله وصفاته التي وردت في الكتاب والسنة من غير تكييف ولا تمثيل ولا تحريف ولا تعطيل، وأن من جحد شيئا من الأسماء والصفات فقد شابه المشركين، وأن من براهين توحيد العبادة توحيد الأسماء والصفات، فجحد شيء منها مناف لأصل التوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرَّعْد:٣٠].

= وكم لظلام الليل عندك من يد ... تحدث أن المانوية تكذب

والمانوية: فرقة من المجوس الذين يقولون: إن الظلمة تخلق الشر، والنور يخلق الخير. فالمتنبي يقول: إنك تعطي في الليل العطايا الكثيرة التي تدل على أن المانوية تكذب؛ لأن ليلك يأتي بخير.

[1] أخرجه مسلم برقم (٢٩٣٧).

[2] انظر: «القول المفيد».

الشرح:

يخبر الله تعالى في هذه الآية أن بعض كفار قريش يجحدون اسم [الرحمن] عنادا، فأنزل الله هذه الآية.

قوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ أي: هذه الأمة التي بعثناك يا رسول الله فيهم يكفرون بالرحمن ولا يقرون به؛ لأنهم كانوا يأنفون من وصف الله بالرحمن الرحيم؛ ولهذا أنفوا يوم الحديبية أن يكتبوا [بسم الله الرحمن الرحيم] وقالوا: ما ندري ما الرحمن الرحيم، فأمره الله تعالى أن يقول لهم: ﴿قُلْ﴾ أي: قل يا محمد ردا عليهم في كفرهم بالرحمن: ﴿هُوَ﴾ أي: الرحمن عز وجل ﴿رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ أي: هذا الذي تكفرون به أنا مؤمن به، معترف مقر له بالربوبية والإلهية، فهو ربي الذي رباني بنعمه منذ أوجدني، وهو إلهي الذي ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ أي: في جميع أموري ﴿وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ أي: إليه أرجع وأنيب في جميع عباداتي وفي حاجاتي، فإنه لا يستحق ذلك أحد سواه.

وقد أنكر الله عليهم هذا الإنكار لاسم [الرحمن] في قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠] أي: هو الله وهو الرحمن. وقال في آية أخرى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ [الفرقان: ٦٠] أي: لا نعرفه ولا نقر به؟ ﴿أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا﴾ أي: لمجرد قولك؟ ﴿وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾، وأما المؤمنون فإنهم يعبدون الله الذي هو الرحمن الرحيم، ويفردونه بالإلهية ويسجدون له[1].

---

[1] وهذا الإنكار من المشركين إنما هو من باب الجحود (والجحود: هو الإنكار مع العلم) كما ذكر الإمام ابن جرير وابن كثير رَحِمَهُمَا اللَّهُ تعالى فإنه قد وجد في أشعارهم في الجاهلية تسمية الله بـ [الرحمن]، بل أكثرهم يقرون بهذا الإسم، كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ﴾ [يس:١٥] وقال امرئ القيس:

تلك السحاب إذا الرحمن أنشأها ... روى بها من محول الأرض أنفاسا

وقال شاعرهم الجاهلي:

=

فالرحمن: اسمه وصفته، ودل هذا الاسم على أن الرحمة وصفه القائم به سبحانه، وهي من صفات الكمال، وقد سمى الله جحود اسم من أسمائه كفرا، فدل على أن جحود شيء من أسمائه وصفاته كفر، فمن جحد شيئا من أسماء الله وصفاته من الفلاسفة والجهمية والمعتزلة ونحوهم، فله نصيب من الكفر، بقدر ما جحده من الاسم أو الصفة، وإن أقر بجنسها لكن زعم أنها أعلام محض، لا تدل على صفات قائمة به تعالى، فجحود معنى هذا الاسم ونحوه من الأسماء كجحود لفظه؛ فإن الجهمية يزعمون أنها لا تدل على صفة قائمة بالله تعالى، وتبعهم على ذلك طوائف من المعتزلة والأشاعرة وغيرهم، فلهذا كفرهم كثير من أهل السنة. **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ولقد تقلد كفرهم خمسون في ... عشر من العلماء في البلدان
واللالكائي الإمام حكاه عنـ ... ـهم بل حكاه قبله الطبراني

فجحدوا ما وصف الله به نفسه، ووصفه به رسوله ﷺ من صفات كماله ونعوت جلاله، وبنوا هذا التعطيل على أصل فاسد أصلوه من عند أنفسهم، ولم يفهموا من صفات الله إلا ما فهموه من خصائص صفات المخلوقين، فشبهوا الله في ابتداء آرائهم الفاسدة بخلقه، ثم عطلوه من صفات كماله، وشبهوه بالناقصات والجمادات والمعدومات، فشبهوا أولا، وعطلوا ثانيا، وشبهوا ثالثة بكل ناقص أو معدوم، وتركوا ما دل عليه صريح الكتاب والسنة، وما عليه سلف الأمة من إثبات ما وصف الله به نفسه، ووصفه به رسوله،

= ألا ضربَتْ تلك الفتاةُ هَجينَها ... ألا قَضَبَ الرحمنُ ربي يمينَها

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ الْغَبَاءِ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ لَا تَعْرِفُ الرَّحْمَنَ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي لُغَتِهَا؛ وَلِذَلِكَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ﴿قَالُوا۟ وَمَا ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ إِنْكَارًا مِنْهُمْ لِهَذَا الِاسْمِ. كَأَنَّهُ كَانَ مُحَالًا عِنْدَهُ أَنْ يُنْكِرَ أَهْلُ الشِّرْكِ مَا كَانُوا عَالِمِينَ بِصِحَّتِهِ، أَوْ كَأَنَّهُ لَمْ يَتْلُ مِنْ كِتَابِ اللهِ قَوْلَ اللهِ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ﴾ يَعْنِي مُحَمَّدًا ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ بِهِ مُكَذِّبُونَ، وَلِنُبُوَّتِهِ جَاحِدُونَ. فَيَعْلَمُ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا يُدَافِعُونَ حَقِيقَةَ مَا قَدْ ثَبَتَ عِنْدَهُمْ صِحَّتُهُ وَاسْتَحْكَمَتْ لَدَيْهِمْ مَعْرِفَتُهُ. . "تفسير الطبري" (١/ ١٣١).

على ما يليق بجلال الله وعظمته، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١].

وصنَّف أئمة السنة في الرد عليهم المصنفات الكثيرة المشهورة، كالإمام أحمد وطبقته، وشيخ الإسلام وطبقته، وخلق لا يحصون من أهل السنة والجماعة.

الشاهد من الآية: أن الله تعالى سمى جحود اسم من أسمائه كفرا، فدل على أن جحود شيء من أسماء الله وصفاته كفر.

قال المصنف رحمه الله: وَفِي "صَحِيْحِ البُخَارِيِّ": قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُوْنَ، أَتُرِيْدُوْنَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُوْلُهُ؟!.[1]

الشرح:

هذا الأثر قاله علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين كثر القصاص في خلافته، وصاروا يذكرون أحاديث لا تعرف من هذا القبيل، فربما استنكرها بعض الناس وردها، وقد يكون لبعضها أصل ومعنى صحيح، فيقع بعض المفاسد لذلك، فأرشدهم أن لا يحدثوا عامة الناس إلا بما هو تعيه عقولهم فقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **«حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُوْنَ»** أي: يفهمون وتبلغه عقولهم مما ينفعهم في أصل دينهم وأحكامه، من بيان الحلال والحرام الذي كلفوا به علما وعملا **«أَتُرِيْدُوْنَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُوْلُهُ؟!»** الاستفهام للإنكار أي: أتريدون إذا حدثتم الناس بما لا يعرفون أن يكذب الله ورسوله، لأنك إذا قلت: قال الله وقال رسوله كذا وكذا، قالوا: هذا كذب؛ إذا كانت عقولهم لا تبلغه، وهم لا يكذبون الله ورسوله، ولكن

---

[1] أخرجه البخاري برقم (١٢٧).

يكذبونك بحديث تنسبه إلى الله ورسوله؛ فيكونون مكذبين لله ورسوله، لا مباشرة ولكن بواسطة الناقل.

الشاهد من الأثر: أن جحود الأسماء والصفات تكذيب لله ورسوله وهو كفر.

قال المصنف رحمه الله: وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ؛ لَمَّا سَمِعَ حَدِيْثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ؛ اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُوْنَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُوْنَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ. انتهى[1]

الشرح:

قوله: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ» أي: اضطرب وارتعد مِن وَقْعِ ما ورد على قلبه، لما سمع الحديث في الصفات[2] **«اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ»** الاستنكار استفهامك شيئا تنكره، واستنكر الأمر جهله، إما لأن عقله لا يحتمله، أو لكونه اعتقد عدم صحته فأنكره.

«فَقَالَ» أي: ابن عباس **«مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟»** **«ما»** استفهامية انكارية، والمعنى: ما أفزع وخوَّف هؤلاء، فهو يستفهم من أناس من أصحابه ممن يحضر مجلسه من عامة الناس، إذا سمعوا شيئا من محكم القرآن حصل معهم فرق، أي: خوف، فإذا سمعوا شيئا من أحاديث الصفات انتفضوا كالمنكرين للمعنى، فلم يحصل منهم الإيمان الواجب الذي أوجبه الله على عباده، والمراد الإنكار عليهم؛ فإن الواجب على العبد التسليم والإذعان

---

[1] صحيح:
أخرجه عبد الرزاق (٢١٨٢٠) وكذا ابن أبي عاصم في "السنة" (٤٨٥) من طريقين عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه به. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

[2] **قال العلامة الألباني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولم أقف على من نبه على المراد بهذا الحديث، ويغلب على الظن أنه حديث: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ عَلَى صُورَتِهِ».اهـ. انظر: "ظلال الجنة في تخريج السنة" برقم (٤٨٥)، قلت: والحديث عند مسلم (٢٦١٢) عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

والإيمان بما صح عن الله ورسوله ﷺ، وإن لم يحط به علما. ولهذا **قال الإمام الشافعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: آمنتُ بالله، وبما جاءَ عن اللهِ على مرادِ اللهِ، وآمنتُ برسول الله وبما جاء عن رسولِ اللهِ على مُراد رَسُولِ الله ﷺ.

ولا يتم الإيمان إلا بقبول اللفظ بمعناه الذي دل عليه ظاهرا، فإن لم يقبل معناه أورده، أو شك فيه لم يكن مؤمنا به، فيكون هلاكا.

وقوله: «يَجِدُوْنَ رِقَّةً» وهي ضد القسوة، أي: يجدون لينا وقبولا **«عِنْدَ مُحْكَمِهِ»** أي: الذي لا بس فيه من الأحكام والترغيب والترهيب **«وَيَهْلِكُوْنَ»** أي: يصيبهم الهلاك بسبب الإنكار والتكذيب **«عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ!»** أي: عندما يشتبه عليهم فهمه ومعرفته؛ لأنهم لا يهتمون لفهم معناه الحقيقي مع التنزيه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ يصرفهم عن ذلك التأويل أو التفويض، وليس معناه أن آيات الصفات من المتشابه كما تقوله الجهمية ونحوهم، بل آيات الصفات من المحكم الواضح، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وما وجدت أحدا من السلف من أهل العلم من جعل آيات الصفات من المتشابه.[1]

والهلاك يقال لمن ارتكب أمرا عظيما، فهؤلاء الذين ذكرهم ابن عباس تركوا ما وجب عليهم من الإيمان بما لم يعرفوا معناه من القرآن، وهو حق لا يرتاب فيه مؤمن.

وطريقة أهل السنة والجماعة أنهم يردون المتشابه إلى المحكم، ويفسرونه به، وأما أهل الزيغ والضلال فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله.

وفي الأثر دليل على ذكر آيات الصفات وأحاديثها بحضرة عوام المؤمنين وخواصهم، وأن من رد شيئا منها أو استنكره بعد صحته فهو ممن لم يفرق بين الحق والباطل، وينكر عليه استنكاره، وفيه دليل على أن من أنكر شيئا من الصفات فهو من الهالكين؛ لأن الواجب الإيمان به، فهمه أو لم يفهمه.

---

[1] انظر: "إعانة المستفيد" (٢/ ١٤٥)، و"تلبيس الجهمية" (٥/ ٤٤٧).

الشاهد من الأثر: أن إنكار بعض أسماء الله وصفاته هلكة.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ (الرَّحْمَنَ)، أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيْهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرَّعْد:٣٠].[1]

الشرح:

قصة إنكار قريش لاسم الله [الرحمن] صحيحة كما في صلح الحديبية عندما قال سهيل بن عمرو: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ. أخرجه البخاري عن المسور بن مخرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومسلم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنحوه. وأما كون الآية نزلت في ذلك، فهذا مما لم يأت فيه دليل صحيح.

الشاهد: أن إنكار أسماء الله سبحانه وتعالى كفر.



[1] لم نقف على حديث يُبيِّن سبب نزول الآية، وإنما ورد تفسير الآية عن مجاهد وقتادة رحمهما الله من دون ذكر النزول، ولهذا لم يذكر المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ هذين الأثرين، وإنما ذكر إنكار قريش لاسم [الرحمن] ونزول الآية في الإنكار عليهم، وهذا من دقة فهم المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ والله أعلم.

٤٠_ بَابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُوْنَ نِعْمَتَ اللهِ ثُمَّ يُنكِرُوْنَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الكَافِرُوْنَ﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي.

وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: يَقُوْلُوْنَ: لَوْلَا فُلَانٌ، لَمْ يَكُنْ كَذَا.

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يَقُوْلُوْنَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا.

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيْثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِيْ فِيْهِ: «أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...» الحَدِيْثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ-: وَهَذَا كَثِيْرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيْفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ كَانَتِ الرِّيْحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيْرَةٍ.

الشرح:

ترجم المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الآية حضا على التأدب مع جناب الربوبية عن الألفاظ الشركية الخفية، كنسبة النعم إلى غير الله؛ فإن ذلك باب من أبواب الشرك الخفي؛ لدلالتها على كفرهم بنعم الله، بإضافتها إلى غيره وإشراكه فيها، مع معرفتهم أن الله هو مسديها، وأنهم إنما جحدوها عتوا وعنادا.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن من أضاف نعمة الخالق إلى غيره، فقد جعل معه شريكا في الربوبية؛ لأنه أضافها إلى السبب على أنه فاعل، هذا من وجه، ومن وجه آخر: أنه لم يقم بالشكر الذي هو عبادة من العبادات، وترك الشكر مناف للتوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب السابق فيه تنقصٌ للربوبية، فكذلك هذا الباب؛ لأن الذي يضيف النعم إلى غير الله سبحانه قد تنقص الربوبية، فأراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بيان وجوب التأدب مع جناب الربوبية بتجنب الألفاظ الشركية الخفية، كنسبة النعم إلى غير الله؛ لأن ذلك ينافي كمال التوحيد.

حكم الباب (إضافة النعم إلى الأسباب):

نسبة النعمة إلى غير الله تعالى له أربع حالات:

١): يكون شركا أكبر في صورتين:

الصورة الأولى: إذا اعتقد أن هذه الأسباب هي التي أوجدت هذه النعمة، فهذا شرك أكبر في الربوبية.

الصورة الثاني: إذا نسب النعمة إلى شيء خفي لا تأثير له إطلاقا، كأن يقول: لولا الولي الفلاني ما حصل كذا وكذا، وهذا الولي ميت أو غير حاضر، فهذا شرك أكبر؛ لأنه بهذا القول يعتقد أن لهذا الولي تصرفا في الكون مع أنه ميت أو غائب، فهو تصرف خفي.

٢): يكون شركا أصغر: إذا نسب النعمة إلى سبب ظاهر لكنه غير مشروع، كأن يقول: شفيت بسبب الخيط.

٣): يكون شركا لفظيا: إذا نسب النعمة إلى سبب صحيح ثابت شرعا أو حسا ولكنه لم ينسبها لله أولا، فيحصل بذلك الغفلة عن المنعم، وتعلق القلب بذلك السبب، كأن يقول: لولا فلان لكان كذا وكذا، فهذا من كفر النعمة الذي ينافي كمال التوحيد.

٤): يكون جائزا: في صورتين:

الصورة الأولى: إذا نسب النعمة لله أولا ثم للسبب الصحيح، كأن يقول: لولا الله ثم فلان لكان كذا وكذا.

الصورة الثانية: إذا قصد الإخبار فقط، كأن يقال: من أين لك هذا المال؟ فيقول: ورثته من أبي. والأفضل أن ينسبه لله أولا ثم للسبب[1].

ما هي الحكمة في تحريم إضافة النعمة إلى السبب دون الخالق؟

١): أن الخالق لهذه الأسباب هو الله تعالى، فكان الواجب أن يشكر وتضاف النعمة إليه.

٢): أن السبب قد لا يؤثر بسبب وجود مانع يمنع من تأثيره، كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال قال النبي ﷺ: «**لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا**» رواه مسلم.

فبهذا عرف بطلان إضافة الشيء إلى سببه دون الالتفات إلى المسبِّب جل وعلا.

أركان شكر نعمة الله تعالى ثلاثة هي:

١_ الاعتراف بها باطنا، أي اليقين بأنها من الله سبحانه.

٢_ التحدث بها ظاهرا، كما قال تعالى: ﴿**وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ**﴾ [الضحى: ١١].

---

[1] فصورة الجواز لها ثلاثة شروط: ١_أن يكون هذا السبب ثابتا شرعا أو قدرا. ٢_ ألا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه. ٣_ ألا يتناسى المنعم بذلك.

٣_ صرفها في طاعته تعالى، أي الاستعانة بها على طاعة الله، فمن استعان بها على معصية الله لم يشكرها.

والآية التي ترجم بها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ، هي من سورة النحل التي تسمى بـ [سورة النِّعم]؛ لكثرة النعم التي ذكرها الله فيها، وأول هذه النِّعم التي في هذه السورة: نعمة إنزال الوحي وإرسال الرسل، ثم نعمة خلق الإنسان، ونعمة البهائم ....إلخ، ثم بيَّن سبحانه أن هذه النعم منه تعالى فقال: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ ثم أخبر أن الناس يعرفون أن هذه النعم منه سبحانه ولكنهم ينكرونها فقال: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ﴾أي: يدركون بحواسهم أن النعمة من عند الله، وقوله: ﴿نِعْمَتَ ٱللَّهِ ﴾ مفردة مضافة؛ والمراد بها الجمع، والقاعدة اللغوية: أن المفرد المضاف يعم (إلا في مقام الامتنان)

وقوله: ﴿ثُمَّ يُنكِرُونَهَا ﴾ أي: ينكرون إضافتها إلى الله لكونهم يضيفونها إلى السبب غافلين عن المسبب الذي هو الله سبحانه، وليس المعنى أنهم ينكرون هذه النعمة؛ مثل أن يقولوا: ما جاءنا مطر أو ولد أو صحة، ولكن ينكرونها بإضافتها إلى غير الله تعالى، غافلين عن الذي خلق السبب فوجدت به النعمة.

وقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ أي أكثر العارفين بأن النعمة من الله هم الكافرون، أي: الجاحدون كونها من الله أو الكافرون بالله عز وجل.

ففي هذه الآية بيان أن إضافة النعم إلى غير الله نقص في كمال التوحيد ونوع شرك بالله جل وعلا.

ثم ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أقوال المفسير في هذه الآية:

قال المصنف رحمه الله: قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي.[١]

الشرح:

قوله: «هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي» أي: يقول ذلك جاحدا لنعمة الله، غير معترف بها؛ لأنه أضاف تملكه للمال إلى السبب الذي هو الإرث، متناسيا المسبِّب الذي هو الله، وأما إذا كان خبرا محضا فلا شيء فيه، فلو قال لك واحد: من أين لك هذا البيت؟ قلت: ورثته عن آبائي. فليس فيه شيء لأنه خبر محض، كما قال النبي ﷺ لما قيل له يوم الفتح: يَا رَسُولَ الله، أَتَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ، أَوْ دُورٍ»[٢]، فبين ﷺ أن هذه الدور انتقلت إلى عقيل بالإرث. فتبين بهذا أن هناك فرقا بين إضافة الملك إلى الإنسان على سبيل الخبر، وبين إضافته إلى سببه متناسيا المسبِّب وهو الله عز وجل.[٣]

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: يَقُوْلُوْنَ: لَوْلَا فُلَانٌ، لَمْ يَكُنْ كَذَا.[٤]

الشرح:

قوله: «يَقُوْلُوْنَ: لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا» يعني إنكارهم إياها أن يقول الرجل: لولا فلان لم يكن كذا وكذا، ولولا فلان ما أصبت كذا وكذا، وهذا يتضمن قطع إضافة النعمة

---

[١] صحيح:
أخرجه ابن جرير في تفسيره عند الآية من طريقين عن ابن أبي نجيح عن مجاهد. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وابن أبي نجيح أخذ التفسير عن مجاهد بواسطة القاسم بن أبي بزة، وهو ثقة.

[٢] أخرجه مسلم برقم (١٣٥١) عن أسامة بن زيد رضي الله عنه.

[٣] انظر: «القول المفيد».

[٤] ضعيف:
أخرجه ابن جرير في تفسيره عند الآية من طريق ابن وكيع، قال: ثنا معاوية، عن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري، عن ليث، عن عون بن عبد الله بن عتبة. وهذا إسناد ضعيف، فيه: ليث ابن أبي سليم وسفيان بن وكيع وهما ضعيفان.

عمن لولاه لم تكن؛ فإنه -سبحانه- هو وحده المنعم على الحقيقة. **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا القول من قائله فيه تفصيل:

١): فإن أراد به الخبر وكان الخبر صدقا مطابقا للواقع، فهذا لا بأس به.

٢): وإن أراد بها السبب، فلذلك ثلاث حالات:

الحال الأولى: أن يكون سببا خفيا لا تأثير له إطلاقا، كأن يقول: لولا الولي الفلاني ما حصل كذا وكذا، فهذا شرك أكبر؛ لأنه يعتقد بهذا القول أن لهذا الولي تصرفا في الكون مع أنه ميت، فهو تصرف سري خفي.

الحال الثانية: أن يضيفه إلى سبب صحيح ثابت شرعا أو حسا، فهذا جائز بشرط أن لا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه، وأن لا يتناسى المنعم بذلك، كما قال النبي ﷺ في عمه أبي طالب: «**هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ**».

الحال الثالثة: أن يضيفه إلى سبب ظاهر، لكن لم يثبت كونه سببا لا شرعا ولا حسا، فهذا نوع من الشرك الأصغر، وذلك مثل: التِّولة، والقلائد التي يقال: إنها تمنع العين، وما أشبه ذلك؛ لأنه أثبت سببا لم يجعله الله سببا، فكان مشاركا لله في إثبات الأسباب.[1]

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يَقُوْلُوْنَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا.

الشرح:

قوله: «يَقُوْلُوْنَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا» أي: أن الكفار إذا قيل لهم: من رزقكم؟ أقروا بأن الله هو الذي يرزقهم، ثم ينكرونه بقولهم: رزقنا ذلك بشفاعة آلهتنا، وهذا أشد الأقوال؛ لأنه لا يصدر من مسلم، فهو يتضمن الشرك، مع إضافة النعم إلى غير وليها.

---

[1] انظر: "القول المفيد".

فهذه بعض أقوال المفسرين في تفسير هذه الآية الكريمة، وإن كان الراجح أن المقصود بالنعمة في هذه الآية هو بعثة الرسول ﷺ لكن لا يمنع ذلك من الاستدلال بعمومها، فيستدل بها على كل من أنكر نعم الله، وأن ذلك من أفعال المشركين؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وقد تقدم أن النبي ﷺ سمى نسبة المطر إلى الأنواء كفرا، وهذا هو مراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بذكره لهذه الأثار.

فهذه الأقوال للمفسرين مختلفة عن بعضها من جهة التنوع -وليست من جهة اختلاف التضاد- لأن الآية تحتمل عدة معان، فكل واحد من المفسرين يأخذ معنى من هذه المعاني، فإذا جمعتها وجدت أن الآية تتضمن هذه المعاني التي قالوها جميعا.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيْثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِيْ فِيْهِ: «أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...» الحَدِيْثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ-: وَهَذَا كَثِيْرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيْفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ كَانَتِ الرِّيْحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيْرَةٍ.[1]

الشرح:

وقوله: «**وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ**» هو شيخ الإسلام أحمد بن تيمية «**- بَعْدَ حَدِيْثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِيْ فِيْهِ: «أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» الحَدِيْثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ**» أي: في باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء.

---

[1] «مجموع الفتاوى» (٨/ ٣٣).

وقوله: «وَهَذَا كَثِيْرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيْفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ» يعني مثل قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢] وكالآية السابقة: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» وما قاله بعض السلف.

وقوله: «قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيْحُ طَيِّبَةً» هذا في السفن الشراعية التي تجري بالريح، قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا﴾ [يونس:٢٢]، فكانوا إذا طاب سير السفينة قالوا: كانت الريح طيبة «وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا» الملاح: هو قائد السفينة، **وسمي ملاحا** لملازمته للماء المِلْح، لأن ماء البحر مالح. وأما الحاذق: فهو الذي يجيد المهنة، أي: مجيدا للقيادة، فيضيفون الشيء إلى سببه، وينسون الخالق جل وعلا.

فمعناه أن الله إذا أجرى السفينة وسلمها، نسبوا ذلك إلى الريح والملاح، ونسوا الله عز وجل الذي أجرى لهم الفلك في البحر رحمة بهم، وإن كان المتكلم بذلك لم يقصد أن الريح والملاح هو الفاعل لذلك من دون خلق الله وأمره، وإنما أراد أنه سبب لذلك، لكن لا ينبغي أن يضيف ذلك إلا إلى الله وحده، فهو المنعم على الإطلاق: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، وغاية ما في الأمر في ذلك أن يكون الريح والملاح سببا، أو جزء سبب، ولو شاء الرب تعالى لسلبه سببيته، فلم يكن سببا أصلا.

وقوله: «وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيْرَةٍ» وكلام الشيخ يدل على أن حكم هذه الآية عام فيمن نسب النعم إلى غير الله الذي أنعم بها، وأسند أسبابها إلى غيره مما هو مذكور في كلام المفسرين وغيره.



٤١_ بَابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُوْنَ﴾

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ: الأَنْدَادُ: هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيْبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُوْلَ: وَاللَّهِ وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ وَحَيَاتِي، وَتَقُوْلَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا، لَأَتَانَا اللُّصُوْصُ، وَلَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللُّصُوْصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلْ فِيْهَا فُلَانًا؛ هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُوْدٍ: لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ.

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوْذُ بِاللَّهِ وَبِكَ. وَيَجُوْزُ أَنْ يَقُوْلَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ. قَالَ: وَيَقُوْلُ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُوْلُوا: وَلَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ.

الشرح:

ترجم المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الآية الكريمة من سورة البقرة، والآية التي قبلها هي أول أمر في القرآن الكريم من حيث ترتيبه، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١] وهذه الآية بعدها وهي أول نهي، فكان أول أمر بعبادة الله، وأول نهي عن الشرك، وأول الآية: ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ﴾ أي: ومن كان هذا وصفه فهو المستحق أن يعبد وحده: ﴿ فَلَا ﴾ الفاء في الآية الكريمة هي فاء التعليل، و[لا] ناهية، والمعنى: أن من علم كل ما سبق عن الله تعالى ونعمه الظاهرة والباطنة؛ فإنه لا يجوز له أن يجعل معه ندا سبحانه وتعالى ﴿ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا ﴾ أي: أشباها ونظراء، تصرفون أنواع العبادة أو شيئا منها لهم، كحال عبدة الأوثان، الذين كانوا يعبدونها من دون الله ﴿ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أي: أنه ربكم لا يرزقكم غيره، **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فكيف تجعلون له أندادا؟ وقد علمتم أنه لا ندَّ له يشاركه في فعله.[1]

فابتدأ الله تعالى هذه الآيات بأعلى المقامات التي أجلها عبادة الله وحده، وامتن عليهم بإيجادهم، وما أوجده لأجلهم، فلا يجعلوا له أندادا، يصرفون لهم شيئا مما يستحقه سبحانه وتعالى، فيقعوا في الشرك الأصغر أو الأكبر، ثم ساق المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الباب ما أُلحق بالأصغر، فإن من تحقيق التوحيد الاحتراز من الشرك بالله في الألفاظ، وإن لم يقصد المتكلم بها معنى لا يجوز، بل ربما تجري على لسانه من غير قصد، وإن كانت الآية نزلت في الأكبر، فالسلف يحتجون بما نزل في الأكبر على الأصغر، كما فسرها ابن عباس وغيره.

---

[1] انظر: "بدائع الفوائد" (٤/ ١٣٤).

وهذه الآية دالة على توحيد الله بالعبادة، وقد استدل بها كثير من المفسرين على وجود الخالق، وهي دالة على ذلك بطريق الأولى، والآيات الدالة على هذا المقام كثيرة جدا.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أنه لما كان من تحقيق التوحيد: الاحتراز من الشرك بالله في الألفاظ الشركية، وإن لم يقصدها المتكلم بقلبه، نبه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب على ذلك، وبيَّن بعض الألفاظ الشركية؛ لتجتنب هي وما ماثلها.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب السابق خاص بنسبة النعم لغير الله، وهذا الباب عام في كل لفظ شركي.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ: الأَنْدَادُ: هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيْبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُوْلَ: وَاللَّهِ وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ وَحَيَاتِي، وَتَقُوْلَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا، لَأَتَانَا اللُّصُوْصُ، وَلَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللُّصُوْصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلْ فِيْهَا فُلَانًا؛ هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.[1]

الشرح:

قوله: «الأَنْدَادُ: هُوَ الشِّرْكُ» فالند: هو الشريك المشارك لله تعالى فيما يختص به. واتخاذ الند نوعان: ١): أن يجعله نظيرا ومثيلا لله تعالى فيما هو من خصائص الله، وهذا هو الند الأكبر.

---

[1] ضعيف:
أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عند الآية برقم (٢٢٩) فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ: حدثني أبو عمر، حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ، أَنْبَأَ شَبِيبُ بْنُ بِشْرٍ، ثنا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وهذا إسناد ضعيف، فيه: شبيب بن بشر، وهو ضعيف.

٢): أن يجعله نظيرا ومثيلا لله لكن فيما لا يصل به إلى الشرك الأكبر، كما سيأتي في هذا الأثر.

وقوله: «أَخْفَى مِنْ دَبِيْبِ النَّمْلِ» الخفاء هو لأثر دبيب النمل **«عَلَى صَفَاةٍ»** الصفا هو الحجر الأملس **«سَوْدَاءَ»** وليس على بيضاء، إذ لو كان على بيضاء، لبان أثر السير أكثر، وزاد الأمر خفاء أنه **«فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ»** وهذا أبلغ ما يكون في الخفاء.

فابن عباس رضي الله عنهما ذكر هذا المثل للشرك؛ لخفائه على الأكثر حتى لا يكاد يفطن له، ولا يعرفه إلا القليل، وضرب المثل لخفائه بما هو أخفى شيء، وهو أثر النمل، فإنه خفي، فكيف إذا كان على صفاة؟ فكيف إذا كانت سوداء؟ فكيف إذا كانت في ظلمة الليل الأسود؟ وهذا يدل على شدة خفائه على من يدعي الإسلام، وعسر التخلص منه.

وقوله: «وَهُوَ أَنْ تَقُوْلَ: وَاللَّهِ وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ وَحَيَاتِي» أي: من الشرك الحلف بغير الله كالحلف بحياة المخلوق، والحلف بالمخلوق شرك، وهو من الشرك الأصغر، ويكون من الأكبر إن كان ذلك المحلوف به عنده معظما كرب العالمين، وهكذا إن حلف بالله كاذبا ثم لم يرض بالحلف بغيره كالأولياء كاذبا تعظيما لهم، فهذا أيضا من الشرك الأكبر، ويكون من شرك السرائر.

فهذا التفسير من ابن عباس رضي الله عنهما فيه منهيان:

١) الحلف بغير الله تعالى، وهو شرك أكبر؛ إن اعتقد أن المحلوف به مساو لله تعالى في التعظيم والعظمة، وإلا فهو شرك أصغر.

٢) الشرك بالتسوية بينهما بواو العطف.

وقوله: «وَتَقُوْلَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا» [كُلَيْبَة] تصغير كلبة، وهي هنا: التي تُتخذ لحفظ المواشي وغيرها **«لَأَتَانَا اللُّصُوْصُ»** أي: السراق جمع لِصٍ (بثلثيث اللام).

وقوله: «وَلَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللُّصُوْصُ» البط: من طير الماء، الإوز، واحدته بطة، يتخذ في البيوت، فإذا دخلها غير أهلها استنكره وصاح، والمراد بهذه الألفاظ النظر

إلى هذه الأسباب مع الاعراض عن الله، فالواجب نسبة ذلك إلى الله، فهو الذي يحفظ عباده، ويكلؤهم بالليل والنهار، والكمال أن يقال: لولا الله لم يكن كذا، ويجوز قول لولا الله ثم فلان لم يكن كذا.

وقوله: «وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ» لأن المعطوف بالواو يكون مساويا للمعطوف عليه.

وقوله: «وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا» أي: لا تجعل في مقالتك فلانا، بل لولا الله وحده. ولا تقل: لولا الله وفلان. قال الشارح: ثبت بخط المصنف فلان بلا تنوين.

وقوله: «هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ» أي: هذا كله شرك بالله تعالى، وقد وقع هذا اليوم على ألسن كثير ممن لا يعرف التوحيد ولا الشرك، فيجب التنبه لهذه الأمور؛ فإنها أكبر الكبائر، وهذا من ابن عباس رضي الله عنهما تنبيه بالأدنى من الشرك على الأعلى.

الشاهد من الأثر: أن ابن عباس بيَّن أن الشرك شديد الخفاء، فقد يقع فيه الناس وهم لا يشعرون، وضرب أمثلة من شرك الألفاظ التي هي من الشرك الأصغر، وتفسيره من باب التفسير بالمثال.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ.[1]

---

[1] صحيح:

أخرجه الترمذي (١٥٣٥) والحاكم (٤٥) وكذا أخرجه أبو داود (٣٢٥١) وأحمد (٦٠٧٢) والبيهقي (١٩٨٢٩) عن الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر. **قال البيهقي** رحمه الله: وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر.اهـ قلت: وقد عُلِمت الواسطة بينهما وهو رجل يقال له: محمد الكندي كما عند أحمد (٦٠٧٣) ومحمد الكندي مجهول الحال، وبقية رجاله ثقات. وانظر "العلل" للدارقطني (٣١٣٣) و"أحاديث معلة" للعلامة الوادعي رحمه الله برقم =

الشرح:

قوله: «عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ» الصواب عن ابن عمر رضي الله عنهما، وليس عن عمر.

وقوله: «مَنْ» شرطية، فتفيد العموم **«حَلَفَ»** الحلف هو القسم واليمين، وإنما سمي بذلك؛ لأنهم كانوا إذا تحالفوا ضرب كل واحد بيمينه على يمين صاحبه.

وشرعا: هو تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة، بالباء أو الواو أو التاء.

وقوله: «بِغَيْرِ اللهِ» يشمل كل محلوف به سوى الله، سواء بالكعبة أو الرسول ﷺ أو الملائكة أو السماء أو غير ذلك، ولا يشمل الحلف بصفات الله؛ لأن الصفة تابعة للموصوف، وعلى هذا فيجوز أن تقول: وعزة الله لأفعلن كذا.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقوله: **«بِغَيْرِ اللهِ»**: ليس المراد بغير هذا الاسم، بل المراد بغير المسمى بهذا الاسم، فإذا حلف بالله أو بالرحمن أو بالسميع، فهو حلف بالله.

وقوله: «فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» هذا شك من الراوي، فقد جاء في رواية: «**فَقَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ**» بالواو، وفي رواية: «**فَقَدْ كَفَرَ**»، وفي رواية: «**فَقَدْ أَشْرَكَ**».

وما يفعله عباد القبور، وهو ما إذا طلب منهم اليمين بالله أسرعوا، وإذا طلب منهم اليمين بالشيخ أو حياته ونحوه لم يقدم أحدهم عليه إن كان كاذبا، فهذا شرك أكبر بلا ريب؛ لأنه صار المحلوف به عنده أخوف وأجل وأعظم من الله عز وجل وهذا ما بلغ إليه شرك عباد الأصنام، فمن كان جهد يمينه الحلف بالشيخ ونحوه فهو أكبر شركا منهم.

وفيه دليل على أنه لا تجب الكفارة بالحلف بغير الله مطلقا؛ لأنه لم يذكر فيه كفارة، فليس فيه كفارة إلا النطق بكلمة التوحيد والاستغفار.

= (٢٦٨). وله طريق أخرى: عند أحمد (٥٣٤٦) وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات، وقوله: فقال فيه قولا شديدا، كأنه يشير إلى قوله: «فقد أشرك» كما ذكر العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وفي الباب أحاديث كثيرة تشهد له منها حديث قتيلة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا الآتي ص، وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإرواء" برقم (٢٥٦١).

وفي الصحيحين[١] عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ، يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ: «**أَلاَ إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ**»، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» متفق عليه[٢]، وجاء عن بريدة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا**» رواه أحمد وأبو داود[٣]، وتواترت النصوص بالنهي عن الحلف بغير الله، ودلت على أنه شرك، لكنه لا يخرجه عن الملة، ولا يوجب له حكم الكفار.

والحلف بغير الله شرك بإجماع العلماء؛ لأن الحلف عبادة وصرف العبادة لغير الله شرك، وإنما كان عبادة؛ **لأمور**:

١_ أن الله تعالى نهى عن صرفه لغيره، فدل على أنه لا يكون إلا به سبحانه.

٢_ أنه يتضمن تعظيم المحلوف به، وهو لا ينبغي إلا لله.

٣_ أنه فيه معنى إشهاد المحلوف به على صدق الحالف، فمن قال: والله، كأنه قال: أشهد الله، وذلك الإشهاد لا يصلح إلا لمن يعلم صدق الشيء المحلوف عليه أو كذبه، وهذا لا يعلمه إلا الله.

٤_ أن المحلوف به يجب أن يكون عنده قدرة على الانتقام ممن حلف به كاذبا، وهذا لا يقدر عليه إلا الله. ذكره الهراس.

والحلف بغير الله نوعان:

١): يكون شركا أكبر إذا عظم المحلوف به كتعظيم الله أو أشد.

---

[١] البخاري (٦٦٤٦) ومسلم (١٦٤٦).

[٢] البخاري (٦٦٥٠) ومسلم (١٦٤٧).

[٣] صحيح:
أخرجه أخرجه أحمد (٢٢٩٨٠) وأبو داود (٣٢٥٣) بسند صحيح.

٢): ويكون شركا أصغر في صورتين:

أ_ أن يجري الحلف بغير الله على لسانه دون تعظيم القلب.

ب_ أن يكون معظما للمحلوف به تعظيما لا يبلغ حد التعظيم الخاص بالله تعالى.

والحلف يكون: بالله تعالى وذاته وصفاته بإجماع أهل العلم، **والحكمة في النهي عن الحلف بغير الله:** لأن في الحلف تعظيم للمحلوف به، وهذا التعظيم لا يكون إلا لله.

الشاهد من الحديث: أنه يدل على أنه من حلف بغير الله فقد اتخذ المحلوف به نداً لله.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَالَ ابْنُ مَسْعُوْدٍ: لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا.[1]

الشرح:

قوله: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا» وذلك أن الحلف بالله كاذبا كبيرة، والحلف بغير الله شرك وكفر، وإن كان أصغر فهو أكبر من الكبائر بإجماع السلف.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وإنما رجح ابن مسعود الحلف بالله كاذبا، على الحلف بغيره صادقا، لأن الحلف بالله توحيد، والحلف بغيره شرك، وإن قدر الصدق في الحلف بغيره، فحسنة التوحيد أعظم من حسنة الصدق، وسيئة الكذب، أسهل من سيئة الشرك.[2]

---

[1] صحيح:

أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٩) وابن أبي شيبة (١٢٤١٤) والطبراني (٨٩٠٢) من طرق عن وبرة بن عبد الرحمن عن عبد الله به. ورجاله ثقات.

[2] انظر: "المستدرك على مجموع الفتاوى" (٥/ ١٤٠).

فإذا كان هذا حال الشرك الأصغر فكيف بالشرك الأكبر الموجب للخلود في النار، كدعوة غير الله والاستغاثة به، والرغبة إليه وإنزال حوائجه به، كما هو حال الأكثر من هذه الأمة في هذه الأزمان وما قبلها.

الشاهد من الأثر: أن الألفاظ الشركية كالحلف بغير الله، أعظم خطرا من كبائر الذنوب.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ.[1]

الشرح:

قوله: «لَا تَقُوْلُوا» [لا]: ناهية، ولهذا جُزم الفعل بعدها بحذف النون **«مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ»** لأن فيه تسوية في المشيئة **«وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»** وذلك لأن العطف بالواو يقتضي المساواة؛ لأنها في وضعها لمطلق الجمع، فلا تقتضي ترتيبا ولا تعقيبا، وتسوية المخلوق بالخالق في نوع من أنواع العبادة شرك، فإن كان في الأصغر مثل هذا فهو أصغر، وإن كان في الأكبر فهو أكبر، كقول الله عنهم: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧ - ٩٨] بخلاف المعطوف بـ (ثم)؛ فإن المعطوف بها يكون متراخيا عن المعطوف عليه بمهلة، فلا محذور لكونه صار تابعا.

---

[1] صحيح:
أخرجه أبو داود (٤٩٨٠) وكذا ابن أبي شيبة (٢٧٢٢٦) وأحمد (٢٣٣٤٧) والبيهقي (٥٨١٠) وغيرهم من طرق عن شعبة عن منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الإسناد في "الصحيحة" برقم (١٣٧). وللحديث شواهد عن الطفيل بن سخبرة وقتيلة وابن عباس وسيأتي تخريجها.

الشاهد من الحديث: النهي عن قول: [ما شاء الله وشاء فلان]، والإرشاد إلى استخدام: [ثم] لأنها تدل على الترتيب لا التسوية بين المعطوف والمعطوف عليه.

قال المصنف رحمه الله: وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوْذُ بِاللَّهِ وَبِكَ. وَيَجُوْزُ أَنْ يَقُوْلَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ. قَالَ: وَيَقُوْلُ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُوْلُوا: وَلَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ.[1]

الشرح:

قوله: «أَنَّهُ يَكْرَهُ أَن يَقولَ» الكراهة في عُرف السلف يُراد بها التحريم (وذلك بالنسبة لهم فيما لم يرد فيه نص؛ تأدبا وورعا).

وقوله: «أَعُوْذُ بِاللَّهِ وَبِكَ» العوذ: الالتجاء إلى الغير والتعلق به، وهذا محرَّم؛ لأنه جمع بين الله والمخلوق بحرف يقتضي التسوية، وهو الواو.

وقوله: «وَيَجُوْزُ أَنْ يَقُوْلَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ» لأن العطف بـ [ثُمّ] يقتضي الترتيب والتراخي، وهذا في الحي الحاضر الذي له قدرة وسبب، فإنه يجوز في حقه ما هو تحت قدرته ووسعه، وأما الأموات الذين لا إحساس لهم بمن يدعوهم ولا قدرة لهم على نفع ولا ضر، فلا يقال في حقهم شيء من ذلك، فلا يجوز التعلق عليهم بشيء ما، بوجه من

---

[1] حسن لغيره:
أخرجه ابن أبي الدنيا في "الصمت" (٣٤٤) فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فذكر نحوه. وهذا إسناد ضعيف فيه: إسماعيل بن إبراهيم وهو ضعيف، ولكنه متابع، فقد أخرجه معمر في "جامعه" (١٩٨١١) عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: «أَعُوذُ بِاللهِ وَبِكَ، حَتَّى يَقُولَ: ثُمَّ بِكَ». والمغيرة بن مقسم قد تُكلم في روايته عن إبراهيم خاصة، ولكنه هنا يروي فتوى عن شيخه، وقد أكثر عنه، فلا بأس بتحسينه.

الوجوه، والقرآن يبين ذلك، وينادي بأنه يجعلهم آلهة إذا سئلوا شيئا من ذلك، أو رغب إليهم أحد بقوله أو عمله الباطن أو الظاهر.

وقوله: «وَيَقُوْلُ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُوْلُوا: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ» فنهى أن يعطف اسم المخلوق على اسم الخالق بالواو بعد ذكر [لولا] ونحوها؛ لأن المعطوف بها يكون مساوياً للمعطوف عليه؛ لكونها إنما وُضعت لمطلق الجمع فلا تقتضي ترتيباً ولا تعقيباً؛ وتسوية المخلوق بالخالق شركٌ، ويجوز عطف المخلوق على الخالق بثُمّ؛ لأن المعطوف بها يكون متراخياً عن المعطوف عليه بمهلة فلا محذور؛ لكونه صار تابعاً.

الشاهد من الأثر: النهي عن التشريك بين الخالق والمخلوق في الاستعاذة وفي قول: لولا، ونحوها من الألفاظ؛ لأنه من اتخاذ الأنداد لله الذي نهتْ عنه الآية التي في أول الباب على ما فسرها به ابن عباس رضي الله عنهما.



٤٢_ بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالحَلِفِ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ؛ مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ؛ وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالحَلِفِ بِاللَّهِ» أي: من الوعيد لكونه من الفعل المنافي لكمال التوحيد؛ لدلالته على قلة تعظيمه لجناب الربوبية، فإن القلب المتلئ بمعرفة عظمة الله وجلاله لا يفعل ذلك.

والحلف هو: تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة. وحروفه ثلاثة: الباء والتاء والواو.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن الاقتناع بالحلف بالله من تعظيم الله؛ لأن الحالف أكّد ما حلف عليه بالتعظيم باليمين، وهو تعظيم المحلوف به؛ فيكون من تعظيم المحلوف به أن يصدق ذلك الحالف، وعلى هذا يكون عدم الاقتناع بالحلف بالله فيه شيء من نقص تعظيم الله، وهذا ينافي كمال التوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب السابق في بيان أن الحلف يجب أن يكون بالله، وهذا الباب في تعظيم الحلف بالله.

حكم الباب (عدم الاقتناع بمن حلف بالله):

الاقتناع بالحلف بالله له موضعان:

الموضع الأول: في الخصومة أمام الحاكم (الناحية الشرعية)، فإنه يجب الرضا بالحلف بالله، فيما إذا توجهت اليمين على المدعى عليه فحلف، فيجب الرضا بهذا اليمين بمقتضى الحكم الشرعي.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أما الأمور الشرعية في باب التحاكم، فيجب أن يرضى باليمين ويلتزم بمقتضاها؛ لأن هذا من باب الرضا بالحكم الشرعي، وهو واجب

الموضع الثاني: في غير الخصومة (الناحية الحسية)، فهذا يجب تصديقه إلا في ثلاث حالات:

١): إذا عُلِم يقينا أنه كاذب.

٢): إذا ترجح كذبه.

فهاتان حالتان لا يصدق فيهما؛ لأن الشرع لا يأمر بشيء يخالف الحس والواقع.

٣): إذا كان الحالف فاسقا لا يعظم الله، أو كان جاهلا بعظمة الحلف بالله، فيجب التثبُّت لقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، وقال النبي ﷺ لحويِّصَة ومحيِّصَة: «فَتُبْرِيكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ»، فَقَالُوا: كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ. فأقرهم النبي ﷺ على ذلك.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: المسألة لا تخلو من أحوال خمس:

الأولى: أن يعلم كذبه، فلا أحد يقول: إنه يلزم تصديقه.

الثانية: أن يترجح كذبه، فكذلك لا يلزم تصديقه.

الثالثة: أن يتساوى الأمران، فهذا يجب تصديقه.

الرابعة: أن يترجح صدقه، فيجب أن يصدق.

الخامسة: أن يعلم صدقه، فيجب أن يصدقه.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ؛ مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ؛ وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.[1]

---

[1] ضعيف:

أخرجه ابن ماجه (٢١٠١) والبيهقي (٢٠٧٢٣) من طريقين عن أسباط بن محمد، عن محمد بن عجلان، عن نافع عن ابن عمر به. وهذا إسناد ضعيف، محمد بن عجلان مضطرب الرواية في نافع كما ذكر ذلك العقيلي ويحيى القطان وغيرهما، ولعله وَهِمَ في لفظ الحديث؛ فإن الثقات كمالك والليث بن سعد وإسماعيل بن أمية وغيرهم يروون الحديث عن نافع عن ابن عمر بلفظ: أن رسول الله ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ، وَعُمَرُ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ

=

الشرح:

قوله: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» خص النهي عن الحلف بالأباء؛ لأنه كان منتشرا في الجاهلية، وإلا فالحكم واحد في كل من حلف بغير الله، فلا مفهوم له، فقد تقدم النهي عن الحلف بغير الله مطلقا، وأنه من الشرك.

وقوله: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ» أي: وجوبا؛ لأن الصدق مما أوجبه الله على عباده، وحضهم عليه في كتابه، ولو لم يحلف بالله، فكيف إذا حلف به؟.

والصدق: هو الإخبار بما يطابق الواقع، وضده الكذب، ويجوز الحلف على غلبة الظن، فقد كان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحلف أن ابن صياد هو الدجال عند النبي ﷺ، فلم ينكر النبي ﷺ عليه ذلك.

وقوله: «وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ» أي: يجب عليه الرضا تعظيما لله الذي حُلِف به، وهذا في حق من عُلِم صدقه؛ لأن هذه الجملة مرتبة على الجملة السابقة، وأما إن كان الحالف كافرا أو معروفا بالكذب، فلا يجب ذلك.

ومنهم من حمل الحديث على الخصومة أمام القاضي فإنه يجب الرضا بشرع الله، وهذا ظاهر كلام المصنف والسعدي وابن باز وغيرهم.

ولا يستحلفه بغير الله تعالى كالطلاق والعتاق، والحالف إذا بلغ فسقه بحيث استعظم غير الله وحلف به، فليس محلا للصدق، ولا عبرة بحلفه أصلا، وأما إذا كان مما يجري بين الناس مما قد يقع في الاعتذارات من بعضهم لبعض ونحو ذلك، فهذا من حق المسلم على المسلم أن يقبل منه إذا حلف له معتذرا أو متبريا من تهمة، ومن حقه عليه أن يحسن به الظن إذا لم يتبين كذبه، وهو من محاسن الأخلاق ومكارمها، وكمال العقل وقوة الدين.

= يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ»، وهذا اللفظ في الصحيحين وهو الصواب، فجملة: «لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»، ثابتة في الصحيحين، وبقية الحديث وهم من ابن عجلان والله أعلم.

وقوله: «وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ» أي: فقد برء الله منه، أو فقد برء هو من كونه من حزب الله، وهو ظاهر في أن هذا الفعل من الكبائر.

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكذلك لو بذلت له اليمين بالله فلم يرض إلا بالحلف بالطلاق، أو دعاء الخصم على نفسه بالعقوبات، فهو داخل في الوعيد؛ لأن ذلك سوء أدب وترك لتعظيم الله، واستدراك على حكم الله ورسوله.اهـ.

فائدة: كان من المناسب أن يذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى: سَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَقَالَ: عِيسَى آمَنْتُ بِاللهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِي**» وفي رواية: «**نَفْسِي**»[1]. ومعنى الحديث: أن عيسى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان الله تعالى في قلبه أجل من أن يحلف به أحد كاذبًا، فدار الأمر بين تهمة الحالف، وتهمة بصره، فرد التهمة إلى بصره، تعظيما لله تعالى. ذكره ابن القيم[2].



---

[1] رواه البخاري برقم (٣٤٤٤).

[2] انظر: "إغاثة اللهفان" (١/ ١١٥). وتتمة كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كما ظن آدم عليه السلام صدق إبليس لما حلف له بالله عز وجل، وقال: ما ظننت أحدا يحلف بالله تعالى كاذبا.

٤٣_ بَابُ قَوْلِ مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ

عَنْ قُتَيْلَةَ: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ،فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُوْنَ تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُوْلُوْنَ: وَالكَعْبَةِ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُوْلُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

وَلَهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟! قُل مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

وَلِابْنِ مَاجَه: عَنِ الطُّفَيْلِ – أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا – قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ اليَهُوْدِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ.

ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: المَسِيْحُ ابْنُ اللهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

الشرح:

قوله: «بَابُ قَوْلِ مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ» أي: يا ما ورد من النهي عن ذلك وأنه من الشرك؛ لما فيه من التسوية بين الخالق والمخلوق في المشيئة.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن قول: (ما شاء الله وشئت) من الشرك الأكبر أو الأصغر؛ لأنه إن اعتقد أن المعطوف مساو لله فهو شرك أكبر، وإن اعتقد أنه دونه لكن أشرك به في اللفظ فهو أصغر، فناسب أن ينبه عليه بهذا الباب.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن هذا الباب تابع لما قبله في النهي عن الشرك في الألفاظ.

حكم الباب:

نسبة المشيئة إلى الله وإلى غيره لها أربع حالات:

١): الأكمل والأفضل إفراد الله بالمشيئة، فيقال: ما شاء الله وحده.

ودليلها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفيه: «**قُلْ: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»، وحديث الطفيل بن سخبرة رضي الله عنه وفيه: «**وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**».

٢): الدرجة الثانية: عطف مشيئة العبد على مشيئة الله بـ (ثُمَّ)، فيقال: ما شاء الله ثم شاء فلان.

ودليلها: حديث قتيلة رضي الله عنها وفيه: «**وَأَنْ يَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ**».

٣): عطف مشيئة العبد على مشيئة الله بـ (الواو)، فيقال: ما شاء الله وشئت، مع اعتقاد المساواة لله تعالى فهذا شرك أكبر.

٤): عطف مشيئة العبد على مشيئة الله بـ (الواو)، فيقال: ما شاء الله وشئت، بدون اعتقاد المساواة لله تعالى فهذا شرك أصغر.[1]

---

[1] انظر: «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٢)، و«زاد المعاد» (٢/ ٣٢٢).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنْ قُتَيْلَةَ: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ،فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُوْنَ تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُوْلُوْنَ: وَالكَعْبَةِ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُوْلُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.[1]

الشرح:

قوله: «أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُوْنَ» ولفظ النسائي: «إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ» أي: تقعون في الشرك أيها المسلمون «تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ» والشرك هنا أنه جعل المعطوف مساويا للمعطوف عليه، وهو الله عز وجل؛ حيث كان العطف بالواو المفيدة للتسوية.[2]

وقوله: «وَتَقُوْلُوْنَ: وَالكَعْبَةِ» وهذا من الشرك؛ لأنه حلف بغير الله.

والحديث نص في أن هذا اللفظ من الشرك؛ لأن النبي ﷺ أقر اليهودي على تسميته بذلك، ونهى عنه، وقال لمن قال ذلك: «أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟».[3]

---

[1] صحيح:
أخرجه النسائي (٣٧٧٣) وكذلك أحمد (٢٧٠٩٣) والحاكم (٧٨١٥) وغيرهم من طريقين عن معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار عَنْ قُتَيْلَةَ امْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ به. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٦٣٨).

[2] **اشكال: إذا كان هذا القول شرك، فلماذا لم ينبه النبي ﷺ أصحابه على ذلك، وإنما نبههم عليه هذا اليهودي؟** الجواب: أن النبي ﷺ كان يكره هذه الكلمة ممن يقولها له ﷺ، ولكن كان يمنعه من الإنكار عليهم هو الحياء أن يمنع الناس قبل أن يوحى إليه عن شيء اعتادوه، ولو كان قد أوحي إليه بالمنع لما منعه من الإنكار عليهم مانع.

[3] **اشكال: إذا كان هذا القول شرك، فلماذا لم ينبه النبي ﷺ أصحابه على ذلك، وإنما نبههم عليه هذا اليهودي؟** الجواب: أن حلف بعض الصحابة بغير الله كان قبل أن ينزل النهي على رسول الله ، وأجاب **العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ عنه بأن هذا من الشرك الأصغر دون الأكبر (لأنهم لا يقصدون به تعظيم المحلوف به كتعظيم الله أو أشد)، فتكون الحكمة هي ابتلاء هؤلاء اليهود الذين انتقدوا المسلمين بهذه اللفظة، مع أنهم يشركون شركا أكبر ولا يرون عيبهم.اهـ "القول المفيد" [باب قول ما شاء الله وشئت](١/ ٣٥٢).

ثم أرشدهم النبي ﷺ إلى استعمال اللفظ البعيد من الشرك «فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُوْلُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ»

والعبد وإن كان له مشيئة فمشيئته تابعة لمشيئة الله، ولا قدرة له على أن يشاء شيئا إلا إذا كان الله قد شاءه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولو أتى بـ (ثم) وأراد أنه شريك لله تعالى في المشيئة فالنهي باق بحاله، بل يكون في هذه الصورة أشد ممن أتى بالواو، مع عدم هذا الاعتقاد.اهـ

الشاهد من الحديث: أن قول [ما شاء الله وشئت] من الشرك؛ لأن النبي ﷺ أقر اليهودي على قوله: (إنكم تشركون).

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟! قُلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».[1]

الشرح:

قوله: «وَلَهُ» أي: الإمام النسائي **«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟»** وفي رواية: «أَجَعَلْتَنِي للهِ عَدْلًا؟» أي: شريكا، وهذا استفهام إنكار، أي: ليس لك أن تسويني بالله، وقد ضُمِّن معنى التعجب، ومن جعل للخالق ندا، فقد أتى شيئا عجبا، والند: هو النظير والمساوي أي: أجعلتني لله مساويا في هذا الأمر؟!.

---

[1] صحيح بشواهده:
أخرجه النسائي في "الكبرى" (١٠٧٥٨) وكذلك أحمد (١٨٣٩) وابن ماجه (٢١١٧) والبيهقي (٥٨١٢) وغيرهم من طرق عن الأجلح بن عبد الله عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس به. وهذا إسناد حسن.

وهذا يقرر ما تقدم من أن هذا شرك؛ لوجود التسوية في العطف بالواو، وفيه: أن من سوى العبد بالله ولو في الشرك الأصغر فقد جعله ندا لله؛ لقوله: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا» .

وقوله: «بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ» وفي رواية: «**قُلْ: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**» أرشده النبي ﷺ إلى ما يقطع عنه الشرك، ولم يرشده إلى أن يقول ما شاء الله ثم شئت؛ حتى يقطع عنه كل ذريعة عن الشرك وإن بَعُدَت.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ جعل قول: [ما شاء الله وشئت]، تنديدا لله.

قال المصنف رحمه الله: وَلِابْنِ مَاجَه: عَنِ الطُّفَيْلِ - أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا - قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ اليَهُوْدِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ.

ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: المَسِيْحُ ابْنُ اللهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».[1]

الشرح:

---

[1] صحيح:
أخرجه ابن ماجه (٢١١٨) وكذلك أحمد (٢٠٦٩٤) والدارمي (٢٧٤١) والطبراني (٨٢١٤) والحاكم (٥٩٤٥) وغيرهم من طرق عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن الطفيل بن سخبرة به. وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ برقم (٥٢٤).

قوله: «رَأَيْتُ» أي: رؤيا في المنام، وفي رواية: «**رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ**» **«كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ اليَهُوْدِ»** النفر من الثلاثة إلى التسعة، وفي رواية: «**كَأَنَّهُ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ الْيَهُودُ**».

وقوله: «قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ» كلمة مدح، كقولك: هؤلاء هم الرجال، أي: نعم القوم أنتم؛ لأنهم كانو في الأصل على دين صحيح **«لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ»** أي: لولا ما أنتم عليه من الشرك والمسبة لله بنسبة الولد إليه، **[وعزير]** نبي من أنبياء بني إسرائيل ، ادعى اليهود أنه ابن الله[1]، وهذا من كذبهم، وهو كفر صريح، واليهود لهم مثالب كثيرة، لكن خُصَّت هذه؛ لأنها من أعظمها، وأشهرها عندهم.

وقوله: «قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ» عارضوه بشيء مما في المسلمين من الشرك الأصغر، أي نعم القوم أنتم لولا ما فيكم من هذا الشرك، وكذلك جرى له مع نفر من النصارى، وفيه معرفة اليهود والنصارى للشرك وإن كان أصغر، وهم مع ذلك يشركون بالله الشرك الأكبر.

وقوله: «ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ؛ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: المَسِيْحُ ابْنُ اللهِ» والشيطان لعب بالنصارى، فقالوا: إن عيسى هو ابن الله؛ لأنه أتى بدون أب، كما في القرآن: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا﴾ [الأنبياء:٩١]، قالوا: هو جزء من الله؛ لأن الله أضافه إليه، والجزء هو الابن. **وقوله: «قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ»** عارضوه بما عارضه به اليهود، وتجاهلوا ما هم عليه من الشرك بالله، والمسبة له بنسبة الولد إليه.

---

[1] ذكر **الإمام ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن سبب قولهم: [إنه ابن الله]: أن التوراة فقدت على بني إسرائيل، فعظُم ذلك عليهم، فقذفها الله في قلب عزير، فنسخها لهم حرفا حرفا، فقال بعض جهلتهم: لم يستطع موسى أن يأتينا بالتوراة إلا في كتاب، وإن عزيرا قد جاءنا بها من غير كتاب، فقالوا: عزير ابن الله. انظر: "تفسير ابن كثير" سورة التوبة آية (٣٠).

وقوله: «فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ» المقصود بهذ الإبهام التعظيم كقوله تعالى: ﴿فَغَشِيَهُم مِّنَ ٱلْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [طه: ٧٨].

وقوله: «ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ» سأل النبي ﷺ هذا السؤال؛ لأنه لو قال: لم أخبر أحدا، فالمتوقع أن الرسول ﷺ سيقول له: لا تخبر أحدا، هذا هو الظاهر، ثم يبين له الحكم ﷺ، لكن لما قال: إنه أخبر بها، صار لا بد من بيانها للناس عموما؛ لأن الشيء إذا انتشر يجب أن يعلن عنه، بخلاف ما إذا كان خاصا، فهذا يخبر به من وصله الخبر.

وقوله: «فَحَمِدَ اللهَ» الحمد: وصف المحمود بالكمال، مع المحبة والتعظيم **«وَأَثْنَى عَلَيْهِ»** أي: كرر ذلك الوصف **«ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ»** معناها: مهما يكن من شيء بعد، أي: بعد ما ذكرت حمد الله، فكذا وكذا.

وقوله: «فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا» وفي رواية أحمد والطبراني: «**كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْكُمْ، أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا**» وهذا الحياء ليس حياء عن الإنكار عليهم، بل كان ﷺ يكرهها؛ ويستحيي أن ينكرها؛ لأنه لم يؤمر بإنكارها، فلما جاء الأمر الإلهي بالرؤيا الصالحة خطبهم، ونهى عن ذلك نهيا بليغا، وهذا يدل على أن هذه الكلمة من الشرك الأصغر، إذ لو كانت من الأكبر لأنكرها من أول أمره ﷺ.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الحياء الذي يمنعه ليس الحياء من الإنكار؛ لأن الرسول ﷺ لا يستحي من الحق، ولكن الحياء من أن ينكر شيئا قد درج على الألسنة وألفه الناس قبل أن يؤمر بالإنكار، مثل الخمر بقي الناس يشربونها حتى حُرِّمت في سورة المائدة، فالرسول ﷺ لما لم يؤمر بالنهي عنها سكت، ولما حصل التنبيه على ذلك بإنكار هؤلاء اليهود والنصارى، رأى ﷺ أنه لا بد من إنكارها؛ لدخول اللوم على المسلمين بالنطق بها.

وقوله: «لَا تَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ» هذه الرؤيا حق، أقرها ﷺ وعمل بمقتضاها، ونهاهم أن يقولوا: [ما شاء الله وشاء محمد]؛ لما فيه من مطلق التسوية بين الخالق والمخلوق، وأمرهم أن يقولوا: [ما شاء الله وحده]، كما في الحديث قبله، ولا ريب أن هذا أكمل في الإخلاص، وأبعد عن الشرك، وأفضل وأكمل من قول: [ما شاء الله ثم شاء محمد]؛ لما في قول: [ما شاء الله وحده] من التصريح بالتوحيد، المنافي للتنديد من كل وجه، فالبصير يختار لنفسه أعلى مراتب الكمال في مقام التوحيد والإخلاص، ويجوز أن يقال: [ما شاء الله ثم شاء فلان] كما تقدم.

الشاهد من الحديث: أن اليهود والنصارى يرون أن قول: [ما شاء الله وشئت]، مثل قولهم: عزير ابن الله، والمسيح ابن الله، وهذا يدل على خطورة هذا اللفظ، لذا نهى النبي ﷺ عن هذا القول.



٤٤_ بَابٌ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللهَ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية:٢٤].

فِي «الصَّحِيْحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يُؤْذِيْنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِيَ الأَمْر أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ».

الشرح:

قوله: «بَابٌ مَنْ سَبَّ» السب: هو الشتم والتقبيح والذم وما أشبه ذلك **«الدَّهْرَ»** هو: الزمان والوقت **«فَقَدْ آذَى اللهَ»** لأنهم إذا أضافوا إلى الدهر ما نالهم من الشدائد، فإنما سبوا فاعله حقيقة وهو الله سبحانه[1].

والأذى في اللغة: هو لما خف أمره وضعف أثره من الشر والمكروه، وهو بخلاف الضر، قال تعالى: ﴿ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ﴾ [آل عمران: ١١١] ففرق الله تعالى بين الأذى والضرر، فالإنسان يتأذى بسماع القبيح أو مشاهدته، ولكنه لا يتضرر بذلك، ويتأذى بالرائحة الكريهة كالبصل والثوم ولا يتضرر بذلك، ولهذا أثبت الله لنفسه سبحانه الأذية في القرآن، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ [الأحزاب:٥٧] وأيضا في الحديث القدسي الذي سيذكره المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وفيه: أن العباد لا يضرونه، ولكن يؤذونه إذا سبوا مقلب الأمور، ونفى الله عن نفسه أن يضره شيء، قال تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا ﴾ [آل عمران:١٧٦]، وفي الحديث القدسي: «يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي».

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن سب الدهر يتضمن الشرك؛ لأن ساب الدهر دائر بين أمرين لا بد له من أحدهما: إما مسبة الله، أو الشرك، فإن اعتقد أن الدهر فاعل مع الله فهو مشرك، وإن اعتقد أن الله وحده هو الذي فعل ذلك، وهو يسب من فعله فقد سب الله تعالى.

---

[1] وجاء عند أبي داود (٤٩٠٨) بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا: «مَنْ لَعَنَ شيئاً ليسَ له بأهْلٍ رَجَعَتِ اللعنةُ عليه» وهو في "السلسلة الصحيحة" برقم (٥٢٨).

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب الذي قبله في الأمر بتعظيم الله، وهذا الباب في النهي عن إيذاء الله.

حكم الباب (سب الدهر):

سب الدهر أو وصفه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١): **أن يقصد الخبر المحض دون السب واللوم.** مثل أن يقول: تعبنا من شدة حر هذا اليوم أو برده، وما أشبه ذلك (ويرجع هذا إلى نية المتكلم)، فهذا جائز، ومنه قول لوط عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيٓءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود:٧٧] وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِى يَوْمِ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ﴾ [القمر:١٩] وقال أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَشَهِدْتُهُ يَوْمَ مَاتَ، فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَقْبَحَ، وَلَا أَظْلَمَ مِنْ يَوْمٍ مَاتَ فِيهِ ﷺ.[1]

والأولى في هذا النوع أن يسمى وصفا للأيام ولا يسمى: سبًّا، كما **قال العلامة عبد الرحمن بن حسن** رَحِمَهُ اللَّهُ: وليس منه وصف السنين بالشدة ونحو ذلك كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ﴾ [يوسف:٤٨]. وقال بعض الشعراء:

إِنَّ اللَّيَالِي مِنَ الزَّمَانِ مَهُولَةٌ ... تُطْوَى وَتُنْشَرُ بَيْنَهَا الْأَعْمَارُ

فَقِصَارُهُنَّ مَعَ الْهُمُومِ طَوِيلَةٌ ... وَطِوَالُهُنَّ مَعَ السُّرُورِ قِصَارُ

٢): **أن يسب الدهر على أنه هو الفاعل للحوادث.** مثل: أن يعتقد بسبه الدهر؛ أن الدهر هو الذي يقلب الأمور إلى الخير والشر، فهذا شرك أكبر؛ لأنه اعتقد أن مع الله

---

[1] صحيح:
أخرجه أحمد (١٤٠٦٣) وغيره عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس به. وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٢٢).

خالقا، ولأنه نسب إيجاد الحوادث إلى غير الله، ومن ذلك الضلال نسبة الإماتة إلى الدهر في قول المشركين: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾.

٣): **أن يسب الدهر لما يحصل فيه من الأمور التي يكرهها.** فيسب الدهر -لا لاعتقاده أنه هو الفاعل- بل يعتقد أن الله هو الفاعل، لكن يسبه لأنه محل لهذا الأمر المكروه عنده، كأن يقول: الله يلعن هذا اليوم، فهذا محرم، وهو من ضعف الإيمان بالقدر، وهو مقصود المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الباب. **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فهذا محرم، ولا يصل إلى درجة الشرك، وهو من السفه في العقل والضلال في الدين؛ لأن حقيقة سبه تعود إلى الله سبحانه؛ لأن الله تعالى هو الذي يصرف الدهر، ويُكَوِّن فيه ما أراد من خير أو شر، فليس الدهر فاعلا، وليس هذا السب يُكَفِّر؛ لأنه لم يسب الله تعالى مباشرة.

وقد ذكر **الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ من مفاسد هذه الكبيرة ما يلي:

١): سب من ليس أهلا للسب؛ فإن الدهر خلق مسخر من خلق الله مقاد لأمره، متذلل لتسخيره، فسابه أولى بالذم والسب منه.

٢): ومنها أن سبه متضمن للشرك، فإنما سبه لظنه أنه يضر وينفع، وأنه مع ذلك ظالم، قد ضر من لا يستحق الضرر، وأعطى من لا يستحق العطاء، ورفع من لا يستحق الرفعة، وحرم من لا يستحق الحرمان.

٣): ومنها أن السب إنما يقع على من فعل هذه الأفعال، ورب الدهر هو المعطي المانع الخافض الرافع، والدهر ليس له من الأمر شيء، فمسبته مسبة لله عز وجل. فساب الدهر دائر بين أمرين لا بد له من أحدهما: إما سبه لله، أو الشرك به، فإنه إذا اعتقد أن الدهر فاعل مع الله فهو مشرك، وإن اعتقد أن الله وحده هو الذي فعل ذلك، وهو يسب من فعله فقد سب الله.[1]

---

[1] انظر: "زاد المعاد" (٢/ ٣٢٣)، و"شروح كتاب التوحيد".

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية:٢٤].

الشرح:

وقوله: ﴿وَقَالُوا﴾ أي: يقول مشركو العرب الموافقون للدَّهرية[1] والفلاسفة الإلهيون وأضرابهم: ﴿مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ أي: ما حياتنا إلا حياة الدنيا التي نحن فيها، لا حياة سواها تكذيبا منهم بالبعث بعد الموت ﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ أي: يموت قوم ويعيش آخرون، وما ثم معاد ولا قيامة، جحدا للمنقول ومكابرة للمعقول؛ ولهذا قالوا: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ أي: ما يفنينا إلا ممر الليالي والأيام، فيسبون الدهر، فأكذبهم الله بقوله: ﴿وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾ أي: قولهم هذا صادر عن غير علم ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ أي: يتوهمون ويتخيلون.

الشاهد من الآية: أن من سب الدهر فقد شارك المشركين في سبه، وإن لم يشاركهم في الاعتقاد.

قال المصنف رحمه الله: فِي "الصَّحِيحِ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِيَ الأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».[2] وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ».[3]

---

[1] بفتح الدال نسبة إلى المُلحِد الذي ينكر الدَّهر، وأما كبير السن فيقال بضم الدال [دُهري].

[2] أخرجه البخاري برقم (٤٩٢٦) ومسلم برقم (٢٢٤٦).

[3] أخرجه مسلم برقم (٢٢٤٦) (٥).

الشرح:

قوله: «يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ» أي: يتنقّصُني ويلحق بي الأذى، فالأذية لله ثابتة ويجب علينا إثباتها؛ لأن الله أثبتها لنفسه، فلسنا أعلم من الله بالله، ولكنها ليست كأذية المخلوق، بدليل قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١].

وقوله: «يَسُبُّ الدَّهْرَ» أي: يذمه ويلومه عند المصائب التي تنزل، وهذه الجملة تعليل للأذية، أو تفسير لها، أي: بكونه يسب الدهر، أي: يشتمه ويقبحه ويلومه وربما يلعنه – والعياذ بالله – يؤذي الله، والدهر: هو الزمن والوقت

وقوله: «وَأَنَا الدَّهْرُ» أي: مالك الدهر والمتصرف فيه، ومدبر الأمور التي ينسبونها إلى الدهر، لقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، ولقوله في الحديث: «أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»، والليل والنهار هما الدهر، ولا يقال بأن الله هو الدهر نفسه، ومن قال ذلك؛ فقد جعل الخالق مخلوقا، والمقلِّب (بكسر اللام) مقلَّبا (بفتح اللام).

وقوله: «بِيَدِي الأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» أي: بالمعاقبة بينهما وما يجري فيهما من خير وشر، فالليل والنهار يُقَلَّبان من طول إلى قصر إلى تساو، والحوادث تتقلب فيه في الساعة، وفي اليوم، وفي الأسبوع، وفي الشهر، وفي السنة.

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والظاهر أن المشركين نوعان:

أحدهما: من يعتقد أن الدهر هو الفاعل، فيسبه لذلك، فهؤلاء هم الدهرية.

الثاني: من يعتقد أن المدبر للأمور هو الله وحده لا شريك له، ولكن يسبون الدهر لما يجري عليهم فيه من المصائب والحوادث، فيضيفون ذلك إليه من إضافة الشيء إلى محله، لا لأنه عندهم فاعل لذلك.

وقوله: «وَفِي رِوَايَةٍ» أي: لمسلم وغيره، وفائدة هذه الرواية: أن فيها التصريح في النهي عن سب الدهر. **«لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ»** أي: لا تسبوا فاعل النوازل، فإنكم إذا سببتم فاعلها وقع السب على الله تعالى؛ لأنه هو فاعلها ومنزلها، وأما

الدهر الذي هو الزمان، فلا فعل له بل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى، ومعنى: «**فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ**» أي: مالك الدهر وخالقه المتصرف فيه أقلبه كيف أشاء.

وفي رواية: «**يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا**» فما يجري فيه من خير وشر إنما هو بإرادة الله وتدبيره، بعلم منه تعالى وحكمة لا يشاركه في ذلك غيره، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، فالواجب حمده في الحالتين، وحسن الظن به سبحانه وبحمده، والرجوع إليه بالتوبة والإنابة، كما قال تعالى: ﴿**وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾ [الأعراف: ١٦٨].

والحديث صريح في النهي عن سب الدهر مطلقًا، سواء اعتقد أنه فاعل أو لم يعتقد ذلك، كما يقع كثيرًا ممن يعتقد الإسلام، ونسبة الفعل إلى الدهر، ومسبته قد فشت في كلام العرب، كقول ابن المعتز:

يَا دَهْرُ وَيْحَكَ مَا أَبْقَيْتَ لِيْ أَحَدًا ... وَأَنْتَ وَالِدُ سُوْءٍ تَأْكُلُ الوَلَدَ

وقول أبي الطيب المتنبي:

قُبْحًا لِوَجْهِكَ يا زَمَانُ كَأَنَّهُ ... وَجْهٌ لَهُ مِنْ كُلِّ قُبْحٍ بُرْقُعُ

الشاهد من الحديث: أن فيه أن من سبّ الدهر فقد آذى الله.



٤٥_ بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضِي القُضَاةِ وَنَحْوِهِ

فِي «الصَّحِيْحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللهَ».

قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ».

قَوْلُهُ: (أَخْنَعَ)، يَعْنِي: أَوْضَعَ.

الشرح:

قوله: «بَابُ التَّسَمِّي» أي: وضع الشخص لنفسه هذا الاسم، أو رضاه به من غيره **«بِقَاضِي الْقُضَاةِ»** قاضي: بمعنى حاكم، والقضاة أي: الحكام، و[أل] للعموم **وقوله: «وَنَحْوِهِ»** أي: كحاكم الحكام وسلطان السلاطين، وسيد السادات، أشار المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى النهي عن ذلك قياسا على ما في حديث الباب؛ لكونه شبهه في المعنى.

وهذا كله صيانة وحماية لجناب التوحيد؛ لمنافاة هذه الألفاظ لكماله، فيكون فيه شائبة من الشرك وإن لم يكن أكبر، ولا يخفى ما في إطلاقه على غير الله من الجرأة على الله، وسوء الأدب معه؛ فإن كل لفظ يقتضي التعظيم والكمال، لا يكون إلا لله وحده.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن التسمّي باسمٍ فيه مشاركةٌ لله في التعظيم شركٌ في الربوبية.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب الذي قبله في النهي عن سب الدهر؛ لأنه يؤذي الله سبحانه، وهذا الباب في النهي عن تعظيم المخلوق التعظيم المطلق كتعظيم الخالق؛ لأن هذا يغيظ الله سبحانه.

حكم الباب (التسمي بقاضي القضاه ونحوها من ألقاب التعظيم):

إطلاق ألقاب التعظيم على المخلوق على قسمين:

القسم الأول: إن كانت من أسماء الله أو صفاته، فلها حالتان:

الحالة الأولى: إذا كانت تدل على التعظيم المطلق، مثل: قاضي القضاة أو حاكم الحكام، فلا يجوز.

الحالة الثانية: إذا كانت تدل على التعظيم المقيد، فيجوز ذلك بقيدين:

١_ أن يكون من قيلت فيه: مستحقا لها. ٢_ أن لا تُسبب له الكبر والعجب.

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أما إذا قيدت: (قاضي قضاة مصر، أو قاضي قضاة مكة) فهذا أسهل، والأولى تركها، كأن يسمى بـ (رئيس القضاة، أو أمين القضاة) وما أشبه ذلك مما يبتعد به عن هذه الصفات المطلقة.اهـ

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إذا أضفنا القضاة وحصرناها بطائفة معينة، أو ببلد معين، أو بزمان معين، أو بفن معين، مثل أن يقال: قاضي القضاة في الفقه، أو قاضي قضاة المملكة العربية السعودية، أو قاضي قضاة مصر، أو الشام، أو ما أشبه ذلك، فهذا جائز؛ لأنه مقيد، ومعلوم أن قضاء الله لا يتقيد، فحينئذ لا يكون فيه مشاركة لله عز وجل، على أنه لا ينبغي أيضا أن يتسمى الإنسان بذلك، أو يسمى به، وإن كان جائزا؛ فقد يأخذه الإعجاب بالنفس، والغرور، حتى لا يقبل الحق إذا خالف قوله، وهذه مسألة عظيمة لها خطرها، فمع القول بأن ذلك جائز، لا ينبغي أن يقبله اسما لنفسه، أو وصفا له، ولا أن يتسمى به.اهـ

القسم الثاني: إذا كانت ليست من أسماء الله ولا صفاته، مثل: شيخ الإسلام وحجة الإسلام، وصاحب الجلالة، وأستاذ الأستاذين، فيجوز إطلاقها بالقيدين السابقيين، والأولى تركها بالكلية[1]؛ لأنها لم تكن معروفة عند سلف الأمة من الصحابة والتابعين.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فِي "الصَّحِيحِ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللهَ».[2] قَالَ سُفْيَانُ:

---

[1] إلا إن كان هذا اللقب أطلقه عليه أئمة العلم المعتبرين، لعظيم دوره في نصرة الإسلام، فيسعنا ما وسعهم، كإطلاق شيخ الإسلام على ابن تيمية. **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما التسمي بـ (شيخ الإسلام)، مثل أن يقال: شيخ الإسلام ابن تيمية، أو شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، أي أنه الشيخ المطلق الذي يرجع إليه الإسلام، فهذا لا يصح؛ إذ إن أبا بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أحق بهذا الوصف؛ لأنه أفضل الخلق بعد النبيين، ولكن إذا قصد بهذا الوصف أنه جدد في الإسلام، وحصل له أثر طيب في الدفاع عنه، فلا بأس بإطلاقه. انظر: "القول المفيد".

[2] أخرجه البخاري برقم (٦٢٠٥) ومسلم برقم (٢١٤٣).

مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ».[1] قَوْلُهُ: (أَخْنَعَ): يَعْنِي أَوْضَعَ.

الشرح:

قوله: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ» أي: أوضع اسم عند الله، والخانع هو الذليل، وخنع الرجل أي: ذلَّ، وهذا الذم لا يتعلق فقط بالاسم المجرد بل بمن تسمى به كما في الرواية الأخرى: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ».

وقوله: «رَجُلٌ تَسَمَّى» بفتح التاء أي: سمى نفسه، وقيل بضم الياء التحتية (يُسمَّى)، أي: يدعى بذلك ورضي به.

وقوله: «مَلِكَ الأَمْلَاكِ» لأن الذي يستحق هذا الاسم هو الله سبحانه، ولا يصدق إلا عليه، فهو ملك الأملاك لا مالك أعظم ولا أكبر منه، فهو مالك الملك، وأزمة الملوك بيده، ثم أكد النبي ﷺ تحريم التسمي بذلك بقوله: **«لَا مَالِكَ إِلَّا اللهَ»** أي: لا مالك على الحقيقة الملك المطلق إلا الله تعالى، فالذي تسمى بذلك قد كذب وفجر، وبلغ الغاية في الكفر، وارتقى إلى ما ليس له بأهل، فصار أحقر الناس عند الله يوم القيامة، معاملة له بنقيض قصده.

وقوله: «قَالَ سُفْيَانُ» هو ابن عيينة **«مِثْلُ شَاهَانِ شَاهِ»** بكسر النون والهاء، وقد تنون (شاهٍ شاهٍ)، وهذا باللغة الفارسية، فشاهان: جمع بمعنى أملاك، وشاه مفرد بمعنى ملك، والتقدير: أملاك ملك، أي: ملك الأملاك، لكنهم في اللغة الفارسية يقدمون المضاف إليه على المضاف، وهذا تمثيلٌ لا حصر، وهو عند العجم عبارة عن ملك الأملاك وسلطان

---

[1] أخرجه مسلم برقم (٢١٤٣).

السلاطين، ولهذا مثل به سفيان بن عيينة؛ لأنه عبارة عنه بلغة العجم، فمراده رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الحديث متناول لمثل هذا بأي لسان كما هو ظاهر، فلا ينحصر في لفظ بعينه، بل كل ما أدى إلى هذا المعنى فهو داخل في الحديث.

قال الإمام ابن القيم: وقد ألحق أهل العلم بهذا (قاضي القضاة) ويلي هذا الاسم في القبح والكراهة والكذب (سيد الناس)، و(سيد الكل). وليس ذلك إلا لرسول الله ﷺ خاصةً كما قال ﷺ: «أنا سيد ولد آدم».[1]

وقوله: «وَفِي رِوَايَةٍ: أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ» أغيظ: من الغيظ وهو الغضب، أي: إن أغضب شيء عند الله عز وجل وأخبثه هو هذا الاسم، فيكون بغيضا إلى الله، خبيثا عنده، مغضوبا عليه، وإذا كان سببا لغضب الله وخبيثا؛ فإن التسمي به من الكبائر، فاجتمعت في حقه هذه الأمور لتعاظمه في نفسه، وتعظيم الناس له بهذه الكلمة التي هي من أعظم التعظيم، فتعظمه في نفسه وتعظيم الناس له بما ليس له بأهل: وضعه عند الله يوم القيامة، فصار أبغض الخلق إلى الله وأخبثهم عنده وأحقرهم؛ لأن الخبيث البغيض عند الله يكون يوم القيامة أحقر الخلق وأخبثهم؛ لتعاظمه في نفسه على خلق الله بنعم الله عليه، عكس من تواضع لله؛ فإن الله يرفعه.

وقوله: «(أَخْنَعَ): يَعْنِي أَوْضَعَ» هذا هو معنى أخنع، قال القاضي عياض: معناه أنه أشد الأسماء صغارا، وبذلك فسره أبو عبيد، والخانع الذليل، فيفيد ما تقدم في معنى [أغيظ]، أنه يكون حقيرا بغيضا عند الله.

الشاهد من الحديث: أن التسمي بألقاب التعظيم المطلق مثل: [قاضي القضاة] يبغضها الله،ويُذل الله صاحبها فيجازيه بنقيض قصده.



---

[1] انظر: "زاد المعاد" (٢/ ٣١١).

٤٦_ بَابُ احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَتَغْيِيْرُ الِاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَنَّى أَبَا الحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ: «إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ». فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيْقَيْنِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟» قَالَ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللهِ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

الشرح:

قوله: «بَابُ احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَتَغْيِيْرُ الِاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ» أي: وجوب احترام أسماء الله تعالى، وهو تعظيمها ووجوب تغيير الاسم لأجل احترام أسماء الله تعالى، وذلك من تحقيق التوحيد.

وقوله: «احْتِرَامُ»: أي: تعظيمها، واحترمَه: رعى حرمته وهابه **«أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى»** هي: التي سمى بها نفسه، أو سماه بها رسوله ﷺ **«وَتَغْيِيْرُ الِاسْمِ»** أي: تحويله وتبديله وجعل غيره مكانه **«لِأَجْلِ ذَلِكَ»** أي: لأجل احترام أسماء الله وتعظيمها.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم من أجل ذلك من تحقيق التوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب الذي قبله في النهي عن إطلاق اللقب الذي يليق بالله على المخلوق، فهو خاص بالألقاب، وهذا الباب في الأمر باحترام أسماء الله وعدم التسمي بها، فهو خاص بالأسماء والكنى.

حكم التسمي بالأسماء التي يسمى بها الله والتكني بها:

أسماء الله تعالى تنقسم إلى قسمين -من حيث جواز التسمية-:

١): **ما لا يصح إلا لله**. وهي: أسماء الله تعالى التي معناها خاص بالله وحده، مثل: الله، الرحمن، رب العالمين، القيوم، الأحد، الصمد، وما أشبه ذلك.

فحكمها: أنه لا يجوز التسمي بها ولا التكني بها ولا الاتصاف بها مطلقا، وإن سمي بها غيره سبحانه فيجب تغييره.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومما يمنع تسمية الإنسان به: أسماء الرب تبارك وتعالى، فلا يجوز التسمية بالأحد، والصمد، ولا بالخالق، ولا بالرازق، وكذلك سائر

الأسماء المختصة بالرب تبارك وتعالى، ولا تجوز تسمية الملوك بالقاهر والظاهر، كما لا يجوز تسميتهم بالجبار، والمتكبر، والأول، والآخر، والباطن، وعلام الغيوب.[1]

٢): **ما يصح أن يوصف به غير الله**. وهي أسماء الله تعالى التي معناها غير خاص به سبحانه، مثل: الرحيم، العزيز، الكريم، السميع، البصير، ونحوها.

فحكمها: أنه يجوز التسمي بها والتكني بها بشرط أن لا يقصد بذلك الكمال المطلق، وإنما يراد بها ما يناسب حال المخلوق.

ودليل ذلك أنه كان في الصحابة رضي الله عنهم من كان اسمه: (الحكم، وحكيم) ولم يغيره النبي ﷺ كما غيَّر اسم أبي الحكم؛ وذلك لأنه علم محض لا يراد به الكمال المطلق.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لَا يجوز لأحد أَن يتسمى بأسماء الله المختصة بِهِ، وَأما الْأَسْمَاء الَّتِي تطلق عَلَيْهِ وعَلى غَيره كالسميع والبصير والرؤوف والرحيم، فَيجوز أَن يخبر بمعانيها عَن الْمَخْلُوق، وَلَا يجوز أَن يتسمى بهَا على الْإِطْلَاق بِحَيْثُ يُطلق عَلَيْهِ كَمَا يُطلق على الرب تَعَالَى.[2]

وقيّد العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الجواز بعدم مراعاة كمال الصفة، وإنما تطلق على المخلوق على أنه علم محض (أصل الصفة)، فإذا لوحظ كمال الصفة معها منع من التسمي بها.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَنَّى أَبَا الحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ: «إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ». فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟» قَالَ: شُرَيْحٌ،

---

[1] انظر: "تحفة المولود" ص١٢٧.

[2] انظر: "تحفة المولود" ص١٢٧.

وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللهِ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.[1]

الشرح:

قوله: «فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ» الحكم اسم من أسماء الله تعالى، الذي إذا حكم لا يرد حكمه، وهذه الصفة لا تليق بغير الله تعالى. قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَحۡكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكۡمِهِۦ﴾ [الرعد: ٤١] فهو سبحانه الحكم في الدنيا والآخرة، يحكم بين خلقه في الدنيا بوحيه الذي أنزله على أنبيائه ورسله، وأما يوم القيامة فلا يحكم بين الخلق إلا الله عز وجل يحكم بينهم سبحانه بعلمه، والحكم إنما هو بالحسنات والسيئات، يؤخذ للمظلوم من الظالم من حسناته بقدر ظلامته إن كان له حسنات، وإلا أخذ من سيئات المظلوم فطرح على سيئات الظالم، ولا يظلم أحدا مثقال ذرة.

وفيه دليل على المنع من التسمي بأسماء الله تعالى المختصة به، والمنع مما يوهم عدم الاحترام لها كالتكني بأبي الحكم ونحوه.

وقوله: «فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيْقَيْنِ» أي: أنا لم أَكْنِ نفسي بهذه الكنية، وإنما كنت أحكم بينهم فكنوني بها، والمعنى - والله أعلم- أن أبا شريح كان مرضيا عند قومه، يتحرى ما يصلحهم إذا اختلفوا فيرضون صلحه، فسموه أبا الحكم لذلك، لأن مدار صلحه على الرضا لا على الإلزام، ولا على أحكام الكهان وأهل الكتاب، ولا إلى أوضاع الجاهلية.

---

[1] حسن:
أخرجه أبو داود (٤٩٥٥) والنسائي (٥٣٨٧) والبخاري في "الأدب المفرد" (٨١١) وابن حبان (٥٠٤) وغيرهم من طرق عن يزيد بن المقدام بن شريح بن هانئ الحارثي، عن أبيه المقدام، عن شريح بن هانئ قال: حدثني هانئ بن يزيد فذكره. وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات غير يزيد بن المقدام وهو صدوق، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (١١٨١).

وقوله: «فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا» أي: ما أحسن هذا الحكم بينهم، لما صار صاحب إنصاف وتحر للعدل بينهم، والإرضاء لهم من الجانبين استحسنه ﷺ، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الإشارة تعود إلى إصلاحه بين قومه لا إلى تسميته بهذا الاسم؛ لأن النبي ﷺ غيره.

وقوله: «فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟ قُلْتُ: شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللهِ» قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الظاهر: أنه ليس له إلا الثلاثة؛ لأن الولد في اللغة العربية يشمل الذكر والأنثى، فلو كان عنده بنات لعدهن.

وقوله: «قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» أي: رعاية للأكبر في التكريم والإجلال، فإن الكبير أولى بذلك.

وقوله: «قُلْتُ: شُرَيْحٌ قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ» قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: غيّره النبي ﷺ لأمرين: الأول: أن الحكم هو الله، فإذا قيل: يا أبا الحكم! كأنه قيل: يا أبا الله!.

الثاني: أن هذا الاسم، الذي جعل كنية لهذا الرجل، لوحظ فيه معنى الصفة وهي الحكم؛ فصار بذلك مطابقا لاسم الله، وليس لمجرد العلمية المحضة، بل للعلمية المتضمنة للمعنى، وبهذا يكون مشاركا لله – سبحانه وتعالى – في ذلك، ولهذا كناه النبي ﷺ بما ينبغي أن يكنى به.اهـ

وقال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الحديث يدل على أن التسمي بـ [الحكم] أو [أبا الحكم] أمر لا ينبغي؛ لأن هذا وصف لله عز وجل فهو الحاكم بين عباده وله الحكم في الدنيا والآخرة، في الدنيا بشرعه، وفي الآخرة بنفسه سبحانه وتعالى.

ولكن يرد على هذا ما جاء في الأحاديث الصحيحة تسمية [الحكم] و[الحكيم] ولم يغيره ﷺ وهي أصح، مما يدل على أن هذا الحديث في صحته نظر، وقد أقر النبي ﷺ أسماء

منها: حكيم بن حزام، والحكم بن عمرو الغفاري، ولم يغيرها عليه الصلاة والسلام فلو كانت منكرة لغيرها ﷺ، فدل على أنه لا بأس بالتسمي بـ[الحكم] أو [الحكيم].[1]

قلت: الحديث صحيح كما تقدم، فالذي يظهر -والله أعلم- أن النبي ﷺ غيَّر كنية أبي شريح؛ لأن الغالب في الكنى ملاحضة الصفة وكمالها، ولهذا سأل النبي ﷺ عن سبب تسميته بـ [أبي الحكم] فأخبره أن ذلك بسبب حكمه بين الناس، فغيّر كنيته، بخلاف الأسماء كـ [حكيم] و[الحكم] فغالبا ما توضع في حال الصِّغر، ولا يقصد بها ملاحضة الصفات، ولهذا لم يغيِّره الرسول ﷺ.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ غيَّر كنية أبي الحكم؛ لأنه روعيت الصفة في تلك التسمية.



[1] انظر: "شروح كتاب التوحيد".

٤٧_ بَابٌ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللهِ أَوِ القُرْآنِ أَوِ الرَّسُوْلِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [التَّوْبَة:٦٥].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ، -دَخَلَ حَدِيْثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ-: أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ، أَرْغَبَ بُطُوْنًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ. يَعْنِي رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ القُرَّاءَ.

فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ؛ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ. فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ القُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوْضُ وَنَلْعَبُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيْثَ الرَّكْبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَا الطَّرِيْقِ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُوْلُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوْضُ وَنَلْعَبُ، فَيَقُوْلُ لَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٥ – ٦٦]، مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَمَا يَزِيْدُهُ عَلَيْهِ.

الشرح:

قوله: «بَابٌ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيْهِ ذِكْرُ اللهِ أَوِ القُرْآنِ أَوِ الرَّسُوْلِ» أي: باب بيان حكم من هزل بشيء فيه ذكر الله عز وجل أو القرآن أو الرسول ﷺ، يعني: [فقد كفر] ولو لم يقصد حقيقة الاستهزاء؛ لاستخفافه بالربوبية والرسالة، وذلك مناف للتوحيد، وكفر بالإجماع.

وقوله: «مَنْ» شرطية **«هَزَلَ»** أي: مَزَح وهذي ولم يكن جادًّا، وهو أن لا يقصد حقيقة اللفظ، بل يراد به غير ذلك لمناسبة تقتضيه.

وضابط ذلك: أنه يرجع إلى العرف، فقد يكون بالقول أو بالفعل والإيماء والإشارة بالعين وإخراج اللسان، ونحو ذلك.

وقوله: «بِشَيْءٍ» نكرة في سياق الشرط، فتفيد العموم **«فِيْهِ ذِكْرُ اللهِ»** كأسماء الله وصفاته أو الأحكام الشرعية **«أَوِ القُرْآنِ»** أي: أو هزل بالقرآن **«أَوِ الرَّسُوْلِ»** أي: أو هزل بالرسول ﷺ، فيكون معطوفا على قوله بشيء، و[أل] في الرسول للجنس وليست للعهد، فيشمل جميع الرسل، وليس المراد محمدا ﷺ فحسب.

وجواب الشرط محذوف تقديره: [فقد كفر]؛ لأن منافاة الاستهزاء للإيمان منافاة عظيمة، فهو من نواقض الإسلام بإجماع المسلمين، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من استهزأ بالله وآياته ورسوله فهو كافر باطنا وظاهرا[1].

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب: أن يبيِّن أن الاستهزاء بالدين من نواقض الإسلام، **قال العلامة السعدي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الاستهزاء والهزل بشيء من أمور الدين أشد من الكفر المجرد؛ لأن هذا كفر وزيادة احتقار وازدراء، فإن الكفار نوعان:

---

[1] انظر: "الإيمان الأوسط" ص١٢٠.

١): معرضون. ٢): ومعارضون.

فالمعارض المحارب لله ورسوله، القادح بالله وبدينه ورسوله أغلظ كفرا وأعظم فسادا (أي: من الكافر المعرض)، والهازل بشيء منها من هذا النوع (أي: المعارض).

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن الهزل والاستهزاء بالله أو بالرسول ﷺ أو بالقرآن مناف لأصل التوحيد وكفر مخرج من الملة.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف تدرج في ذكر الأمثلة على عدم تعظيم الله حتى وصل في هذا الباب إلى ذكر الاستهزاء بأمور الدين الذي ينافي تعظيم الله مطلقا.

حكم الباب (الاستهزاء بالله أو برسوله أو بالقرآن)

الاستهزاء بالله أو برسوله أو بالقرآن كفر أكبر بلا خلاف بين العلماء بنص الآية ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من سب الله كفر سواء كان مازحا، أو جادا؛ لهذه الآية، وهذا هو الصواب المقطوع به.[١]

فلا فرق في كفر المستهزئ بين أن يكون مازحا أو قاصدا لحقيقة الاستهزاء، **قال الإمام القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْعَرَبِيِّ: لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ مَا قَالُوهُ مِنْ ذَلِكَ جِدًّا أَوْ هَزْلًا، وَهُوَ كَيْفَمَا كَانَ كُفْرٌ، فَإِنَّ الْهَزْلَ بِالْكُفْرِ كُفْرٌ لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْأُمَّةِ.[٢]

قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أجمع العلماء على كفر من فعل شيئًا من ذلك فمن استهزأ بالله، أو بكتابه أو برسوله، أو بدينه، كفر ولو هازلاً لم يقصد حقيقة الاستهزاء إجماعًا.[٣]

---

[١] انظر: «الصارم المسلول» ص٥١٣.

[٢] انظر: «تفسير القرطبي» سورة التوبة رقم الآية (٦٥).

[٣] انظر: «تيسير العزيز الحميد» ص٣٤٥.

وأما الاستهزاء بالعلماء أو الدعاة والقرّاء فينقسم إلى قسمين:

١): إن استهزأ به بسبب ما يحمله من القرآن والسنة، كإعفاء اللحية، وقص القميص إلى نصف الساقين، فهذا كفر أكبر بالإجماع؛ لأنه استهزاء بالشريعة.

ودليله قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ وقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴾ [المطففين: ٢٩-٣٠] فلم يسخروا منهم إلا لأنهم آمنوا، وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّىٰ أَنسَوْكُمْ ذِكْرِي وَكُنتُم مِّنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠٩-١١٠].

٢): وإن استهزأ به لذاته وشخصيته مع قطع النظر عما عليه من الدين والصلاح، كطوله أو قصره، أو لونه، فهذا ليس بكفر، ولكنه فسق وظلم لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ ﴾ [الحجرات: ١١] فنادهم باسم الأيمان مع حصول الاستهزاء منهم.[1]

والاستهزاء نوعان:

١): الاستهزاء الصريح كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ الآية.

٢): الاستهزاء غير الصريح، ويكون بغمز العين وإخراج اللسان ومد الشفة ...إلخ، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴾ **قال العلامة الفوزان** وفقه الله: وهذا النوع بحر لا ساحل له.[2]

---

[1] انظر: "شروح كتاب التوحيد"، و"فتاوى اللجنة الدائمة" (٢/ ٢٤-٢٥)، و"مجموع الفتاوى" لابن عثيمين (٢/ ١٥٨)، و"عقيدة التوحيد" للفوزان ص١١٥.

[2] انظر: "عقيدة التوحيد" ص١١٤.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [التَّوْبَة:٦٥].

الشرح:

هذه السورة الكريمة تسمى [الفاضحة]؛ لأنها بينت أسرار المنافقين، وهتكت أستارهم، فما زال الله يقول: ومنهم ومنهم، ويذكر أوصافهم، إلا أنه لم يعين أشخاصهم لفائدتين: إحداهما: أن الله سِتِّيرٌ يحب الستر على عباده.

والثانية: أن الذم على من اتصف بذلك الوصف من المنافقين، الذين توجه إليهم الخطاب وغيرهم إلى يوم القيامة، فكان ذكر الوصف أعم وأنسب، حتى خافوا غاية الخوف.

وهذه الآية نزلت في المنافقين الذين استهزءوا بالصحابة يوم تبوك، فقال الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ ﴾ أي: ولئن سألت يا محمد هؤلاء المنافقين الذين تكلموا بكلمة الكفر استهزاء، ﴿لَيَقُولُنَّ ﴾ أي: معترفين ومعتذرين: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ أي: لم نقصد الاستهزاء والتكذيب، وإنما قصدوا الخوض في الحديث واللعب، و[خاض في الحديث]: أفاض فيه، وفي الباطل دخل فيه.

و[اللعب] ضد الجد: بمعنى المزح، فأخبرهم الله على لسان رسوله ﷺ أن عذرهم هذا لا يغني عنهم من الله شيئا، وأنهم كفروا بعد إيمانهم بهذه المقالة التي استهزءوا بها، ولم يعبأ باعتذارهم: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ ﴾ الاستفهام للإنكار والتعجب، فينكر عليهم أن يستهزئوا بهذه الأمور العظيمة، ويتعجب كيف يكون أحق الحق محلا للسخرية؟ ﴿أَبِاللَّهِ ﴾ أي: بذاته وأسمائه وصفاته ﴿وَءَايَٰتِهِۦ ﴾ جمع آية وآيات الله نوعان:

١_ الآيات الشرعية، كالاستهزاء بالقرآن، بأن يقال: هذا أساطير الأولين -والعياذ بالله-، أو يستهزأ بشيء من الشرائع، كالصلاة والزكاة والصوم والحج، فهو كافر بإجماع المسلمين.

٢_ الآيات الكونية، كأن يسخر بما قدّره الله تعالى، كيف يأتي هذا في هذا الوقت؟ كيف يخرج هذا الثمر من هذا الشيء؟ كيف يخلق هذا الذي يضر الناس ويقتلهم؟ استهزاء وسخرية، أو قال: إن وجود الحر في أيام الشتاء سفه، أو قال: إن وجود البرد في أيام الصيف سفه، فهذا كفر مخرج عن الملة؛ لأن الرب عز وجل كل أفعاله مبنية على الحكمة، بل لا نستطيع بلوغها.[١]

قال الإمام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: صَحَّ بِالنَّصِّ أَن كل من اسْتَهْزَأَ بِاللَّهِ تَعَالَى أَو بِملك من الْمَلَائِكَة أَو بِنَبِي من الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِم السَّلَام أَو بِآيَة من الْقُرْآن أَو بفريضة من فَرَائض الدّين فَهِيَ كلهَا آيَات الله تَعَالَى بعد بُلُوغ الْحجَّة إِلَيْهِ فَهُوَ كَافِر.[٢]

وقوله: ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾ أي: محمد ﷺ ﴿كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ فإن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر مخرج عن الدين، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولا أعلم خلافا بين النقلة أن الذين نزلت فيهم هذه الآية بسبب كلامهم لم يكونوا تعرضوا لله سبحانه بعبارتهم وإنما تنقصوا رسوله، فجعل استخفافهم برسوله ﷺ استهزاء به سبحانه وبآياته فكفى بذلك تكفيرا. ثم **قال:** فإن الاستهزاء بهذه الأمور متلازم؛ فإن من استهزاء بآيات الله تعالى التي جاء بها الرسول ﷺ فهو مستهزئ بالرسول ﷺ ضرورة، ومن استهزأ بالرسول ﷺ فهو مستهزئ برسالته حقيقة، ومن استهزأ بآيات الله ورسوله فهو مستهزئ به، ومن استهزأ بالله فإنه مستهزئ بآياته ورسوله بطريق الأولى.اهـ[٣]

---

[١] انظر: "القول المفيد".

[٢] انظر: "الفصل في الملل والنحل" (٣/ ١٤٢).

[٣] انظر: "الاستغاثة" (٢/ ٦٤٣-٦٦٦).

وقوله: ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا ﴾ المراد بالنهي هنا التيئيس، أي: انهم عن الاعتذار تيئيسا لهم بقبول اعتذارهم ﴿ قَدْ كَفَرْتُم ﴾ أي: بهذا المقال التي استهزأتم بها ﴿ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ أي: بعد إيمانكم الضعيف الذي زال بسبب هذه المقالة، وقال أكثر العلماء والمفسرين: أي: بعد إيمانكم الذي أظهرتموه وأعلنتموه، وهذا قول مرجوح، والذي حملهم على هذا: أن الآية نزلت في المنافقين وهم لم يكونوا مؤمنين، والصحيح بقاء الآية على ظاهرها كما ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأن هؤلاء المنافقين كان عندهم مطلق الإيمان، أي: أصل الإيمان وهو إيمان ضعيف؛ لأن الله أثبت لهم إيمانا، فدل على أنهم من المنافقين الذين أشار الله إليهم بقوله: ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴾ [البقرة: ١٧] فهؤلاء عندهم نور وهو الإيمان ولكنه انطفأ عليهم بسبب النفاق الطارئ، وهناك صنف آخر من المنافقين وهم الذين أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر من بداية الأمر وهم المشار إليهم بقوله: ﴿ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٩] وآية الاستهزاء في الصنف الأول من المنافقين، لا في الصنف الآخر كما توهمه من صرف الآية عن ظاهرها.[1]

وقوله: ﴿ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ ﴾ لتوبتهم واستغفارهم وندمهم، وهو مخشي ابن حمير الأشجعي حليف بني سلمة، فإنه قال: لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقَاضَى عَلَى أَنْ يُضْرَبَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مِائَةً مِائَةً عَلَى أَنْ نَنْجُوَ مِنْ أَنْ يَنْزِلَ فِينَا قُرْآنٌ، وقال: يَا رَسُولَ اللهَّ، قَعَدَ بِي اسْمِي وَاسْمُ أَبِي، فكان الذي عناه بالآية، فَتَسَمَّى: عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَسَأَلَ اللهَّ أَنْ يُقْتَلَ شَهِيدًا لَا يَعْلَمُ بِمَقْتَلِهِ فَقُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ لَا يَعْلَمُ مَقْتَلَهِ وَلا مَنْ قَتَلَهُ وَلا يُرَى لَهُ أَثَرٌ وَلا عَيْنٌ.

---

[1] انظر: "مجموع الفتاوى" (٧/ ٢٧٢-٢٧٣).

وقوله: ﴿نُعَذِّبْ طَآئِفَةً﴾ أي: لا يعفى عن جميعكم، ولا بد من عذاب بعضكم: ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ أي: بهذه المقالة الفاجرة الخاطئة.

وفيه: أن من استهزأ بشيء من كتاب الله، أو سنة رسوله ﷺ الثابتة عنه، أو سخر بذلك، أو تنقصه، أو استهزأ بالرسول ﷺ، أو تنقصه، فإنه كافر بالله العظيم حتى ولو لم يقصد الكفر، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أخبر (تعالى) أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم: [إنا تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له بل كنا نخوض ونلعب]، وبيَّن أنَّ الاستهزاء بآيات الله كفر، ولا يكون هذا إلا ممن شرح صدره بهذا الكلام، ولو كان الإيمان في قلبه لمنعه أن يتكلم بهذا الكلام.اهـ[1]

الشاهد من الآية: أن الاستهزاء بالله أو برسوله ﷺ أو بآياته كفر بالله تعالى.

قال المصنف رحمه الله: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ، - دَخَلَ حَدِيْثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ-: أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ، أَرْغَبَ بُطُوْنًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ. يَعْنِي رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ القُرَّاءَ.

فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ؛ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ. فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ القُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوْضُ وَنَلْعَبُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيْثَ الرَّكْبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَا الطَّرِيْقِ.

---

[1] انظر: "مجموع الفتاوى" (٧/ ٢٢٠).

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُوْلُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوْضُ وَنَلْعَبُ، فَيَقُوْلُ لَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦]، مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَمَا يَزِيْدُهُ عَلَيْهِ. (١)

الشرح:

قوله: «مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ» القراء جمع قارئ، وهم عند السلف الذين يقرءون القرآن، ويعرفون معانيه، أما قراءته من غير فهم معناه فلا يوجد في ذلك العصر، وإنما حدث بعد ذلك من جملة البدع.

وقوله: «أَرْغَبَ بُطُوْنًا» أي: أوسع، يريد كثرة الأكل، وإنما كانت الرغبة هنا بمعنى السعة؛ لأنه كلما اتسع البطن رغب الإنسان في الأكل.

وهذا وإن كان مذموما لكن المنافقون قد افتروا أعظم فرية في نسبة ذلك إلى رسول الله ﷺ وأصحابه؛ فإن الصحابة رضي الله عنهم أقنع الناس، وأحسنهم اقتصادا في الأكل وغيره، والمنافقون والكفار أوسع بطونا، وأكثر أكلا كما صرحت بذلك الأحاديث، وأدرك بالحس والمشاهدة.

---

(١) صحيح بشواهده:

أثر ابن عمر: أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم في "تفسيريهما" عند الآية من سورة التوبة (٦٥) من طريقين عن هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات إلا هشام ابن سعد فهو ضعيف لكنه من أثبت الناس في زيد بن أسلم. وهو في "الصحيح المسند من أسباب النزول" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. وأما مرسل محمد بن كعب ففيه: عبد العزيز بن أبان وهو متروك وكذبه ابن معين وغيره، وأبو معشر السندي ضعيف، وهو مرسل أيضا. وأما مرسل زيد بن أسلم: فأخرجه ابن جرير وفيه: عبد الله بن صالح كاتب الليث وهو ضعيف، وتقدم أنه قد روي عن هشام بن سعد عن زيد عن ابن عمر موصولا. وأما مرسل قتادة: فأخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم من طريقين عن يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة. وهذا إسناد صحيح.

وقوله: «وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا» الكذب: هو الإخبار بخلاف الواقع، والألسن: جمع لسان، والمراد: ولا أكذب قولا، واللسان يطلق على القول كثيرا في اللغة العربية، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ﴾ [إبراهيم:٤] والأمر على خلاف ما ذكروا، فالمنافقون أكذب خلق الله كما وصفهم الله بقوله: ﴿أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلۡكَٰذِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨] والصحابة ﷺ عدول بالإجماع، اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه وحفظه، وهم من الصدق بالمنزلة العالية، والغاية التي ليس فوقها غاية ﷺ وأرضاهم.

وقوله: «وَلَا أَجْبَنَ» الجبن: هو خَوَر في النفس، يمنع المرء من الإقدام على ما يكره، فهو خلق نفسي ذميم **«عِنْدَ اللِّقَاءِ»** يعني لقاء العدو، وقد كذب في ذلك، بل المنافقون هم الجبناء: ﴿يَحۡسَبُونَ كُلَّ صَيۡحَةٍ عَلَيۡهِمۡ﴾ [المنافقون: ٤]، وشجاعة الصحابة ﷺ مشهورة، وما ظهر لهم من الشجاعة والبطولة لا يعرف لها نظير.

وقوله: «يَعْنِي رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ» أي: يشيرون إلى رسول الله ﷺ، وأصحابه ﷺ وهو منطلق إلى تبوك.

فوصفوهم بثلاث صفات: بكثرة الأكل وبالكذب وبالجبن.

وقوله: «فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ؛ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ» فيه المبادرة بالإنكار والشدة على المنافقين، وجواز وصف الرجل بالنفاق إذا ظهر منه ما يدل عليه.

وقوله: «لَأُخْبِرَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ» هذا ونحوه من النصيحة لله ورسوله ﷺ، وليس من النميمة في شيء، فذكر أفعال الفساق لولاة الأمور ليردعوهم، من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا من الغيبة والنميمة.

وقوله: «فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ» أي: قد جاء الوحي من الله بما قالوه. وفي رواية: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَدْرَكِ الْقَوْمَ فَإِنَّهُمْ قَدِ احْتَرَقُوا، فَاسْأَلْهُمْ عَمَّا قَالُوا، فَإِنْ هُمْ أَنْكَرُوا

وَكَتَمُوا، فَقُلْ: بَلَى، قَدْ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، فَأَدْرَكَهُمْ فَقَالَ لَهُمُ: الَّذِي أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَاءُوا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ يَعْتَذِرُونَ.

وقوله: «فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ -وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ- فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوْضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيْثَ الرَّكْبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيْقِ» أي: لم يقصدوا حقيقة الاستهزاء، وإنما قصدوا الخوض واللعب، والمراد الهزل لا الجد والتحدث كما يتحدث الركبان إذا ركبوا رواحلهم، وقصدوا ترويح أنفسهم، وتوسيع صدورهم ليسهل عليهم السفر، وقطع الطريق.

وقوله: «قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ» النِّسْعة: هي الحزام الذي يربط به الرحل، فالنسعة بكسر النون سير مضفور عريض يشد به الرحال، سمي نسعا لطوله، أو يجعل زماما للبعير وغيره.

وقوله: « وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ» أي: يمشي والحجارة تضرب رجليه، وكأنه -والله أعلم- يمشي بسرعة، ولكنه لا يحس في تلك الحال؛ لأنه يريد أن يعتذر.

وفي رواية: فَأَنَا رَأَيْتُهُ مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، تَنْكُبُهُ الْحِجَارَةُ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ **«فَيَقُوْلُ لَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَمَا يَزِيْدُهُ عَلَيْهِ»** أي: ما يلتفت رسول الله ﷺ إلى المنافق فيقبل عذره، ولا يزيده على قوله: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ أي: فليس لكم عذر؛ لأن هذا لا يدخله الخوض واللعب، وإنما تحترم هذه الأشياء وتعظم ويخشع عندها، إيمانا بالله ورسوله، وتعظيما لآياته وتصديقا وتوقيرا، والخائض واللاعب متنقص لها.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الاستهزاء بالله وبرسوله ينافي الانقياد له، فمن استخف به واستهزأ بقلبه امتنع أن يكون منقادا لأمره فإن الانقياد إجلال وإكرام والاستخفاف

إهانة وإذلال وهذان ضدان فمتى حصل في القلب أحدهما انتفى الآخر فعلم أن الاستخفاف والاستهانة به ينافي الإيمان منافاة الضد للضد.اهـ[1]

فالاستهزاء كيفما كان فهو كفر بالله، فلا فرق في ذلك بين الجاد والهازل؛ لأنه قاصد للفظ، **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإن كان هازلا؛ لأنه قاصد للتكلم باللفظ، وهَزْلُهُ لا يكون عذرا له، بخلاف المكره والمخطئ والناسي فإنه معذور، والهازل غير مأذون له في الهزل بكلمة الكفر، فهو متكلم باللفظ مريدٌ له ولم يصرفه عن معناه إكراه ولا خطأ ولا نسيان ولا جهل، والهَزْلُ لم يجعله الله ورسوله عذرا صارفا، بل صاحبه أحق بالعقوبة.اهـ بتصرف يسير[2]

ومن هذا الباب: الاستهزاء بالعلم وأهله وعدم احترامهم، أو الوقيعة فيهم لأجله.

الشاهد من الحديث: أن الاستهزاء بالله تعالى وبرسوله ﷺ وبالمؤمنين من صفات المنافقين، وهو كفر.



---

[1] انظر: "الصارم المسلول" ص٥٢١.

[2] انظر: "إعلام الموقعين" (٣/ ٦٣).

٤٨_ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِن بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً﴾ الآية

قَالَ مُجَاهِدٌ: هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوْقٌ بِهِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُرِيْدُ: مِنْ عِنْدِي.

وَقَوْلِهِ: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾ [القَصص:٧٨].

قَالَ قَتَادَةُ: عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوْهِ المَكَاسِبِ.

وَقَالَ آخَرُوْنَ: عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ. وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: أُوْتِيْتُهُ عَلَى شَرَفٍ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِيْ قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ أَوِ البَقَرُ -شَكَّ إِسْحَاقُ- فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، وَقَالَ: بَارِكَ اللهُ لَكَ فِيْهَا.

قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِيْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعَرًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: البَقَرُ -أَوِ الإِبِلُ- فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارِكَ اللهُ لَكَ فِيْهَا.

فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنَمُ. فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُوْرَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِيْنٌ وَابْنُ سَبِيْلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ -بِالَّذِيْ أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ- بَعِيْرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الحُقُوْقُ كَثِيْرَةٌ. فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيْرًا، فَأَعْطَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ المَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ:وأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُوْرَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُوْرَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِيْنٌ وَابْنُ سَبِيْلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِيْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللهِ لَا أَجْهَدُكَ اليَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ. فَقَالَ: أَمْسِكْ عَلَيكَ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ». أَخْرِجَاهُ.

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة :بيان أمرين:

١): أن من ينسب النعمة إلى نفسه، بأنها من كسبه وعمله، ولا ينسبها إلى الله جل وعلا أصلا، ففيه نوع من الإشراك بالربوبية؛ لأنه غافل عن الله تعالى.

٢): أن من ينسب النعمة إلى نفسه، بأنه مستحق لها لكونه أهلا لذلك، ففيه نوع من التَّعلِّي والترفع في جانب العبودية.

مناسبة هذا الباب لـ "كتاب التوحيد": أن الإنسان إذا أضاف النعمة إلى عمله وكسبه؛ ففيه نوع من الإشراك بالربوبية، وإذا أضافها إلى الله لكنه زعم أنه مستحق لذلك، وأن ما أعطاه الله ليس محض تفضل، لكن لأنه أهل، ففيه نوع من التَّعلِّي والترفع في جانب العبودية.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن هذا الباب كالأبواب التي قبله، في بيان وجوب تعظيم الله في الألفاظ.

قوله: ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا ﴾ أي: يقول تعالى: ولئن آتينا الإنسان خيرا وعافية وغنى **﴿ مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ ﴾** أي: من بعد بلاء وشدة أصابته وأثرت فيه **﴿ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى ﴾** أي: إني كنت مستحقا له وجديرا به، فكفر نعمة الله إذا لم ينسبها إليه تعالى **﴿ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً ﴾** وهذا إنكار منه للبعث، وكفر للنعمة والرحمة، التي أذاقها الله له **﴿ وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّىٓ إِنَّ لِى عِندَهُۥ لَلْحُسْنَىٰ ﴾** أي: على تقدير إتيان الساعة، وأني سأرجع إلى ربي، إن لي عنده، للحسنى، فكما حصلت لي النعمة في الدنيا، فإنها ستحصل لي في الآخرة وهذا من أعظم الجراءة والقول على الله بلا علم، فلهذا توعده بقوله: **﴿ فَلَنُنَبِّئَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴾** أي: شديد جدًا.

ثم ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تفسير الآية بقول مجاهد وابن عباس:

قال المصنف رحمه الله: قَالَ مُجَاهِدٌ: هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوْقٌ بِهِ.[1]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُرِيْدُ: مِنْ عِنْدِي.[2]

الشرح:

قوله: «قَالَ مُجَاهِدٌ: هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوْقٌ بِهِ» أي: بكسبي وأنا خليق به وجدير به.

وقوله: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» أي: في قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِي ﴾ «يُرِيْدُ: مِنْ عِنْدِي» أي: من حذقي وتصرفي، وليس من عند الله.

وَقَوْلِهِ: ﴿ قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِيٓ ﴾ [القَصص:٧٨]. قَالَ قَتَادَةُ: عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوْهِ المَكَاسِبِ.[3] وَقَالَ آخَرُوْنَ: عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ.[4] وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: أُوْتِيْتُهُ عَلَى شَرَفٍ.[5]

---

[1] صحيح:
أخرجه ابن جرير في "تفسيره" بسند صحيح.

[2] لم أقف عليه.

[3] صحيح:
أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير وعبد الرزاق في "التفسير" سورة الزمر آية (٤٩) و عبد الرزاق في "تفسيره" من طريقين عن قتادة. وهذا إسناد صحيح.

[4] ضعيف:
أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" عند الآية فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِّ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَامِرُ بْنُ الْفُرَاتِ، ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ. وهذا إسناد ضعيف، فيه: أسباط بن نصر وهو ضعيف، وعامر بن الفرات مجهول، ذكره ابن حبان في "الثقات".

[5] ذكر هذا التفسير الإمام ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ من كلامه هو، عقب أثر مجاهد، وليس هو من كلام مجاهد، كما في تفسير سورة الزمر آية (٤٩). قال ابن جرير: وَقَوْلُهُ: ﴿ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ ﴾ أَيْ: عَلَى شَرَفٍ أَعْطَانِيهِ.

الشرح:

وَقَوْلِهِ: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾ هذه الآية الثانية نزلت في قارون عندما قال له قومه﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ فأنكر أن هذا من عند الله وقال: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾ أي: إنما أدركت هذه الأموال: ١_بكسبي ومعرفتي بوجوه المكاسب وحذقي. ٢_أو على علم من الله بحالي، يعلم أني أهل لذلك، فخسف الله به الأرض عقوبة له، ثم ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تفسير الآية بقولين:

القول الأول: «قَالَ قَتَادَةُ: عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوْهِ المَكَاسِبِ»أي: إنني عالم بوجوه المكاسب، ولا فضل لأحد علي فيما أوتيته، وإنما الفضل لي، وعليه يكون هذا كفرا بنعمة الله، وإعجابا بالنفس، فيكون العلم عائدا على الإنسان.

القول الثاني: «وَقَالَ آخَرُوْنَ» كالسدي والبغوي وابن جرير وغيرهم: «عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ» أي: أوتيت هذا الشيء على علم من الله أني مستحق له وأهل له، فيكون بذلك مدلا على الله، وأنه أهل ومستحق لأن ينعم الله عليه، والعلم هنا عائد على الله.

وقوله: «وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ» ذكره ابن جرير من تفسيره، وليس من كلام مجاهد «أُوْتِيْتُهُ عَلَى شَرَفٍ» وهو من معنى القول الثاني.

وليس في هذه الآثار اختلافا، وإنما هو بعض أفراد المعنى، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فصار معنى الآية يدور على وجهين:

الوجه الأول: أن هذا إنكار أن يكون ما أصابه من النعمة من فضل الله، بل زعم أنها من كسب يده وعلمه ومهارته.

الوجه الثاني: أنه أنكر أن يكون لله الفضل عليه، وكأنه هو الذي له الفضل على الله؛ لأن الله أعطاه ذلك لكونه أهلا لهذه النعمة.

فيكون على كلا الأمرين غير شاكر لله عز وجل، والحقيقة أن كل ما نؤتاه من النعم فهو من الله؛ فهو الذي يسرها حتى حصلنا عليها، بل كل ما نحصل عليه من علم أو قدرة أو إرادة فمن الله؛ فالواجب علينا أن نضيف هذه النعم إلى الله سبحانه، قال تعالى: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ [النحل:٥٣]، حتى ولو حصلت لك هذه النعمة بعلمك أو مهارتك، فالذي أعطاك هذا العلم أو المهارة هو الله عز وجل، ثم إن المهارة أو العلم قد لا يكون سببا لحصول الرزق؛ فكم من إنسان عالم أو ماهر حاذق، ومع ذلك لا يوفق بل يكون عاطلا؟!.[1]

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِيْ قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ أَوِ البَقَرُ -شَكَّ إِسْحَاقُ- فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، وَقَالَ: بَارِكَ اللهُ لَكَ فِيْهَا.

قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِيْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعَرًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: البَقَرُ -أَوِ الإِبِلُ- فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارِكَ اللهُ لَكَ فِيْهَا.

فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ

---

[1] «القول المفيد» (٢/ ٢٨٣).

النَّاسَ، فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنَمُ. فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُوْرَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِيْنٌ وَابْنُ سَبِيْلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ -بِالَّذِيْ أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ- بَعِيْرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الحُقُوْقُ كَثِيْرَةٌ. فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيْرًا، فَأَعْطَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ المَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ:وأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُوْرَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُوْرَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِيْنٌ وَابْنُ سَبِيْلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِيْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ اليَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّه. فَقَالَ: أَمْسِكْ عَلَيكَ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ». أَخْرِجَاهُ.[1]

الشرح:

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٣٤٦٤) ومسلم برقم (٢٩٦٤).

قوله: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ» و[إسرائيل] هم: ذرية يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم الصلاة والسلام **«أَبْرَصَ»** الأبرص من به داء البرص، وهو: بياض يظهر في ظاهر البدن لفساد المزاج **«وَأَقْرَعَ»** والأقرع من به قرع، وهو: داء يصيب الصبيان في رءوسهم، ثم ينتهي بزوال الشعر أو بعضه، والقرع الصلع **«وَأَعْمَى»** والأعمى من فقد بصره، ولا يقع إلا على العينين جميعا.

وقوله: «فَأَرَادَ اللهُ أَنَّ يَبْتَلِيَهُمْ» أي: يختبرهم بنعمته **«فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ»** اللون هيئة كالبياض والحمرة، والجلد ظاهر البشرة وهو: غشاء الجسد **«وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِيْ قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ»** [قَذِرَني] بكسر الذال، أي: كرهوا مخالطتي، ونفروا عني، واستأذوا من رؤيتي، وعدوني مستقذرا من أجله **«قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟»** أي: لما زال عنه البرص الذي هو أكره منظرا، وكان لا يبرأ في العادة، خيره في أنفس الأموال، ليجمع له أكبر النعم البدنية والمالية اختبارا **«قَالَ: الإِبِلُ أَوِ البَقَرُ -شَكَّ إِسْحَاقُ-»** أي: ابن عبد الله بن أبي طلحة، راوي الحديث، والظاهر: أنه الإبل كما يفيده السياق **«فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ»** بضم العين وفتح الشين وبالمد، وهي: الحامل التي أتى على حملها عشرة أشهر أو ثمانية، وقيل: يقال لها ذلك إلى أن تلد، وهي من أنفس الإبل **«وَقَالَ: بَارِكَ اللهُ لَكَ فِيْهَا»** أي: دعا له الملك بالبركة، وهو مجاب الدعوة بإذن الله.

وقوله: «قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِيْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ» أي: وعابوني به **«فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ»** أي: ولم يكن البرء من عادته غالبا **«وَأُعْطِيَ شَعَرًا حَسَنًا»** أي: بعد أن كان أقرع يقذره الناس **«فَقَالَ: أَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: البَقَرُ -أَوِ الإِبِلُ-، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا»** أي: حبلى،

ولم يقل حاملة؛ لأن هذا نعت لا يكون إلا للإناث **«قَالَ: بَارِكَ اللهُ لَكَ فِيهَا»** أي: دعا له الملك بالبركة، كما دعا لمن قبله.

وقوله: «فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ» لم يطلب بصرا حسنا كما طلبه صاحباه، وإنما طلب بصرا يبصر به الناس فقط، مما يدل على قناعته بالكفاية **«فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ»** أي: الذي لم يكن البرء من عادته **«قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنَمُ»** طلبه للغنم دليل على سكينته؛ لأن النبي ﷺ يقول: «**السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ**» **«فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا»** أي: ذات ولد. وقال بعضهم: الشاة الوالد التي عرف منها كثرة الولد والنتاج، ودعا له بالبركة.

وقوله: «فَأُنْتَجَ هَذَانِ» [أُنتج] بضم الهمزة، وقيل بفتحها، وفي رواية: «**فنتج**»، أي: تولى صاحب الناقة وصاحب البقرة نتاجهما، والناتج للناقة كالقابلة للمرأة **«وَوَلَّدَ هَذَا»** [ولَّد] بتشديد اللام أي تولى ولادها، وهو بمعنى نتج في الناقة، فالمولد والناتج والقابلة بمعنى واحد **«فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ»** أي: كان لكل واحد منهم ما يملأ الوادي من الإبل والبقر والغنم.

وقوله: «ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ» [الصورة] في الجسم، و[الهيئة] في الشكل واللباس، أي: أتى الملك في صورة الأبرص التي كان عليها أولا لما اجتمع به، وهو كونه أبرص فقيرا ترقيقا لقلبه، وإنما ذكره حالته الأولى ليكون أبلغ في إقامة الحجة عليه[1] **«فَقَالَ: رَجُلٌ»** خبر لمبتدأ محذوف تقديره: [أنا] رَجُلٌ **«مِسْكِينٌ»** أي: فقير، وسمي الفقير

---

[1] ذكره الحافظ ابن حجر وهو ظاهر كلام ابن عثيمين والفوزان، وهو الظاهر من الحديث فالله أعطى الملائكة القُدرة على التشكُّل، فيظهَرون في صور مختلفة. وقيل: إن الضمير يعود على الملك، أي: أتاه في صورته التي جاءه فيها أول مرة، وهذا أقوى في الحجة عليه حيث جاءه في صورته التي تسبب في جماله، وحصول كثرة ماله، قاله الطيبي. "مرعاة المفاتيح" (١٨٩٣).

مسكينا؛ لأن الفقر أسكنه وأذله، والغني في الغالب يكون عنده قوة وحركة «وَابْنُ سَبِيْلٍ» أي: مسافر، سمي بذلك؛ لملازمته للطريق «قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي» [الحِبَالُ] بالحاء المهملة والباء الموحدة أي: أسباب المعيشة في سفري، وقيل: الطريق «فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ» أي: فلا وصول لي إلى مرادي إلا بالله سبحانه ثم بك، إظهارا لشدة حاجته إليه «أَسْأَلُكَ -بِالَّذِيْ أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ- بَعِيْرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي» [بَعِيرًا] مفعول به لـ [أَسْأَلُكَ] أي: أطلب منك بعيرا [أَتَبَلَّغُ بِهِ] أي: أتوصل به، من البلغة وهي الكفاية. وفي البخاري: «أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ» أي: أتوصل عليه إلى مرادي، عدد عليه ما أنعم الله به عليه ليكون أرق له «فَقَالَ: الحُقُوْقُ كَثِيْرَةٌ» أي: حقوق المال كثيرة علي، ولا أقدر على أدائها، أو حقوق المستحقين كثيرة فلا يحصل لك بعير، وهو إنما أراد دفعه، وليس بصادق «فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيْرًا، فَأَعْطَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ المَالَ؟» استفهام توبيخ، يذكره ما كان عليه من قبل، وما أنعم الله به عليه، ليعترف لله تعالى «فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ» أي: ورث هذا المال من كبير، ورثه عن كبير آخر في الشرف، فجحد نعم الله عليه مع قرب تجددها، ومع تصريح السائل الخبير، بما وجب عليه لها من الشكر الذي هو أعظم الأسباب في هذه النعم، ومع شدة حاجة السائل، فلم يقر لله بنعمة، ولم ينسبها إليه، ولا أدى حقه فيها، فحل عليه السخط، لمبالغته في جحد النعمة وكفر مسديها «فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ» أي: ردك الله إلى ما كنت عليه سابقا من البرص والفقر، أورد الفعل [صيَّر] بلفظ الماضي مبالغة في الدعاء عليه.

وقوله: «وأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُوْرَتِهِ» أي: لم يقل وهيئته اختصارا أو اكتفاء «فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا» أي: قال للأقرع مثل ما قاله للأبرص، رجل مسكين وابن سبيل، قد انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك الشعر الحسن، والجلد الحسن، بقرة أتبلغ بها في سفري «وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا»

أي: كرد الأبرص على هذا السائل بقوله: الحقوق كثيرة، فقال له الملك: ألم تكن أقرع يقذرك الناس، فقيرا فأعطاك الله المال؟ فقال: إنما ورثت هذا المال كابرا عن كابر **«فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ»** أي: إلى ما كنت عليه قبل من القرع والفقر.

وقوله: «وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُوْرَتِهِ» وهي أنه أعمى فقير **«فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِيْنٌ وَابْنُ سَبِيْلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِيْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ اليَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ»** أي: لا أشق عليك في رد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي **«فَقَالَ: أَمْسِكْ عَلَيكَ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ»** يعني أنت ورفيقاك، والمعنى اختبرتم هل تذكرون سوء حالتكم، وتشكرون نعمة ربكم عليكم أولا؟.

فالأعمى اعترف بنعمة الله عليه، ونسبها إلى من أنعم عليه بها، وأدى حق الله فيها، فاستحق الرضى من الله بقيامه بشكر النعمة، لما أتى بأركانها والإقرار بها، ونسبتها إلى المنعم، وبذلها فيما يحب، وكفر صاحباه نعمة الله عليهما، فاستحقا السخط بذلك.

وفي هذا الحديث بيان حال من كفر النعم ومن شكرها، وجواز ذكر من مضى ليتعظ به من سمعه، ولا يكون ذلك غيبة فيهم، ولعله السر في ترك تسميتهم.

الشاهد من الحديث: أن الأبرص والأقرع جحدا نعمة الله ونسبوها إلى غيره وما أدَّيا حقها، فسلبهما الله منهما، وسخط عليهما، فدَّل على تحريم ذلك.



٤٩_ بَابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللهُ عَمَّا يُشْرِكُوْنَ﴾

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيْمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ، كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدِ المُطَّلِبِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ، قَالَ: لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ، حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيْسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِيْ أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ، لَتُطِيْعَانِّي أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ أَيْلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشُقَّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ وَلَأَفْعَلَنَّ. يُخَوِّفُهُمَا، سَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيْعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا. ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَولِهِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيْعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾[الأعراف: ١٩٠]. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، قَالَ: أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُوْنَ إِنْسَانًا.

وَذُكِرَ مَعْنَاهُ أَيْضًا عَنِ الحَسَنِ وَسَعِيْدٍ وَغَيْرِهِمَا.

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة: أن من أنعم الله عليهم بالأولاد، وكمل الله لهم النعمة بهم بأن جعلهم صالحين في أبدانهم، وتمام ذلك أن يصلحوا في دينهم، فعليهم أن يشكروا الله على إنعامه وأن لا يعبدوا أولادهم لغير الله، أو يضيفوا النعم لغير الله، فإن ذلك كفران للنعم وهو مناف للتوحيد[1].

وقبل هذه الآية المترجم بها قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ يعني من أبينا آدم أبو البشر عليه الصلاة والسلام ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ يعني حواء ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ أي: لأجل أن يسكن إليها، لأنها إذا كانت منه حصل بينهما من المناسبة والموافقة ما يقتضي سكون أحدهما إلى الآخر، فانقاد كل منهما إلى صاحبه بزمام الشهوة ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾ أي: تجللها مجامعا لها قدر الباري أن يوجد من تلك الشهوة وذلك الجماع النسل، وحينئذ ﴿حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا﴾ أي: لم يثقلها إنما هو نطفة وعلقة ومضغة، وذلك في ابتداء الحمل، لا تحس به الأنثى ﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ أي: استمرت عليه واستخفته ﴿فَلَمَّآ أَثْقَلَت﴾ أي: كبر في بطنها وصارت ذات ثقل بحملها، فحينئذ صار في قلوبهما الشفقة على الولد وعلى خروجه حيا صحيحا سالما لا آفة فيه ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ أي: بشرا سويا، صالح الخلقة تامها -لا نقص فيه- ﴿لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ لك على هذه النعمة المتجددة ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾ على وفق ما طلبا، وتمت عليهما النعمة فيه ﴿جَعَلَا﴾ أي: جنس الأبوين من ذرية آدم، لا آدم وحواء؛ لأن

---

[1] ويصلح أن يسمى هذا الباب بـ[باب تحريم تعبيد الأسماء لغير الله].

آدم نبي فهو معصوم من الشرك، فهذا انتقال من النوع إلى الجنس؛ فإن أول الكلام في آدم وحواء، ثم انتقل إلى الكلام في الجنس ﴿لَهُۥ﴾ أي: لله تعالى ﴿شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ أي: شركاء في ذلك الولد الذي انفرد الله بإيجاده والنعمة به، وأقر به أعين والديه، فعبداه لغير الله، إما أن يسمياه بعبد غير الله كـ (عبد الحارث) و(عبد العُزَيْر) و(عبد الكعبة) ونحو ذلك، أو يشركا بالله في العبادة بعدما منَّ الله عليهما بما منَّ مِنَ النعم التي لا يحصيها أحد من العباد ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي: تنزه الله من إشراك كل مشرك في عبادته وطاعته، وهذا يدل على أنه انتقل من النوع إلى الجنس؛ لأنه عبَّر بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء، لقال: [عما يشركان]، ولا شك أن هذا موجود في الذرية كثيرا، فلذلك قررهم الله على بطلان الشرك، وأنهم في ذلك ظالمون أشد الظلم؛ سواء كان الشرك في الأقوال أم في الأفعال، فإن الخالق لهم من نفس واحدة؛ الذي خلق منها زوجها وجعل لهم من أنفسهم أزواجا، ثم جعل بينهم من المودة والرحمة ما يسكن بعضهم إلى بعض ويألفه ويلتذ به؛ ثم هداهم إلى ما به تحصل الشهوة واللذة والأولاد والنسل، ثم أوجد الذرية في بطون الأمهات وقتا موقوتا تتشوف إليه نفوسهم، ويدعون الله أن يخرجه سويا صحيحا؛ فأتم الله عليهم النعمة وأنالهم مطلوبهم، أفلا يستحق أن يعبدوه ولا يشركوا به في عبادته أحدا، ويخلصوا له الدين؟!، ولكن الأمر جاء على العكس، فأشركوا بالله ﴿مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ﴾ أي: لعابديها ﴿نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم من أجل ذلك من تحقيق التوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب الذي قبله فيمن نسبة النعمة إلى غير الله، وهذا الباب فيمن شكر غير الله على نعم الله، وهذا أشد.

حكم الباب (تعبيد الأسماء لغير الله):

أجمع العلماء على تحريم تعبيد اسم الولد لغير الله: كـ[عبد الكعبة]، و[عبد الحسين]، و[عبد النبي]، ونحو ذلك[(١)]، وله حالتان -بحسب الاعتقاد-:

١): يكون شركا أكبر إذا اعتقد أنه عبد له وهو إلهه.

٢): ويكون شركا أصغر إذا لم يعتقد، وإنما هو مجرد تسمية.

واختلفوا في [عبد المطلب] على قولين:

القول الأول: أنه يجوز التعبيد للمطلب، فيصح أن تقول: [عبد المطلب]، وهو مستثنى من التحريم المجمع عليه، ونسبه بعضهم إلى ابن حزم[(٢)].

واستدلوا بما يلي:

١_ أن النبي ﷺ أقر التسمية به بقوله ﷺ يوم حنين: «**أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ**»[(٣)] قالوا: فكونُه يُقِر الانتسابَ إلى هذا الاسم الذي ظاهره الشرك يدل على جوازه، وأنه لا محظور فيه.

٢_ أن هناك من الصحابة مَن اسمه [عبد المطلب]، كعبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، ابن عم النبي ﷺ فأقره الرسول ﷺ ولم يغيِّره.

القول الثاني: تحريم التسمية بـ[عبد المطلب]، بل هو من الشرك، وهذا اختيار شيخ الإسلام وابن القيم وسليمان بن عبد الله وابن عثيمين والفوزان رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

واستدلوا بأن الأصل هو التحريم؛ لأنه تعبيد لغير الله، فـ[المطلب] ليس من أسماء الله -عز وجل-، فهو مما يدخل في قوله تعالى: {فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا}.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٦٤) ومسلم (١٧٧٦) عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ولا يصح؛ لأن مراده ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله الآتي: [حاشا عبد المطلب] أي: لم يتفقوا عليه، فالاستثناء إنما هو من حيث الإجماع، لا من حيث التحريم، فهو يشير إلى الخلاف المذكور.

(٣) نقل الإجماع ابن حزم وابن تيمية وابن القيم وغيرهم.

وهذا القول هو الصحيح أنه لا يجوز التسمية بهذا الاسم، وأما الجواب عن أدلتهم فكما يلي:

١): استدلالهم بأن النبي ﷺ قال: «**أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ**».

فالجواب: أن هذا انتساب وليس إنشاء تسمية، وفَرْقٌ بين الإخبار (الانتساب) وبين الإنشاء (التسمية)، فالإنشاء له شأن وحال آخر وهو التحريم، بخلاف الانتساب فالأمر فيه أوسع، فالنبي ﷺ عُرف بهاذا الاسم بين العرب واشتَهر به، وتميَّز به عن غيره، فلذلك ذَكره ﷺ.

قال العلامة الفوزان: أما بعد الإسلام فلا يجوز أن يسمّى أحد بهذه الأسماء، وأما حكاية شيء مضى وانتهى فلا بأس بذلك.

وأيضا أن العبودية في [عبد المطلب] جد النبي ﷺ، عبودية الرق لا عبودية العبادة؛ لأن أصل التسمية في قصة شيبة (جد النبي ﷺ) عندما قدم مكة مع عمه المطلب، فظنوه عبدا له فقالوا: عبد المطلب، فهذه التسمية من فعل الكفار فلا يستدل بها.

٢): استدلالهم بما ذُكر عن بعض الصَّحابة أن اسْمه: [عبد المطلب].

فالجواب: أن التحقيق أن اسمه: المُطَّلِب، وليس عبد المطلب، كما ذكر ذلك الزبير بن بَكَّار، وهو مِن أَعْلَم المؤلفين بالصحابة رضي الله عنهم وأسمائِهم وأنسابِ قريش.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قال ابن عبد البرّ: كان على عهد رسول اللهَّ ﷺ، ولم يغير اسمه فيما علمت. قلت: وفيما قاله نظر، فإن الزبير بن بكار أعلم من غيره بنسب قريش وأحوالهم، ولم يذكر أن اسمه إلا المطلب.اهـ[1]

---

[1] "الإصابة" رقم الترجمة (٥٢٧٠)، وانظر لهذه المسألة: "تحفة المودود" ص ١١٣، و"شروح كتاب التوحيد".

قال المصنف رحمه الله: قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ، كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدِ المُطَّلِبِ.[1]

الشرح:

قوله: «اتَّفَقُوا» مراده أجمعوا لا حكاية الاتفاق على طريقة المتأخرين.

وقوله: «عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ، كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ» كعبد النبي وعبد علي، وكان أهل الجاهلية يعبدون أولادهم لآلهتهم، كعبد اللات وعبد مناة. **قال الإمام ابن القيم وغيره:** لا تحل التسمية بعبد علي وعبد الحسين وعبد الكعبة ونحو ذلك، وكيف تجوز وقد أجمع على تحريمها؟.اهـ[2]

وقوله: «حَاشَا عَبْدَ المُطَّلِبِ» استثناء من العموم، أي: فلم يتفقوا على تحريم التسمية به؛ لأن أصله من عبودية الرق.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ، قَالَ: لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ، حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ، لَتُطِيعَانِّي أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ أَيْلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشُقَّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ وَلَأَفْعَلَنَّ. يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا. ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾[الأعراف: ١٩٠]. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.[3]

---

[1] انظر: "مراتب الإجماع" ص١٥٤.

[2] انظر: "الإصابة" رقم الترجمة (٥٢٧٠)، و"شروح كتاب التوحيد".

[3] ضعيف منكر:

=

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ.[١]

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، قَالَ: أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُوْنَ إِنْسَانًا.[٢]

وَذُكِرَ مَعْنَاهُ أَيْضًا عَنِ الحَسَنِ[٣] وَسَعِيْدٍ[١] وَغَيْرِهِمَا.[٢]

= أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٨٦٥٤) من طريق شريك القاضي عن خصيف بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به. وهذا إسناد ضعيف، علته: ضعف خصيف الجزري، وشريك القاضي وإن كان ضعيفا لكنه متابع بعتَّاب بن بشير كما عند سعيد بن منصور (٩٧٣) فرواه عن خصيف عن مجاهد، وسعيد بن جبير، عن ابن عباس نحوه. وهو مع ضعف إسناده، فهو منكر المتن، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذه القصة باطلة من وجوه: **الوجه الأول**: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ، وقد قال ابن حزم: إنها رواية خرافة مكذوبة موضوعة. **الوجه الثاني**: أنه يمتنع غاية الامتناع أن يذكر الله الخطيئة من آدم وحواء وقد تابا، ولم يذكر توبتهما، والله تعالى إذا ذكر خطيئة بعض أنبيائه ورسله ذكر توبتهم منها. **الوجه الثالث**: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء. **الوجه الرابع**: أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة، فيعتذر بأكله من الشجرة وهو معصية، ولو وقع منه الشرك، لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى. **الوجه الخامس**: أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال: «أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة»، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله. **الوجه السادس**: أن في قوله في هذه القصة: «لأجعلن له قرني أيل»، إما أن يصدقا أن ذلك ممكن في حقه، فهذا شرك في الربوبية؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله، أو لا يصدقا، فلا يمكن أن يقبلا قوله وهما يعلمان أن ذلك غير ممكن في حقه. **الوجه السابع**: قوله تعالى: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء، لقال: [عما يشركان].اهـ باختصار.

[١] **صحيح:**

أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير في "تفسيريهما" من طريقين عن يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة. وهذا إسناد صحيح.

[٢] **ضعيف:**

أخرجه ابن أبي حاتم (٨٦٤٨) فقال: حدثنا الأشج، ثنا بن يمان عن سفيان عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد. وهذا إسناد ضعيف، لضعف يحيى بن يمان العجلي، وبقية رجاله ثقات.

[٣] **ضعيف:**

أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير من طريق محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثنا محمد بن ثور عن معمر قال: قال الحسن: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ قَالَ: غُلَامًا. وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فمعمر لم يسمع من الحسن، كما في "جامع التحصيل".

الشرح:

قوله: «وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ، قَالَ: لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ، حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِيْ أَخْرَجَكُمَا مِنَ الجَنَّةِ، لَتُطِيْعَانِّي أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ أَيْلٍ» قرئ قرني بالتثنية وأيل -بفتح الهمزة وكسر المثناة التحتية المشددة- ذكر الأوعال (وهو تَيْس الْجَبَل أَي ذكر الأروى وَهُوَ جنس من الْمعز الجبلية لَهُ قرنان قويان منحنيان كسيفين أحدبين، وسمي بذاك؛ لأنه يؤول إلى الجبال يتحصن بها) يخوفهما بكونه يجعل للولد قرني وَعْل «فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشُقُّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ وَلَأَفْعَلَنَّ، يُخَوِّفُهُمَا» أي: بغير ما ذكر، ويزعم أنه يفعل بهما غير ذلك لما يعرفان منه أنه صاحب مكر وخديعة، فإن لم يطيعاه كادهما «سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ» قيل: إن الحارث اسم إبليس قبل أن تحصل عليه اللعنة، فبعد أن حصلت عليه اللعنة وطرد من الملأ الأعلى سُمِّي بإبليس من أبلس إذا يئس؛ لأنه يئس من رحمة الله تعالى، وكان مراده أن يسمياه بذلك؛ ليكون قد وجد له صورة الإشراك به «فَأَبَيَا أَنْ يُطِيْعَاهُ» لما يعلمان من الشؤم في طاعته لإخراجهما بها من الجنة «فَخَرَجَ مَيْتًا» ابتلاء من الله سبحانه وامتحانا للأبوين «ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيْعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ» أي: حب سلامة الولد وهذا من الامتحان؛ فإن الإنسان لا عزم له، وإن عاين ما عساه أن يعاين من الآيات إلا بتوفيق الله،

= [1]ضعيف:

أخرجه ابن أبي حاتم (٨٦٥١) فقال: حدثنا محمد بن عمار، ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا عبد الواحد، ثنا سالم بن أبي حفصة، قال: سمعت سعيد بن جبير فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ مِثْلَ خَلْقِنَا. وهذا إسناد ضعيف، فيه: سالم بن أبي حفصة وهو ضعيف.

[2]كما في تفسير ابن جرير وابن أبي حاتم.

فإن الطبيعة البشرية تغلب عليه «فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾.

وقوله: «وَلَهُ» أي: ولابن أبي حاتم «بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ» وهوكما قال «عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ» أي: أنهما أطاعاه في التسمية، لا أنهما أطاعاه في العبادة.

وقوله: «وَلَهُ» أي: ولابن أبي حاتم أيضا «بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ» بل فيه مقال كما تقدم «عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ قَالَ: أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُوْنَ إِنْسَانًا» أي: خافا أن لا يكون الولد إنسانا، بل خافا أن يكون بهيمة، أو غير تام الخلقة.

والمصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ساق هذه الآثار تفسيرا للآية، وهذا أحد الأقوال المرجوحة في الآية.

وقد اختلف العلماء في الآية هل المقصود بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ آدم وحواء، أم جنس البشر؟ وسبب الخلاف اختلفهم في مرجع الضمير في قوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ على قولين:

القول الأول: أن مرجع الضمير يعود إلى آدم وحواء.

وهذا قول ابن عباس ورجحه ابن جرير، واختاره المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ وسليمان بن عبد الله وعبد الرحمن بن حسن وابن باز والفوزان رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ. واستدلوا بما جاء عند الإمام أحمد من حديث سَمُرَةَ بن جندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا حَمَلَتْ حَوَّاءُ طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ، وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، فَقَالَ: سَمِّيهِ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَإِنَّهُ يَعِيشُ، فَسَمَّوْهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَعَاشَ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ، وَأَمْرِهِ»[1].

---

[1] ضعيف:

=

القول الثاني: أن مرجع الضمير يعود إلى جنس بني آدم (الذرية)، لا إلى آدم وحواء، فتكون الآية التي قبلها في شأن آدم وحواء كالتوطئة لما بعدهما من الوالدين، ثم انتقل في الآية الثانية إلى جنس الأبوين من ذرية آدم، وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس، ولهذا نظائر في القرآن كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [الملك: ٥] **قال الإمام ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَمَعْلُوم أَنَّ الْمَصَابِيح وَهِيَ النُّجُوم الَّتِي زُيِّنَتْ بِهَا السَّمَاء لَيْسَتْ هِيَ الَّتِي يُرْمَى بِهَا وَإِنَّمَا هَذَا اسْتِطْرَاد مِنْ شَخْص الْمَصَابِيح إِلَى جِنْسهَا وَهَذَا نَظَائِر فِي الْقُرْآن وَاَللَّهُ أَعْلَم.اهـ. قلت: كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢-١٣]، فذكر الله خلق آدم من الطين، ثم انتقل إلى الجنس وهي النطفة التي في قرارٍ مكين.

واختار هذا شيخ الإسلام وابن القيم وابن كثير وابن عثيمين والألباني رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، وهو الصحيح الذي لا شك فيه. واستدلوا بما يلي:

١): أن سياق آخر الآية يدل على أن المراد الجنس، ولهذا قال: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء، لقال: [عما يشركان].

٢): أن الأنبياء معصومون من الشرك، سواء كان في العبادة أو في التسمية.

= أخرجه أحمد (٢٠١١٧) والترمذي (٣٠٧٧) والحاكم (٤٠٠٣) وغيرهم من طرق عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة. وهذا إسناد ضعيف فيه ثلاث علل: ١): عمر بن إبراهيم ضعيف في روايته عن قتادة، يروي عنه المنكرات، وقد ضعف هذه الرواية أحمد وابن عدي وابن حبان. ٢): الحسن البصري لم يسمع من سمرة إلا حديث العقيقة، فهو منقطع. ٣): الصحيح أنه موقوف على سمرة، ورفعه وهم، **قال الإمام الترمذي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قَتَادَةَ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ. **وقال الإمام ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الْحَدِيث مَعْلُولٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: -فذكر وجهين، ثم قال:- الثَّالِثُ: أَنَّ الْحَسَنَ نَفْسَهُ فَسَّرَ الْآيَةَ بِغَيْرِ هَذَا، فَلَوْ كَانَ هَذَا عِنْدَهُ عَنْ سُمْرَةَ مَرْفُوعًا لَمَا عَدَلَ عَنْهُ، -ثم ذكر الأسانيد عن الحسن- وَهَذِهِ أَسَانِيدُ صَحِيحَةٌ عَنِ الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ فَسَّرَ الْآيَةَ بِذَلِكَ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ التَّفَاسِيرِ وَأَوْلَى مَا حُمِلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَهُ مَحْفُوظًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمَا عَدَلَ عَنْهُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ وَلَا سِيَّمَا مَعَ تَقْوَاهُ للهِ وَوَرَعِهِ. وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الضعيفة" برقم (٣٤٢).

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فـ(النفس الواحدة وزوجها) آدم وحواء، و(اللذان جعلا له شركاء فيما آتاهما) المشركون من أولادهما، ولا يلتفت إلى غير ذلك مما قيل: إن آدم وحواء كانا لا يعيش لهما ولد، فأتاهما إبليس، فقال: إن أحببتما أن يعيش لكما ولد؛ فسمياه عبد الحارث، ففعلا؛ فإن الله سبحانه اجتباه وهداه، فلم يكن ليشرك به بعد ذلك.اهـ[1]

والقول بأن هذا شرك في الطاعة وليس شركا في العبادة، قول ضعيف؛ لأنه كله شرك، وقد سمى الله تعالى طاعة الشيطان عبادة له فقال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٦٠] الآية.

٣): أن تفسير الآية بآدم وحواء لم يثبت عن النبي ﷺ، ولا عن الصحابة غير سمرة بن جندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ولعله أخذه من أهل الكتاب، **قال الإمام ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَهَذِهِ أَسَانِيدُ صَحِيحَةٌ عَنِ الحسن رضي الله عنه أَنَّهُ فَسَّرَ الْآيَةَ بِذَلِكَ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ التَّفَاسِيرِ وَأَوْلَى مَا حُمِلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَهُ مَحْفُوظًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمَا عَدَلَ عَنْهُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ وَلَا سِيَّمَا مَعَ تَقْوَاهُ للهِ وَوَرَعِهِ، فَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى الصَّحَابِيِّ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ تَلَقَّاهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ مِثْلِ كَعْبٍ أَوْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ وَغَيْرِهِمَا، إِلَّا أَنَّنَا بَرِئْنَا مِنْ عُهْدَةِ الْمَرْفُوعِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.اهـ[2]

وتتابع كثير من المفسرين على التفسير الأول، اعتمادا على الحديث المرفوع وأثر ابن عباس وهي ضعيفة متلقاة من أهل الكتاب **قال الإمام ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَكَأَنَّهُ -وَاللهُ أَعْلَمُ -أَصْلُهُ مَأْخُوذٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَوَاهُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٤): أن تفسير الآية بالقصة المذكورة أبطلها كثير من العلماء من وجوه ومنها:

---

[1] انظر: "روضة المحبين" ص ٢٨٩.

[2] انظر: "تفسير ابن كثير" سورة الأعراف آية (١٩٠).

الوجه الأول: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ، وقد **قال الإمام ابن حزم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنها رواية خرافة مكذوبة موضوعة.[1]

الوجه الثاني: أنه يمتنع غاية الامتناع أن يذكر الله الخطيئة من آدم وحواء وقد تابا، ولم يذكر توبتهما، والله تعالى إذا ذكر خطيئة بعض أنبيائه ورسله ذكر توبتهم منها.

الوجه الثالث: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء.

الوجه الرابع: أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة، فيعتذر بأكله من الشجرة وهو معصية، ولو وقع منه الشرك، لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى.

الوجه الخامس: أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال: «أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة»، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله.

الوجه السادس: أن في قوله في هذه القصة: «لأجعلن له قرني أيل»، إما أن يصدقا أن ذلك ممكن في حقه، فهذا شرك في الربوبية؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله، أو لا يصدقا، فلا يمكن أن يقبلا قوله وهما يعلمان أن ذلك غير ممكن في حقه.



---

[1] انظر: "الفصل في الملل والأهواء والنحل" (٤/ ٤).

٥٠_ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى فَادْعُوْهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِيْنَ يُلْحِدُوْنَ فِي أَسْمَائِهِ﴾

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُلْحِدُونَ فِيٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ [الأعراف: ١٨٠]: يُشْرِكُوْنَ.

وَعَنْهُ: سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالعُزَّى مِنَ العَزِيْزِ.

وَعَنِ الأَعْمَشِ: يُدْخِلُوْنَ فِيْهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا.

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة: الرد على من يتوسل بذوات الأموات، وأن المشروع التوسل بالأسماء الحسنى والصفات العليا، والأعمال الصالحة[1].

وتوحيد الأسماء والصفات هو إفراد الله عز وجل بما ثبت له من صفات الكمال على وجه الحقيقة، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل؛ لأنك إذا عطلت لم تثبت، وإن مثَّلت لم توحد، والتوحيد مركب من إثبات ونفي، أي: إثبات الحكم للموحد ونفيه عما عداه.

قوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ﴾ اللام هنا للاستحقاق، والجار والمجرور خبر مقدم، والأسماء مبتدأ مؤخر، وهذا السياق يفيد التوحيد؛ لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر، ففي الآية توحيد الأسماء لله.

وقوله: ﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾ مؤنث أحسن، فهي اسم تفضيل، ومعنى [الحسنى] أي: البالغة في الحسن أكمله، فأسماء الله تعالى بالغة في الحسن أكمله من كل وجه، ليس فيها نقص بوجه من الوجوه.

وهذا إخبار عن نفسه الشريفة أن له أسماء، وأنها حسنى، يعني قد بلغت الكمال في الحسن، فليس في الأسماء أحسن منها ولا أكمل، ولا يقوم غيرها مقامها؛ لما تدل عليه من صفات الكمال ونعوت الجلال، وتفسير الاسم منها بغيره ليس بمرادف محض، بل على سبيل التفهيم والتقريب، فله سبحانه من كل صفة كمال أحسن اسم وأكمله وأتمه معنى، وأبعده عن شائبة النقص، فله من صفة العليم علمه بكل شيء، دون العالم الفقيه، والسميع سمعه بكل شيء، دون السامع، والرحيم رحمة بالمؤمنين، دون الشفيق، والكريم

---

[1] هذا الباب يصلح أن يسمى بـ [باب ما جاء في التوسل إلى الله بالأسماء الحسنى].

الجود والكرم دون السخي، وهكذا، فأسماؤه أحسن الأسماء، كما أن صفاته أكمل الصفات، فلا يعدل عما سمى به نفسه إلى غيره، كما لا يتجاوز ما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ إلى ما وصفه به المبطلون، وما يطلق عليه سبحانه من باب الأسماء والصفات توقيفي، بخلاف الإخبار فلا يجب أن يكون توقيفيا.

وقوله: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ أي: اسألوه وتوسلوا إليه بها، ودعاء الله بأسمائه له معنيان:

١): دعاء العبادة، وذلك بأن تتعبد لله بما تقتضيه تلك الأسماء، فمثلا اسم الرحيم يدل على الرحمة، وحينئذ تتطلع إلى أسباب الرحمة وتفعلها.

والسميع: يقتضي أن تتعبد لله بمقتضى السمع، بحيث لا تسمع الله قولا يغضبه ولا يرضاه منك.

والبصير: يقتضي أن تتعبد لله بمقتضى ذلك البصر، بحيث لا يرى منك فعلا يكرهه منك.

٢): دعاء المسألة، وهو أن تقدم هذه الأسماء بين يدي سؤالك متوسلا بها إلى الله تعالى، مثلا: يا حي؛ يا قيوم؛ اغفر لي وارحمني.

ودعاؤه بها أحد مراتب إحصائها الذي قال فيه النبي ﷺ: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ**» متفق عليه[1]، **ومراتب الإحصاء ثلاثة:**

المرتبة الأولى: إحصاء ألفاظها وعددها. **الثانية**: فهم معانيها ومدلولها. **الثالثة**: دعاؤه بها، وهو نوعان: دعاء ثناء وعبادة، ودعاء طلب ومسألة، فلا يثنى عليه إلا بأسمائه الحسنى. كذلك لا يسأل إلا بها، فيسأل في كل مطلوب باسم يكون مقتضيا لذلك المطلوب، فيكون السائل متوسلا بذلك الاسم، كقول: رب اغفر لي وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم.

---

[1] البخاري برقم (٢٧٣٦) ومسلم برقم (٢٦٧٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: ﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ أي: اتركوهم وأعرضوا عن مجادلتهم، وليس المعنى عدم مناصحتهم وبيان الحق لهم ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ وعيد شديد وتهديد أكيد.

وقوله: ﴿يُلْحِدُونَ﴾ أي: يشركون غيره في أسمائه، كتسميتهم الصنم إلها، والإلحاد: مأخوذ من اللحد، وهو الميل، ومنه سمي الحفر بالقبر لحدا؛ لأنه مائل إلى جهة القبلة.

والإلحاد في أسماء الله الميل بها عما يجب فيها، وهو أنواع:

الأول: أن ينكر شيئا منها أو مما دلت عليه من الصفات والأحكام، كما فعل أهل التعطيل من الجهمية وغيرهم. وإنما كان ذلك إلحادا لوجوب الإيمان بها وبما دلت عليه من الأحكام والصفات اللائقة بالله، فإنكار شيء من ذلك ميل بها عما يجب فيها.

الثاني: أن يسمى الله تعالى بما لم يسم به نفسه، كتسمية النصارى له: (الأب)، وتسمية الفلاسفة إياه (العلة الفاعلة)، وذلك لأن أسماء الله تعالى توقيفية، فتسمية الله تعالى بما لم يسم به نفسه ميل بها عما يجب فيها، كما أن هذه الأسماء التي سموه بها نفسها باطلة، ينزه الله تعالى عنها.

الثالث: أن يجعلها دالة على صفات تماثل صفات المخلوقين، كما فعل أهل التمثيل، وذلك لأن التمثيل معنى باطل لا يمكن أن تدل عليه النصوص، بل هي دالة على بطلانه، فجعلها دالة عليه ميل بها عما يجب فيها.

الرابع: أن يشتق من أسمائه أسماء للأصنام، كما فعل المشركون في اشتقاق العزى من العزيز، واشتقاق اللات من الإله على أحد القولين، فسموا بها أصنامهم، وذلك لأن أسماء الله تعالى مختصة به، لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وقوله: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [طه:٨]، وقوله: ﴿لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا

﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [الحشر: ٢٤] فكما اختص بالعبادة وبالألوهية الحقة، وبأنه يسبح له ما في السماوات والأرض، فهو مختص بالأسماء الحسنى، فتسمية غيره بها على الوجه الذي يختص بالله عز وجل ميل بها عما يجب فيها.

الخامس: تعطيل الأسماء الحسنى عن معانيها، وجحد حقائقها، كقول المعتزلة: إنها ألفاظ مجردة، لا تتضمن صفات ولا معان، فيطلقون اسم السميع ويقولون: لا سمع له، ونحو ذلك، **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا من أعظم الإلحاد فيها عقلا، وشرعا، ولغة، وفطرة.[(١)]

والذي عليه أهل السنة والجماعة إثبات أسماء الله تعالى وصفاته على ما يليق بجلاله وعظمته، من غير تكييف ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل، كما قال تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾، و[الكلام في الصفات فرع على الكلام في الذات]، يحتذى فيه حذوه ومثاله، فكما أنه يجب العلم بأن لله ذاتا حقيقة، لا تماثل ذوات المخلوقين، فكذلك له صفات حقيقة، لا تماثل صفات المخلوقين[(٢)]، فمن جحد ما وصف الله به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ فقد كفر، ومن مثَّل الله بخلقه فقد كفر، ومن أوله على غير مما ظهر من معناه فهو جهمي، قد اتبع غير سبيل المؤمنين.[(٣)]

---

(١) انظر: "بدائع الفوائد" (١/ ١٦٩).

(٢) واعلم أن التعبير بنفي التمثيل أحسن من التعبير بنفي التشبيه؛ لوجوه ثلاثة: الأول: أنه هو الذي نفاه الله في القرآن، فقال: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. الثاني: أنه ما من شيئين موجودين إلا وبينهما تشابه من بعض الوجوه، واشتراك في المعنى من بعض الوجوه. فمثلا: الخالق والمخلوق اشتركا في معنى الوجود، لكن وجود هذا يخصه ووجود هذا يخصه، وكذلك العلم والسمع والبصر ونحوها اشترك فيها الخالق والمخلوق في أصل المعنى، ويتميز كل واحد منهما بما يختص به. الثالث: أن الناس اختلفوا في معنى التشبيه حتى جعل بعضهم إثبات الصفات تشبيها، فيكون معنى بلا تشبيه، أي: بلا إثبات صفات على اصطلاحهم. انظر: "القول المفيد".

(٣) انظر: "مجموع الفتاوى" (٥/ ٢٦).

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن هذا الباب يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات؛ لأن هذا الكتاب جامع لأنواع التوحيد الثلاثة: توحيد العبادة، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات، وإثبات أسماء الله وصفاته ودعاء الله بها، دليل على العلم به وتعظيمه، وهذا من توحيد الله.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن كلا البابين في تعظيم أسماء الله، فالذي قبله في تحريم تعبيد الأسماء لغير الله، وهذا الباب في تحريم الإلحاد في أسماء الله.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠]: يُشْرِكُوْنَ.[١]

وَعَنْهُ: سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالعُزَّى مِنَ العَزِيْزِ.[٢]

وَعَنِ الأَعْمَشِ: يُدْخِلُوْنَ فِيْهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا.[٣]

---

[١] ضعيف:
لم أجده عن ابن عباس بهذا اللفظ، ولعله وهم من المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ، والصواب أنه عن قتادة: أخرجه عبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم في التفسير عند الآية من طريق معمر عن قتادة به. وهذا إسناد ضعيف، رواية معمر عن قتادة فيها ضعف.

[٢] ضعيف:
لم أجده عن ابن عباس بهذا اللفظ، ولعله وهم من المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ، والصواب أنه عن مجاهد: أخرجه ابن جرير فقال: حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ قَالَ: اشْتَقُّوا الْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ، وَاشْتَقُّوا اللَّاتَ مِنَ اللَّهِ. وهذا إسناد ضعيف، لأجل عنعنة ابن جريج.

[٣] ضعيف جدا:
أخرجه ابن أبي حاتم فقال: حدثنا أبو عامر سعيد بن عمرو بن سعيد الحمصي السكوني، ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي، ثنا أبو عبد الملك عبد الواحد بن ميسرة القرشي الزيتوني، حدثني مبشر بن عبيد القرشي، قال: قال الأعمش: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ بِنَصْبِ الْيَاءِ وَالْحَاءِ مِنَ اللَّحْدِ، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ تَفْسِيرِهَا، فَقَالَ يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا. وهذا إسناد شديد الضعف، فيه: مبشر بن عبيد وهو متروك.

الشرح:

قوله: «ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» صوابه عن قتادة كما تقدم.

وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦ﴾: يُشْرِكُوْنَ» أي: يشركون غيره في أسمائه، كتسميتهم الصنم إلها، وهذا يتضمن الإشراك بها من جهتين:

١_ أن يجعلوها دالة على المماثلة. ٢_ أو يشتقوا منها أسماء للأصنام.

فمن جعلها دالة على المماثلة، فقد أشرك لأنه جعل لله مثيلا، ومن أخذ منها أسماء لأصنامه، فقد أشرك لأنه جعل مسميات هذه الأسماء مشاركة لله عز وجل.

وقوله: «وَعَنْهُ» أي: عن ابن عباس، والصواب عن مجاهد كما تقدم «سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالعُزَّى مِنَ العَزِيْزِ» وهذا أحد نوعي الإشراك بها أن يشتق منها أسماء للأصنام.

وقوله: «وَعَنِ الأَعْمَشِ: يُدْخِلُوْنَ فِيْهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا» أي: يدخلون في أسماء الله ما لم يسم بها نفسه، ولم يسمه بها رسوله ﷺ كتسمية اللات من الإله ونحوه.

وهذا أحد أنواع الإلحاد، وهو أن يسمى الله بما لم يسم به نفسه، ومن زاد فيها فقد ألحد، لأن الواجب فيها الوقوف على ما جاء به السمع.

وتحت هذا الباب مسائل:

مسألة [١]: ما تعريف التوسل وما حكمه؟

التوسل لغة: القرب والتوصل إلى الشيء

وشرعا هو: التقرب إلى الله بما يرضيه للتوصل إلى أمر مرغوب.

وينقسم التوسل إلى قسمين:

القسم الأول: توسل مشروع.

وهو الذي دل عليه الكتاب والسنة وجرى عليه عمل المسلمين، وأجمع عليه السلف.

وهو ثلاثة أنواع:

١): التوسل إلى الله بأسمائه وصفاته.

ودليل الأسماء قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ ودليل الصفات قوله تعالى: ﴿وَأَدْخِلْنِى بِرَحْمَتِكَ فِى عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النمل: ١٩].

٢): توسل العبد بعمله الصالح.

ودليله: توسل المؤمنين بإيمانهم كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦] وتوسلهم باتباعهم للنبي ﷺ كقوله تعالى: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣] ومن السنة حديث ابن عمر رضي الله عنهما في قصة أصحاب الغار[(١)].

٣): التوسل بدعاء الأنبياء والصالحين في حياتهم وحضورهم.

ودليله: حديث أنس رضي الله عنه قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكَتِ المَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ .. الحديث[(٢)].

ودليل التوسل بدعاء الصالح في حضوره: حديث أنس رضي الله عنه أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه، كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ[(٣)].

القسم الثاني: توسل غير مشروع.

وهو ينقسم إلى قسمين:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٧٢) ومسلم (٢٧٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٠١٣) ومسلم (٨٩٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٠١٠).

١): **شرك أكبر**. وله صورتان:

الأولى: أن يدعو غير الله من الأحياء والأموات ويستغيث بهم زاعما أنه توسل.

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إذا سأل المستغاث به تفريج الكربة فهذا استغاثة به ليس توسلا به بل المستغاث به مطلوب منه الفعل فإن لم يكن قادراعليه لم يجز أن يطلب منه ما لا يقدر عليه.[١]

الثانية: أن يتوسل بالصالحين معتقدا أنهم يسمعون ويحيطون بكل من توسل بهم ولو بعد موتهم وفي أي مكان وزمان ونحو ذلك من عقائد عباد القبور.

٢): شرك أصغر أو بدعة موصلة إلى الشرك. وله صورتان:

الأولى: التوسل إلى الله بذوات الصالحين وحقهم وحرمتهم أو الاقسام على الله بهم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التوسل بذاته ﷺ في حضوره أو مغيبه أو بعد موته – مثل الإقسام بذاته أو بغيره من الأنبياء أو السؤال بنفس ذواتهم لا بدعائهم– ليس هذا مشهوراً عند الصحابة والتابعين.[٢]

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التوسل بذوات الصالحين توسلٌ ليس بشرعي؛ بل هو من البدع من وجه، ونوع من الشرك من وجه آخر.

فهو من البدع؛ لأنه لم يكن معروفًا في عهد النبي ﷺ، وأصحابه.

وهو من الشرك لأن كل من اعتقد في أمر من الأمور أنه سبب ولم يكن سببًا شرعيًا فإنه قد أتى نوعًا من أنواع الشرك؛ وعلى هذا لا يجوز التوسل بذات النبي ﷺ مثل أن يقول: أسألك بنبيك محمد ﷺ.اهـ[٣]

---

[١] انظر: "الاستغاثة" (١/ ١١٠).

[٢] انظر: "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" ص ٢٧٤.

[٣] انظر: "مجموع الفتاوى" (٢/ ٣٤٦).

تنبيه: وأما حديث: «**إِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ فَاسْأَلُوهُ بِجَاهِي فَإِنَّ جَاهِي عِنْدَ اللهِ عَظِيمٌ**» **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ كَذِبٌ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا أَهْلُ الْحَدِيثِ وَلَا ذَكَرَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ.اهـ[1]

وأما حديث عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي، قَالَ: «**إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَاكَ، فَهُوَ خَيْرٌ**» فَقَالَ: ادْعُهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «**اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ، فَتَقْضِي لِي، اللهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ**» رواه أحمد وغيره[2].

فقد أجاب العلماء عن هذا الحديث بما يلي:

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَحَدِيثُ الْأَعْمَى لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ فَإِنَّهُ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ إنَّمَا تَوَسَّلَ بِدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَشَفَاعَتِهِ وَهُوَ طَلَبٌ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ الدُّعَاءَ وَقَدْ أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «**اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ**» وَلِهَذَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بَصَرَهُ لَمَّا دَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ.

وقال العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

---

[1] انظر: «مجموع الفتاوى» (١/ ٣١٩).

[2] **صحيح:**
أخرجه أحمد (١٧٢٤٠) والترمذي (٣٥٧٨) وابن ماجه (١٣٨٥) وغيرهم من طريق شعبة عن أبي جعفر، قال: سمعت عمارة بن خزيمة، يحدث عن عثمان بن حنيف. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وهو في «الصحيح المسند» للعلامة الوادعي برقم (٩٠٣).

تنبيه: وقد وقع في بعض الطرق زيادة شاذة وهي: [وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك]، وقد أعلَّ هذه الزيادة شيخ الإسلام في «القاعدة الجليلة» ص١٠٢ بتفرد حماد بن سلمة بها، ومخالفته لرواية شعبة، وهو أجلّ من روى هذا الحديث.

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وخلاصة القول: إن الزيادة لا تصح لشذوذها، ولو صحت لم تكن دليلاً على جواز التوسل بذاته ﷺ، لاحتمال أن يكون معنى قوله: «**فافعل مثل ذلك**» يعني من إتيانه ﷺ في حال حياته، وطلب الدعاء منه والتوسل به، والتوضؤ والصلاة، والدعاء الذي علمه رسول الله ﷺ أن يدعو به. والله أعلم.

لا حجة لهم فيه على التوسل المختلف فيه، وهو التوسل بالذات، لأن توسل الأعمى إنما كان بدعائه. والأدلة على ما نقول من الحديث نفسه كثيرة، وأهمها:

أولاً: أن الأعمى إنما جاء إلى النبي ﷺ ليدعو له، وذلك قوله: [ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي]، فهو توسل إلى الله تعالى بدعائه ﷺ، لأنه يعلم أن دعاءه ﷺ أرجى للقبول عند الله بخلاف دعاء غيره، ولو كان قصد الأعمى التوسل بذات النبي ﷺ أو جاهه أو حقه لما كان ثمة حاجة به إلى أن يأتي النبي ﷺ، ويطلب منه الدعاء له، بل كان يقعد في بيته، ويدعو ربه بأن يقول مثلاً: اللهم إني أسألك بجاه نبيك ومنزلته عندك أن يشفيني، وتجعلني بصيراً. ولكنه لم يفعل.

ثانياً: أن النبي ﷺ وعده بالدعاء مع نصحه له ببيان ما هو الأفضل له، وهو قوله ﷺ: «**إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَاكَ، فَهُوَ خَيْرٌ**».

ثالثاً: إصرار الأعمى على الدعاء وهو قوله: [فادْعُ]، فهذا يقتضي أن الرسول ﷺ دعا له، وهكذا فلم يكتف الرسول ﷺ بدعائه للأعمى الذي وعده به، بل شغله بأعمال فيها طاعة لله سبحانه وتعالى وقربة إليه، ليكون الأمر مكتملاً من جميع نواحيه، وأقرب إلى القبول والرضا من الله سبحانه وتعالى، وعلى هذا، فالحادثة كلها تدور حول الدعاء – كما هو ظاهر – وليس فيها ذكر شيء مما يزعمون.

رابعاً: أن في الدعاء الذي علمه رسول الله ﷺ إياه أن يقول: «**اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ**»، وهذا يستحيل حمله على التوسل بذاته ﷺ، أو جاهه، أو حقه، إذ أن المعنى: اللهم اقبل شفاعته ﷺ في، أي: اقبل دعائه في أن ترد عليَّ بصري

خامسا: إن هذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي ﷺ ودعائه المستجاب.

إذا تبين للقارىء الكريم ما أوردناه من الوجوه الدالة على أن حديث الأعمى إنما يدور حول التوسل بدعائه ﷺ، وأنه لا علاقة له بالتوسل بالذات، فحينئذ يتبين له أن قول الأعمى في دعائه: «**اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ**» إنما المراد به: أتوسل

إليك بدعاء نبيك، أي: على حذف المضاف، وهذا أمر معروف في اللغة، كقوله تعالى: ﴿ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا ﴾ أي: أهل القرية وأصحاب العير.[1]

وأما توسل الصحابة رضي الله عنهم بدعاء العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

فقد أجاب العلماء رحمهم الله عن ذلك بأن الصحابة رضي الله عنهم إنما توسلوا بدعاء العباس رضي الله عنه في حضوره، ولم يتوسلوا به في غيبته أو بذاته وجاهه وحقه، فلو كان هذا مقصودهم لتوسلوا بذات رسوله ﷺ وجاهه في قبره؛ فإنه أعظم جاها وذاتا من العباس رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: فَلَوْ كَانَ التَّوَسُّلُ بِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا سَوَاءً وَالْمُتَوَسِّلُ بِهِ الَّذِي دَعَا لَهُ الرَّسُولُ كَمَنْ لَمْ يَدْعُ لَهُ الرَّسُولُ لَمْ يَعْدِلُوا عَنْ التَّوَسُّلِ بِهِ - وَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى رَبِّهِ وَأَقْرَبُهُمْ إلَيْهِ وَسِيلَةً - إلَى أَنْ يَتَوَسَّلُوا بِغَيْرِهِ مِمَّنْ لَيْسَ مِثْلَهُ.[2]

الثانية: التوسل إلى الله بعمل الغير.

كأن يقول: اللهم إني أتوسل إليك بإيمان هذا الرجل الصالح أو بعبادة العالم الفلاني أن تغفر لي، ونحو ذلك. فهذا التوسل بدعة وطريقة محدثة لأمور:

١_ أنه لا دليل من الكتاب والسنة ولا فعل الصحابة ما يدل على جواز ذلك.

٢_ أن عمل الغير أجنبي لا علاقة له بمن يتوسل به، ويشترط في التوسل أن تكون هناك علاقة بين المتوسِّل والمتوسل به.

٣_ أن هذا الفعل يزيد الناس ضلالا والتباسا، فمن قال: [اللهم إني أسألك بفلان] لا يُدرَى هل يريد ذاته أو عمله، فحسما لمادة البدع والشركيات يجب المنع منه.

❁❁❁

---

[1] انظر: "التوسل أنواعه وأحكامه" ص ٧٠-٧٥.

[2] انظر: "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" ص ٢٨٣.

٥١ _ بَابٌ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللهِ

فِي "الصَّحِيْحِ" عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُوْلُوا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ».

الشرح:

قوله: «بَابٌ لَا يُقَالُ» هكذا بصيغة النفي، وهو محتمل للكراهة والتحريم، لكن استدلال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالحديث يقتضي أنه للتحريم وهو كذلك.

وقوله: «السَّلَامُ» السلام له عدة معان:

١): التحية، كما يقال: سلم على فلان، أي: حياه بالسلام.

٢): السلامة من النقص والآفات، كقولنا: [السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته].

٣): السلام: اسم من أسماء الله تعالى، ومعناه: السالم من كل عيب ونقص، قال تعالى: ﴿ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَـٰمُ﴾.

وقوله: «السَّلَامُ عَلَى اللهِ» أي: لا تقل: السلام عليك يا رب، لما يلي:

١): أن مثل هذا الدعاء يوهم النقص في حقه، أنه يلحقه النقص والضرر والمرض؛ لذلك نحن ندعو له بالسلامة! وهذا ينافي كمال صفاته تعالى؛ إذ لا يدعى لشيء بالسلام من شيء إلا إذا كان قابلا أن يتصف به، والله -سبحانه- منزه عن صفات النقص.

٢): إذا دعوت الله أن يسلم نفسه، فقد خالفت الحقيقة؛ لأن الله يدعى ولا يدعى له، فالله سبحانه هو الذي يسلم غيره، قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [فاطر:١٥] فهو غني عنا، لكن يثنى عليه بصفات الكمال مثل: غفور، سميع، عليم، ونحوها.

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة: أنه لما كان حقيقة لفظ [السلام] السلامة والبراءة والخلاص والنجاة من الشرور والعيوب، فإذا قال المسلم: السلام عليكم، فهو دعاء للمُسلَّم عليه، وطلب له أن يسلم من الشر كله، ومرجع السلامة إلى حظ العبد مما يطلبه من السلامة من الآفات والمهالك، والله هو المطلوب منه، لا المطلوب له، وهو المدعو لا

المدعو له، وهو الغني له ما في السماوات وما في الأرض، وهو السالم من كل تمثيل ونقص، وكل سلامة ورحمة له ومنه، وهو مالكها ومعطيها، استحال أن يسلَّم عليه سبحانه، بل هو المسلِّم على عباده، فهو السلام ومنه السلام، لا إله غيره. ولا رب سواه.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: هو اجتناب الألفاظ الموهمة للنقص في حق الله تعالى؛ لأن صفاته عليا كاملة كما أن أسماءه حسنى، فإذا قلنا: [السلام على الله] أوهم ذلك أن الله -سبحانه- قد يلحقه النقص، وهذا ينافي كمال صفاته.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب السابق في تعظيم أسماء الله الحسنى المتضمنة للصفات العلى، فناسب أن يُبيِّن في هذا الباب أن الله لا يلحقه نقص في شيء من صفات كماله، فالباب السابق في تعظيم الأسماء وهذا الباب في تعظيم الصفات[1].

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ».[2]

الشرح:

قوله: **«فِي «الصَّحِيحِ»»** أي: في الصحيحين **«عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ»** أي: صلاة الفريضة؛ لأنها هي التي يشرع لها صلاة الجماعة **«قُلْنَا»** أي: يقولون ذلك في التشهد، ففي رواية: كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْنَا التَّشَهُّدُ:

---

[1] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: وموضوع هذا الباب سلامة صفاته من كل نقص، وهذا يتضمن كمالها؛ إذ لا يتم الكمال إلا بإثبات صفات الكمال ونفي ما يضادها ولهذا أعقب المؤلف رحمه الله الباب السابق بهذا الباب إشارة إلى أن الأسماء الحسنى والصفات العلى لا يلحقها نقص.

[2] أخرجه البخاري برقم (٨٣٥) وكذلك أخرجه مسلم برقم (٤٠٢).

«السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ» وفي رواية: السَّلَامُ عَلَى اللهِ قَبْلَ عِبَادِهِ. أي: يطلبون السلامة لله من الآفات، يسألون الله أن يسلم نفسه من الآفات، أو أن اسم السلام على الله من عباده؛ لأن قول الإنسان: [السلام عليكم] خبر بمعنى الدعاء، وله معنيان:

١): اسم الله [السلام] ينزل عليكم، أي: نزلت بركة اسمه عليكم.

٢): أن [السلام] مصدر بمعنى: (السلامة) [١]، أي دعاء بالسلامة عليك من كل شر وآفة وعيب.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفصل الخطاب أن يقال: الحق في مجموع القولين، فكل منهما بعض الحق، والصواب في مجموعهما، وإنما يتبين بقاعدة: وهي أن حق من دعا الله بأسمائه الحسنى أن يسأل في كل مطلوب ويتوسل بالاسم المقتضي ذلك المطلوب، المناسب لحصوله حتى إن الداعي مستشفع إلى الله متوسل به إليه، والمقام لما كان مقام طلب السلامة التي هي أهم عند الرجل، أتى في طلبها بصيغة اسم من أسماء الله تعالى، وهو السلام الذي تطلب منه السلامة، فتضمن معنيين أحدهما ذكر الله، والثاني طلب السلامة، وهو مقصود المسلم.[٢]

وقوله: «السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ» أي: جبريل وميكائيل، وكلمة فلان يكنى بها عن الشخص.

وقوله: «لَا تَقُوْلُوا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ» وهذا نهي تحريم؛ لأن السلام اسم من أسماء الله، وهو أيضا دعاء بالسلامة، وكلاهما لا يصلح أن يرد به على الله، فالصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ قصدوا بذلك التحية على الله تعالى، ولكن لما تضمن اللفظ معنى لا يليق بالله تعالى نهاهم النبي ﷺ عنه، وقال: **«فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ»** أي: إن الله سالم من كل نقص وعيب، فهو

---

[١] فهو سلام بمعنى تسليم، ككلام بمعنى تكليم.

[٢] انظر: "بدائع الفوائد" (٢/ ١٤٣).

الموصوف بكل كمال، المنزه عن كل عيب ونقص، وكان النبي ﷺ إذا انصرف من الصلاة المكتوبة استغفر ثلاثاً. وقال: «**اللهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**»[1].



[1] رواه مسلم برقم (٥٩١) عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٥٢ _ بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

فِي "الصَّحِيْحِ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُم: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ».

وَلِمُسْلِمٍ: «وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

الشرح:

قوله: «بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» أي: أنه لا يجوز، لأنه يدل على فتور الرغبة، وقلة الاهتمام بالمطلوب، وينبئ عن قلة اكتراثه بذنوبه ورحمة ربه، والاستغناء عن الله من ناحية، ويُشعر بأن الله -تعالى- قد يضطرّه شيءٌ إلى فعل ما يفعل؛ وفي ذلك كله مضادةٌ للتوحيد.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: هذا الباب هو من جملة الأبواب التي فيها بيان الأدب في عبادة الله تعالى، وذلك من وجهين:

١): من جهة الربوبية، فإن من أتى بما يشعر بأن الله له مكره لم يقم بتمام ربوبيته تعالى؛ لأن من تمام الربوبية أنه لا مكره له، بل إنه لا يسأل عما يفعل، كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وكذلك فيه نقص من ناحية الربوبية من جهة أخرى، وهو أن الله يتعاظم الأشياء التي يعطيها، فكان فيه قدح في جوده وكرمه.

٢): من ناحية العبد، فإنه يشعر باستغنائه عن ربه، وهذا نقص في توحيد الإنسان، سواء من جهة الألوهية أو الربوبية أو الأسماء والصفات، ولهذا ذكره المصنف في الباب الذي يتعلق بالأسماء والصفات.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن كلا البابين في كمال بيان صفات الله تعالى، وفي النهي عن الألفاظ التي تقدح في كمال الله.

حكم الباب (تعليق دعاء الله بالمشيئة)

لا يجوز للمسلم أن يعلق دعاءه بمشيئة الله تعالى؛ لأنه يتضمن محاذير منها:

١): يشعر بأن السائل غني عن الله.

٢): يشعر بأن الله مُكْرَهٌ على الإجابة.

٣): يشعر بأن الله يعجز عن إجابة الأمور العظيمة.

وإذا اعتقد العبد أحد هذه الأمور فإنه يكون كافرا.

قال المصنف رحمه الله: فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُم: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ».[1]

وَلِمُسْلِمٍ: «وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».[2]

الشرح:

قوله: «فِي «الصَّحِيحِ»» أي: في الصحيحين «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا يَقُلْ أَحَدُكُم» وهذا النهي للتحريم؛ لأن الأصل في النهي التحريم، ولأن ذلك يتضمن محاذير كفرية مذكورة في الحديث.

وقوله: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ» أي: إن شئت أن تغفر لي فاغفر، وإن شئت فلا تغفر، وإن شئت أن ترحمني، وإلا فلا.

وقوله: «وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ» العزم: هو الجزم في الطلب من غير تردد ولا ضعف، أي: ليجزم «المَسْأَلَةَ» أي: في مسألته، وليحقق رغبته، ويتيقن الإجابة؛ فإنه إذا فعل ذلك دل على علمه بعظيم ما يطلب من المغفرة والرحمة، **قال الإمام القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: نهى عن هذا القول؛ لأنه يدل على فتور الرغبة وقلة الاهتمام بالمطلوب، فإن هذا القول يتضمن أن هذا المطلوب إن حصل وإلا استغنى عنه، ومن كان هذا حاله لم يتحقق من حالته الافتقار

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٦٣٣٩) ومسلم برقم (٢٦٧٩).

[2] أخرجه مسلم برقم (٢٦٧٩).

والاضطرار الذي هو روح عبادة الدعاء، ودليل على قلة معرفته بذنوبه وبرحمة ربه، وأيضا فإنه لا يكون موقنا بالإجابة.[1]

وقوله: «فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ» ولفظ مسلم: «لِيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ اللهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لَا مُكْرِهَ لَهُ» أي: لا فائدة في تقييده الاستغفار والرحمة بالمشيئة؛ فإن الله لا يضطره دعاء ولا غيره إلى فعل شيء، بل يفعل ما يريد بخلاف العبد، فإنه قد يعطي السائل مسألته لحاجته إليه، أو لخوفه أو رجائه، فيعطيه مسألته وهو كاره، فاللائق بالسائل للمخلوق أن يعلق حصول مسألته على مشيئة المسئول، مخافة أن يعطيه وهو كاره بخلاف رب العالمين؛ فإنه لا يليق به أن يعلق مسألته له بشيء، لسعة فضله وإحسانه وكمال غناه عن جميع خلقه، وكمال جوده وكرمه، وليعزم المسألة؛ فإنه لا يعطي عبده شيئا عن كراهة، ولا عن عظم مسألة، بل إعطاؤه دائم مستمر، يجود بالنوال قبل السؤال،: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ [النحل:٥٣] وقد يمنع لحكمة، فهو أعلم بما يصلح عبده من العطاء والمنع، وقد يؤخره لوقته المقدر، أو ليعطيه أكثر، فتبارك الله رب العالمين.

وقوله: «وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ» بتشديد الظاء أي: الطلبة والحاجة التي يريد في سؤاله ربه، فإنه سبحانه يعطي العظائم كرما وجودا وإحسانا، وليلح في السؤال، فإن الله يحب الملحين في الدعاء.

وقوله: «فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ» يقال: تعاظم زيد هذا الأمر أي: كبر عليه وعسر، أي: ليس شيء عند الله بعظيم، وإن عظم في نفس المخلوق لكمال فضله وجوده؛ فإن إعطاءه كلام: ﴿ إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [يس:٨٢].

وحاصل هذه الروايات أن النهي في هذا التعليق هو من ثلاثة أوجه:

---

[1] انظر: "المفهم" (٧/ ٢٩).

١): أنه يشعر بأن الله تعالى له مكره على الشيء، وأنه قد يعطي العطاء وهو مكره؛ لقوله: «**فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ**»، وفيه الدلالة على كمال عزته.

٢): أنه يشعر بأن هذا الأمر عظيم على الله ويصعب عليه أن يعطيه للعبد؛ لذلك فهو يربطه بالمشيئة ولا يريد أن يصعب عليه؛ لقوله: «**فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ**» وفيه الدلالة على كمال ملكه وغناه، وهذا وما قبله نقص في جانب تعظيم الربوبية.

٣): أنه يشعر بأن الداعي مستغن عن الله تعالى؛ كأنه يقول: إن شئت فافعل، وإن شئت فلا تفعل لا يهمني، وهذا نقص في جانب العبودية، فهو مظهر لضعف عبادة الرجاء إلى الله تعالى.

وفي "صحيح البخاري"[1] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى، قَالَ بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لاَ غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ**».

اشكال: كيف الجواب عن حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لاَ بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» رواه البخاري[2]؟

الجواب: أن هذا ليس من باب الدعاء، وإنما هو خبر من باب الرجاء، فهو يرجو ﷺ أن يطهِّره الله من الذنوب، **فكل دعاء جاء بصيغة الخبر، فيجوز تعليقه بالمشيئة**؛ لأنه من باب الرجاء، نحو قولهم: من المقبولين إن شاء الله، والمغفور له بإذن الله ونحو ذلك.

---

[1] برقم (٣٣٩١).

[2] برقم (٣٦١٦).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قول النبي ﷺ: «**لاَ بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ**» هذا خبر، وهو طهور بالنسبة للمريض إذا احتسب الأجر، والمريض قد يحتسب الأجر وقد لا يحتسب، فإذا لم يحتسب لم يكن طهوراً له.

فقول النبي ﷺ: «**إِنْ شَاءَ اللهُ**» هو كالرجاء أن يكون هذا المريض محتسباً للأجر فيكون مرضه طهوراً له، وحينئذٍ لا ينافي تعليق الدعاء بالمشيئة.[١]

وهكذا **حديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الاستخارة وفيه: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي» الحديث[٢]، وهكذا حديث عمار وفيه: «اللهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»[٣] ففي الحديثين علق النبي ﷺ الدعاء بعلم الله؟**

والجواب: أن الأمور التي لا يعلم عاقبتها، يجوز تعليقها بعلم الله، كالأمور التي لا يدري الإنسان هل هي خير له أم شر له فيعلقها بعلم الله، بخلاف الأمور المعلوم نفعها كالمطالب الدينية: كسؤال الرحمة والمغفرة ونحوها فيجب الجزم والعزم في طلبها.[٤]



---

[١] انظر: "اللقاء الشهري" (٧٠/ ٢٢).

[٢] أخرجه البخاري برقم (٦٣٨٢).

[٣] صحيح:
أخرجه أحمد (١٨٣٢٥) والنسائي (١٣٠٦) وغيرهما من طرق صحيحة عن عمار بن ياسر به.

[٤] انظر: "مجموع رسائل ابن رجب" (١/ ١٥٣-١٥٤).

٥٣_ بَابٌ لَا يَقُوْلُ: عَبْدِي وَأَمَتِي

فِي "الصَّحِيْحِ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ. وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي».

الشرح:

قوله: «بَابُ لَا يَقُوْلُ: عَبْدِي وَأَمَتِي» لما في ذلك من إيهام المشاركة في الربوبية.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن التلفُّظ بهذه الألفاظ المذكورة يوهم المشاركة في الربوبية، فنُهي عنه تأدُّباً مع الربوبية، وحمايةً للتوحيد بسدِّ الذرائع المفضية إلى الشرك.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن كلا البابين في النهي عن بعض الألفاظ التي تقدح في جانب الربوبية.

حكم الباب (قول القائل: عبدي وأمتي)

ذهب أكثر العلماء إلى أن هذا القول مكروه كراهة تنزية، لحديث الباب، والصارف لهذا النهي من التحريم إلى الكراهة هو ما سيأتي من الأدلة التي فيها جواز إطلاق ذلك، فهو من باب حماية التوحيد، والبعد عن التشريك حتى في اللفظ على سبيل الأدب والأفضل والأكمل، وقد أشار إلى هذا الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بل نقل الحافظ ابن حجر الإجماع على ذلك، **قال الحافظ العراقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا النهي على التنزيه دون التحريم، وقد حمله على ذلك جميع العلماء حتى أهل الظاهر، وأشار إلى ذلك البخاري في «صحيحه»[1]. وهو ظاهر كلام العلامة السعدي وابن باز وابن عثيمين، وغيرهم، لكن قال العلماء: وقد تصل الكراهة إلى التحريم إذا صاحبه الاحتقار، والأذية للمملوك

---

[1] قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: [بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ، وَقَوْلِهِ: عَبْدِي أَوْ أَمَتِي] وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: {وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ} [النور: ٣٢]، وَقَالَ: {عَبْدًا مَمْلُوكًا} [النحل: ٧٥]، {وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى البَابِ} [يوسف: ٢٥]، وَقَالَ: {مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ} [النساء: ٢٥] وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» وَ {اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ} [يوسف: ٤٢] عِنْدَ سَيِّدِكَ، وَمَنْ سَيِّدُكُمْ. **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَكَرَاهِيَةِ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيمٍ وَلِذَلِكَ اسْتَشْهَدَ لِلْجَوَازِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَالصَّالِحِينَ مِنْ عبادكُمْ وَإِمَائِكُمْ وَبِغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى الْجَوَازِ ثُمَّ أَرْدَفَهَا بِالْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ الْوَارِدَ فِي ذَلِكَ لِلتَّنْزِيهِ حَتَّى أَهْلُ الظَّاهِرِ إِلَّا مَا سَنذكرُهُ عَن بن بَطَّالٍ فِي لَفْظِ الرَّبِّ. «فتح الباري» (٢٥٥٠).

المسلم، أو صاحبه الاختيال والتعاظم من السيد، كما أشار إلى ذلك العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وسبب النهي عن ذلك أمران وهما:

الأول: لما في ذلك من إيهام المشاركة في الربوبية، فنهي عن ذلك أدبا مع جناب الربوبية.

الثاني: أنه يشعر العبد أو الأمة بالذل؛ لأنه إذا كان السيد ربا كان العبد أو الأمة مربوبا.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ. وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي».[1]

الشرح:

قوله: «فِي «الصَّحِيحِ»» أي: في الصحيحين **«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ»** [لا]: ناهيةٌ، والفعل بعدها مجزومٌ بها، أي: لا يقُل ذلك لمملوكه: **«أَطْعِمْ رَبَّكَ»** بفتح الهمزة أمرٌ من الإطعام **«وَضِّئْ رَبَّكَ»** أمر من التوضئة، وفي رواية: «**لَا يَقُلْ أَحَدُكُمُ اسْقِ رَبَّكَ**»، وذكر السقي والإطعام والوضوء هو من باب التمثيل لا الحصر؛ والمقصود النهي عن استعمال لفظ الرب، وإنما ذكرت هذه الأمور لغلبة استعمالها في الخطاب. والنهي عن الموضعين لمنع المضاهاة لله سبحانه؛ لأن الإنسان مربوب متعبد بإخلاص التوحيد لله، منهي عن المضاهاة بهذا الاسم، لما فيه من التشريك في اللفظ،

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٥٥٢) ومسلم برقم (٢٢٤٩).

وإن كان ذلك يطلق لغة، فالنبي ﷺ نهى عنه تحقيقا للتوحيد، وسدا لذرائع الشرك، والله تعالى رب العباد جميعهم، فإذا أطلق على غيره شاركه في الاسم، فنهى عن ذلك لذلك، وإن لم يقصد بذلك التشريك في الربوبية التي هي وصف الله تعالى، وإنما المعنى أن هذا مالك له، فيطلق عليه هذا اللفظ بهذا الاعتبار فنهى عنه حسما لمادة التشريك بين الخالق والمخلوق، وتحقيقا للتوحيد، وبعدا عن الشرك حتى في اللفظ.

مسألة: ما حكم إطلاق لفظ [رب] على غير الله؟

إطلاق هذا اللفظ على غير الله له ثلاثة أحكام:

١): **محرم.** إذا كان معرفا بـ[أل]؛ لأن هذا اللفظ لا يطلق إلا على الله سبحانه، و[أل] تفيد الاستغراق، ومنه حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي ﷺ: «**أَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ**»[(١)] **قال الإمام النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قال العلماء: لا يُطلق الربُّ بالألف واللام إلاّ على الله تعالى خاصة.اهـ[(٢)]

٢): **مكروه.** وهو نوعان:

أ_ أن يضاف إلى ضمير المخاطب، مثل: أطعم ربك، وضئ ربك.

ودليله حديث الباب وفيه: «**لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ**».[(٣)]

[(١)] أخرجه مسلم برقم (٤٧٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[(٢)] انظر: "الأذكار" ص ٣٦٣.

[(٣)] **اشكال: ما هو الجواب عن قول يوسف عليه الصلاة والسلام: ﴿ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ﴾** [يوسف:٤٢]؟ أجاب عنه العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ عن ذلك بجوابين: **الجواب الأول**: أن هذا كان جائزا في شريعة من قبلنا، فجاء شرعنا بخلافه، أجاب بهذا شيخ الإسلام والعلامة سليمان بن عبد الله. **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فإن قيل: لا ريب أن يوسف سمى السيد ربا في قوله: **﴿ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ﴾** و**﴿ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾** ونحو ذلك، وهذا كان جائزا في شرعه؛ كما جاز في شرعه أن يسجد له أبواه وإخوته؛ وكما جاز في شرعه أن يؤخذ السارق عبدا؛ وإن كان هذا منسوخا في شرع محمد ﷺ.اهـ **الجواب الثاني**: أنه خاطبهم بما هو متعارف عندهم، وهذا جائز الاستعمال للضرورة، كما قال موسى للسامري: **﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ﴾** [طه: ٩٧] أي: الذي اتخذته إلها. انظر: "مجموع الفتاوى" (١٥/ ١١٨).

ب_ أن يضاف إلى ضمير المتكلم بأن يقول العبد لسيده: هذا ربي.

ودليله حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في رواية مسلم: «وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ: رَبِّي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: سَيِّدِي».[١]

٣): جائز. وهو نوعان:

أ_ أن يضاف إلى الاسم الظاهر، فيقال: هذا رب الغلام[٢].

ودليله حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ المَالُ، فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ»[٣].

ب_ أن يضاف إلى ضمير الغائب، مثل: أَطعَم الرقيقُ ربَّه، وَوضِّأ ربَّه.

ودليله حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ –في أشراط الساعة–: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّهَا»[٤]، وحديث زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: –في ضالة الإبل–: «حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا»[١].

---

[١] اشكال: ما هو الجواب عن قول يوسف عليه الصلاة والصلام: ﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَ﴾ [يوسف:٢٣] أي: سيدي؟ والجواب: أن هذا كان جائزا في شريعة من قبلنا، فجاء شرعنا بخلافه. **وقال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: قد يقول قائل: إن هذا جائز؛ لأن هذا من العبد لسيده، وقد قال تعالى عن يوسف: ﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَ﴾ أي: سيدي، ولأن المحذور من قوله: (ربي) هو إذلال العبد، وهذا منتف؛ لأنه هو بنفسه يقول: هذا ربي.

[٢] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: فظاهر الحديث الجواز، وهو كذلك ما لم يوجد محذور فيمنع، كما لو ظن السامع أن السيد رب حقيقي خالق ونحو ذلك.

[٣] أخرجه البخاري (١٤١٢) ومسلم (١٥٧). ومنه قول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ، وَرَبَّ الغُنَيْمَةِ. أخرجه البخاري (٣٠٥٩)، وقوله: (رب الصريمة) مصغر الصرمة أي: صاحب القطيعة القليلة من الإبل. (الغنيمة) مصغر الغنم أي: صاحب الغنم القليلة.

[٤] أخرجه البخاري برقم (٥٠)، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما لفظ: **«ربتها»**، فلا إشكال فيه لوجود تاء التأنيث، فلا اشتراك مع الله في اللفظ؛ لأن الله لا يقال له إلا رب. **وقال الإمام النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ: فإن قيل: فقد قال النبي ﷺ –في أشراط الساعة– «أن تلد الأمة ربتها أو ربها»؟ فالجواب من وجهين: أحدهما: أن الحديث الثاني لبيان الجواز، وأن النهي في الأول للأدب وكراهة التنزيه لا للتحريم. والثاني: أن المراد النهي عن الإكثار من استعمال هذه اللفظة واتخاذها عادة شائعة، ولم ينه عن إطلاقها في نادر من الأحوال. واختار القاضي هذا الجواب. انظر: "شرح مسلم" (٢٢٤٩).

وقوله: «وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي»؛ لأن مرجع السيادة إلى معنى الرئاسة على ما تحت يده[٢]، وسيدي هنا مضافة إلى ياء المتكلم، وليست على وجه الإطلاق؛ فالسيد على وجه الإطلاق الذي يراد به الكمال المطلق لا يقال إلا لله عز وجل، قال ﷺ: «**اَلسَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى**».

وأما إطلاق لفظ [السيد] مضافا، فإنها تكون لغير الله، ولذلك يسمى الزوج سيدا، قال تعالى: ﴿**وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِ**﴾ [يوسف:٢٥]، وقال النبي ﷺ: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»، وسيأتي الكلام عليه في بابه.

وقوله: «وَمَوْلَايَ» المولى يُطلق على معانٍ كثيرة منها: المالكُ وهو المراد هنا، فلا يمنع منه أن يوصف به مالك الرقبة. والولاية - بفتح الواو-: المحبة والنصرة، وبالكسر: الملك والإمارة.[٣]

مسألة: ما حكم إطلاق لفظ [مولى] على غير الله؟

= [١] أخرجه البخاري (٢٤٢٨) ومسلم (١٧٢٢). **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقال بعض أهل العلم: إن حديث الضالة في بهيمة لا تتعبد ولا تتذلل، فليست كالإنسان، والصحيح عدم الفارق؛ لأن البهيمة تعبد الله عبادة خاصة، قال تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ**﴾ [الحج: ١٨] وعلى هذا فيجوز أن تقول: أطعم الرقيق ربه، ونحوه.

[٢] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: السيادة في الأصل علو المنزلة؛ لأنها من السؤدد والشرف والجاه وما أشبه ذلك.

[٣] والولاية تنقسم إلى قسمين: **القسم الأول**: ولاية مطلقة، وهذه لله عز وجل، لا تصلح لغيره، كالسيادة المطلقة. وولاية الله لعباده أيضا نوعان: **النوع الأول**: عامة، وهي الشاملة لكل أحد، قال الله تعالى: ﴿**وَرُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۖ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ**﴾ [يونس: ٣٠] فجعل له ولاية على هؤلاء المفترين، فالله هو الذي يتولى عباده بالتدبير والتصريف والسلطان وغير ذلك. **النوع الثاني**: خاصة: وهي أن يتولى الله العبد بعنايته وتوفيقه وهدايته - وهذه خاصة بالمؤمنين، قال تعالى: ﴿**ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ**﴾ [محمد:١٢].

القسم الثاني: ولاية مقيدة مضافة، وهذه يجوز أن تطلق لغير الله تعالى، ولها في اللغة معان كثيرة، منها: الناصر، والمتولي للأمور، والسيد، والعتيق. قال تعالى: ﴿**وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ**﴾ [التحريم:٤]، وقال ﷺ «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ» وقال ﷺ: «إِنَّمَا الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ويقال للسلطان: ولي الأمر، وللعتيق: مولى فلان لمن أعتقه. **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وعليه يعرف أنه لا وجه لاستنكار بعض الناس لمن خاطب ملكا بقوله: مولاي؛ لأن المراد بمولاي أي: متولي أمري، ولا شك أن رئيس الدولة يتولى أمورها.

لا يجوز إطلاق لفظ [المولى] على غير الله على سبيل الإطلاق من غير إضافة، وأما إذا كان مضافا، فيجوز لحديث الباب.[1]

وقوله: «وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمَتِي»؛ لأن هذه الإضافة مقتضاها العبودية له، وصاحبه عبد لله متعبد بأمره ونهيه، فإدخال مملوكه تحت هذا الاسم يوهم التشريك؛ لأن حقيقة العبودية إنما يستحقها الله تعالى، ولأن فيها تعظيما لا يليق بالمخلوق، فالعبيد عبيد الله والإماء إماء الله ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]، ففي إطلاق هاتين الكلمتين على غير الله تشريك في اللفظ، فنهاهم عن ذلك تعظيما لله وأدبا معه، وبعدا عن الشرك، وتحقيقا للتوحيد.

مسألة: ما حكم إضافة لفظ: [عبد] و[أمة] إلى غير الله؟

إطلاق هذا اللفظ على الخلق ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يضيفه إلى غيره، مثل أن يقول: عبد فلان أو عبدك، أو أمة فلان أو أمتك.

فهذا جائز، ودليله قوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾[النور:٣٢]، وحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ**»[1].

---

[1] وذهب بعض العلماء إلى المنع من ذلك مطلقا، واستدل على ذلك برواية مسلم: «**وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ، فَإِنَّ مَوْلَاكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ**»، **قال النحاس**: لا نعلم بين العلماء خلافا أنه لا ينبغي لأحد أن يقول لأحد من المخلوقين مولاي، وإن كان مملوكا، قد حظر ذلك رسول الله ﷺ على المملوكين، فكيف بالأحرار.اهـ وقد جمع العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ بين هذه الزيادة التي ظاهرها النهي عن قول: مولاي، وبين حديث الباب بحمل النهي على الكراهة، أو على خلاف الأولى، **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قالَ عِيَاضٌ: وحَذْفُها أصحُّ. فَظَهَرَ أنَّ اللفظَ الأوَّلَ أرْجَحُ. وإنَّما صِرْنَا للترجيحِ للتعارُضِ بيْنَهُما، والجمعُ مُتَعَذِّرٌ، والعلمُ بالتاريخِ مفقودٌ، فلمْ يَبْقَ إلَّا الترجيحُ. قُلْتُ: الجمعُ مُمْكِنٌ بِحَمْلِ النهيِ على الكراهةِ، أوْ على خلافِ الأوْلَى. **والصحيح هو القول الأول وهو الجواز لحديث الباب**، وأما هذه الزيادة فهي شاذة، وقد حكم بشذوذها الإمام القرطبي والنووي والقاضي عياض وابن حجر والألباني وابن باز وغيرهموقد شذ بها: أبو معاوية محمد بن خازم، وأبو سعيد الأشج. انظر: "شرح مسلم" (٢٢٤٩)، و"فتح الباري" (٢٥٥٠)، و"الصحيحة" (٨٠٣)، و"شروح كتاب التوحيد".

الثاني: أن يضيفه إلى نفسه، كأن يقول: هذا عبدي، هذه أمتي، أو يا عبدي هات كذا.

فهذا منهي عنه (من باب التنزه عن اللفظ الذي يوهم الإشراك) لحديث الباب[٢].

وقوله: «وَلْيَقُلْ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي»؛ لأنها ليست دالة على الملك كدلالة عبدي وأمتي، وإن كان قد ملكه امتحانا وابتلاء من الله لخلقه، وله الحكمة البالغة في ذلك، فأرشد النبي ﷺ إلى ما يؤدي المعنى مع السلامة من الإيهام والتعاظم، مع أنها تطلق على الحر والمملوك، لكن إضافته تدل على الإخلاص، ومن أحسن مقاصد الشريعة ما نهى عنه من هذه التسمية، لما فيها من رائحة الشرك، وإن كان لفظا لم يقصد معناه، وما أرشد إليه مما يقوم مقام تلك الألفاظ، حماية لجناب التوحيد، فلا خير إلا دل الأمة عليه خصوصا في تحقيق التوحيد، ولا شر إلا حذرها عنه خصوصا ما يقرب من الشرك، فصلوات الله وسلامه عليه.

وفيه: ذكرُ البديل الذي لا محذور فيه؛ ليُستعملَ مكان ما فيه محذورٌ من الألفاظ.

الشاهد من الحديث: نهي النبي ﷺ عن هذه الألفاظ، ومنها قول: [عبدي وأمَتي].



= [١] أخرجه مسلم (٩٨٢).

[٢] وذهب العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى التفصيل في هذه الصورة **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وله صورتان:

الأولى: أن يكون بصيغة الخبر، مثل: أطعمت عبدي، كسوت عبدي، أعتقت عبدي، فإن قاله في غيبة العبد أو الأمة؛ فلا بأس به، وإن قاله في حضرة العبد أو الأمة؛ فإن ترتب عليه مفسدة تتعلق بالعبد أو السيد منع، وإلا؛ فلا لأن قائل ذلك لا يقصد العبودية التي هي الذل، وإنما يقصد أنه مملوك.

الثانية: أن يكون بصيغة النداء، فيقول السيد: يا عبدي! هات كذا؛ فهذا منهي عنه.

٥٤_ بَابٌ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوْهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيْذُوْهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيْبُوْهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوْفًا فَكَافِئُوْهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوْهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ.

الشرح:

قوله: «بَابٌ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاَللَّهِ» لأن منع من سأل بالله يدل على عدم إعظامٍ لله، وعلى عدم إجلالٍ له؛ وذلك يُخِلُّ بالتوحيد.

فقوله: «لَا يُرَدُّ» [لا]: نافية بدليل رفع المضارع بعدها، والنفي يحتمل أن يكون للكراهة، وأن يكون للتحريم، وهذا هو المراد هنا.

وقوله: «مَنْ سَأَلَ بِاَللَّهِ» أي: من سأل غيره بالله، فقال: أسألك بالله، أو بالله عليك.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن من إظهار تعظيم الله عز وجل أن لا يرد من سأل بالله، وفي رده إساءة في حق الله تعالى ونقص في التوحيد، وفي إعطائه احترام لحق الله تعالى وتكميل للتوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أنه تابع لأبواب تعظيم جانب الربوبية.

حكم الباب (منع من سأل بالله)

تجب إجابة من سأل بالله إذا خلت من ثلاثة أمور وهي:

١): إذا طلب السائل أمرا محرما أو يُعينه على محرم، كأن يسألك بالله أن تقطع رحمك، أو يسألك بالله مالا ليشتري به خمرا.

٢): إذا كان طلب السائل ليس بالمقدور، كأن يسألك بالله شيئا لا تملكه.

٣): إذا كان السائل أو المسئول يتضرران بذلك، كأن يسألك بالله بيتك، أو يسألك بالله سلاحا يضره.

قال المصنف رحمه الله: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ بِاَللَّهِ فَأَعْطُوْهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاَللَّهِ فَأَعِيْذُوْهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيْبُوْهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوْفًا فَكَافِئُوْهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوْهُ». رَوَاهُ أَبُو

دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.[1]

الشرح:

قوله: «مَنْ» شرطية تفيد العموم **«سَأَلَ بِاَللَّهِ»** أي: قال: أسألك بالله، أو بالله عليك **«فَأَعْطُوْهُ»** والأمر هنا للوجوب ما لم يتضمن السؤال إثما أو ضررا على المسئول؛ لأن في إعطائه إجابة لحاجته، وتعظيما لله عز وجل الذي سأل به.

ولا يشترط أن يكون سؤاله بلفظ الجلالة بل بكل اسم يختص بالله، كأن يقال: أسألك بالرحمن، أو بالرحيم، ومنه قول الملَك الذي جاء إلى الأبرص والأقرع والأعمى: «**أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ**».

ويدخل فيه القسم عليه بالله أن يفعل كذا، ويجب إعطاء السائل مما له فيه حق كبيت المال، أو من في ماله فضل على حسب حاله ومسألته، أو يكون السائل مضطرا فيجب دفع ضرورته، فيما لا مشقة فيه ولا ضرر، وقد حث الله على الإنفاق لعظم نفعه وتعديه وكثرة ثوابه، وحث النبي ﷺ على الصدقة ورغب فيها في أحاديث كثيرة، فإذا سئل بوجه الله صار آكد وأوجب، إعظاما لله وهيبة منه، أن يرد من سأل به.

وقوله: «وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاَللَّهِ» أي قال: أعوذ بالله منك أو أعوذ بالله من شرك، أو شر فلان **«فَأَعِيْذُوْهُ»** أي: امنعوه مما استعاذ منه تعظيما لله وتقربا إليه بذلك، ولهذا لما قالت الجونية لرسول الله ﷺ أعوذ بالله منك. قال: «**لَقَدْ عُذْتِ بِمُعَاذٍ**»[2].

---

[1] صحيح:
أخرجه أبو داود (١٦٧٢) والنسائي (٢٥٦٧) وكذلك أحمد (٥٣٦٥) والبخاري في الأدب المفرد (٢١٦) وابن حبان (٣٤٠٨) وغيرهم من طرق عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (٧٣٦)، والعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيحة" برقم (٢٥٤).

[2] أخرجه البخاري (٥٢٥٥) عن أبي أسيد الساعدي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فإعاذة من استعاذ بالله هو دليل تعظيم لله تعالى، وهي من خصال المتقين، كما قالت مريم عندما جاءها جبريل: ﴿قَالَتْ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا﴾ [مريم:١٨].

وتجب إعاذة من استعاذ بالله إذا خلت من أمرين:

١): إذا استعاذ من حق الله عليه، كأن تلزمه بصلاة الجماعة، فيقول: أعوذ بالله منك.

٢): إذا استعاذ من حق الآدميين عليه، كأن يقتل مسلما، فيقول: أعوذ بالله منك أن تخبر عني.

وقوله: «وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوْهُ» أي: من دعاكم إلى طعام فأجيبوه، لأن من حقوق المسلمين بعضهم على بعض إجابة دعوة المسلم، وتلك من أسباب الألفة والمحبة بين المسلمين، وإكرام الداعي ما لم يكن منكر أو يجر إلى منكر.[1]

وقوله: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوْفًا» [المعروف] اسم جامع للخير، أي: من أحسن إليكم أيَّ إحسان **«فَكَافِئُوْهُ»** أي: فكافئوه على إحسانه بمثله أو خير منه؛ لأن المكافأة على المعروف من المروءة التي يحبها الله ورسوله، وفيها السلامة من البخل ومذمته، ولا يهملها

---

[1] **والدعوة لطعام المسلم نوعان:** ١): دعوة لطعام العرس، فهذه تجب إجابة الدعوة إذا لم يكن فيها محذور شرعي أو ضرر، لقوله ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا»، وفي رواية: «فَلْيُجِبْ» أخرجه البخاري (٥١٧٣) ومسلم (١٤٢٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما، ولحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول: بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ. أخرجه مسلم (١٤٣٢). وعليه يحمل حديث الباب. ٢_ دعوة لغير العرس، فهذه مستحبة عند جمهور العلماء، لعموم الأحاديث المتقدمة، والصارف لها من الوجوب إلى الاستحباب، حديث أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ الله ﷺ فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ، فَصَنَعَ لِرَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ: «وَهَذِهِ؟» لِعَائِشَةَ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا»، فَعَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَهَذِهِ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا»، ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَهَذِهِ؟»، قَالَ: نَعَمْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُأخرجه مسلم (٢٠٣٧). **فائدة:** ذكر العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ شروطا لإجابة الوليمة وهي: ١): أن يكون الداعي ممن لا يجب هجره أو يسن. ٢): ألا يكون هناك منكر في مكان الدعوة، ولا يستطيع تغييره أو إزالته، فإن أمكنه إزالته، وجب عليه الحضور لسببين: أ_إجابة الدعوة. ب_وتغيير المنكر. ٣): أن يكون الداعي مسلما. ٤): أن لا يكون جميع كسبه حراما لذاته. ٥): أن لا تتضمن الإجابة إسقاط واجب، أو ما هو أوجب منها. ٦): أن لا تتضمن ضررا على المجيب.

إلا اللئام، ولا شك أنك إذا لم تكافئ من صنع إليك معروفا بقي في قلبك له نوع ذلة وتأله، فشرع قطع ذلك بالمكافأة ولو كافرا، وهو أولى من مكافأة المسلم، إذ منة المسلم أسلم من منة الكافر.[1]

وقوله: «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ» أي: فإن لم تقدروا على مكافأته **«فَادْعُوا لَهُ»** أي: بالغوا في الدعاء له جهدكم **«حَتَّى تَرَوْا»** -بفتح التاء- بمعنى: تعلموا، كما في بعض الروايات: «**حَتَّى تَعْلَمُوا**»، ويجوز الضم بمعنى: تظنوا، أي: حتى تعلموا أو يغلب على ظنكم **«أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»** أي: قد حصلت المكافأة، أرشدهم ﷺ إلى أن الدعاء في حق من لم يجد المكافأة يقوم مقام المكافأة للمعروف، فيدعو له على حسب معروفه، ووجه المبالغة أنه رأى في نفسه تقصيرا في المجازاة لعدم القدرة عليها فأحالها إلى الله، ونعم المجازي سبحانه وتعالى.



---

[1] والحاصل: أن في المكافأة فائدتين: ١) تشجيع ذوي المعروف على فعل المعروف. ٢) أن الإنسان يكسر بها الذل الحاصل له بصنع المعروف إليه، فإذا رددت إليه معروفه زال عنك ذلك، ولم يكن في قلبك شعور بالمنة لأحد سوى رب العالمين.

٥٥_ بَابٌ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

الشرح:

قوله: «بَابٌ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ» أي: لا يجوز ذلك، إجلالا لله وإكراما وإعظاما له أن يسأل بوجهه العظيم ما هو حقير لديه من حوائج الدنيا، ما لم يرد به غاية المطالب وهي الجنة، أو الإعانة على أعمال الآخرة الموصلة إلى الجنة.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أنه يجب احترام أسماء الله وصفاته؛ فلا يُسأل عن شيء من المطالب الدنيوية بوجهه الكريم؛ بل يُسأل به أهمّ المطالب وأعظم المقاصد وهو الجنة، فهذا من حقوق التوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب الذي قبله الحكم فيه متوجها إلى المسئول، وهذا الباب الحكم فيه متوجها إلى السائل، وكلاهما يتعلق بالآداب اللفظية في تعظيم جناب الله تعالى.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.[1]

الشرح:

قوله: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ» روي بالنفي وهو متضمن للنهي[2].

---

[1] ضعيف:
أخرجه أبو داود (١٦٧١) وكذا البيهقي (٧٨٨٩) وابن عدي في "الكامل" (٤/ ٢٤١) وغيرهم من طريقين عن يعقوبُ بنُ إسحاقَ الحضرمي، عن سليمانَ بن قرم بن معاذ التميمي، حدَّثنا ابنُ المنكدر عن جابر. وهذا إسناد ضعيف، لضعف سليمان بن قرم، وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "ضعيف أبي داود الأم" برقم (٢٩٨).

[2] وهذا النهي حمله بعضهم على التنزيه والكراهة، والصارف له الأحاديث الآتية، فهو من باب الأدب والأكمل في حق صفات الله تعالى، **قال الإمام السخاوي** رَحِمَهُ اللَّهُ: والظاهر أن النهي فيه للتنزيه، ولا يمنع استحباب الإجابة لمن سئل به.اهـ "المقاصد الحسنة" برقم (١٣٢٣).

وقوله: «إِلَّا الجَنَّةُ» أو ما هو وسيلة إلى الجنة، وذكر الجنة إنما هو للتنبيه على الأمور العظام، لا للتخصيص، فقد قال ﷺ: «**أعوذُ بالله العظيمِ، وبوجهِهِ الكريم، وسُلطانِه القديم، من الشَّيطانِ الرَّجيم**»[(١)]، وجاء في حديث جَابِرٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، قَالَ: ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا أَهْوَنُ - أَوْ هَذَا أَيْسَرُ» رواه البخاري[(٢)]، وغيرها من الأحاديث التي تدل على جواز السؤال بوجهه الكريم سبحانه وتعالى الجنة وما يقرب إليها، أو سؤال ما يمنع من الأعمال التي تمنع منها؛ لأنه بهذا يكون السائل قد سأل بوجه الله وبنور وجهه ما يقرب إلى الجنة، بخلاف ما يختص بالدنيا، كسؤال المال، والسعة في المعيشة رغبة في الدنيا، مع قطع النظر عن كونه أراد بذلك ما يعينه على عمل الآخرة، فلا ريب أن الحديث يدل على المنع من أن يسأل حوائج دنياه بوجه الله، إعظاما لله وإجلالا له.

وقد اختلف العلماء في معنى الحديث على قولين:

القول الأول: لا تسأل أحدا من المخلوقين بوجه الله، كأن تقول: يا فلان أسألك بوجه الله أن تفعل كذا، فالنهي إنما هو في سؤال المخلوقين بوجه الله تعالى[(٣)].

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ويظهر أن المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرى هذا الرأي في شرح الحديث، ولذلك ذكره بعد: [باب لا يرد من سأل بالله].

---

(١) حسن:
أخرجه أبو داود (٤٦٦) فقال: حدثنا إسماعيل بن بشر بن منصور، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن عبد الله بن المبارك، عن حيوة بن شريح. وهذا إسناد حسن، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ برقم (٨٠٥).

(٢) برقم (٤٦٢٨).

(٣) فإذا أردت أن تسأل أحدا من المخلوقين، فلا تسأله بوجه الله؛ لأنه لا يسأل بوجه الله إلا الجنة، والخلق لا يقدرون على إعطاء الجنة، فإذا لا يسألون بوجه الله مطلقا.

القول الثاني: لا تسأل الله تعالى بوجهه إلا الجنة، وما يستلزم دخولها (أمور الآخرة)، ولا تسأله بوجهه أمور الدنيا، كأن تقول: اللهم إني أسألك بوجهك الكريم أن ترزقني سيارة.

قال العلامة سليمان بن عبد الله وابن عثيمين رحمهما الله: وكلا المعنيين صحيح.اهـ



٥٦_ بَابُ مَا جَاءَ فِي الـ (لَو)

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آل عِمْرَان:١٥٤].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُوا۟ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟ ﴾ [آل عِمْرَان:١٦٨].

فِي "الصَّحِيْحِ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزَنْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الـ (لَو)» أي: من الوعيد والنهي عنه، والذم لمن عارض به عند الأمور المكروهة كالمصائب إذا جرى بها القدر، لما فيه من الإشعار بعدم الصبر، والأسى على ما فات مما لا يمكن استدراكه، والمضادة لكمال التوحيد، فالممنوع في (لو) التلهف على أمور الدنيا طلبا أو هربا، لا تمني القربات.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن من كمال التوحيد الاستسلام للقضاء والقدر؛ وأن قول: [لو] لا يُجدي شيئاً، وهو يشعر بعدم الرضا بالقدر وهذا مخلٌّ بالتوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن هذا الباب من جملة الأبواب التي فيها التنبيه على المناهي اللفظية المنافية للتوحيد.

حكم الباب (استخدام لفظة: [لو] وكذا [لولا])

لم يجزم المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بحكم قول: (لو)؛ لأن ذلك يختلف بحسب الحامل عليها[1]، وهي على ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: محرم –وهو المراد بالباب– وله خمس صور:

١): إذا قيلت على وجه الاعتراض على القدر، ومنه قوله تعالى عن المنافقين: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آل عمران:١٥٤]، أي: قالوا: لو أنهم لم يخرجوا لما تعرضوا للقتل، فهم يعترضون على قدر الله[2].

---

[1] **قال العلامة السعدي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فاستعمال (لو) يكون بحسب الحال الحامل عليها؛ فإن حمل عليها الضجر والحزن وضعف الإيمان بالقضاء والقدر أو تمني الشر كان مذموما، وإن حمل عليها الرغبة في الخير والإرشاد والتعليم كان محمودا، ولهذا جعل المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ الترجمة محتملة للأمرين.

[2] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا من الاعتراض على الشرع؛ لأنهم عتبوا على الرسول ﷺ حيث خرج بدون موافقتهم، ويمكن أن يكون اعتراضا على القدر أيضا؛ أي: لو كان لنا من حسن التدبير والرأي شيء ما خرجنا فنقتل.

٢): إذا قيلت على وجه الاعتراض على الشرع، ومنه قوله تعالى عن المنافقين -حيث اعترضوا على أمر النبي ﷺ-: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران:١٨٦].

٣): إذا قيلت على وجه الندم والتحسر، ومنه ما جاء في الحديث: «لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا»[(١)].

وهذه الصورة هي الغالبة في الاستعمال، ويلحق بها [ليت] على وجه الندم والتحسر.

٤): إذا قيلت على وجه تمني الشر، ومنه حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلاَنٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ» رواه البخاري[(٢)].

٥): إذا قيلت على وجه الاحتجاج بالقدر على المعصية، كقول الله تعالى عن المشركين: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ﴾ [النحل:٣٥].

الحالة الثانية: جائز. إذا قيلت على وجه الخبر فقط، لا الاعتراض، ومنه قوله ﷺ: «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلاَ أَنَّ مَعِي الهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ»[(٣)]، وقال النبي ﷺ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ»[(٤)].

---

(١) **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: ولأن كل شيء يفتح الندم عليك فإنه منهي عنه، لأن الندم يكسب النفس حزنا وانقباضا، والله يريد منا أن نكون في انشراح وانبساط واستبشار.

(٢) برقم (٥٠٢٦)، وأصرح منه حديث أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَثَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَثَلُ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَعْمَلُ بِهِ فِي مَالِهِ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يُؤْتِهِ مَالًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ مَالِ هَذَا، عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ. قَالَ: رَسُولُ الله ﷺ: «فَهُمَا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ» وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يُؤْتِهِ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِيهِ يُنْفِقُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، وَرَجُلٌ لَمْ يُؤْتِهِ اللهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ مِثْلُ هَذَا، عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ. قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَهُمَا فِي الْوِزْرِ سَوَاءٌ» رواه الترمذي (٢٣٢٥) وغيره وهو حديث حسن لغيره.

(٣) أخرجه البخاري برقم (١٦٥١)، ومسلم برقم (١٢١٦) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه البخاري برقم (٨٨٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحالة الثالثة: مستحب. إذا قيلت على وجه تمني الخير، ومنه حديث أبي كبشة المتقدم.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عِمْرَان:١٥٤].

الشرح:

هذه الآية بيان من الله تعالى لحال المنافقين يوم أحد حين أن أصابهم الخوف والجزع والخور، ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ فليس لهم هم في غيرها، لنفاقهم أو ضعف إيمانهم، فلهذا لم يصبهم من النعاس ما أصاب غيرهم ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ﴾ وهذا استفهام إنكاري، أي: ما لنا من الأمر -أي: النصر والظهور- شيء، فأساءوا الظن بربهم وبدينه ونبيه، وظنوا أن الله لا يتم أمر رسوله، وأن هذه الهزيمة هي الفيصلة والقاضية على دين الله، قال الله في جوابهم: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ الأمر يشمل الأمر القدري، والأمر الشرعي، فجميع الأشياء بقضاء الله وقدره، وعاقبة النصر والظفر لأوليائه وأهل طاعته، وإن جرى عليهم ما جرى ﴿يُخْفُونَ﴾ يعني المنافقون ﴿فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾ ثم بين الأمر الذي يخفونه، فقال: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أي: لو كان لنا في هذه الواقعة رأي ومشورة ﴿مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ أي: ما قتل بعضنا؛ لأنهم لم يقتلوا كلهم، وهذا إنكار منهم وتكذيب بقدر الله، وتسفيه منهم لرأي رسول الله ﷺ، ورأي أصحابه، وتزكية منهم لأنفسهم، فرد الله عليهم بقوله: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ التي هي أبعد شيء عن مظان القتل ﴿لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ فالأسباب -وإن عظمت- إنما تنفع إذا لم يعارضها القدر والقضاء، فإذا عارضها القدر لم تنفع شيئا، بل لا بد أن يمضي الله ما كتب في اللوح المحفوظ من الموت والحياة ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ أي: يختبر ما فيها من نفاق وإيمان وضعف

إيمان ﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ من وساوس الشيطان، وما تأثر عنها من الصفات غير الحميدة ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أي: بما فيها وما أكنته، فاقتضى علمه وحكمته أن قدر من الأسباب، ما به تظهر مخبآت الصدور وسرائر الأمور.

وقد جاء عن الزُّبَيْر بنِ العَوَّام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ اشْتَدَّ الْخَوْفُ عَلَيْنَا، أَرْسَلَ اللهُ عَلَيْنَا النَّوْمَ، فَمَا مِنَّا مِنْ رَجُلٍ إِلَّا ذَقْنُهُ فِي صَدْرِهِ، قَالَ: فَوَاللهِ إِنِّي لَأَسْمَعُ قَوْلَ مُعَتِّبِ بْنِ قُشَيْرٍ -مَا أَسْمَعُهُ إِلَّا كَالْحُلْمِ-: لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا، فَحَفَظَهَا مِنْهُ، وَفِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللهُ: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ لِقَوْلِ مُعَتِّبٍ[1].

فرد الله عليهم بقوله: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ أي: هذا قدر مقدر من الله، حتم لازم لا محيد عنه، والتلهف وقول: [لو] لا يجدي إلا الحزن والتحسر، مع ما يخالط التوحيد من المعاندة للقدر الذي لا يكاد يسلم منها من وقع منه إلا من شاء الله.

الشاهد من الآية: أن قول: [لو] في الاعتراض على القدر من كلام المنافقين.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلِهِ تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عِمْرَان:١٦٨].

الشرح:

---

[1] حسن:

أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير وغيرهما من طرق عن محمد بن إسحاق قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، قال: قال الزبير. وهذا إسناد حسن، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند من أسباب النزول".

قوله: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ ﴾ وهذه أيضا معارضة للقدر من المنافقين بقولهم لمن خرج مع رسول الله ﷺ يوم أحد، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ ﴾ أي: في النسب لا في الدين، وقيل: في الدين ظاهرا؛ لأن المنافقين يتظاهرون بالإسلام، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولو قيل: إنه شامل للأمرين، لكان صحيحا ﴿وَقَعَدُواْ ﴾ أي: جمعوا بين التخلف عن الجهاد، وبين الاعتراض والتكذيب بقضاء الله وقدره، ففيه توبيخ لهم حيث قالوا مع قعودهم: ﴿لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ ﴾ أي: لو سمعوا مشاورتنا عليهم بالقعود وعدم الخروج ما قتلوا مع من قتل، قال الله ردًّا عليهم: ﴿قُلۡ فَٱدۡرَءُواْ ﴾ أي: ادفعوا ﴿عَنۡ أَنفُسِكُمُ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴾ أي: إذا كان القعود يسلم به الشخص من القتل أو الموت فينبغي أن لا تموتوا، والموت لا بد آت إليكم، {وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ}، فادفعوا عن أنفسكم الموت، إن كنتم صادقين فيما تدعونه.

الشاهد من الآية: أن قول: [لو] في الاعتراض على الشرع من كلام المنافقين.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزَنْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».[1]

الشرح:

---

[1] أخرجه مسلم برقم (٢٦٦٤).

قوله: «فِي "الصَّحِيْحِ"» أي: صحيح مسلم، وقد اختصره المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ **وقوله: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ»** [احْرِص]-بالكسر والفتح- وهو: بذل الجهد واستفراغ الوسع لنيل ما ينفع من أمر الدين أو الدنيا. **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سعادة الإنسان في حرصه على ما ينفعه في معاشه ومعاده، فكماله كله في هذين الأمرين: ١): أن يكون حريصا، ٢): وأن يكون على ما ينتفع به، والمراد الحرص على فعل الأسباب التي تنفع العبد في دنياه وأخراه، مما شرعه الله لعباده من الأسباب الواجبة أو المستحبة أو المباحة.اهـ[1]

وقوله: «وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ» لأنه لا يحصل له ذلك إلا إذا كان مستعينا بالله، فإذا كان حريصا على ما ينفعه، وكان في حالة السبب مستعينا بالله وحده، معتمدا عليه، تم مراده بإذن الله، وحرصه على ما ينفعه عبادة لله واستعانة به وتوكلا عليه: توحيد، فهو مقام: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والاستعانة: طلب العون بلسان المقال، كقولك: [اللهم أعني]، أو: [لا حول ولا قوة إلا بالله] عند شروعك بالفعل، أو بلسان الحال، وهي أن تشعر بقلبك أنك محتاج إلى ربك عز وجل أن يعينك على هذا الفعل، وأنه إن وكلك إلى نفسك وكلك إلى ضعف وعجز وعورة، أو طلب العون بهما جميعا، والغالب أن من استعان بلسان المقال؛ فقد استعان بلسان الحال.

وقوله: «وَلَا تَعْجِزَنْ» بكسر الجيم وفتحها مع نون التوكيد المخففة، أي: لا تتعاجز عن فعل ما ينفعك متكلا على القدر، أو متهاونا بالأمر. والعجز ينافي الحرص على ما ينفع،

---

[1] انظر: "شفاء العليل" ص١٩.

وينافي الاستعانة بالله، فنهاه عن العجز وذمه، والعجز مذموم عقلا وشرعا، وأرشده قبل وقوع المقدور إلى ما هو من أعظم أسباب حصوله وهو الحرص عليه مع الاستعانة بالله[1].

وقوله: «وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ» أي: وإن غلبك أمر ولم يحصل المقصود بعد بذل الجد والاستطاعة **«فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا»** فإنه لا يجدي عليك شيئا **«وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ»** خبر لمبتدأ محذوف، أي: هذا قدر الله، لأن ما قدره لا بد أن يكون، والواجب التسليم للمقدور. **وقوله: «قَدَّرَ اللهُ»** لها ضبطان: ١): [قَدَرُ] بالتخفيف، أي: هذا الواقع هو قدَرُ الله. ٢): [قدَّر] بالتشديد، أي: هذا الواقع قدَّره الله. **قال العلامة ابن باز** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والأول أظهر.

وقوله: «وَمَا شَاءَ فَعَلَ» لأن أفعاله لا تصدر إلا عن حكمه.

وفيه: إرشاد إلى الاحتجاج بالقدر عند المصائب -التي لا كسب للعبد فيها- خلافا للمعايب والمعاصي.

وقوله: «فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» وهو ما يلقيه في قلب الإنسان من الحسرة والندم والحزن، وأسوء منه ما يلقيه في نفس العبد من مدافعة للقدر بالظنون والأوهام، وإنكار أن يكون ما تم هو بقدر سابق من الله تعالى، وإنكار حكمة الله تعالى في أفعاله.

الشاهد من الحديث: أن قول: [لو] على وجه التندم والتحسر منهي عنه.



---

[1] والمراد بالعجز هنا التعاجز والكسل والإهمال وعدم الحزم والعزيمة، وليس العجز الجسمي، فإن الإنسان إذا عجز عجزا جسميا لا يؤاخذ به لأنه ليس باختياره، وفي الحديث أن النبي ﷺ كان يستعيذ بالله تعالى من العجز والكسل.

٥٧_ بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيْحِ

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيْحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُوْنَ فَقُوْلُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيْحِ، وَخَيْرِ مَا فِيْهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوْذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيْحِ، وَشَرِّ مَا فِيْهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

الشرح:

قوله: «بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيْحِ» لكونها إنما تهب عن إيجاد الله لها وأمره إياها، فلا تأثير لها إلا بأمر الله، فمسبتها مسبة لله تعالى واعتراض عليه، وهو قدح في التوحيد.

وقوله: «عَنْ سَبِّ الرِّيْحِ» أي: الهواء الذي يصرفه الله عز وجل، وجمعه رياح.

وتصريفها من آيات الله عز وجل فأحيانا تكون شديدة تقلع الأشجار، وتهدم البيوت، وتدفن الزروع، ويحصل معها فيضانات عظيمة، وأحيانا تكون هادئة، وأحيانا تكون باردة، وأحيانا حارة، وأحيانا عالية، وأحيانا نازلة، كل هذا بقضاء الله وقدره.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن سبّ الريح سبٌّ لمدبّرها وهو الله تعالى؛ لأنها تجري بأمره، فسبُّها مخلٌّ بالتوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن هذا الباب من جملة الأبواب التي فيها التنبيه على المناهي اللفظية المنافية للتوحيد.

حكم الباب (سب الريح)

سب الريح له حالتان:

١): يكون شركا أكبر. وله صورتان:

١_ إذا اعتقد أنها فاعلة بذاتها.

٢_ إذا قصد بسبها سب فاعلها وخالقها.

٢): يكون محرما، إذا سبها من دون اعتقاد ما سبق.

تنبيه: هذا الباب قريب من باب [سب الدهر (رقم:٤٤)]، ولكن لكثرة وقوع سب الريح، وللحاجة إلى التنبيه عليه لورود النهي عنه، أفرده المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالذكر.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيْحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُوْنَ فَقُوْلُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيْحِ، وَخَيْرِ مَا

فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوْذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيْحِ، وَشَرِّ مَا فِيْهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.[1]

الشرح:

قوله: «لَا تَسُبُّوا الرِّيْحَ» أي: لا تشتموها ولا تلعنوها للحوق ضرر فيها؛ لأنها مسخرة مذللة فيما خلقت له، فهي خلق من خلق الله مقهور مدبر، وإنما تهب بمشيئة الله وقدرته، فلا يجوز سبها، فيرجع السب إلى من خلقها وسخرها.

وقوله: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُوْنَ» أي: من الريح، إما شدة حرها أو بردها أو قوتها، فارجعوا إلى ربكم بالتوحيد «فَقُوْلُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيْحِ» أي: الريح نفسها فيها خير وشر، فقد تكون عاصفة تقلع الأشجار، وتهدم الديار، وتفيض البحار والأنهار، وقد تكون هادئة تبرد الجو وتكسب النشاط.

وقوله: «وَخَيْرِ مَا فِيْهَا» أي: ما تحمله؛ لأنها قد تحمل خيرا، كتلقيح الثمار، وقد تحمل رائحة طيبة الشم، وكقوله تعالى أيضا: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ﴾ [الحجر:٢٢].

وقوله: «وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ» مثل: إثارة السحاب، وسوقه إلى حيث شاء الله. «وَنَعُوْذُ بِكَ» أي: نعتصم ونلجأ «مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيْحِ» أي: شرها بنفسها، كقلع الأشجار، ودفن

---

[1] صحيح:
أخرجه الترمذي (٢٢٥٢) والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (٩٣٤) وعبد الله بن أحمد في زائد المسند (٢١١٣٩) والطحاوي في شرح المشكل (٩١٨) وغيرهم من طرق محمد بن فضيل، حدثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ "الصحيح المسند" برقم (٦)، **وقال:** والحديث قد روي عن الأعمش موقوفًا ومرفوعًا، فيُحمل على الوجهين.اهـ، وصححه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيحة" برقم (٢٧٥٦).

الزروع، وهدم البيوت. «وَشَرِّ مَا فِيهَا» أي: ما تحمله من الأشياء الضارة، كإزالة لقاح الثمار، وأمراض تضر الإنسان والبهائم، كالأنتان، والقاذورات، والأوبئة، وغيرها.

وقوله: «وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» كالإهلاك والتدمير، قال تعالى في ريح عاد: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، وكما في قوله تعالى عنها: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ﴿٤١﴾ مَا تَذَرُ مِن شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ﴾ [الذاريات:٤١-٤٢]، وكقوله تعالى أيضا: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ ﴿١٩﴾ تَنزِعُ النَّاسَ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُّنقَعِرٍ﴾ [القمر: ١٩-٢٠]. وفي "صحيح مسلم"[1] عن جَابِرٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاكِبَ فَزَعَمَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «بُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ» فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ. فالريح قد تحمل الشر كتيبيس الأرض من الأمطار، ودفن الزروع، وطمس الآثار والطرق، فقد تؤمر بشر لحكمة بالغة قد نعجز عن إدراكها

فأرشدهم ﷺ بالرجوع إلى خالقها وآمرها الذي أزمة الأمور كلها بيده، ومصدرها عن قضائه أن يسألوه خيرها وخير ما فيها، والاستعاذة به من شرها وشر ما فيها، فما استجلبت نعمه بمثل طاعته وشكره، ولا استدفعت نقمه بمثل الالتجاء إليه والتعوذ به والاضطرار إليه ودعائه.

وفي "صحيح مسلم"[2] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ، قَالَ: «اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ»، قَالَتْ: وَإِذَا تَخَيَّلَتِ السَّمَاءُ، تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَخَرَجَ

---

[1] برقم (٢٧٨٢).

[2] برقم (٨٩٩).

وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ، سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «**لَعَلَّهُ، يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾** [الأحقاف:٢٤]».

فشرع الله لعباده أن يسألوه ما ينفعهم، ويستعيذوا به من شر ما يضرهم، ففيه عبودية الله وحده، والطاعة له، والإيمان به، واستدفاع الشرور به، والتعرض لفضله ونعمته، وهذه حال أهل التوحيد.



٥٨ _ بَابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ الآية

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱلظَّـَٰٓانِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: ٦].

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الآيَةِ الأُوْلَى: فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُوْلَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللهِ وَحِكْمَتِهِ. فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ القَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُوْلِهِ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ اللهُ عَلَى الدِّيْنِ كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِيْ ظَنَّهُ المُنَافِقُوْنَ وَالمُشْرِكُوْنَ فِي سُوْرَةِ الفَتْحِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السُّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنَّ غَيْرِ مَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيْقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيْلُ البَاطِلَ عَلَى الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنَّ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُوْنَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ؛ بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ، فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِيْنَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِيْنَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّوْنَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيْمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيْمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوْجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ، لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُوْنَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَفَتِّشْ نَفْسَكَ، هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيْمَةٍ وَإِلَّا فَـــإِنِّي لَا إِخَالُـــكَ نَاجِيًـــا

الشرح:

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الترجمة: التنبيه على وجوب حسن الظن بالله؛ لأن الله سبحانه كامل في أسمائه وصفاته، فهو سبحانه العدل الكامل في عدله، فكل عمل يعمله سبحانه فهو عدل كامل ليس فيه ظلم، وهو سبحانه لا يفعل شيئا إلا لحكمة بالغة عظيمة، فيجب أن يظن به الظن الحسن، ومن أساء الظن بربه فما عرف ربه حق المعرفة، فهذا باب عظيم في تعظيم الله سبحانه[1].

مناسبة هذا الباب لـ "كتاب التوحيد": التنبيه على أن حسن الظن بالله من واجبات التوحيد، وأن سوء الظن بالله ينافي التوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن سوء الظن بالله قد يكون بالقلب، وقد يكون باللسان بأن يتلفظ بالأقوال المعارضة لقدر الله وحكمته، فناسب أن يذكر هذا الباب في جملة المناهي اللفظية المنافية للتوحيد.

حكم الباب (سوء الظن بالله):

سوء الظن بالله لها حالتان:

١): قد يكون كفرا منافيا لأصل التوحيد: إذا اعتقد بقلبه ما يتضمن النقص في الله تعالى وأسمائه وصفاته.

٢): وقد يكون منافيا لكماله: إذا قال ذلك بلسانه دون اعتقاد.

ضابط سوء الظن بالله: من ظن بالله خلاف ما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ، أو عطل حقائق ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ فقد ظن به ظن السوء.

---

[1] هذا الباب يصلح أن يسمى بباب: (النهي عن ظن السوء بالله تعالى).

والواجب على المسلم أن يحسن الظن بربه، وقد رغب الله عباده في ذلك، كما جاء في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي**»، وفي رواية: «**فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ**»[1]، وجاء في حديث جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ، يَقُولُ: «**لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ**»[2].

ومعنى حسن الظن بالله:

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: حسن الظن بالله أن الإنسان إذا عمل عملاً صالحاً يحسن الظن بربه أنه سيقبل منه، إذا دعا الله عز وجل يحسن الظن بالله أنه سيقبل منه دعاءه ويستجيب له، إذا أذنب ذنباً ثم تاب إلى الله ورجع من ذلك الذنب يحسن الظن بالله أنه سيقبل توبته، إذا أجرى الله تعالى في الكون مصائب يحسن الظن بالله، وأنه جل وعلا إنما أحدث هذه المصائب لحكم عظيمة بالغة، يحسن الظن بالله في كل ما يقدره الله عز وجل في هذا الكون، وفي كل ما شرعه الله تعالى على لسان رسوله ﷺ بأنه خير ومصلحة للخلق، وإن كان بعض الناس لا يدرك هذه المصلحة.[3]

وهذه الآية التي ترجم بها المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ هي من سورة (آل عمران) نزلت في ذكر غزوة أحد، بعد أن أصاب المسلمين ما أصابهم في تلك الغزوة، وأول هذه الآية قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ**﴾ وهم أهل الإيمان والثبات والتوكل، الجازمين بأن الله ينصر رسوله، ويظهر دينه على الدين كله ﴿**وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ**﴾ أي: لا يغشاهم النعاس من القلق والجزع والخوف: ﴿**يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ**

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٧٤٠٥) ومسلم برقم (٢٦٧٥).

[2] أخرجه مسلم برقم (٢٨٧٧).

[3] انظر: "فتاوى نور على الدرب" (٤/ ٢).

﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ وهو التكذيب بالقدر وأن الأمر لو كان إليهم -وكان رسول الله ﷺ وأصحابه تبعا لهم، يسمعون منهم- لما أصابهم القتل، ولكان النصر والظفر لهم، فأكذبهم الله عز وجل في هذا الظن الباطل الذي هو﴿ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ وهو الظن المنسوب إلى أهل الجهل، الذين يزعمون بعد نفوذ القضاء والقدر أنهم كانوا قادرين على دفعه، وأن الأمر لو كان إليهم لما نفذ القضاء. ولما قيل لعبد الله بن أبي: قتل بنو الخزرج اليوم، قال: وهل لنا من الأمر من شيء؟ ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ﴾ أي: لو كان الأمر إلينا ما أصابهم القتل، ومرادهم بذلك أمران: الأول: رفع اللوم عن أنفسهم. والثاني: الاعتراض على القدر. فأكذبهم الله بقوله: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ فلا يكون إلا ما سبق به قضاؤه وقدره، وجرى به كتابه السابق، وهذه الآية كقوله: ﴿بَلْ ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَزُيِّنَ ذَٰلِكَ فِى قُلُوبِكُمْ وَظَنَنتُمْ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ وَكُنتُمْ قَوْمًۢا بُورًا﴾ [الفتح: ١٢] وقد ظن هؤلاء المنافقون أن المشركين لما ظهروا تلك الساعة أنها الفيصلة، وأن الإسلام قد باد وأهله، وهذا شأن أهل الريب والشك إذا حصل أمر من الأمور الفظيعة، تحصل لهم هذه الأمور الشنيعة.

وقوله: ﴿يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم﴾ أي: يسر بعض المنافقين هذه المقالة في أنفسهم يوم أحد، معارضة للقدر﴿مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾أي: ما لا يظهرون لك، ثم فسر ما أخفوه في أنفسهم بقوله: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا﴾ أي: لما غُلبنا ولما قُتل من قُتل منا في هذه المعركة، فرد الله عليهم بقوله:﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ﴾ أي: وفيكم من كتب الله عليه القتل ﴿لَبَرَزَ﴾ أي: لخرج ﴿ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ﴾أي: قُضي عليهم

القتل منكم[1]. ﴿إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ أي: مصارعهم ولم يُنجِّهم قعودُهم؛ لأن قضاء الله كائن لا محالة. ﴿وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ أي: يختبر ما في صدوركم من الإيمان بقضاء الله وقدره والإيمان بحكمته، فيختبر ما في قلب العبد بما يقدره عليه من الأمور المكروهة حتى يتبين من استسلم لقضاء الله وقدره وحكمته ممن لم يكن كذلك.

وقوله: ﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أي: إذا حصل الابتلاء فقوبل بالصبر صار في ذلك تمحيص لما في القلب، أي: تطهير له وإزالة لما يكون قد علق به من بعض الأمور التي لا تنبغي.

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ أي: بما في القلوب فهو غنيٌّ عن الابتلاء وإنما يفعله ليظهر للناس وليترتب عليه الثواب والعقاب.

والحاصل: أن ظن السوء الذي ظنه المنافقون له ثلاث صور وهي:

١): إنكار الحكمة. أي أن ما أصابهم يوم أحد شر كله، ولم يكن لحكمة.

٢): إنكار القدر. أي أن الأمر لو كان إليهم لما أصابهم سوء.

٣): إنكار أن الله سبحانه سيتم أمر رسوله ﷺ، وأن يظهره على الدين كله.

وكل هذه الصور تدل على جهلهم بالله وبأسمائه وصفاته.

الشاهد من الآية: أن سوء الظن بالله من صفات المنافقين، وهو ناشئ عن الجهل بالله وأسمائه وصفاته.

---

[1] والكتابة من الله تعالى نوعان: ١): كونية. وهي: التي تكون واقعة لا محالة، وقد يحبها الله تعالى وقد لا يحبها – وهي المرادة بهذه الآية – وكقوله تعالى: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة: ٢١]. ٢): وكتابة شرعية. وهي: التي يحبها الله وقد تقع وقد لا تقع، كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣].

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: ٦].

الشرح:

هذه الآية من سورة الفتح نزلت في المشركين والمنافقين حين ذهب رسول الله ﷺ وأصحابه إلى مكة عام الحديبية، فظنوا أنهم سيقتلون ولن يرجعوا أبدا، قال الله تعالى متوعدا لهم: ﴿وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ﴾ أي: على الذين يتهمون الله في حكمه، ويظنون بالرسول ﷺ وأصحابه أن لا ينصروا على أعدائهم، وأن يقتلوا ويذهبوا بالكلية، فتوعدهم الله بقوله: ﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ أي: دائرة العذاب تدور عليهم، فالسوء محيط بهم جميعا من كل جانب كما تحيط الدائرة بما في جوفها ﴿وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ أي: بما اقترفوه من المحادة لله ولرسوله، حيث كان مقصودهم خذلان المؤمنين، وظنوا بالله الظن السوء، أنه لا ينصر دينه، ولا يعلي كلمته ﴿وَلَعَنَهُمْ﴾ أي: أبعدهم وأقصاهم من رحمته ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ﴾ أي: هيأها لهم وجعلها سكنا لهم ومستقرا ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ أي: يصلونها يوم القيامة، وساءت منزلا يصيرون إليه يوم القيامة.

الشاهد من الآية: أن سوء الظن بالله من أعظم المحرمات، ولهذا توعدهم الله بالعذاب الشديد في الدنيا والآخرة.

قال المصنف رحمه الله: قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الآيَةِ الأُوْلَى: فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُوْلَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللهِ

وَحِكْمَتِهِ. فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ القَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُوْلِهِ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ اللهُ عَلَى الدِّيْنِ كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِيْ ظَنَّهُ المُنَافِقُوْنَ وَالمُشْرِكُوْنَ فِي سُوْرَةِ الفَتْحِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السُّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنَّ غَيْرِ مَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيْقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيْلُ البَاطِلَ عَلَى الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنَّ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُوْنَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ؛ بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ، فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِيْنَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِيْنَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّوْنَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيْمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيْمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوْجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ، لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُوْنَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَفَتِّشْ نَفْسَكَ، هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيْمَةٍ * وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيًا.[1]

الشرح:

---

[1] "زاد المعاد" (٣/ ٢٠٥-٢١١).

ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام الإمام ابن القيم تفسيرا لآية آل عمران، وهو أحسن ما قيل فيها.

قوله: «قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي الآيَةِ الأُوْلَى» أي: على ما تضمنته وقعة أحد: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ الآية.

وقوله: «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُوْلَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ» أي: يذهب ويتلاشى، حتى لا يبقى له أثر، والاضمحلال ذهاب الشيء جملة.

وقوله: «وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللهِ وَحِكْمَتِهِ» وذلك أنهم تكلموا فيه فقال الله: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ يعني القدر خيره وشره من الله.

وقوله: «فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ» فإن من أنكر أن ذلك لم يكن لحكمة بالغة يستحق عليها الحمد والشكر، فقد ظن بالله ظن السوء، ومنها قوله: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ﴾ أي: يختبر ما فيها من الإيمان: ﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ﴾ أن ينقيها فلو تركت في عافية دائمة لم تخلص من ميل النفوس، وحكم العادات، واستيلاء الغفلة، فاقتضت حكمة الله أن قيض لها من المحن ما يكون كالدواء الكريه لمن عرض له داء إن لم يتدارك خيف عليه من الهلاك.

وقوله: «وَإِنْكَارِ القَدْرِ» أي: وفسر ظنهم بالله ظن السوء بإنكار القدر من أنهم لو لم يخرجوا ما قتلوا.

وقوله: «وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُوْلِهِ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّيْنِ كُلِّهِ» كما أخبر الله به في كتابه بقوله: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ وغيرها من الآيات والأخبار.

وقوله: «وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِيْ ظَنَّهُ الْمُنَافِقُوْنَ وَالْمُشْرِكُوْنَ فِي سُوْرَةِ الفَتْحِ» وهي قوله تعالى: ﴿ٱلظَّـَٰٓانِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوۡءِۚ عَلَيۡهِمۡ دَآئِرَةُ ٱلسَّوۡءِۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَلَعَنَهُمۡ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾.

وقوله: «وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السُّوْءِ» وظن أهل الجاهلية أيضا وهو المنسوب إلى أهل الجهل؛ «لِأَنَّهُ ظَنٌّ غَيْرِ مَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ» وغير ما يليق بأسمائه الحسنى وصفاته العليا، وذاته المبرأة من كل عيب وسوء، لأن الذي يليق به سبحانه أن يظهر الحق على الباطل وينصره، فلا يجوز في عقل ولا شرع أن يظهر الباطل على الحق، بل يقذف بالحق على الباطل فيدمغه.

وقوله: «وَمَا يَلِيْقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ» الذي لا يخلفه وبكلمته التي سبقت لرسله أنه ينصرهم ولا يخذلهم، ولجنده بأنهم هم الغالبون، فمن ظن أنه لا ينصر رسوله ولا يتم أمره ولا يؤيده ويؤيد حزبه ويعليهم ويظفرهم بأعدائهم، ويظهرهم عليهم، وأنه لا ينصر دينه وكتابه، فقد ظن به ظن السوء، ونسبه إلى خلاف ما يليق بجلاله وكماله وصفاته ونعوته، فإن حمده وعزته وإلهيته تأبى ذلك، وتأبى أن يذل حزبه وجنده، وأن تكون النصرة للمشركين، فمن ظن به ذلك فما عرفه ولا عرف ربوبيته وملكه وعظمته.

وقوله: «فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيْلُ البَاطِلَ عَلَى الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقُّ» اضمحلالا لا يقوم بعده أبدا فقد ظن به ظن السوء؛ لأنه نسبه إلى ما لا يليق بجلاله وكماله. «أَوْ أَنْكَرَ أَنَّ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ» أي: فذلك ظن السوء؛ لأنه نسبه إلى ما لا يليق بربوبيته وملكه.

وقوله: «أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُوْنَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ، فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِيْنَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِيْنَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ» وكذلك من أنكر أن يكون قدر ما قدره من ذلك وغيره لحكمة بالغة، وغاية مطلوبة، هي أحب إليه من

فواتها، وأن تلك الأسباب المكروهة المفضية إليها لا يخرج تقديرها عن الحكمة، لإفضائها إلى ما يحب، وإن كانت مكروهة له، فما قدرها سدى، ولا شاءها عبثا، ولا خلقها باطلا: ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ﴾.

وقوله: «وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّوْنَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيْمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيْمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ»

وغالب بني آدم إلا من شاء الله يعتقد أنه مبخوس الحق، ناقص الحظ وأنه يستحق فوق ما أعطاه الله، ولسان حاله يقول: ظلمني ربي، ومنعني ما أستحقه، ونفسه تشهد عليه بذلك، وهو بلسانه ينكره، ولا يتجاسر على التصريح به.

وقوله: «وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوْجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ» لأن الله وعد رسوله أن ينصره، ويظهر أمره ودينه على الدين كله، فمن ظن أن دينه سيضمحل ولا يظهر على الدين كله فقد ظن به ظن السوء، ومن قنط من رحمته، وأيس من روحه، أو جوز عليه أن يعذب أولياءه على إحسانهم، ويسوي بينهم وبين أعدائه فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن أنه يترك خلقه سدى، أو أنه لا يجمعهم بعد الموت للثواب والعقاب فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن أنه يضيع عليه عمله الصالح، وأنه يعاتبه بما لا صنع له فيه، وأنه يحسن منه كل شيء، حتى يعذب من أفنى عمره في طاعته فيخلده في الجحيم، وينعم من استنفد عمره في عداوته وعداوة رسله ودينه، فيرفعه إلى أعلى عليين فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن أنه أخبر عن نفسه وصفاته وأفعاله بما ظاهره باطل وتشبيه، وترك الحق لم يخبر به، وأراد من خلقه أن يتعبوا أذهانهم في تحريف كلامه عن مواضعه، وأحالهم في معرفة أسمائه وصفاته على عقولهم وآرائهم، لا على كتابه وسنة رسوله، فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن أنه وسلفه عبروا عن الحق بصريحه، دون الله ورسوله وأن الهدى في كلامهم، فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن أنه يكون في ملكه ما لا يشاء، ولا يقدر على إيجاده، وأنه كان معطلا من الأزل إلى الأبد عن أن يفعل، وأنه لا سمع له ولا بصر ولا علم ولا إرادة ولا كلام يقوم به، ولا يتكلم ولا يكلم، وأنه ليس فوق

سماواته على عرشه بائن من خلقه، أو أن بينه وبين خلقه وسائط يرفعون حوائجهم إليه فيدعونهم ويرجونهم فقد ظن به ظن السوء.

وبالجملة فمن ظن به خلاف ما وصف به نفسه ووصفه به رسله، أو عطل حقائق ما وصف به نفسه، ووصفته به رسله فقد ظن به ظن السوء.

وقوله: «فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ» أي: وليظن السوء بنفسه التي هي مأوى كل سيئ، ومتبع كل شر، المركبة على الجهل والظلم، فإنها أولى بظن السوء من أحكم الحاكمين، وأعدل العادلين وأرحم الراحمين، الغني الحميد الذي له الغنى التام والحمد التام، والحكمة التامة، المنزه عن كل سوء في ذاته وصفاته وأسمائه وأفعاله، فذاته لها الكمال المطلق من كل وجه، وصفاته كذلك، وأسماؤه كلها حسنى، وأفعاله كلها حكمة ومصلحة ورحمة وعدل:

فلا تَظْنُنْ برَبِّكَ ظَنَّ سَوْءٍ ... فإنَّ اللهَ أَوْلَى بالجميلِ

ولا تَظْنُنْ بنفسِكَ قطُّ خيرًا ... فكيْفَ بظالمٍ جَانٍ جَهُولِ

وظُنَّ بنفسِكَ السَّوْأَى تَجِدْها ... كَذاكَ وخيرُها كالمُسْتَحِيلِ

وما بكَ مِنْ تُقًى فيها وخيرٍ ... فتِلْكَ مواهبُ الرَّبِّ الجَلِيلِ

ولَيْسَ لها ولا مِنْهَا ولَكِنْ ... مِن الرحمنِ فاشْكُرْ للدليلِ

وقوله: «وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشَتْ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُوْنَ كَذَا وَكَذَا» اقتراحا عليه وأنه يستحق خلاف ما جرى به القدر، بل يبوحون بذلك ويصرحون به جهارا في كلامهم وأشعارهم، وهذه حالة كما قال الإمام ابن الجوزي وغيره قد شملت خلقا كثيرا من العلماء والجهال، أولهم إبليس، فإنه نظر بعقله، فقال: كيف يفضل الطين على جوهر النار؟! وفي ضمن اعتراضه: إن حكمتك قاصرة وأنا

أجود. واتبع إبليس في تفضيله واعتراضه خلق كثير، مثل الراوندي والمعري، ومن قول المعري:

إذا كـانَ لا يَحْظَـى برزقِـكَ عاقـلٌ ... وترزقُ مجنونًا وترزقُ أحمقَا

ولا ذنْبَ يا ربَّ السـماءِ علَى امْـرِئٍ ... رأَى مِنْكَ ما لا ينتهي فَتَزَنْدَقَا[1]

وأمثال ذلك كثير في أولئك الذين ابتعدوا عن كتاب الله وسنة رسوله، وانطلقوا إلى أهوائهم، واعتمدوا على عقولهم القاصرة التي جعلتهم يعترضون على الله جل وعلا .

وقال: الواحد من العوام إذا رأى مراكب مقلدة بالذهب والفضة، ودارا مشيدة مملوءة بالخدم والزينة، قال: انظروا ما أعطاهم الله مع سوء أفعالهم، ولا يزال يلعنهم ويذم معطيهم، حتى يقول: فلان يصلي الجماعات والجمع، ولا يؤذي الذر، ويظهر الإعجاب كأنه ينطق: لو كانت الشرائع حقا لكان الأمر بخلاف ما ترى، وكان الصالح غنيا والفاسق فقيرا.

وكان رجل يصحبني قد قارب ثمانين سنة، كثير الصلاة والصوم، فمرض واشتد به المرض، فقال: إن كان يريد أن أموت فيميتني، وأما هذا التعذيب، فما له معنى، والله لو أعطاني الفردوس كان مكفورًا.

وكثير من العوام إذا رأى رجلا صالحا مؤذى قالوا: هذا ما يستحق، أو هذا ابن حلال كأن الله ظلمه أو يذمه كأنه لا يستحق، قدحا في القدر، وارتفاعا على الخالق جل وعلا في التحكم عليه، حتى كأن المعترض قد ارتفع أن يكون شريكا لله تعالى في ملكه، والله سبحانه هو العليم الحكيم، يضع الأشياء مواضعها.[2]

وقوله: «فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ» من الاعتراض على قدر الله وحكمه.

---

[1] انظر: "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم" (١٦/ ٢٤).

[2] انظر: "زاد المعاد" (٣/ ٢٠٥-٢١٢)، و"المنتظم في تاريخ الملوك والأمم" (١٦/ ٢٤)، و"تيسير العزيز الحميد" ص٣٨٤.

وقوله: «وَفَتِّشْ نَفْسَكَ، هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟» أي: فتش عن عيوب نفسك، هل أنت سالم من هذا التعنُّت والملامة على القدر والاعتراض على الله سبحانه وتعالى في الحوادث؟.

وقوله: «فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا» أي: من هذه الخِصلة **«تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيْمَةٍ»** أي: من أمر ذي مصيبة عظيمة.

وقوله: «وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ» إخال بكسر الهمزة أي: لا أظنك **«نَاجِيًا»** أي: من الاعتراض على القدر، بل أكثر الخلق إلا من شاء الله يظنون بالله غير الحق ظن السوء بلسان حاله أو مقاله.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وخلاصة ما ذكر ابن القيم في تفسير ظن السوء ثلاثة أمور:

الأول: أن يظن أن الله يديل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق؛ فهذا هو ظن المشركين والمنافقين في سورة الفتح، قال تعالى: : ﴿ **بَلْ ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا** ﴾ [الفتح: ١٢].

الثاني: أن ينكر أن يكون ما جرى بقضاء الله وقدره؛ لأنه يتضمن أن يكون في ملكه سبحانه ما لا يريد، مع أن كل ما يكون في ملكه فهو بإرادته.

الثالث: أن ينكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليه الحمد؛ لأن هذا يتضمن أن تكون تقديراته لعبا وسفها، ونحن نعلم علم اليقين أن الله لا يقدر شيئا أو يشرعه إلا لحكمة، قد تكون معلومة لنا وقد تقصر عقولنا عن إدراكها، ولهذا يختلف الناس في علل الأحكام الشرعية اختلافا كبيرا بحسب ما عندهم من معرفة حكمة الله -سبحانه وتعالى-.

٥٩_ بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيْلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الإِيْمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيْمَانِ، حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيْبَكَ، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اُكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اُكْتُبْ مَقَادِيْرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُوْمَ السَّاعَةُ»، يَا بُنَيَّ! سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا، فَلَيْسَ مِنِّي».

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اُكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ».

وَفِي «المُسْنَدِ» و«السُّنَنِ» عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ، فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيْبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ

عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُوْدٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي "صَحِيْحِهِ".

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ» أي: من الوعيد الشديد.

وقوله: «مُنْكِرِي» أصله منكرين، ولكن حذفت النون للإضافة.

وقوله: «القَدَرِ» القدر في اللغة: من التقدير، وهو وضع الشيء على نحو ما يريده واضعه.

وشرعا: علم الله السابق بالأشياء، وكتابته لها في اللوح المحفوظ، وعموم مشيئته، وخلقه للأعيان والصفات القائمة بها.

فائدة: الفرق بين القضاء والقدر: القضاء والقدر إذا اجتمعا افترقا، فيكون القدر ما قدره الله في الأزل (القدر قبل وقوع الأمر)، والقضاء هو وقوع الشيء وخلقه وإيجاده (أي: إذا وقع الأمر سمي قضاء)، فالقدر سابق على القضاء، وإذا افترقا اجتمعا، فيشمل كل واحد الآخر.

مراتب الإيمان بالقدر:

١) **العلم:** أي الإيمان بأن الله سبحانه يعلم بالأشياء قبل وقوعها (أزلا)، جملة وتفصيلا، يعلم ما كان، وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون[1].

٢): **الكتابة:** أي الإيمان بأن الله سبحانه كتب كل ما سيقع في اللوح المحفوظ قبل خلق السماوات والأرض.

---

[1] فقولنا: [يعلم ما كان] أي: في الماضي، [وما يكون] أي: في المستقبل، [وما لم يكن لو كان كيف يكون] أي: الممتنع، قال تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾، وعلم الله سابق على الكتابة؛ لأنه من صفاته.

ودليل المرتبتين السابقتين قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج:٧٠] وحديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» رواه مسلم[1].

وهاتان المرتبتان سابقتان لوقوع الأمر، وإنكارهما مناف لأصل التوحيد.

٣): **المشيئة**: أي الإيمان بأن ما شاءه الله كان، وما لم يشأ لم يكن[2].

ودليله: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس:٨٢]، وأيضا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام:١١٢].

وللعبد مشيئة تحت مشيئة الله، قال تعالى: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨ - ٢٩].

٤): **الخلق**: أي الإيمان بأن الله سبحانه خلق كل شيء، خلق العباد وأفعالهم.

ودليله: قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر:٦٢] وقوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات:٩٦].

وهاتان المرتبتان الأخيرتان مقارنتان لوقوع الأمر، وإنكارهما مناف لكمال التوحيد الواجب.

وأهل السنة والجماعة يؤمنون بجميع هذه المراتب الأربع، وقد جمعت في قول القائل:

علمٌ كتابةُ مولانا مشيئتُه ... وخلقُه وهو إيجادٌ وتكوينُ

---

[1] برقم (٢٦٥٣).

[2] والمشيئة نوعان: ١): مشيئة الله السابقة أزلا ودليلها قوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾. ٢): مشيئة مقارنة للفعل، وهي تابعة للمشيئة السابقة ودليلها قوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا﴾ الآية. والأشاعرة أنكرت المشيئة التي تكون عند الفعل، وأثبتوا المشيئة القديمة، وإثباتهم لها ليس كإثبات أهل السنة والجماعة.

فمن أنكر أي مرتبة من هذه المراتب فقد أنكر القدر.

ومنكروا القدر على قسمين:

١): القدرية الغلاة: أنكروا العلم السابق.

قالوا: بأن الله لا يعلم بالأمر قبل حدوثه، وهو مرادهم بقولهم: الأمر أُنُف، أي: مستأنف، بمعنى أنه أمر جديد من غير أن يكون سبق به علم من الله، ويلزم منه إنكار كتابة الله للمقادير[1]، وهذا القول أول ما حدث في الإسلام في أواخر عصر الصحابة، وأول من ظهر ذلك منه في البصرة معبد الجهني[2]، وهؤلاء قد كفرهم الصحابة كابن عمر وابن عباس، وعبادة، وأبي بن كعب، وابن مسعود، وحذيفة، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم.

وقد ذكر الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنهم انقرضوا، ومراده أي: انقرض مذهبهم، ولا يمنع من وجود بعض أفرادهم، **قال العلامة سليمان بن عبد الله** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا المذهب قد ترك اليوم، فلا يعرف من ينسب إليه من المتأخرين من أهل البدع المشهورين.

٢): القدرية غير الغلاة (ومنهم المعتزلة): أنكروا المشيئة وخلق الله لأفعال العباد.

قالوا: بأن الله لم يخلق أفعال العباد، وإنما العباد هم الذين يفعلونها، فهؤلاء سموا بمجوس هذه الأمة؛ كما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**القَدَرِيَّة مَجُوسُ هذه**

---

[1] **قال الحافظ ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما من أنكر العلم القديم، فنص الشافعي وأحمد على تكفيره، وكذلك غيرهما من أئمة الإسلام. "جامع العلوم والحكم" برقم (٢). ومن غلو عمرو بن عبيد المعتزلي الضال في القدر أنه قال: إِنْ كَانَ ﴿**تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**﴾ [المسد: ١] في اللوح المحفوظ فإلله عَلَى ابْنِ آدَمَ حُجَّةٌ. وقال أيضا -لما ذكر له حديث ابن مسعود حدثني الصادق المصدوق (وقد رواه الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبي ﷺ)- فَقَالَ: لَوْ سَمِعْتُ الأَعْمَشَ يَقُولُ هَذَا لَكَذَّبْتُهُ، وَلَوْ سَمِعْتُهُ مِنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ لَمَا صَدَّقْتُهُ، وَلَوْ سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُهُ مَا قَبِلْتُهُ، وَلَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ هذا لردته، وَلَوْ سَمِعْتُ اللهَ يَقُولُ لَقُلْتُ لَهُ: لَيْسَ على هذا أخذت ميثاقنا. انظر: "تاريخ الإسلام" (٣/ ٩٤١).

[2] أول من ابتدع بدعة القدر، رجل من أهل البصرة، يقال له: [سيسويه] من أبناء المجوس، وتلقاه عنه معبد الجهني، وغالب البدع من اليهود. "مجموع الفتاوى" (٧/ ٣٨٤).

الأمة: إنْ مَرِضُوا فلا تَعودُوهُم، وإن ماتوا فلا تَشْهدوهُمْ»[1]، لأن المجوس يقولون: الكون له خالقان: خالق الخير، وخالق الشر، والقدرية قالو: الله خلق العبد، والعبد خلق فعله، فأثبتوا خالِقين.

وهؤلاء القدرية الغير غلاة مبتدعة ضلال.

أنواع التقدير الإلاهي:

١): التقدير العام الأزلي وهو الذي في اللوح المحفوظ (لا يتغير ولا يتبدل).

ودليله: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد:٣٩]. وحديث عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ».

٢): التقدير البشري. وهو الحاصل حينما أخذ الله الميثاق على ذرية آدم.

ودليله: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾ [الأعراف:١٧٢] وحديث هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنَبْتَدِئُ الْأَعْمَالَ أَمْ قَدْ قُضِيَ الْقَضَاءُ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ أَخَذَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ أَفَاضَ بِهِمْ فِي كَفَّيْهِ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ، فَأَهْلُ الْجَنَّةِ مُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ مُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ»[2].

---

[1] **حسن لغيره:** تقدم تخريجه ص.

[2] **صحيح بشواهده:**

أخرجه ابن جرير في تفسير سورة الأعراف رقم الآية (١٧٢)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٦٨) من طرق بقية، ثنا الزبيدي، عن راشد بن سعد، عن عبد الرحمن بن قتادة النصري، عن هشام بن حكيم به. وهذا إسناد ضعيف، فيه بقية بن الوليد مدلس تدليس تسوية، ولم يصرح بالسماع من شيخ شيخه، وقد حصل في إسناده اختلاف، لكن متن الحديث ثابت لكثرة

=

٣): التقدير العمري، وهو الذي كُتب على ابن آدم وهو في بطن أمه.

ودليله: حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ، قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ» متفق عليه[1].

٤) التقدير السنوي. وهو الذي يقدره الله في ليلة القدر من كل سنة.

ودليله: قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان:٤].

٥) التقدير اليومي. وهو الوارد في قوله: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩].

تنبيه: التقدير الأزلي لا يتغير ولا يتبدل، أما التقديرات الأخرى فيكون فيها تعليق، فيمحوا الله ما يشاء ويثبت منها، ويدل على ذلك قوله: «لَا يَرُدُّ القَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي العُمْرِ إِلَّا البِرُّ»[2]، وفي "الصحيحين"[1] عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

= شواهده، **قال العلامة الألباني** رَحِمَهُ اللَّهُ: له شواهد مرفوعة عن النبي ﷺ عن جمع من الصحابة، وهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو وأبو هريرة وأبو أمامة وهشام بن حكيم أو عبد الرحمن بن قتادة السلمي على خلاف عنهما - ومعاوية بن أبي سفيان وأبو الدرداء وأبو موسى، وهي إن كان غالبها لا تخلوا أسانيدها من مقال، فإن بعضها يقوي بعضا، بل قال الشيخ صالح المقبلي في "الأبحاث المسددة": ولا يبعد دعوى التواتر المعنوي في الأحاديث والروايات في ذلك.اهـ، ولاسيما وقد تلقاها أو تلقى ما اتفقت عليه من إخراج الذرية من ظهر آدم وإشهادهم على أنفسهم، السلف الصالح من الصحابة والتابعين دون اختلاف بينهم...اهـ انظر: "الصحيحة" برقم (١٦٢٣).

[1] أخرجه البخاري برقم (٦٥٩٤)، ومسلم برقم (٢٦٤٣).

[2] **حسن لغيره:**

أخرجه الترمذي (٢١٣٩) والبزار (٢٥٤٠) من طريق يحيى بن الضريس، عن أبي مودود، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان به. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي مودود البصري واسمه فضة، وللحديث شاهد عن ثوبان أخرجه أحمد (٢٢٣٨٦) وغيره، وقد حسنه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيحة" برقم (١٥٤).

هل يجوز الخوض في القدر والبحث فيه بالعقل؟

الواجب على المسلم أن يؤمن بالقدر، ولا يدخل في تفاصيله، بل يكتفي بالإيمان به على ما جاء في الدليل من كتاب الله وسنّة رسوله، وينبغي للمؤمن أن يؤمن بتقدير الله، وأن الله غير ظالم له، وأنه مهما عمل فرحمة الله خير له من عمله، ولا يخوض في القدر؛ فإن أسلم الناس في القدر أبعدهم خوضا فيه، فإن الْقَدَرُ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ اللهِ لَمْ يُطْلِعْ عَلَيْهِ مَلَكًا مُقَرَّبًا، وَلا نَبِيًّا مُرْسَلا، فلَا يَجُوزُ الْخَوْضُ فِيهِ، وَالْبَحْثُ عَنْهُ بِطَرِيقِ الْعَقْلِ، بَلْ يُعْتَقَدُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ، فَجَعَلَهُمْ فَرِيقَيْنِ: أَهْلَ يَمِينٍ خَلَقَهُمْ لِلنَّعِيمِ فَضْلا، وَأَهْلَ شِمَالٍ خَلَقَهُمْ لِلْجَحِيمِ عَدْلا. قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ [الْأَعْرَاف: ١٧٩].[٢]

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أنه لما كان توحيد الربوبية لا يتم إلا بإثبات القدر والإيمان به، ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما جاء في الوعيد في إنكاره؛ تنبيهاً على وجوب الإيمان به.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن الباب الذي قبله في سوء الظن بالله، وإن من سوء الظن بالله إنكار القدر.

= [١] أخرجه البخاري برقم (٢٠٦٧)، ومسلم برقم (٢٥٥٧).

[٢] انظر: "شرح السنة" (١/ ١٤٤). **قال الإمام الطحاوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَأَصْلُ الْقَدَرِ سِرُّ اللهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ، لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى ذَلِكَ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَالتَّعَمُّقُ وَالنَّظَرُ فِي ذَلِكَ ذَرِيعَةُ الْخِذْلَانِ، وسُلم الْحِرْمَانِ، وَدَرَجَةُ الطُّغْيَانِ، فَالْحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ ذَلِكَ نَظَرًا وَفِكْرًا وَوَسْوَسَةً، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى طَوَى عِلْمَ الْقَدَرِ عَنْ أَنَامِهِ، وَنَهَاهُمْ عَنْ مَرَامِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ فَمَنْ سَأَلَ: لِمَ فَعَلَ؟ فَقَدْ رَدَّ حُكْمَ الْكِتَابِ، وَمَنْ رَدَّ حُكْمَ الْكِتَابِ، كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ. انظر: "العقيدة الطحاوية" ص ٣٢. **وقال العلامة الفوزان** وفقه الله: ولا يجوز للمسلم أن يدخل في تفاصيل القدر ويفتح على نفسه باب الشُّكوك والأوهام، بل يكفيه أن يؤمن بالقدَر كما أخبر الله سبحانه وتعالى وكما أخبر رسولُه ﷺ أنّ كلَّ شيء بقضاء الله وقدره، ولا يدخل في التفاصيل والأسئلة: لماذا كذا ولماذا كذا، لأنّه لن يصل إلى نتيجة، لأنّ الأمر كما يقول عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما: "القدر سِرُّ الله" سِرٌّ لا يعلمه إلاّ الله سبحانه وتعالى. انظر: "إعانة المستفيد" (٢/ ٢٥٤).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الإِيْمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.[1]

الشرح:

قوله: «وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ» الحديث اختصره المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ، واقتصر على الشاهد.

وقوله: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ» هذا قول ابن عمر لغلاة القدرية الذين أنكروا علم الله السابق، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ اللَّهُ: وكذلك كلام ابن عباس وجابر بن عبد الله وواثلة بن الأسقع وغيرهم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين فيهم كثير حتى قال فيهم الأئمة كمالك والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم: إن المنكرين لعلم الله المتقدم يكفرون.اهـ[2]

قوله: «ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ» أي قال ابن عمر حدثني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجل يعني جبرائيل – عليه السلام – كما صرح به في آخر الحديث، شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، فقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، فأخبره بأركانه، ثم سأله عن الإيمان فقال: «الإِيْمَانُ أَنْ

---

[1] برقم (٨).

[2] انظر: "مجموع الفتاوى" (٨/ ٤٥٠). **قال الإمام القرطبي** رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا شكَّ في تكفير من يذهبُ إلى ذلك، فإنَّه جَحدُ معلومٍ من الشرع ضرورةً. انظر: "المفهم" (١/ ١٣٢).

تُؤْمِنَ بِاللَّهِ» وهذا أعظم أركان الإيمان، وهو أصل الأصول، والإيمان بالله عز وجل يتضمن ثلاثة أمور: ١- الإيمان بربوبيته. ٢- وبألوهيته. ٣- وبأسمائه وصفاته.

فمن أنكر وجود الله وربوبيته، فليس بمؤمن، ومن بذلك ولكنه أنكر أسماءه وصفاته، أو أنكر أن يكون مختصا بها، فهو غير مؤمن بالله.

وقوله: «وَمَلَائِكَتِهِ» أي: وأن تؤمن بجميع ملائكته، وأنهم عالم غيبي خلقهم الله من نور، وليس لهم من خصائص الربوبية والألوهية شيء، والإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور: ١- الإيمان بوجودهم. ٢- الإيمان باسم من علمنا اسمه منهم. ٣- الإيمان بأفعالهم. ٤- الإيمان بصفاتهم.

وقوله: «وَكُتُبِهِ» أي: الكتب التي أنزلها على رسله، وأنها كلام الله حقيقة، وأنها منزلة غير مخلوقة، وأن الله أنزل مع كل رسول كتابا، والإيمان بالكتاب يتضمن ما يلي: ١- الإيمان بأنها حق من عند الله. ٢- تصديق أخبارها. ٣- الإيمان بما علمناه معينا منها، مثل: التوراة، والإنجيل، والقرآن، والزبور، وصحف إبراهيم.[1] ٤- الإيمان بأن كل رسول أرسله الله معه كتاب، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ [الحديد: ٢٥].

وقوله: «وَرُسُلِهِ» هم الذين أوحى الله إليهم وأرسلهم إلى الخلق؛ ليبلغوا شريعة الله، والإيمان بالرسل يتضمن ما يلي: ١- أن نؤمن بأنهم حق صادقون مصدقون. ٢- أن نؤمن بما صح عنهم من الأخبار، وبما ثبت عنهم من الأحكام؛ ما لم تنسخ. ٣- أن نؤمن بأعيان من علمنا أعيانهم، وما لم نعلمه، فنؤمن بهم على سبيل الإجمال، ونعلم أنه ما من أمة إلا خلا فيها نذير، وأن الله -سبحانه وتعالى- أرسل لكل أمة رسولا تقوم به الحجة عليهم،

---

[1] **تنبيه:** الكتب التي بأيدي اليهود والنصارى اليوم قد دخلها التحريف والكتمان، فلا يوثق بها، والمراد بما سبق الإيمان بأصل الكتب.

كما قال تعالى: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [النساء:١٦٥].

وقوله: «وَاليَوْمِ الآخِرِ» أي: اليوم النهائي الأبدي الذي لا يوم بعده، وهو يوم القيامة الكبرى، **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يدخل في الإيمان باليوم الآخر الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت.[1]

وقوله: «وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ» هنا أعاد الفعل ولم يكتف بواو العطف؛ لأن الإيمان بالقدر مهم، فكأنه مستقل برأسه.

والإيمان بالقدر هو أن تؤمن بتقدير الله عز وجل للأشياء كلها، سواء ما يتعلق بفعله أو ما يتعلق بفعل غيره، وأن الله عز وجل قدرها وكتبها عنده قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، ومعلوم أنه لا كتابة إلا بعد علم، فالعلم سابق على الكتابة، ثم إنه ليس كل معلوم لله -سبحانه وتعالى- مكتوبا؛ لأن الذي كتب إلى يوم القيامة، وهناك أشياء بعد يوم القيامة كثيرة أكثر مما في الدنيا هي معلومة عند الله عز وجل ولكنه لم يرد في الكتاب والسنة أنها مكتوبة.

وقوله: «خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» الخير في القدر: ما يلائم طبيعته؛ بحيث يحصل له به خير أو ارتياح وسرور، والشر في القدر: ما لا يلائم طبيعة الإنسان؛ بحيث يحصل له به أذية أو ضرر. وكل ذلك من الله عزَّ وجلَّ.

ومعلوم أن المقدورات خير وشر، فالطاعات خير، والمعاصي شر، والغنى خير، والفقر شر، والصحة خير، والمرض شر، وهكذا.

---

[1] انظر: "العقيدة الواسطية" ص٢٠.

اشكال: فإن قيل: كيف الجمع بين هذا الحديث، وبين قوله ﷺ في دعاء الاستفتاح: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»؟

فالجواب: أن إثبات الشر في القدر إنما هو بالإضافة إلى العبد، أما بالإضافة إلى الرب سبحانه وتعالى، فكله خير وحكمة.

مثاله: قطع يد السارق، هذا القدر شر للسارق، ولكنه خير ورحمة من الله سبحانه، فهو خير للسارق وغيره، خير للسارق بإسقاط العقوبة عنه يوم القيامة، وخير لغيره لحفظ الأموال.

فالشر نسبي؛ والأصل أن الشر لا ينسب إلى الله، فلا ينسب إليه الشر لا فعلا ولا تقديرا ولا حكما، بل الشر في مفعولات الله لا في فعله، ففعله كله خير وحكمة، فتقدير الله لهذه الشرور له حكمة عظيمة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فإنه لا يخلق شراً محضاً، بل كل ما يخلقه ففيه حكمة، هو باعتبارها خير، ولكن قد يكون فيه شر لبعض الناس وهو شر جزئي إضافي، فأما شر كلي، أو شر مطلق، فالرب منزه عنه، وهذا هو الشر الذي ليس إليه. وأما الشر الجزئي الإضافي، فهو خير باعتبار حكمته؛ ولهذا لا يضاف الشر إليه مفرداً قط، فلم يضف إلى الله في الكتاب والسنة إلا على أحد وجوه ثلاثة:

١): إما أن يدخل في عموم المخلوقات (في مطلق الخلق)، كقوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠١].

٢): وإما أن يضاف إلى السبب (الفاعل)، كقوله تعالى: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ٢].

٣): وإما أن يحذف فاعله، كقول الجن: ﴿وَأَنَّا لَا نَدْرِيٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِي ٱلْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠].

وعلى هذا فمعنى قوله: «**وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ**» أي: لا يضاف إلى الله عز وجل مطلقاً؛ ولا يضاف إليه عز وجل إلا على صور ثلاث؛ لأن هذه الصور الثلاث هي التي وردت في كتاب الله سبحانه وتعالى؛ فيقتصر عليها ولا يصار إلى إثبات إرادة الشر إلى الله عز وجل[1].

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ عد الإيمان بالقدر من أركان الإيمان، فمن أنكره لم يكن مؤمنا.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيْمَانِ، حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيْبَكَ، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اُكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اُكْتُبْ مَقَادِيْرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُوْمَ السَّاعَةُ»، يَا بُنَيَّ! سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا، فَلَيْسَ مِنِّي».[2]

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اُكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».[3]

---

[1] انظر: "مجموع الفتاوى" (٨/ ٩٤).

[2] صحيح لغيره دون قوله: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي»:
أخرجه أبو داود (٤٧٠٠) ومن طريقه البيهقي (٢٠٨٧٥) والطبراني في "مسند الشاميين" (٥٩) وأبو نعيم في "الحلية" (٥/ ٢٤٨) كلهم من طريق يحيى بن حسان عن الوليد بن رباح عن إبراهيم بن أبي عبلة عن أبي حفصة عن عبادة به. هكذا رواه يحيى بن حسان فقال: [الوليد بن رباح] وهو خطأ والصواب: [رباح بن الوليد]، **قال الحافظ المزي** رَحِمَهُ اللَّهُ: روى مروان بن محمد، عن هذا الرجل فسمَّاه [رباح بن الوليد] وهو الصواب فيما قاله أبو داود وغيره.اهـ. قلت: وهذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة حال أبي حفصة واسمه: حبيش بن شريح، وبقية رجاله ثقات، ولكن قد اختُلف في إسناد الحديث.

[3] صحيح لغيره:
أخرجه أحمد (٢٢٧٠٥) وابن أبي شيبة (٣٧٠٧٢) ومن طريقه الفريابي في "القدر" (٧٢) والآجري في "الشريعة" (١٨٠) وابن أبي عاصم في "السنة" (١٠٧) والطبراني في "مسند الشاميين" (١٩٤٩) من طرق عن معاوية بن صالح عن أيوب بن

=

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ».[1]

الشرح:

قوله: «**وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ**» هو الوليد، كما صرح به في رواية أخرى، ولد في عهد النبي ﷺ أنصاري مدني ثقة من كبار التابعين.

وفي رواية: قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُبَادَةَ، وَهُوَ مَرِيضٌ أَتَخَايَلُ فِيهِ الْمَوْتَ فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ أَوْصِنِي وَاجْتَهِدْ لِي. فَقَالَ: أَجْلِسُونِي. فَلَمَّا أَجْلَسُوهُ قَالَ: «**يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيْمَانِ**» أي: حلاوة الإيمان، فالإيمان له حلاوة وطعم من ذاقه تسلى به عن الدنيا وما عليها، وفي رواية: يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَطْعَمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، وَلَنْ تَبْلُغْ حَقَّ حَقِيقَةِ الْعِلْمِ بِالله حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ وَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ مَا خَيْرُ الْقَدَرِ مِنْ شَرِّهِ؟ قَالَ: «**حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ**» وهذا له معنيان:

الأول: «**مَا أَصَابَكَ**» أي: ما قدر الله أن يصيبك، فعبر عن التقدير بالإصابة؛ لأن ما قدر الله سوف يقع، فما قدر الله أن يصيبك لم يكن ليخطئك مهما عملت من أسباب.

= زياد عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه عن عبادة بن الصامت به. ورجاله محتج بهم إلا أيوب بن زياد الحمصي، فقد روى عنه ثلاثة وذكره ابن حبان في "الثقات"، وحسن حديثه ابن المديني، كما في "لسان الميزان".

[1] صحيح لغيره:

أخرجه ابن وهب في كتابه "القدر" (٢٦) من طريق الأعمش عن عبادة بن الصامت. وهذا إسناد ضعيف، فالأعمش لم يسمع من أحد من الصحابة.

وله طريق أخرى عند ابن أبي عاصم في "السنة" (١١١) والفريابي في "القدر" (٧٥) ومن طريقه الآجري في "الشريعة" (٤٣٨) من طريقين عن الوليد بن مسلم، حدثنا عثمان بن أبي العاتكة، حدثني سليمان بن حبيب، عن الوليد بن عبادة عن أبيه عبدة بن الصامت بلفظ: «**الْقَدَرُ عَلَى هَذَا، مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا أَدْخَلَهُ اللهُ تَعَالَى النَّارَ**». وهذا إسناد ضعيف؛ لأجل عثمان بن أبي عاتكة وفيه ضعف يسير، وبقية رجاله ثقات، والوليد بن مسلم قد صرح بالتحديث.

الثاني: «مَا أَصَابَكَ» أي: ما حصل لك ووقع عليك فلا تفكر أن يكود مخطئا لك، فلا تقل: لو أنني فعلت كذا ما حصل كذا؛ لأن الذي أصابك الآن لا يمكن أن يخطئك، فكل التقديرات التي تقدرها وتقول: لو أني فعلت كذا ما حصل.

وقوله: «وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ» أي: ما قدِّر أن يخطئك فلن يصيبك.

وقوله: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ» بالنصب، أي: أن الله أمر القلم أن يكتب عند أول خلقه له، يعني: خلقه ثم أمره أن يكتب، وعلى هذا المعنى فلا إشكال في الحديث.

وروي برفع [القلمُ] أي: أن أول ما خلق الله هو القلمُ، وعلى هذه الرواية إشكال وهو: أن العرش مخلوق قبل القلم، فيحمل الحديث على أن المراد أول المخلوقات التي نشاهدها كالسماوات والأرض ...، هو القلم، لا جميع مخلوقات الله، فالأولية هنا نسبية.

وقوله: «فَقَالَ لَهُ: اُكْتُبْ» القائل هو: الله عز وجل، يخاطب القلم، والقلم جماد، لكن كل جماد أمام الله مدرك وعاقل ومريد **«فَقَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟»** أي: ما الذي أكتبه؟ فإن قيل: هل القلم يعلم الغيب؟

فالجواب: لا، لكن الله أمره، ولا بد أن يمتثل لأمر الله، فكتب هذا القلم الذي يعتبر جمادا بالنسبة لمفهومنا، كتب كل شيء أمره الله أن يكتبه؛ لأن الله إذا أراد شيئا قال له: كن، فيكون على حسب مراد الله.

وقوله: «قَالَ: اُكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ» و[كل] من صيغ العموم، فتعم كل شيء مما يتعلق بفعل الله أو بفعل المخلوقين.

وقوله: «حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» أي: الساعة المعهودة التي تذهل الناس وتحيق بهم وتغشاهم حين تقوم، وذلك عند النفخ في الصور.

وفيه بيان أنه إنما أمر حينئذ أن يكتب مقادير هذا الخلق إلى قيام الساعة، لا ما يكون بعد ذلك؛ لأن أفعال الله وكلماته لا تنتهي ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩] وأيضا نعيم الجنة يتجدد لأهله دائما.

وقوله: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا» أي: على غير الإيمان بأن الله كتب مقادير كل شيء **«فَلَيْسَ مِنِّي»** تبرأ منه الرسول ﷺ؛ لأنه إذا كان جاحدا للعلم القديم فهو كافر، كما قال كثير من أئمة السلف: [**ناظروا القدرية بالعلم، فإن أقروا به خصموا، وإن جحدوا كفروا**]. يريدون أن من أنكر العلم القديم السابق بأفعال العباد، وأن الله قسمهم قبل خلقهم إلى شقي وسعيد، وكتب ذلك عنده في كتاب حفيظ، فقد كذب القرآن، فيكفر بذلك، كما نص عليه الشافعي وأحمد وغيرهما.

وإن أقروا بذلك وأنكروا أن الله خلق أفعال العباد، وشاءها وأرادها بينهم إرادة كونية قدرية، قد خصموا؛ لأن ما أقروا به حجة عليهم فيما أنكروه. وفي تكفير هؤلاء نزاع مشهور، وبالجملة فهم أهل بدعة شنيعة، والرسول ﷺ بريء منهم، كما هو بريء من الأولين.

وفيه بيان شمول علم الله تعالى وإحاطته بما كان وما يكون في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ قَدِيرٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمَۢا﴾ [الطلاق:١٢]. **قال الإمام أحمد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: القدر قدرة الرحمن.[1]

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يشير إلى أن من أنكر القدر فقد أنكر قدرة الله، وأنه يتضمن إثبات قدرة الله على كل شيء. ونفاة القدر جحدوا كمال قدرة الله.[2]

وقوله: «وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اُكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ» هذه الرواية تفيد أمرا زائدا على ما سبق، وهو قوله: **«فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ»** فإنه صريح في أن القلم امتثل، والحديث الأول ليس فيه أنه كتب إلا عن طريق اللزوم بأنه سيكتب امتثالا لأمر الله تعالى، فيستفاد منه ما سبق من

---

[1] انظر: "مسائل أحمد بن حنبل" لابن هانئ ص٤٢٠.

[2] انظر: "منهاج السنة" (٣/ ٢٥٤).

كتابة الله – سبحانه وتعالى– كل شيء إلى قيام الساعة، وهذا مذكور في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج:٦٠] وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا﴾ أي: من قبل أن نخلق الخليقة﴿إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢].

وقوله: «إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ» هو يوم البعث، وسمي يوم القيامة؛ لقيام أمور ثلاثة فيه:

١): قيام الناس من قبورهم لرب العالمين؛ لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين:٦].

٢): قيام الأشهاد الذين يشهدون للرسل وعلى الأمم؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر:٥١].

٣): قيام العدل؛ لقوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء:٤٧].

وتمام الحديث: «يَا بُنَيَّ إِنْ مِتَّ وَلَسْتَ عَلَى ذَلِكَ دَخَلْتَ النَّارَ».

وقوله: «قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ»

أي: فمن لم يؤمن بما قدره الله وقضاه فقد جحد قدرة الله التامة، ومشيئته النافذة، وخلقه لكل شيء، وتصرفه في كل شيء، وكذب بكتبه ورسله ووعده ووعيده، فاستحق أن يحرقه الله بالنار، لكفره وبدعته أعاذنا الله من ذلك.

الشاهد من الحديث: أنه لا يؤمن العبد ولا يجد طعم الإيمان حتى يؤمن بالقدر، وكيفية الإيمان بالقدر: «أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ».

قال المصنف رحمه الله: وَفِي "المُسْنَدِ" و"السُّنَنِ" عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ، فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا

أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُوْدٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي «صَحِيْحِهِ».[1]

الشرح:

قوله: «قَالَ: أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ، فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي» ولفظ ابن ماجه قال: «وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْقَدَرِ، خَشِيتُ أَنْ يُفْسِدَ عَلَيَّ دِينِي وَأَمْرِي» أي: شكٌ واضطراب يؤدي إلى شك في القدر أو جحد له «فَأَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: أَبَا الْمُنْذِرِ، إِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْقَدَرِ فَخَشِيتُ عَلَى دِينِي وَأَمْرِي، فَحَدِّثْنِي مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ اللهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ، لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ» أي: لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعتوهم وعصيانهم، فهذا محض عدله الخالص من شائبة الظلم، وهو أرحم الراحمين، ولولا فرط عتوهم وإبائهم عن طاعته واستحقاقهم للعذاب لما عذبهم، وهو الحكم العدل «وَلَوْ رَحِمَهُمْ لَكَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ» والمعنى أن أهل السموات وأهل الأرض لا يستطيعون أن يقوموا بحقوق الله جل وعلا الواجبة له، فلو عذبهم لعذبهم على ترك الحق، ولو رحمهم لكانت رحمته أكثر من استحقاقهم لها، فالله تعالى جعل على نفسه حقا لهم؛ ولكنه حق تفضل وليس حق مقابلة.

---

[1] حسن:
أخرجه أحمد (٢١٦١١) وأبو داود (٤٦٩٩) وابن ماجه (٧٧) وابن حبان (٧٢٧) والطبراني (٤٩٤٠) والبيهقي (٢٠٨٧٤) وغيرهم من طرق عن أبي سنان سعيد بن سنان الشيباني عن وهب بن خالد الحمصي عن ابن الديلمي فذكره. وهذا إسناد حسن لأجل سعيد بن سنان، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (٣٥٠).

وقوله: «فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ»

ولفظ ابن ماجه: «**وَلَوْ كَانَ لَكَ جَبَلَ أُحُدٍ ذَهَبًا -أَوْ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ- تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ، مَا قُبِلَ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ**» أي: بأن جميع الأمور الكائنة خيرها وشرها بقضاء الله وقدره وإرادته ومشيئته وأمره.

وقوله: «وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ» أي: أن ما قدر الله أن يصيبك لم يكن ليخطئك مهما عملت من أسباب؛ فإن قدر الله تعالى واقع لا محالة.

وقوله: «وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» جزم أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأنه إذا مات على غير هذا كان من أهل النار؛ لأن من أنكر القدر فهو كافر، والكافر يكون من أهل النار الذين هم أهلها المخلدون فيها.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: ولكن هل هذا الدواء يفيد من أشكل عليه أمر القدر؟ الجواب: نعم يفيد، وكل مؤمن بالله إذا علم أن منتهى من لم يؤمن بالقدر -على نحو ما وصف- هو هذا؛ فلا بد أن يرتدع، ولا بد أن يؤمن بالقدر على ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وإذا نسب الأمر إلى الله ورسوله، زالت الشبهة تماما، لكن تزول عن المؤمن، أما غير المؤمن، فلا تنفعه، فالله عز وجل يقول: ﴿**وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ**﴾ [يونس:١٠١].اهـ

ففي هذه الأحاديث وما في معناها الوعيد الشديد على من لم يؤمن بالقدر، والحجة الواضحة على نفاة القدر من المعتزلة وغيرهم، ومن مذهبهم تخليد أهل المعاصي في النار، وهذا الذي اعتقدوه من أكبر الكبائر فلازم مذهبهم الحكم عليهم بالخلود في النار إن لم يتوبوا، وقد خالفوا ما تواتر من الكتاب والسنة.

وقوله: «قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُوْدٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ» أي: زيد بن ثابت الأنصاري كاتب النبي ﷺ، وأحد فقهاء الصحابة مات سنة ٤٥ هـ، وله ٥٦ سنة.

وقوله: «فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ» ولفظ ابن ماجه: وَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَأتِيَ أَخِي عَبْدَ اللهِّ بْنَ مَسْعُودٍ فَتَسْأَلَهُ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِّ، فَسَأَلْتُهُ، فَذَكَرَ مِثْلَ مَا قَالَ أُبَيٌّ، وَقَالَ لِي: وَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ حُذَيْفَةَ، فَأَتَيْتُ حُذَيْفَةَ، فَسَألتُه، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَا، وَقَالَ: ائْتِ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَاسْأَلْهُ. فَأَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِّ ﷺ يَقُولُ: «**لَوْ أَنَّ اللهَّ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ**» فذكره. بنحو ما تقدم عن أبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



٦٠_ بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِيْنَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيْرَةً» أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ، الَّذِيْنَ يُضَاهِئُوْنَ بِخَلْقِ اللهِ».

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُوْرَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوْعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُوْرَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيْهَا الرُّوْحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ».

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ. أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ؟: «أَلَّا تَدَعَ صُوْرَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ».

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِيْنَ» أي: من الوعيد الشديد والتهديد الأكيد، للمضاهاة بخلق الله، بل هو منشأ الوثنية، وما دخل على القرون قبلنا إنما هو من هذا الباب؛ لأن صورة المألوف تعظيم، وإذا ارتسمت في الحافظة وبقي ذكرها يمر على البصر الناظر إليها من رسمها لا بد أن تستولي على قلبه، وتحل فيه حلول التعبد له.

حكم الباب (التصوير):

التصوير كبيرة من الكبائر، وقد يكون كفرا أكبرا مخرجا من الملة، وذلك في صور وهي:

١): إن استحل التصوير مع اعتقاده بحرمة ذلك شرعا.

٢): أن يصور لأجل أن تُعبد الصورة من دون الله.

٣): أن يصور قاصدا بذلك مضاهاة خلق الله.

٤): أن يعتقد أن الصورة التي صورها أفضل من خلق الله.[1]

ومما جاء في عقوبة المصور ما يلي:

١): أنه أشد الناس عذابا.

٢): أن الله تعالى يجعل له في كل صورة نفسا يعذب بها في نار جهنم.

٣): أنه يكلف أن ينفخ فيها الروح - وليس بنافخ -.

وسيذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أدلة هذه العقوبات.

٤): أنه في النار، لما رواه الإمام أحمد والترمذي عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ لَهَا عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ وَلِسَانٌ**

---

[1] انظر: "شرح مسلم" (٢١٠٨)، و"شروح كتاب التوحيد".

يَنْطِقُ، يَقُولُ: إِنِّي وُكِّلْتُ بِثَلَاثَةٍ، بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِالْمُصَوِّرِينَ».[1]

٥): أنه ملعون، لما رواه البخاري عن أبي جحيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ لعَنَ الْمُصَوِّرَ.[2]

قال الإمام الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: إنما عَظُمَت عقوبة المصوِّر؛ لأن الصور كانت تُعبد من دون الله، ولأن النظر إليها يَفتن، وبعض النفوس إليها تميل.اهـ[3]

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: من جهتين:

١): أن التصوير مضاهاة لخلق الله، وإذا أراد به أنه يستطيع أن يخلق كما يخلق الله، فهو شرك في باب الربوبية.

٢): أن التصوير ذريعة للوقوع في الشرك، كما وقع في قوم نوح.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيْرَةً» أَخْرَجَاهُ.[4]

الشرح:

---

[1] صحيح:
أخرجه أحمد (٨٤٣٠) والترمذي (٢٥٧٤) وغيرهما عن عبد العزيز بن مسلم حدثنا سليمان عن أبي صالح عن أبي هريرة به. وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، ورواية الأعمش عن أبي صالح السمان محمولة على الاتصال كما ذكر الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الميزان" فلا يضرّ وصفه بالتدليس، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٤٠٦).

[2] أخرجه البخاري برقم (٥٩٦٢).

[3] انظر: "فتح الباري" (٥٩٥١).

[4] أخرجه البخاري برقم (٥٩٥٣) ومسلم برقم (٢١١١).

قوله: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ» [مَن] اسم استفهام؛ والمراد به النفي، أي: لا أحد أظلم، وهو أبلغ من النفي المحض؛ لأنه يكون مشوبا معنى التحدي والتعجيز.

وقوله: «مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟» (الخلق): يقصد به أحد معنيين:

١): التقدير. ٢): الفعل. وهذا هو المقصود هنا، **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: نسب الخلق إليهم على سبيل الاستهزاء أو التشبيه في الصورة فقط.اهـ[1]

وإنما كان المصور ظالما؛ لأن الله له الخلق والأمر، وهو رب كل شيء ومليكه، وهو خالق كل شيء، وهو الذي صور جميع المخلوقات على غير مثال سابق، وجعل فيها الأرواح التي تحصل بها الحياة، كما قال تعالى: ﴿ **ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَىۡءٍ خَلَقَهُۥۖ وَبَدَأَ خَلۡقَ ٱلۡإِنسَٰنِ مِن طِينٍ** ﴾ [السجدة:٧] الآيات. فالمصور لما صور الصورة على شكل ما خلقه الله تعالى من إنسان وبهيمة، صار مضاهيا لخلق الله، فصار لا أظلم منه، وما صوره سيعذب به يوم القيامة.[2]

وقوله: «فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً» تعجيز لهم، والذرة هي: صغار النمل، أي: ليخلقوا ذرة فيها روح تتصرف بنفسها كهذه الذرة التي خلقها الله، وأنى لهم ذلك؟

وقوله: «أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً» [أو] للتنويع، حيث انتقل من التحدي بخلق الحيوان ذي الروح إلى خلق الحبة التي ليس لها روح.

---

[1] انظر: "فتح الباري" (٧٥٥٩).

[2] وفيه جواز إطلاق الخلق على غير الله، ومنه أحيوا ما خلقتم، ولكن الخلق من العبد هو بمعنى التصيير وليس بمعنى الإيجاد من العدم، هذا مع الفارق بين أن خلق الله تام؛ وخلق العبد وتصويره ناقص، فهو خال من الحياة؛ سواء كان المصور ذا روح أو لا. انظر: "القول المفيد" (٢/ ٤٣٦).

وقوله: «أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيْرَةً» تعجيز لهم أيضا، أي: فليخلقوا حبة حنطة فيها طعم تؤكل وتزرع وتنبت، ويوجد فيها ما يوجد في حبة الحنطة، وكذا الشعيرة ونحوها من الحب الذي يخلقه الله، وأنى لهم السبيل إلى ذلك[1].

والمراد تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق صورة حيوان، وهو أشد، وتارة بتكليفهم خلق جماد وهو أهون، ومع ذلك لا قدرة لهم على ذلك كله، فإن الله هو المتفرد بذلك لا خالق غيره ولا رب سواه.[2]

الشاهد من الحديث: تحريم التصوير؛ لأن فيه مضاهاة لخلق الله.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ، الَّذِيْنَ يُضَاهِئُوْنَ بِخَلْقِ اللهِ».[3]

الشرح:

---

[1] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: يحتمل أن المراد شجرة الشعير، فيكون في الأول ذكر التحدي بأصل الزرع وهي الحبة، ويحتمل أن المراد الحبة من الشعير ويكون هذا من باب ذكر الخاص بعد العام؛ لأن حبة الشعير أخص من الحب. أو تكون [أو] شكا من الراوي. فالله تحدى الخلق إلى يوم القيامة أن يخلقوا ذرة أو يخلقوا حبة أو شعيرة.

[2] **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: تحدي الله على قسمين: ١): تحدي في الأمور الكونية كما في هذا الحديث. ٢): تحدي في الأمور الشرعية كما في قوله: ﴿ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِن كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ [الطور:٣٤].

اشكال: كيف الجمع بين هذا الحديث، الذي فيه: أن المصور أظلم الناس، وبين قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾ [البقرة:١١٤]، وقوله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ [الأنعام:٢١] وغير ذلك من النصوص التي تبين أن فعلًا ما، هو الأظلم؟ أجاب العلماء عن ذلك بعدة أجوبة: ١): أنها جميعها مردها إلى شيء واحد؛ وهو الشرك بالله تعالى. ٢): أنها مشتركة في الأظلمية، أي: أنها في مستوى واحد في كونها في قمة الظلم. ٣): أن الأظلمية – في النصوص – نسبية، أي: لا أحد أظلم ممن فعل كذا بالنسبة لنوع هذا العمل – لا في كل شيء –، فيقال مثلا: ومن أظلم – في مشابهة أحد في صنعه – ممن ذهب يخلق كخلق الله؟ومن أظلم – في منع حق – ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه؟ومن أظلم – في افتراء كذب – ممن افترى على الله كذبا؟. انظر: "القول المفيد" (٢/ ٤٣٦).

[3] أخرجه البخاري برقم (٥٩٥٤) ومسلم برقم (٢١٠٧).

قوله: «أَشَدُّ النَّاسِ» [أَشَدُّ] اسم تفضيل بمعنى أعظم وأقوى الناس **«عَذَابًا»** أي: عقابا[1] **«يَوْمَ القِيَامَةِ، الَّذِيْنَ يُضَاهِئُوْنَ بِخَلْقِ اللهِ»** أي: يشابهون بما يصنعونه ما يصنعه الله. ولمسلم: «**الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللهِ**» أي: يشابهون الله في خلقه وفعله، يعني: أنهم يصورون الصور التي خلقها الله جل وعلا - وليس لله مثيل في الخلق، وليس له نظير يخلق كخلقه-، فهم أساءوا الأدب مع الله تعالى، وجعلوا أنفسهم بمنزلة المشارك لله جل وعلا في صفة الخلق والتصوير - تعالى الله وتقدس.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: المصورون يضاهئون بخلق الله، سواء كانت هذه المضاهاة جسمية أو وصفية، فالجسمية أن يصنع صورة بجسمها، والوصفية أن يصنع صورة ملونة؛ لأن التلوين والتخطيط باليد وصف للخلق.

وهذا الحديث يدل على أن المصورين يعذبون، وأنهم أشد الناس عذابا، وأن الحكمة من ذلك مضاهاتهم خلق الله عز وجل وليست الحكمة كما يدعيه كثير من الناس أنهم يصنعونها لتعبد من دون الله؛ فذلك شيء آخر، فمن صنع شيئا ليعبد من دون الله؛ فإنه حتى ولو لم يصور كما لو أتى بخشبة وقال: اعبدوها، فقد دخل في التحريم. اهـ[2]

مسألة: هل لا بد أن يكون قاصدا المضاهاة، أم أن المضاهاة حاصلة بالتصوير؟ بمعنى هل لا بد أن يقصد المضاهاة، أو نقول: المضاهاة حاصلة سواء كانت بنية أو بغير نيه؟

الجواب: أنَّ المضاهاة حاصلة سواء نوى أم لم ينو؛ لأن العلة هي المشابهة، وليست العلة قصد المشابهة، فلو جاء رجل وقال: أنا لا أريد أن أضاهي خلق الله، أنا أصور هذا

---

[1] لأن العذاب يطلق على العقاب، ويطلق على ما يؤلم ويؤذي وإن لم يكن عقابا، فمن الأول قوله تعالى: ﴿**أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ**﴾ [غافر:٤٦] أي: العقوبة والنكال. ومن الثاني: قول النبي ﷺ: «**السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ**». انظر: "القول المفيد" (٢/ ٤٤٢).

[2] انظر: "القول المفيد" (٢/ ٤٤٣).

للذكرى مثلا وما أشبه ذلك، نقول: هذا حرام؛ لأنه متى حصلت المشابهة ثبت الحكم، لأن الحكم يدور مع علته، فمتى وجدت العلة ثبت الحكم.[١]

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قال العلماء: تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم، وهو من الكبائر المتوعد عليها بهذا الوعيد الشديد، وسواء صنعه لما يمتهن أم لغيره فصنعه حرام بكل حال، وسواء كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو غيرها، فأما ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام.[٢]

الشاهد من الحديث: بيان شدة عقوبة المصورين.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُوْرَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ».[٣]

الشرح:

---

[١] انظر: "القول المفيد" (٢/ ٤٤٣).

[٢] **اشكال:** كيف الجمع بين هذا الحديث، الذي فيه: أن المصور أشد الناس عذابا، وبين قوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر:٤٦] وأيضا يوجد من هو أشد من المصورين ذنبا كالمشركين والكفار؟ أجاب العلماء عن ذلك بعدة أجوبة منها: ١): أن الحديث على تقدير: [من]، أي: [من] أشد الناس عذابا المصورون، بدليل ما جاء في بعض الروايات: «**إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ**» فالمصور من أشد الناس عذابا، لا أنه أشدهم، فهو مشترك مع الكفر بالأشدية، ولا يعني أن غيرهم لا يشاركهم. وقوى هذا الإمام الطحاوي. ٢): أن الأشدية هنا نسبية، ففرعون أشد عذابا ممن ادعى الألوهية، ومن صورة للعبادة أشد عذابا ممن صورها لكن لا للعبادة. وهذا اختيار الإمام القرطبي، **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا أقرب. ٣): أن الأشدية محمولة على من فعل الصورة لتعبد، وهو صانع الأصنام ونحوها، فهذا كافر وهو أشد عذابا، وقد أجاب بهذا الجواب الإمام الطبري. ٤): أن الأشدية فيمن قصد المعنى الذي في الحديث من مضاهاة خلق الله، واعتقد ذلك فهذا كافر، له من أشد العذاب ما للكفار، ويزيد عذابه بزيادة قبح كفره، فأما من لم يقصد المضاهاة فهو فاسق صاحب ذنب كبير. انظر: "شرح مسلم" (٢١٠٨)، و"فتح الباري" (٥٩٥٠)، و"شروح كتاب التوحيد".

[٣] انفرد به مسلم بهذا اللفظ برقم (٢١١٠).

قوله: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ» أي: كل مصور لذي روح فهو في النار؛ لتعاطيه ما يشبه ما انفرد الله به من الخلق والاختراع.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: [كل] من أعظم ألفاظ العموم، وأصلها من الإكليل، وهو ما يحيط بالشيء، فيشمل من صور الإنسان أو الحيوان أو الأشجار أو البحار، لكن قوله: «**يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُوْرَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا**» يدل على أن المراد صورة ذوات النفوس، أي: ما فيه روح.[1]

وقال العلامة الفوزان وفقه الله: وهذا يشمل جميع أنواع التصوير، سواءً كان نحتاً وتمثالاً، وهو ما يسمّونه: مجسّماً، أو كان رسماً على ورق، أو على لوحات، أو على جُدران، أو كان التقاطاً بالآلة الفوتوغرافية التي حدَثت أخيراً، لأنّ من فعل ذلك يسمّى مصوِّراً، وفعله يسمّى تصويراً، فما الذي يخرج التصوير الفوتوغرافي كما يزعم بعضهم.[2]

وقوله: «يُجْعَلُ لَهُ» ولفظ مسلم: «**يَجْعَلُ لَهُ**» بالبناء للفاعل، **قال الإمام النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قوله «**يَجْعَلُ لَهُ**» هو بفتح الياء والفاعل هو الله تعالى، أُضمر للعلم به.

وقوله: «بِكُلِّ صُوْرَةٍ صَوَّرَهَا» أي: في كل صورة صورها، فالباء هنا بمعنى: [في] **«نَفْسٌ[3] يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ»** أي: يجعل له في كل صورة صورها روح ونفس تعذبه في جهنم، **قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَحْتَمِل أن يكون معناه: أن الصورة التي صَوَّرها

---

[1] انظر: "القول المفيد" (٢/ ٤٤٥).

[2] انظر: "إعانة المستفيد" (٢/ ٢٦٥).

[3] هكذا ذكره المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالرفع، بناء على أن الرواية بالبناء للمفعول: (يُجعل له)، والأَولى ما تقدّم عن الإمام النوويّ من جَعْله مبنيًّا للفاعل، والفاعل ضمير الله تعالى، فيكون نَصْب «نفسًا» على المفعوليّة. انظر: "شرح مسلم" (٢١١١)، و"شرح المشكاة" (٤٤٩٨).

هي تعذّبه بعد أن يُجعل فيها رُوحٌ، وتكون الباء في «بكل» بمعنى [في]، وَيحْتَمِل أن يُجعَل له بعدد كلّ صورة، ومكانِها شخص يُعذّبه، وتكون الباء بمعنى لام السبب، أو من أجل.[1]

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قوله: «بكل صورة صوّرها» هذا يقتضي أنه لو صور في اليوم عشر صور ولو من نسخة واحدة؛ فإنه يجعل له في النار عشر صور، يقال له: انفخ فيها الروح، وظاهر الحديث أنه يبقى في النار معذبا حتى تنتهي هذه الصور.[2]

وقال العلامة الفوزان وفقه الله: قوله: «بكل صورة صوّرها» هذا عامٌّ أيضاً لكل صورة أيًّا كانت، رسماً أو نحتاً، أو التقاطاً بالآلة، غاية ما يكون أنّ صاحب الآلة أسرع عملاً من الذي يرسُم، وإلا فالنتيجة واحدة، كلٌّ من هؤلاء قصده إيجاد صورة، فالذي ينحت أو يبني التمثال قصده إيجاد صورة، والذي يرسم قصده إيجاد صورة، والذي يلتقط بالكاميرا قصده إيجاد الصّورة، لماذا نفرّق بينهم والرّسول ﷺ يقول: «**كلُّ مصوِّرٍ في النّار**»؟، ما هو الدليل المخصص إلاّ فلسفة يأتون بها، وأقوالاً يخترعونها يريدون أن يخصّصوا كلام الرّسول ﷺ برأيهم، والمحذور الذي في الصور الفوتوغرافية والتمثاليّة أو المرسومة هو محذور واحد، وهو أنّها وسيلةٌ إلى الشرك، وأنّها مضاهاةٌ لخلق الله تعالى، كلٌّ منهم مصوِّر، والنتيجة واحدة، والمقصود واحد، فما الذي يخصّص صاحب الآلة عن غيره؟، إن لم يكن صاحب الآلة أشد، لأنّ صاحب الآلة يأتي بالصورة أحسن من الذي يرسم، فهو يحمّضُها ويلوّنُها، ويتعب في إخراجها حتى تظهر أحسن من التي تُرسم، فالمعنى واحد، ولا داعي لهذا التكلُّفَ أو هذا التمحُّل في التفريق بين الصور.

ومعلومٌ أنّ كلام الله وكلام رسوله ﷺ لا يجوز أن يخصّص إلاّ بدليل من كلام الله أو كلام رسوله، لا باجتهادات البشر وتخرُّصات البشر وفلسفات البشر، هذا مردود على

---

[1] انظر: "إكمال المعلم" (٦/ ٦٣٧).

[2] انظر: "القول المفيد" (٢/ ٤٤٦).

صاحبه، وهذا معروف من أُصول الحديث وأُصول التفسير أنّ العامّ لا يخَصَّص إلاّ بدليل، ولا يخصّص العامّ باجتهادات من النّاس يقولونها، هذه قاعدة مسلّمةٌ مجمَعٌ عليها، فما بالُهم تغيب عنهم هذه القاعدة ويقولون: [إن التصوير بالآلة الفوتوغرافية لا يدخل في الممنوع]؟، كلّ هذا كلام فارغ لا قيمة له عند أهل العلم وعند الأُصوليّين، القواعد الأُصولية تأبى هذا كلّه، وهم يعرفون هذا، ولكن- سبحان الله- الهوى والمغالَطة أحياناً يذهبان بصاحبهما مذهباً بعيداً.[1]

مسألة: هل هذا الوعيد خاص بمن صور الصورة، أم هو شامل لمن صورها ولمن استعملها ؟

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والوعيد إذا حصل لصانعها فهو حاصل لمستعملها؛ لأنها لا تصنع إلا لتستعمل، فالصانع متسبب، والمستعمل مباشر، فيكون أولى بالوعيد، ويستفاد منه أنه لا فرق في تحريم التصوير بين أن تكون الصورة لها ظل أو لا، وبين أن تكون مدهونة أو منقوشة أو منقورة أو منسوجة، معلقة أو مفروشة.[2]

قلت: ويدل على العموم قول النبي ﷺ لعائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا عندما اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَقُلْتُ: أَتُوبُ إِلَى اللهِ مِمَّا أَذْنَبْتُ، قَالَ: «**مَا هَذِهِ النُّمْرُقَةُ**» قُلْتُ: لِتَجْلِسَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، قَالَ: «**إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ، وَإِنَّ المَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ**»[3].

الشاهد من الحديث: بيان عقوبة المصور لذوات الأرواح.

---

[1] انظر: "إعانة المستفيد" (٢/ ٢٦٥).

[2] انظر: "فتح الباري" برقم (٥٩٥٧).

[3] أخرجه البخاري برقم (٥٩٥٧) ومسلم برقم (٢١٠٧).

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوْعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُوْرَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيْهَا الرُّوْحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ».[1]

الشرح:

لفظ الحديث في "صحيح البخاري": قال سَعِيد بْن أَبِي الحَسَنِ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لاَ أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ اللهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا» فَرَبَا الرَّجُلُ رَبْوَةً شَدِيدَةً، وَاصْفَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ.

قوله: «مَنْ صَوَّرَ صُوْرَةً فِي الدُّنْيَا» قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ظاهر الحديث التعميم، فيتناول صورة ما لا روح فيه، لكن الذي فهم ابن عباس رضي الله عنهما من بقية الحديث التخصيص بصورة ذوات الأرواح، من قوله: «كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيْهَا الرُّوْحَ»، فاستثنى ما لا روح فيه كالشجر.اهـ[2]

وقوله: «كُلِّفَ» أي: ألزم، والمُكلِّف له هو الله عز وجل **«أَنْ يَنْفُخَ فِيْهَا الرُّوْحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»** وفي رواية: «فَإِنَّ اللهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا» أي: لا يمكنه ذلك، فيكون معذبا دائما، فالحديث يدل على طول تعذيبه، وإظهار عجزه عما كان تعاطاه، ومبالغة في تحريمه، وبيان قبح فعله.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٢٢٥) ومسلم برقم (٢١١٠).

[2] انظر: "فتح الباري" برقم (٥٩٦٣).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أي: كلف بأمر لا يتمكن منه زيادة في تعذيبه، وعذب بهذا العذاب ليذوق جزاء ما عمل، وبهذا تزداد حسرته وأسفه، حيث إنه عذب بما كان في الدنيا يراه راحة له، إما باكتساب، أو إرضاء صاحب، أو إبداع صنعة.[1]

تنبيه: دوام العذاب وعدم انقطاعه هذا في حق الكافر، وأما المسلم فإنه يعذب ما شاء الله ثم ينقطع عذابه، خلافا للخوارج.

الشاهد من الحديث: صفة تعذيب المصور بقدر الصور التي صورها.

قال المصنف رحمه الله: وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ. أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ؟: «أَلَّا تَدَعَ صُوْرَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ».[2]

الشرح:

قوله: «قَالَ لِي عَلِيٌّ. أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ؟» البعث: الإرسال بأمر مهم كالدعوة إلى الله، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا ﴾ [النحل: ٣٦] وفيه التصريح ببعثه ﷺ عليا وغيره لطمس الصور لما فيها من المضاهاة لخلق الله.

وقوله: «أَنْ لَا تَدَعَ» أي: لا تترك **«صُوْرَةً»** نكرة في سياق النهي، فتشمل جميع الصور التي فيها روح، فلم يفرق الحديث بين ما كان يعبد من دون الله وبين غيره، ولا بين ما كان له ظل وما لم يكن له، ولا بين ما كان ممتهنا وبين غيره.

وقوله: «إِلَّا طَمَسْتَهَا» أي: أزلتها ومحوتها.

وطمس الصور يختلف بحسب الصورة:

---

[1] انظر: "القول المفيد" (٢/ ٤٤٦).

[2] أخرجه مسلم برقم (٩٦٩).

١): فما كان ملونا فطمسه يكون بوضع لون آخر عليه يزيل معالمه أو بإتلافها.

٢): وما كان منحوتا يكون بالنحت فوقه حتى لا يتبين معالمه.

٣): وما كان مجسما (تمثالا) فإنه يكسر رأسه.

قال العلامة الفوزان وفقه الله: وليس معنى طمس الصورة - كما يفعله بعض الجهال أو المتحيلين - أنه يجعل خطا في عنق الصورة فيصبح كالطوق! لأن الطمس أن تزيل الرأس إما بقطعه، وإما بتلطيخه وإخفائه تماما.اهـ[1]

ومما جاء في الأدلة في بيان كيفية طمس الصور، ما جاء عند الإسماعيلي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**الصُّورَةُ الرَّأْسُ فَإِذَا قُطِعَ الرَّأْسُ فَلَيْسَ بِصُورَةٍ**».[2]

وأخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَدْخُلَ عَلَيْكَ الْبَيْتَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ تِمْثَالُ رَجُلٍ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامُ سِتْرٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَمُرْ بِرَأْسِ التِّمْثَالِ الَّذِي فِي الْبَيْتِ يُقْطَعُ، فَيَصِيرُ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمُرْ بِالسِّتْرِ فَلْيُقْطَعْ، فَلْيُجْعَلْ مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ مَنْبُوذَتَيْنِ تُوطَآنِ، وَمُرْ بِالْكَلْبِ فَلْيُخْرَجْ**» فَفَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ، وَإِذَا الْكَلْبُ جَرْوٌ كَانَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُمْ.[3]

---

[1] انظر: "إعانة المستفيد" (٢/ ٢٦٥).

[2] **حسن لغيرة:**
أخرجه الإسماعيلي في "معجمه" (٢٩١) وغيره وقد روي مرفوعا وموقوفا، وله شواهد وطرق هو بها حسن لغيره.

[3] **حسن:**
أخرجه أحمد (٨٠٤٥) وأبو داود (٤١٥٨) والترمذي (٢٨٠٦) وغيرهم عن يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد بن جبر عن أبي هريرة به. وإسناده حسن من أجل يونس السبيعي فهو حسن الحديث، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رحمه الله برقم (١٣٤٦). وقوله: (تَحْتَ نَضَدٍ لَهُمْ) بفتح النون والضاد المعجمة فعل بمعنى مفعول: أي تحت متاع البيت المنضود بعضه فوق بعض. وقيل: هو السرير سمي بذلك لأن النضد يوضع عليه: أي يجعل بعضه فوق بعض. انظر: "نيل الأوطار" برقم (٥٧٣).

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا صريح في أن قطع رأس الصورة أي التمثال المجسم يجعله كلا صورة، وهذا في المجسم وأما في الصورة المطبوعة على الورق أو المطرزة على القماش، فلا يكفي رسم خط على العنق ليظهر كأنه مقطوع عن الجسد بل لابد من الإطاحة بالرأس وبذلك تتغير معالم الصورة وتصير كما قال ﷺ: «كهيئة الشجرة»اهـ[1].

وقوله: «ولَا قَبْرًا مُشْرِفًا» أي: مرتفعا **«إِلَّا سَوَّيْتَهُ»** أي: سويته بما حوله من القبور التي هي على ما تقتضيه الشريعة، وليس المعنى أن تسويه بالأرض؛ لأن هذا خلاف السنة، والإشراف له صور:

١): أن توضع له الأعلام الكبيرة وهي: النصائب.

٢): أن يبنى عليه بناء مرتفعا كالقباب ونحوها.

٣): أن يزاد عليه غير ترابه حتى يصبح مرتفعة أكثر من شبر.

٤): أن يجصص القبر أو يكتب عليه.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن تشرف بالتلوين، وذلك بأن يوضع على أعلامها ألوان مزخرفة.

فهذ الصور كلها حرام، لأنّها وسيلة إلى الشرك.

ومناسبة ذكر القبر المشرف مع الصور: أن كليهما قد يتخذ وسيلة إلى الشرك، فإن أصل الشرك في قوم نوح أنهم صوروا صور رجال صالحين؛ فلما طال عليهم الأمد عبدوها، وكذلك القبور المشرفة قد يزداد فيها الغلو حتى تجعل أوثانا تعبد من دون الله.

الشاهد من الحديث: وجوب إزالة الصور وطمسها؛ سدا لذرائع الشرك.



---

[1] "الصحيحة" برقم (١٩٢١).

٦١ _ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ [المَائِدَة:٨٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ، وَلَا يُزَكِّيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيْمٌ: أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِيْنِهِ، وَلَا يَبِيْعُ إِلَّا بِيَمِيْنِهِ». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ.

وَفِي "الصَّحِيْحِ" عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ -قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي: أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا-؟ ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُوْنَ وَلَا يُسْتَشْهَدُوْنَ، وَيَخُوْنُوْنَ وَلَا يُؤْتَمَنُوْنَ، وَيَنْذِرُوْنَ وَلَا يُوْفُوْنَ، وَيَظْهَرُ فِيْهِمُ السِّمَنُ».

وَفِيْهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ يَجِيْءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِيْنَهُ، وَيَمِيْنُهُ شَهَادَتَهُ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيْمُ: كَانُوا يَضْرِبُوْنَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ، وَنَحْنُ صِغَارٌ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ» أي: من النهي عنه والوعيد لفاعليه، لما يترتب عليه من منافاة كمال التوحيد الواجب.

قوله: «الحَلِفِ» -بفتح المهملة وكسر اللام- هو: اليمين والقسم، وهو تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة بأحد حروف القسم، وهي: الباء، والواو، والتاء.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن من كمال التوحيد احترام اسم الله وعدم امتهانه بكثرة الحلف؛ لأن ذلك يدل على الاستخفاف به وعدم التعظيم له.

حكم الباب (كثرة الحلف)

كثرة الحلف لغير حاجة مكروهة، وقد يكون حراما إن أدى إلى الاستهانة بالحلف، أو كان في الكذب.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ [المَائِدَة:٨٩].

الشرح:

قوله: ﴿وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ ذكر السلف رحمهم الله في معنى حفظ اليمين ثلاثة معان:

١): أي: لا تحلفوا إلا لحاجة، كأن يطلب منه القاضي اليمين لخصمه، ونحو ذلك (وهذا حفظ لها في الابتداء).

٢): أي: احفظوا أيمانكم عن الحنث (وهذا حفظ لها في وسطها).

٣): أي: احفظوا أيمانكم بالكفارة إذا حنِثْتُم. (وهذا حفظ لها في الانتهاء).

وهذه المعاني كلها صحيحة، والمصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أراد من الآية المعنى الأول، وإن كانت المعاني الأخرى متلازمة، فإنه يلزم من كثرة الحلف كثرة الحنث، مع ما يدل عليه من الاستخفاف بالله، وعدم التعظيم له وغير ذلك مما ينافي كمال التوحيد الواجب.

والأفضل فيمن حلف بالله عدم الحنث في يمينه إلا لما هو أفضل منه: كأن يكون حلف على أمر محرم أو مكروه، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [البقرة:٢٢٤]، أو يريد أن يأتي ما هو خير منها، كما في الحديث: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ»[1].

الشاهد من الآية: أن الله أمر بحفظ الأيمان لما فيه من تعظيم الله، وهو يتضمن النهي عن كثرة الحلف.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» أَخْرَجَاهُ.[2]

الشرح:

قوله: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ» منفقة -بفتح الميم والفاء- مفعلة من النَّفاق -بفتح النون-، وهو: الرواج ضد الكساد، والسِّلعة -بكسر السين-: المتاع، أي: الحلف نَفَّاقٌ وروَّاجٌ للسلع **«مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ»** ممحقة -بفتح الميم والحاء-، والمحق هو النقص والمحو، ومحَق الله الشيء: أذهب بركته.

الشاهد من الحديث: ذم الحلف عند البيع، وأنه سبب لمحق البركة؛ لأنه يدل على عدم تعظيم الله.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ،

---

[1] أخرجه مسلم (٣١٣٣) بهذا اللفظ، وقد جاء بمعناه في الصحيحين عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

[2] أخرجه البخاري برقم (٢٠٨٧) ومسلم برقم (١٦٠٦).

وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.[1]

الشرح:

قوله: «ثَلَاثَةٌ» أي: ثلاثة أصناف **«لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ»** أي: لا يكلمهم الله كلام رضا ورحمة، وأما كلام العرض والتوبيخ؛ فإن هذا الحديث لا يدل على نفيه، ففي الصحيحين عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ»[2].

ونفي كلام الله لهؤلاء العصاة وعيد شديد في حقهم، ودليل على أن الله يكلم من أطاعه، كما تواترت به النصوص من الكتاب والسنة، وأن الكلام صفة من صفات كماله، وهو مذهب أهل السنة والجماعة.

وقوله: «وَلَا يُزَكِّيهِمْ» أي: لا يثني عليهم، ولا يطهرهم من دنس الذنوب، وهذا من تمام العقوبة لهم، والزكاة في الأصل الطهارة والنماء والبركة والمدح والزيادة.

وقوله: «وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» أي: موجع، فهؤلاء لما عظم ذنبهم عظمت عقوبتهم، وهذا زجر عظيم لمن له عقل عن تعاطي هذه الأعمال السيئة.

وقوله: «أُشَيْمِطٌ زَانٍ» [أشيمط] تصغير أشمط، وهو: الذي اختلط سواد شعره ببياضه لكبر سنه، وإنما صَغَّره النبي ﷺ تحقيرا لشأنه؛ وذلك لأن داعي المعصية والفجور ضعيف في حقه، فدل على أن الحامل له على الزنا محبة المعصية والفجور، وعدم الخوف من

---

[1] صحيح:
أخرجه الطبراني (٦١١١) وفي الأوسط (٥٥٧٧) والصغير (٨٢١) فقال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال: نا سعيد بن عمرو الأشعثي قال: نا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

[2] أخرجه البخاري برقم (٧٥١٢) ومسلم برقم (١٠١٦).

الله وخشيته، وضعف الداعي إلى المعصية مع فعلها يوجب تغليظ العقوبة عليه، بخلاف الشاب فإن قوة داعي الشهوة منه قد يغلبه مع خوفه من الله، وقد يرجع إلى نفسه بالندم ولومها على المعصية فينتهي ويراجع.

وقوله: «وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» أي: فقير ليس له ما يدعوه إلى الكبر؛ لأن الداعي إلى الكبر في الغالب كثرة المال والنعم والرياسة، والعائل الفقير لا داعي له إلى أن يستكبر، فاستكباره مع عدم الداعي إليه يدل على أن الكبر طبيعة له، كامن في قلبه، فعظمت عقوبته، لعدم الداعي إلى هذا الخلق الذميم الذي هو من أكبر المعاصي.

وقوله: «وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ» بنصب الاسم الشريف، أي: جعل الحلف بالله بضاعته؛ وسماه بضاعة له لملازمته له، وغلبته عليه **«لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِيْنِهِ، وَلَا يَبِيْعُ إِلَّا بِيَمِيْنِهِ»** أي: يحلف بالله كذبا.

الشاهد من الحديث: الوعيد الشديد على كثرة الحلف، المنافي لكمال التوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي «الصَّحِيْحِ» «عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ -قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي: أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا-؟ ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُوْنَ وَلَا يُسْتَشْهَدُوْنَ، وَيَخُوْنُوْنَ وَلَا يُؤْتَمَنُوْنَ، وَيَنْذِرُوْنَ وَلَا يُوْفُوْنَ، وَيَظْهَرُ فِيْهِمُ السِّمَنُ».[1]

الشرح:

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٦٥١) ومسلم برقم (٢٥٣٥). **تنبيه: قال العلامة الألباني** رَحِمَهُ اللَّهُ: المشهور على ألسنة الناس: «خير القرون قرني»، وهذا خطأ رواية، وما وجدنا له أصلاً في كثير من الروايات التي وقفنا عليها واستطعنا أن نحكم على الحديث بأنه من الأحاديث الضعيفة لا يوجد طريق من هذه الطرق هذا اللفظ المشهور خير القرون قرني وإنما اللفظ الصحيح: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».اهـ "سلسلة الهدى والنور" (٢/ ١).

قوله: «وَفِي "الصَّحِيْحِ"» أي: في الصحيحين **«خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي»** القرن هم: أهل عصر متقاربة أسنانهم، مشتق من الاقتران، واختلف في تحديد القرن على أقوال:

والمشهور أن القرن يحدد بالسنين فكل (١٠٠) عام قرن، وقيل: أن القرن يحدد بوجود غالب أهله: فقرن الصحابة بوجود غالب الصحابة، وهكذا.

وقوله: «ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ» أي: فضل الذين يلونهم على من بعدهم لظهور الإسلام فيهم وكثرة الداعي إليه والراغب فيه، والقائم به، والقرب من نور النبوة، وما ظهر فيه من البدع أنكر واستعظم وأزيل كبدعة الخوارج والقدرية والرافضة، وتلك وإن ظهرت فأهلها في غاية الذل والمقت والهوان والقتل، فيمن عاند منهم ولم يتب، وأما القرن الثالث فهو دون الأولين، لكثرة ظهور البدع فيه، لكن العلماء فيه متوافرون، وقد تصدى كثير منهم لإنكارها، والإسلام إذ ذاك ظاهر والجهاد قائم.

وقوله: «قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي: أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟» هذا الشك من راوي الحديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والمشهور من الروايات أن القرون المفضلة ثلاثة.

وقوله: «ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُوْنَ وَلَا يُسْتَشْهَدُوْنَ» أي: لا تطلب منهم الشهادة لفسقهم أو لاستخفافهم بأمرها وعدم تحريهم الصدق، لقلة دينهم وضعف إيمانهم، والذم لمن شهد بالباطل، لقرنه بالخيانة.

هذا هو الشاهد من الحديث؛ لأن الشهادة حلف، قال تعالى: ﴿**إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ**﴾ إلى قوله: ﴿**ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً**﴾ [المنافقون:١-٢] فسمى الشهادة يمينا.[1]

---

[1] **اشكال:** كيف الجمع بين هذا الحديث، وبين حديث زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا» رواه مسلم، فأثنى على الذي يأتي بالشهادة قبل أن تطلب منه، وفي حديث الباب =

وقوله: «وَيَخُوْنُوْنَ وَلَا يُؤْتَمَنُوْنَ» أي: يخونون من ائتمنهم، ولا يؤتمنون لخيانتهم الظاهرة، وفيه دلالة على أن الخيانة قد غلبت على كثير منهم أو أكثرهم.

وقوله: «وَيَنْذِرُوْنَ وَلَا يُوْفُوْنَ» أي: لا يوفون ما وجب عليهم بالنذر، وهذا لا ينافي حديث النهي عن النذر، وأنه لا يأتي بخير، وإنما هو تأكيد لأمره، وتحذير من التهاون به بعد إيجابه، فظهور هذه الأعمال الذميمة يدل على ضعف إسلامهم، وقلة إيمانهم.

وقوله: «وَيَظْهَرُ فِيْهِمُ السِّمَنُ» يعني المفرط للتوسع في المآكل والمشارب، والرغبة في الدنيا ونيل شهواتها، والتنعم بها، والغفلة عن الدار الآخرة والعمل لها، وليس المراد مطلق السمن؛ فإنه لا يخلو منه زمان، ولا عيب فيه[1].

الشاهد من الحديث: أن الاستخفاف بأمر الشهادة يقع بعد القرون المفضلة، وهذا ذم لهم.

قال المصنف رحمه الله: وَفِيْهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ

= ذم لمن يشهدون بدون أن تطلب منهم الشهادة؟ الجمع بينهما: أن المراد بحديث زيد بن خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو من عنده شهادة لإنسان بحق، ولا يعلم ذلك الإنسان أنه شاهد، فيأتي إليه فيخبره بأنه شاهد له، وصحح الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ هذا القول وعزاه لمالك والشافعية. وأما حديث عمران رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ففيه تأويلات، أصحها: أنه محمول على شهادة الزور. **قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ اللَّهُ: والصحيح أن الذم في هذه الأحاديث لمن يشهد بالباطل كما جاء في بعض ألفاظ الحديث ثم يفشو فيهم الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد؛ ولهذا قرن ذلك بالخيانة وبترك الوفاء بالنذر وهذه الخصال الثلاثة هي آية المنافق كما ثبت في الحديث: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ». انظر: "مجموع الفتاوى" (٢٠/ ٢٩٦).

[1] **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله: «ويظهر فيهم السِّمَن» -بكسر المهملة وفتح الميم- أي: يحبون التوسع في المآكل والمشارب وهي أسباب السمن، قال ابن التين: المراد ذم محبته وتعاطيه لا من تخلق بذلك. وجاء بلفظ: «ثم يجيء قوم يتسمنون ويحبون السمن» وهو ظاهر في تعاطي السمن على حقيقته فهو أولى ما حمل عليه خبر الباب، وإنما كان مذموما لأن السمين غالبا بليد الفهم ثقيل عن العبادة كما هو مشهور، انظر: "فتح الباري" (٢٦٥١).

الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ يَجِيْءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِيْنَهُ، وَيَمِيْنُهُ شَهَادَتَهُ».[1]

الشرح:

قوله: «ثُمَّ يَجِيْءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِيْنَهُ، وَيَمِيْنُهُ شَهَادَتَهُ» **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يحتمل ذلك وجهين:

الأول: أنه لقلة الثقة بهم لا يشهدون إلا بيمين، فتارة تسبق الشهادة، وتارة تسبق اليمين.

الثاني: أنه كناية عن كون هؤلاء لا يبالون بالشهادة ولا باليمين، حتى تكون الشهادة واليمين في حقهم كأنهما متسابقتان.

والمعنيان لا يتنافيان، فيحمل عليهما الحديث جميعا.اهـ[2]

وفيه: الإشارة إلى التسارع في الشهادة واليمين، لضعف الإيمان، والرغبة في الدنيا، وكثرة المعاصي والذنوب، فيخف أمر اليمين والشهادة عنده تحملا وأداء، لقلة خوفه من الله، وعدم مبالاته بذلك، وهذا من أعلام النبوة فإنه قد وجد ذلك.

الشاهد من الحديث: ذم النبي ﷺ لمن يتساهل بالحلف والشهادة.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَالَ إِبْرَاهِيْمُ: كَانُوا يَضْرِبُوْنَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ، وَنَحْنُ صِغَارٌ.[3]

الشرح:

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٣٦٥١) ومسلم برقم (٢٥٣٣).

[2] انظر: "القول المفيد" (٢/ ٤٦٩).

[3] أخرجه البخاري برقم (٣٦٥١) ومسلم برقم (٢٥٣٣) بلفظ: كَانُوا يَنْهَوْنَنَا، وَنَحْنُ غِلْمَانٌ، عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ.

قوله: «وَقَالَ إِبْرَاهِيْمُ» هو النخعي **«كَانُوا»** أي: أصحاب عبد الله بن مسعود، كما هي عادته في النقل عنهم **«يَضْرِبُوْنَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ»** هكذا حال السلف الصالح، محافظة منهم على الدين الذي أكرمهم الله به، فلا يتركون شيئا مما يكره إلا أنكروه.

وفيه تمرين الصغار على طاعة ربهم، ونهيهم عما يضرهم، وفعلهم ذلك إنما هو لئلا يعتادوا إلزام أنفسهم بالعهود وهي الأيمان، لما يلزم الحالف من الوفاء، وربما أثم وكذا الشهادة، فإنه إذا اعتادها حال صغره سهلت عليه، فربما أداه ذلك إلى التساهل حال كبره، فإن من شب على شيء شاب عليه.

الشاهد من الأثر: تعظيم السلف لأمر الشهادة واليمين.



٦٢_ بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النَّحل:٩١].

وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيْرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ خَيْرًا، فَقَالَ: «اُغْزُوَا بِسْمِ اللهِ، فِي سَبِيْلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اُغْزُوَا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيْدًا، وَإِذَا لَقِيْتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوْكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِيْنَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِيْنَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِيْنَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُوْنُوْنَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِيْنَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ -تَعَالَى-، وَلَا يَكُوْنُ لَهُمْ فِي الْغَنِيْمَةِ وَالفَيءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِيْنَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوْكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوْكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ، وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي: أَتُصِيْبُ فِيْهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ» أي: من الدليل على وجوب حفظها والوفاء بها، والمراد التي تدخل في العهود، وأن عدم الوفاء عدم تعظيم له، فهو قدح في التوحيد.

والذمة: العهد، وسمي بذلك؛ لأنه يلتزم به كما يلتزم صاحب الدين بدينه في ذمته، وفيه الحث على حفظها والوفاء بها إذا أُعطيت لأحد.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: التنبيه على أن الوفاء بالعهود تعظيمٌ لله، وعدم الوفاء بها عدم تعظيمٍ له؛ فهو قدحٌ في التوحيد.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن العهد من الأيمان التي يجب أن تعظم ولا يستهان بها، فالمصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما بيَّن في الباب السابق النهي عن كثرة الحلف الذي يدل على عدم تعظيم الله، ناسب أن يذكر في هذا الباب النهي عن نقض من جعل عهده بالله؛ لأنه يدل على عدم التعظيم أيضا، فكلا البابين في تعظيم الله من خلال التعامل مع الناس.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النَّحْل:٩١].

الشرح:

أمر تعالى بالوفاء بالعهود والمواثيق، والمحافظة على الأيمان، ومراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما يجري بين الناس من الذمة أنه يجب الوفاء بذلك، وهو فرد من أفراد معنى الآية، فإنها دالة على وجوب الوفاء بذلك ﴿ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ ﴾ أي: أيمان البيعة أو مطلَق الأيمان ﴿ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾ أي: بعد توثيقها بذكر اسم الله تعالى: ﴿ وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴾ أي: شاهداً عليكم بتلك البيعة.

الشاهد من الآية: أن العهد أمره عظيم ولذلك أضافه الله إلى نفسه، وأمر بالوفاء به، ونهى عن نقضه.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيْرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ خَيْرًا، فَقَالَ: «اُغْزُوَا بِسْمِ اللهِ، فِي سَبِيْلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اُغْزُوَا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيْدًا، وَإِذَا لَقِيْتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوْكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِيْنَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِيْنَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِيْنَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُوْنُوْنَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِيْنَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ - تَعَالَى -، وَلَا يَكُوْنُ لَهُمْ فِي الْغَنِيْمَةِ وَالفَيءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِيْنَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوْكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوْكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ، وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي: أَتُصِيْبُ فِيْهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1]

الشرح:

---

[1] برقم (١٧٣١).

قوله: «كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيْرًا عَلَى جَيْشٍ» أي: جنود **«أَوْ سَرِيَّةٍ»** وهي قِطْعَة من الْجَيْش مَا بَين خَمْسَة أنفس إِلَى ثلثمِائة أَو هِيَ من الْخَيل نَحْو أَرْبَعمِائَة، تخرج من الجيش وتغير وترجع إليه، **وسميت سرية؛** لأنها تسري في الليل غالبا ويخفى ذهابها.

وقوله: «أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللهِ» أي: أوصاه في خاصته بتقوى الله، أي: بالتحرز بطاعته من عقوبته، وهي كلمة جامعة يدخل فيها فعل جميع الطاعات، واجتناب المحرمات **«وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ خَيْرًا»** أي: وأوصاه أيضا بمن معه من المسلمين أن يفعل معهم خيرا من الرفق بهم، والإحسان إليهم، وخفض الجناح لهم، وترك التعاظم عليهم، وتعريفهم ما يحتاجون إليه في غزوهم، وما يحرم عليهم وما يكره.

وقوله: «اُغْزُوَا بِسْمِ اللهِ» أي: اشرعوا في فعل الغزو مستعينين بالله مخلصين له، فتكون الباء في **«بِسْمِ اللهِ»** للاستعانة بالله، والتوكل عليه **«فِي سَبِيْلِ اللهِ»** أي: طاعة الله كما في الراوية الأخرى. وفي الصحيحين[1] عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

وقوله: «قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ» وهذا العموم شمل لجميع أهل الكفر المحاربين وغيرهم، ولكن قد خصص من له عهد، وكذا الشيخ الفاني والنسوان ومن لم يبلغ الحلم؛ لأنه لا يكون منهم قتال غالبا، فإن حصل منهم قتال أو تدبير قتلوا، بغير خلاف.[2]

وقوله: «اُغْزُوَا» كرر الأمر بالغزو اهتماما بأمره **«وَلَا تَغُلُّوا»** وهو الأخذ من الغنيمة من غير قسمة لها، وقد قال تعالى: ﴿**وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ**﴾ [آل عمران: ١٦١] ولا خلاف في تحريمه.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (١٩٠٤) ومسلم برقم (٢٨١٠).

[2] انظر: "فتح الباري" (٣٠١٢)، و"المغني" (٩/ ٣١٣).

وقوله: «وَلَا تَغْدِرُوا» بكسر الدال أي: لا تنقضوا العهد، وأما الغدر بلا عهد فجائز؛ لأن «الحَرْبُ خَدْعَةٌ» كما في الصحيحين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.[1]

وقوله: «وَلَا تُمَثِّلُوا» وهو التشويه بالقتيل، كجدع أنفه وأذنه ونحو ذلك من العبث به.[2]

وقوله: «وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيْدًا» أي: الصبي الصغير؛ لأنه لا يقاتل، وكذلك جاء النهي عن قتل الشيخ الكبير، والنساء؛ لأنهم لا يقاتلون، فإن قاتلوا قتلوا كما تقدم.

وقوله: «وَإِذَا لَقِيْتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالٍ» شك من الراوي ووزنهما ومعناهما واحد، ويفسر أحدهما بالآخر، وهي هنا: الإسلام أو الجزية أو القتال.

وقوله: «فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ» أي: فإلى أيتهن أجابوك فاقبل منهم **«ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ»** وفيه دلالة لما ذهب إليه مالك من الجمع بين الأحاديث في الدعوة، فإنه قال: لا يقاتل الكفار قبل أن يدعوا، ولا تلتمس غرتهم إلا أن يكونوا قد بلغتهم الدعوة، فيجوز أن تؤخذ غرتهم؛ لأن فائدة الدعوة أن يعرف العدو أن

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٣٠٣٠) ومسلم برقم (١٧٣٩). وللمشركين مع المسلمين ثلاث حالات: ١): أن لا يكون بيننا وبينهم عهد، فيجب قتالهم بعد دعوتهم إلى الإسلام وإبائهم عنه وعن بذل الجزية؛ ولكن بشرط قدرتنا على ذلك. ٢): أن يكون بيننا وبينهم عهد محفوظ يستقيمون فيه، فهنا يجب الوفاء لهم بعهدهم، لقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧] وكقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]. ٣): أن يكون بيننا وبينهم عهد نخاف خيانتهم فيه، فهنا يجب أن ننبذ إليهم العهد ونخبرهم أنه لا عهد بيننا، لقوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال:٥٨].

[2] وأجاز العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ التمثيل إذا كان على سبيل المقابلة، فنمثل بهم كما مثلوا بنا؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة:١٩٤] وإذا لم نمثل بهم مع أنهم يمثلون بنا، فقد يفسر هذا بأنه ضعف، وإذا مثلنا بهم في هذه الحال؛ عرفوا أن عندنا قوة ولم يعودوا للتمثيل بنا ثانية.

المسلمين لا يقاتلون للدنيا، ولا للعصبية، وإنما يقاتلون للدين، فإذا علموا بذلك أمكن أن يكون سببا إلى انقيادهم إلى الإسلام، بخلاف ما إذا جهلوا مقصود المسلمين، فقد يظنون أنهم إنما يقاتلون للملك أو الدنيا، فيزيدون عتوا وعنادا وبغضا.

وقوله: «فَإِنْ أَجَابُوْكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ» أي: فاقبل منهم الإسلام وكف عنهم القتال **«ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِيْنَ»** يعني إلى المدينة إذ ذاك، وكان في أول الأمر وجوب الهجرة إليها على كل من دخل في الإسلام.

وقوله: «وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ» أي: أخبرهم أنهم إن تحولوا من دار الشرك إلى دار الإسلام وهي إذ ذاك المدينة **«فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِيْنَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِيْنَ»** أي: لهم ما لهم من الفيء والغنيمة ونحو ذلك، وعليهم ما عليهم من الجهاد وغيره **«فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا»** أي: فإن امتنعوا بعد أن أسلموا من الهجرة من البداوة وغيرها، إلى دار المسلمين، ولم يجاهدوا **«فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُوْنُوْنَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِيْنَ»** أي: الساكنين في البادية من غير هجرة ولا غزو **«يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ تَعَالَى»** أي: تجري عليهم أحكام الإسلام **«وَلَا يَكُوْنُ لَهُمْ فِي الْغَنِيْمَةِ»** الغنيمة: ما أخذ من أموال الكفار بقتال **«وَالْفَيءِ»** الفيء هو ما أخذ من أموال الكفار بغير قتال **«شَيْءٌ»** أي: ولا يعطون من الخمس ولا من الفيء شيئا، وإنما لهم أن الصدقة المأخوذة من أغنيائهم فترد على فقرائهم **«إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِيْنَ»** أي: فيكون لهم ما للمجاهدين المهاجرين وغيرهم من الخمس والفيء ونحو ذلك. فهذه ثلاثة مراتب إذا أسلموا:

١- التحول إلى دار المهاجرين، وحينئذ يكون لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين

٢- البقاء في أماكنهم مع الجهاد؛ فلهم ما للمجاهدين من الغنيمة، وفي الفيء الخلاف.

٣- البقاء في أماكنهم مع ترك الجهاد؛ فليس لهم من الغنيمة والفيء شيء.

وقوله: «فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمُ الجِزْيَةَ» وهي: عبارة عن مال مدفوع من غير المسلم عوضا عن حمايته وإقامته بدارنا.

وقوله: «فَإِنْ هُمْ أَجَابُوْكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ» أي: فإن أجابوك إلى الجزية فاقبلها منهم، وكف عن قتالهم «فَإِنْ هُمْ أَبَوْا» أي: فإن أبوا عن الإسلام وعن الجزية «فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ» أي: استعن بالله وحده، فهو الذي بيده النصر والتأييد «وَقَاتِلْهُمْ» كما قال تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

وقوله: «وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ» أي: طوقتهم وضيقت عليهم بحيث لا يخرجون من حصنهم ولا يدخل عليهم أحد، و[الحصن] هو: كل مكان محمي محرز، لا يوصل إلى جوفه، أو لا يقدر عليه لارتفاعه «فَأَرَادُوْكَ» أي: طلبوك «أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ» أي: قال أهل الحصن: نريد أن ننزل على عهد الله وعهد رسوله ﷺ بأن لا تغدروا بنا «فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ» أي: لا توافقهم على ذلك «وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ، وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ» وسبب المنع هو الخوف من عدم الوفاء بعهد الله، وقد بينه النبي ﷺ بقوله: «فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا» بضم التاء أي: تنقضوا، يقال: أخفرت الرجل نقضت عهده، وخفرته بعد أن أمنته وحميته وأجرته «ذِمَمِكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ» والمقصود أنه ﷺ خاف من نقض من لم يعرف حق الوفاء بالعهد، كبعض الأعراب وسواد الجيش، فكأنه يقول: إن وقع نقض من متعد معتد، كان

نقض عهد الخلق أهون من نقض عهد الله وعهد نبيه، وهذا النهي حمله الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ على التنزيه، واختار الإمام الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه للتحريم وهو الظاهر[1].

وقوله: «وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ» أي: ضربت حصارا يمنعهم من الخروج من مكانهم **«فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ»** أي: قل لهم: أنزلكم على اجتهادي، هذا في الأمور التي ليس فيها نص من القرآن ولا من السنة، وإنما هي موضع اجتهاد، وسبب المنع هو: أنك لو قلت أنزلكم على شرع الله، ربما لا تصيب شرع الله، ولهذا قال: **«فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي: أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا»** وهذا النهي – والله أعلم – للتنزيه والاحتياط، قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[2].

وهذه المسألة اختلف فيها العلماء رحمهم الله على أقوال:

القول الأول: أن هذا النهي خاص بزمن التشريع؛ لأن الشريعة لم تثبت بعد، فقد يتغير حكم الله تعالى، وأما بعد اكتمال الدين فينزلون على حكم الله، واجتهادنا في إصابة حكم الله يعتبر صوابا إذا لم يتبين خطؤه؛ لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها، وقد قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

واختار هذا القول الإمام النووي والعلامة ابن عثيمين وابن باز وهو الصحيح.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإن حصل الاحتراز بأن يقول: ننزلك على ما نفهم من حكم الله ورسوله، فهو أولى.

وقال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولا بأس بأن يقول: سوف أجتهد في إنزالكم على موافقة الشرع، ولكن لا أستطيع أن أنزلكم على حكم الله؛ لأني قد أخطئ.

---

[1] **قال الإمام الصنعاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قيل: وهذا النهي للتنزيه لا للتحريم، ولكن الأصل فيه التحريم، ودعوى الإجماع على أنه للتنزيه لا تتم.اهـ انظر: "سبل السلام" برقم (١١٨٧).

[2] انظر: "شرح مسلم" برقم (١٧٣١).

القول الثاني: أن هذا النهي عام في زمن التشريع وبعد زمن التشريع، فلا ينزّلون على حكم الله؛ لأن قائد الجيش وإن اجتهد، فإنه لا يدري أيصيب فيهم حكم الله أم لا؟.[1]

وفي الحديث أن المصيب في مسائل الاجتهاد واحد؛ لأنه ﷺ نص على أن الله حكم حكما معينا، فمن وافقه فهو المصيب، ومن لم يوافقه فهو المخطئ.

الشاهد من الحديث: النهي عن جعل ذمة الله وذمة نبيه ﷺ، لأنه مناف لتعظيم الله تعالى إذا حصل خلاف ذلك.



---

[1] انظر: "شروح كتاب التوحيد".

٦٣ _ بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللهِ

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِيْ يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَفِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ القَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللهِ» أي: ذكر ما جاء من الأدلة الدالة على تحريم الحلف على الله، إذا كان على جهة الحجر على الله، والقطع بحصول المقسم على حصوله، وهو التألي، فأما إن كان على جهة حسن الظن بالله فقد قال ﷺ: «**إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ**».

والإقسام على الله هو: أن تحلف على الله أن يفعل شيئا، أو تحلف عليه أن لا يفعل، كأن تقول: والله ليفعلن الله كذا، أو لا يفعل الله كذا.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن الإقسام على الله إذا كان على وجه الحجر على الله فهو منافٍ للتوحيد؛ لأنه من سوء الأدب مع الله تعالى.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف يسوق جملة من الأبواب التي فيها سوء أدب مع الله، وعدم تعظيم لجانب الربوبية.

حكم الباب (الإقسام على الله)

الإقسام على الله ثلاثة أنواع:

١): أن يقسم على ما أخبر الله به ورسوله ﷺ من نفي أو إثبات، فهذا جائز، وهو دليل على يقينه بما أخبر الله به ورسوله ﷺ، كقول القائل: والله ليُشفِّعنَّ الله نبيه ﷺ في الخلق يوم القيامة، وكقول: والله لا يغفر الله لمن أشرك به.

٢): أن يقسم على ربه لقوة رجائه وحسن ظنه به، فهذا جائز، كما في قصة أنس بن النضر عندما كَسَرَتِ الرُّبيِّع بنت النضر ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَطَلَبَ القَوْمُ القِصَاصَ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: لاَ وَاللهِ، لاَ تُكْسَرُ سِنُّهَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أَنَسُ كِتَابُ اللهِ القِصَاصُ**»

فَرَضِيَ القَوْمُ وَقَبِلُوا الأَرْشَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ»[1].

٣): أن يكون الحامل له هو الإعجاب بالنفس، وحجر فضل الله عز وجل، وسوء الظن به تعالى، فهذا محرم، وصاحبه معرض لحبوط عمله.

وهذا النوع الأخير هو الذي ساق المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ الحديث من أجله.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِيْ يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.[2]

وَفِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ القَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.[3]

الشرح:

قوله: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ» وظاهر هذا أنه قطع بأن الله لا يغفر لذلك الرجل، فكأنه حكم على الله وحجر عليه، وهذا لَمَّا اعتقد في قلبه أن له عند الله من الكرامة والحظ والمكانة، وهذا لجهله بإلهية الحق وربوبيته سبحانه وتعالى.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٧٠٣) ومسلم برقم (١٦٧٥).

[2] أخرجه مسلم برقم (٢٦٢١).

[3] حسن:
أخرجه أحمد (٨٢٩٢) وأبو داود (٤٩٠١) وابن حبان (٥٧١٢) وغيرهم من طرق عن عكرمة ابن عمار حدَّثني ضَمْضَمُ بن جوسٍ، قال: قال أبو هريرة فذكره. وهذا إسناد حسن؛ لأجل عكرمة بن عمار، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (١٣٠٢).

وقوله: «فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِيْ» استفهام إنكار **«يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ»** أي: يحلف عليَّ أن لا أغفر لفلان، والتألي من الألية بتشديد الياء: اليمين.

وقوله: «إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» فعومل هذا بنقيض قصده، وغفر لذلك بسببه. وهذا الحبوط محمول على أحد وجهين:

١): أن الإحباط هو لكامل عمله (حبوط كلي)، وذلك لكونه قد تعلق بعمل نفسه، وظن أن له بذلك إدلالا وتحكما على الله تعالى في رحمته، فكان هذا سببا لإبطال كل ما سبق من عمله، حيث فقد ركنا من أركان العبادة، وهو ركن الذل والخضوع لله تعالى، وهو بهذا الاعتقاد كافر بالله تعالى.

٢): أن الإحباط هو لنوع العمل الذي كان متقدما فيه على ذلك العاصي - الذي قصر فيه هذا الأخير -، فيكون الإحباط جزئيا من باب العقوبة على ذلك التألي، فهو مرتكب لكبيرة من الكبائر، ولا يدل ذلك على كفره.

الشاهد من الحديث: أن الله تعالى أحبط عمل من أقسم عليه، وحجر رحمته، وهذا يدل على تحريم الإقسام على الله تعالى.

وقوله: «وَفِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ القَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ، أَوْبَقَتْ» أي: أهلكت **«دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»**؛ لأن من حبط عمله فقد خسر الدنيا والآخرة، ولفظ الحديث عند أحمد: عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ الْيَمَامِيِّ قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا يَمَامِيُّ، لَا تَقُولَنَّ لِرَجُلٍ: وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لَكَ، أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا. قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنَّ هَذِهِ لَكَلِمَةٌ يَقُولُهَا أَحَدُنَا لِأَخِيهِ وَصَاحِبِهِ إِذَا غَضِبَ. قَالَ: فَلَا تَقُلْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلَانِ، كَانَ أَحَدُهُمَا مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ، وَكَانَ الْآخَرُ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسِهِ، فَكَانَا مُتَآخِيَيْنِ، فَكَانَ الْمُجْتَهِدُ لَا يَزَالُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى ذَنْبٍ، فَيَقُولُ: يَا هَذَا، أَقْصِرْ. فَيَقُولُ: خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟ إِلَى أَنْ رَآهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ اسْتَعْظَمَهُ، فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ، أَقْصِرْ. قَالَ: خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا، فَقَالَ: وَاللهِ لَا يَغْفِرُ**

اللهُ لَكَ، أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا. قَالَ: فَبَعَثَ اللهُ إِلَيْهِمَا مَلَكًا، فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، وَاجْتَمَعَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي. وَقَالَ لِلْآخَرِ: أَكُنْتَ بِي عَالِمًا، أَكُنْتَ عَلَى مَا فِي يَدِي قَادِرًا، اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ» قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

الشاهد من الحديث: بيان عقوبة الإقسام على الله، وأنه سبب لخسارة الدنيا والآخرة.



٦٤_ بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ العِيَالُ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ!»، فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوْهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ، أَتَدْرِي مَا اللهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ»، وَذَكَرَ الحَدِيْثَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد.

الشرح:

قوله: «بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ» أي: أن ذلك حرام، وهضم للربوبية، وقدح في توحيد العبد، فالله سبحانه هو الكبير المتعال، والاستشفاع طلب الشفاعة، فلا يجوز للعبد أن يطلب من الله الشفاعة إلى أحد من خلقه.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: بيان تحريم الاستشفاع بالله على خلقه؛ لأنه هضمٌ للربوبية وقدحٌ في توحيد العبد؛ لأن الشافع يشفع عند من هو أعلى منه، والله تعالى منزّه عن ذلك؛ لأنه لا أحد أعلى منه.

مناسبة هذا الباب لما قبله: أن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ يسوق جملة من الأبواب التي فيها سوء أدب مع الله، وعدم تعظيم لجانب الربوبية.

حكم الباب (الاستشفاع بالله على خلقه)

لا يجوز للإنسان أن يطلب من الله أن يشفع عند أحد من خلقه؛ لأن معنى ذلك أن الله لا يستطيع أن ينفعك بنفسه، بل هو مجرد وسيط، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

ومن صور ذلك: قول بعضهم: جاه الله عليك أن تأكل، أو وجه الله عليك إلا فعلت كذا، وقد سئل **العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن قول الإنسان لضيفه: (وجه الله إلا أن تأكل)؟ فأجاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: لا يجوز لأحد أن يستشفع بالله - عز وجل - إلى أحد من الخلق، فإن الله أعظم وأجل من أن يستشفع إلى خلقه وذلك لأن مرتبة المشفوع إليه أعلى من مرتبة الشافع والمشفوع له، فكيف يصح أن يجعل الله - تعالى- شافعا عند أحد؟ !.اهـ[1]

---

[1] انظر: «المناهي اللفظية» ص ١١٥.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ العِيَالُ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ!»، فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوْهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ، أَتَدْرِي مَا اللهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ»، وَذَكَرَ الحَدِيْثَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد.[1]

الشرح:

قوله: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ» الأعراب هم: سكان البادية، والغالب على الأعراب الجفاء؛ لأنهم أحرى أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله «فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، نُهِكَتِ الأَنْفُسُ» نُهِكت بضم النون أي: جهدت، وضعفت، وقلت «وَجَاعَ العِيَالُ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ» أي: من قلة المطر والخصب «فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ» أي: اسأله أن يسقينا «فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ» أي: نجعل الله تعالى واسطة بيننا وبينك لتدعو الله لنا، وهذا يقتضي أنه جعل مرتبة الله في مرتبةٍ أدنى من مرتبة الرسول ﷺ.

وقوله: «وَبِكَ عَلَى اللهِ» أي: نطلب منك أن تكون شافعا لنا عند الله، فتدعو الله لنا، وهذا صحيح، فالاستشفاع بالرسول ﷺ في حياته إنما المراد به استجلاب دعائه، ولذلك لم

---

[1] ضعيف منكر:

أخرجه أبو داود (٤٧٢٦) والطبراني (١٥٤٧) وابن أبي عاصم في السنة (٥٧٥) وابن خزيمة في التوحيد (١٧٥) وغيرهم من طرق عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده فذكر الحديث وفي آخره: «وَيْحَكَ تَدْرِي مَا اللهُ؟ إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ هَكَذَا مِثْلُ الْقُبَّةِ، وَإِنَّهُ لَيَئِطُّ أَطِيطَ الرَّحْلِ بِالرَّاكِبِ». وهذا إسناد ضعيف وهذا إسناد ضعيف فيه علتان: **الأولى**: محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن. **والثانية**: جبير بن محمد مجهول حال، وقد أنكر عليه هذا الحديث، **قال العلامة الألباني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ضعيف الإسناد، ولا يصح في أطيط العرش حديث. "شرح الطحاوية" بتعليق العلامة الألباني ص٢٧٨.

ينكره عليه، فإن دعاءه مستجاب، وأما بعد وفاته ﷺ فلا يجوزطلب ذلك منه ﷺ لاستحالة ذلك منه «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ!» قاله ﷺ استعظاما لهذا القول، وإنكارا له، وتنزيها لله عز وجل عما لا يليق به من جعله شافعا بين الخلق وبين الرسول ﷺ «فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ» أي: عرف الغضب في وجوه أصحاب رسول الله ﷺ لغضب رسول الله ﷺ لما سمع من الأعرابي هضمه لجناب الربوبية «ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ» [ويح] كلمة تقال للزجر أو للرحمة، واستعملتها العرب بمعنى التعجب والتوجع، لا تريد بها إيقاع الهلكة.

وقوله: «أَتَدْرِي مَا اللهُ؟» المراد بالاستفهام التعظيم، أي: شأن الله عظيم، وفيه إشارة إلى قلة علمه بعظمة الله وجلاله «إِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ» أي: من أن يستشفع به إلى أحد من خلقه، **قال الإمام الشافعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنما يشفع عند من هو أعلى منه، فهذا من أعظم النقص برب العالمين، فلذلك استعظمه رسول الله ﷺ.

وقوله: «إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ» أي: لا يطلب منه أن يكون شفيعا إلى أحد، وذلك لكمال عظمته وكبريائه، فهو رب كل شيء ومليكه، والخير كله بيده، لا مانع لما أعطى، ولامعطي لما منع، ولا راد لما قضى، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَىْءٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر:٤٤]وقال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] وما في أيديهم ملكه يتصرف فيه كيف يشاء، وهو الذي يشفع الشافع إليه.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ أنكر على الأعرابي قوله: [نستشفع بالله عليك].



٦٥ _ بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيْدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: «اَلسَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: «قُوْلُوْا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، يَا خَيْرَنَا، وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا، وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُوْلُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُوْلُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُوْنِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِيْ أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ» [حماية الشيء]: صونه عما يتطرق إليه من مكروه وأذى **وقوله: «المُصْطَفَى ﷺ»** أي: المختار والمجتبى، مأخوذ من الصفوة، فهو صفوة الخليقة وأشرفها على الإطلاق **«حِمَى التَّوْحِيْدِ»** وهو القدر الزائد على جوانبه المحيطة به، فصانه ﷺ عما يشوبه من الأقوال والأعمال التي يضمحل معها التوحيد أو ينقص **«وَسَدِّهِ»** أي: إغلاقه **«طُرُقَ الشِّرْكِ»** أي: القولية أو الفعلية أو الاعتقادية، وقد اشتمل هذا الكتاب مع اختصاره على ذلك أو أكثره، وعلى النهي عما ينافي التوحيد أو يضعفه، يعرف ذلك من تدبره.

تنبيه: هذا الباب شبيه بـ (الباب الحادي والعشرون) وهو: [بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى جَنَابَ التَّوْحِيْدِ وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيْقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشِّرْكِ] **والفرق بينهما من وجهين:**

١): أن هذا الباب يتعلق بحماية التوحيد من الأقوال المنافية له؛ لأن الأبواب قبله تتعلق بالأقوال، وذاك الباب يتعلق بحماية التوحيد من الأفعال المنافية له؛ لأن الأبواب قبله تتعلق بالأفعال.

٢): أن ذاك الباب في حماية جناب التوحيد، أي: جوانبه، وهذا الباب في حماية حمى التوحيد، أي: ما يحيط به، فبعد أن حمى جوانب التوحيد، حمى ما حوله أيضا.

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: جناب الشيء: الجزء منه، وحمى التوحيد: زائد على الجانب، فالثانية أبلغ من الأولى؛ لأن الأولى في الجانب، والثانية في الحمى.

أراد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب: أن يبين حرص النبي ﷺ على حماية التوحيد من كل قادح قولي أو عملي أو اعتقادي، **فمن صور حمايته ﷺ للأقوال:** نهيه عن الإطراء، وعن قول: [ما شاء الله وشئت]، وقول العبد لسيده: [ربي]، وقول السيد لعبده: [عبدي] وغير ذلك.

ومن صور حمايته ﷺ للأفعال: نهيه عن إسراج القبور ورفعها، وبناء المساجد عليها، ونهيه عن التصوير، وغير ذلك.

مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: بيان أن التوحيد لا يتم إلا بتجنُّب كل قول يفضي إلى الغلو في المخلوق، ويُخشى منه الوقوع في الشرك.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: «اَلسَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: «قُوْلُوْا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.[1]

الشرح:

قوله: «فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا» السيادة في الأصل علو المنزلة؛ لأنها من السؤدد والشرف والجاه وما أشبه ذلك، والسيد يطلق على معان، منها: المالك الذي يملك تدبر السواد الأعظم، والزوج، والشريف المطاع.

وقوله: «فَقَالَ: اَلسَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» لم ينههم ﷺ عن قولهم: أنت سيدنا، ولكن بين لهم أن الله تعالى هو الأحق بهذا الإسم، وأن لا يزيدوا على ذلك بأن يصفوه بالسيادة المطلقة؛ لأن السيادة المطلقة لله سبحانه، وقد جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[2] فسيادته ﷺ مقيدة، وسيادة الله مطلقة.

---

[1] صحيح:
أخرجه أبو داود (٤٨٠٦) وكذلك النسائي في "الكبرى" (١٠٠٠٤) وأحمد (١٦٣٠٧) والبخاري في "الأدب المفرد" (٢١١) وغيرهم من طرق عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه به. وهذا إسناد صحيح، وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (٥٨٥).

[2] أخرجه البخاري برقم (٤٧١٢)، ومسلم برقم (١٩٤).

قال الإمام الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فالنبي ﷺ يريد أن السؤدد حقيقة لله عز وجل، وأن الخلق كلهم عبيد له، وإنما منعهم فيما نرى أن يدعوه سيداً مع قوله: «أنا سيد ولد آدم»، وقوله لبني قريظة: «قوموا إلى سيدكم» يريد سعد بن معاذ؛ من أجل أنهم قوم حديث عهدهم بالإسلام، وكانوا يحسبون أن السيادة بالنبوة كهي بأسباب الدنيا، وكان لهم رؤساء يعظمونهم وينقادون لأمرهم ويسمونهم السادات، فعلمهم الثناء عليه، وأرشدهم إلى الأدب في ذلك.[1]

مسألة: ما حكم إطلاق لفظ [سيد] على غير الله سبحانه؟

إطلاق لفظ [سيد] على غير الله سبحانه وتعالى له حالتان:

الحالة الأولى: أن تكون على وجه الإطلاق من غير إضافة كأن يقول: [السيد هو فلان].

فهذا لا يجوز إطلاقه إلا على الله تعالى.

الحالة الثانية: أن تكون مضافة من غير إطلاق، إما إلى:

١): إلى اسم ظاهر كقوله ﷺ: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

٢): أو إلى الضمير، سواء كان:

أ_ **ضمير المتكلم** كقوله ﷺ: «**وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ رَبِّي، وَلْيَقُلْ سَيِّدِي مَوْلَايَ**»، وحديث: «**يَا سَيِّدَنَا، وَابْنَ سَيِّدِنَا**».

ب_ أو **ضمير المخاطب** كقوله: «**قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ**».

ج_ أو **ضمير الغائب** كقوله تعالى: ﴿**وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِ**﴾.

---

[1] انظر: «معالم السنن» (٤٨٠٦).

ففي هذه الحالة يجوز إطلاق لفظ [سيد] على غير الله سبحانه؛ لأنها مضافة، **ولكن يقيَّد هذا الجواز بقيدين:**

١): أن لا يخشى من إطلاقه محذور من إعجاب المخاطب، وخنوع المتكلم.

٢): أن يطلق على من هو أهل له، فلا يجوز للمسلمين أن يطلقوا السيادة على الكافر ولا على الفاسق كالمنافق والمبتدع وغيرهما، حتى لو كان أعلى مرتبة أو جاها.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَأَمَّا أَنْ يُخَاطَبَ (الكتابي) بِسَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا وَنَحْوِ ذَلِكَ فَحَرَامٌ قَطْعًا. وَفِي الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ: «**لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدَنَا، فَإِنْ يَكُنْ سَيِّدَكُمْ فَقَدْ أَغْضَبْتُمْ رَبَّكُمْ**».اهـ[1]

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إذا لم يكن أهلا كما لو كان فاسقا أو زنديقا؛ فلا يقال له ذلك حتى ولو فرض أنه أعلى منه مرتبة أو جاها، وقد جاء في الحديث: «**لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدَنَا، فَإِنْ يَكُنْ سَيِّدَكُمْ فَقَدْ أَغْضَبْتُمْ رَبَّكُمْ**».اهـ[2]

والمراد بالنهي الوارد في الحديث: أن ينصب الصالحون المنافق سيدا لهم؛ لأن في ذلك تعظيما له وتوقيرا، وهو ذليل عند الله عز وجل، وليس المراد أنه لا يكون سيدا لجنسه من المنافقين، أو يكون الكافر سيدا على جنسه من الكفار، فهرقل كان سيد الروم، وكسرى سيد فارس، وعبد الله بن أبيّ سيد المنافقين، وحيي بن أخطب سيد بني النضير، وأبو سفيان كان سيد قريش في حال الكفر.

وقوله: «قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا» أي: فضلك أفضل من فضلنا، والفضل: الخير، خلاف النقيصة **«وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا»** أي: أعظمنا شرفا وغنى، والطول: الغنى، قال تعالى:

---

[1] انظر: "أحكام أهل الذمة" (٣/ ١٣٢٢).

[2] انظر: "القول المفيد" (٢/ ٥١٨).

﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا ﴾ [النساء: ٢٥] ويكون بمعنى العظمة، قال تعالى: ﴿ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ ﴾ [غافر:٣] أي: ذي العظمة والغنى.

وقوله: «فَقَالَ: قُوْلُوْا بِقَوْلِكُمْ» أرشدهم النبي ﷺ إلى الأدب في ذلك فأمرهم أن يقولوا بقولهم من قبل هذه المقالة، ولا يتكلفوا الألفاظ التي ربما أدت إلى الغلو، أو ما لا يحسن، وأمرهم أن يدعوه بمحمد رسول الله، كما سماه الله عز وجل.

وقوله: «أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ» أي: اقتصروا على بعضه، فالكلام فيه حذف واختصار، أي: دعوا بعض قولكم واتركوه، يريد بذلك الاقتصار في المقال، وذلك أنهم كانوا مدحوه فكره لهم المبالغة ونهاهم عنه.

وقوله: «وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ» أي: لا يُجريكم الشيطان معه فيغويكم بأن تقولوا قولا منكرا.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ سد باب الغلو في مدحه، وحذر من إغواء الشيطان بالزيادة في مدحه.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، يَا خَيْرَنَا، وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا، وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُوْلُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُوْلُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُوْنِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِيْ أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.[1]

---

[1] صحيح:
أخرجه النسائي في "الكبرى" (١٠٠٠٦) وكذلك أحمد (١٢٥٥١) وابن حبان (٦٢٤٠) وغيرهم من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، وحميد الطويل كلاهما عن أنس بن مالك به. وهذا إسناد صحيح، وقد صححه العلامة الوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند" برقم (١٢١).

الشرح:

قوله: «أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، يَا خَيْرَنَا» الخير ضد الشر، وهو اسم تفضيل، والخيرة من القوم الأفضل، وهو ﷺ خيار من خيار، وخيرهم نسبا ومقاما وحالا.

وقوله: «وَابْنَ خَيْرِنَا» أي: في النسب لا في المقام والحال؛ لأن والده ﷺ مات على الشرك، وكذلك يقال في قوله: «وابن سيدنا».

وقوله: «فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُوْلُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ» أي: لا يستميلنكم الشيطان فتهووه، وتتبعوا طرقه حتى تبلغوا الغلو، كقوله تعالى: ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٧١].

قال العلامة الفوزان وفقه الله: يستهوينّكم: يوقعكم في الهوى الذي يضلُّ عن سبيل الله عزّ وجلّ. أو يسهوينّكم: من الهُوِي وهو: الوُقوع في الهلاك.

فكره ﷺ ذلك لهم لئلا يكون وسيلة إلى الغلو فيه والإطراء، وتقدم قوله: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ». ونهى ﷺ عن المدح وشدد القول فيه، وقال: «وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ»[1] وقال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمِ التُّرَابَ»[2] فمواجهة الممدوح بمدحه ولو بما فيه من عمل الشيطان، لما قد تفضي محبة المدح إليه من تعاظم الممدوح في نفسه، وذلك ينافي كمال التوحيد، ويوقع في أمر عظيم ينافي العبودية الخاصة، فالنبي ﷺ لما أكمل الله له مقام العبودية، صار يكره أن يمدح صيانة لهذا المقام، وإرشادا للأمة إلى ترك ذلك نصحا لهم، وحماية لمقام التوحيد عن أن يدخله ما يفسده أو يضعفه من الشرك ووسائله.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٢٦٦٢)، ومسلم برقم (٣٠٠٠) عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[2] أخرجه مسلم برقم (٣٠٠٢) عن المقداد بن الأسود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُوْلُهُ» هذان الوصفان أحسن وأبلغ وصف يتصف به الرسول ﷺ ولذلك وصفه الله تعالى بالعبودية في أعظم المقامات، وهي:

١): مقام الإسراء: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء:١].

٢): مقام إنزال الوحي: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ [الكهف:١].

٣): مقام التحدي: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣].

٤): مقام الدعوة: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن: ١٩].

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد تطرَّف في الرسول ﷺ طائفتان:

١_طائفة غلت فيه حتى عبدته، وأعدته للسراء والضراء، وصارت تعبده وتدعوه من دون الله.

٢_وطائفة كذبته، وزعمت أنه كذاب، ساحر، شاعر، مجنون، كاهن، ونحو ذلك.

وقوله: «مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُوْنِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِيْ أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ» أي: ما أحب رفعتكم إياي فوق منزلتي، لا في الألفاظ، ولا في الألقاب، ولا في الأحوال.

فهذا بيان الحكمة في منعه ﷺ؛ أنّه خشي عليهم في مدحهم له أن يرفعوه فوق منزلته التي أنزله الله وهي العبوديّة والرّسالة، لئلا يعتقدوا فيه جانب الرّبوبيّة، كما حصل للنصارى في حقّ عيسى- عليه الصلاة والسلام-.

الشاهد من الحديث: أن النبي ﷺ سد باب الغلو في مدحه، وحذر من إغواء الشيطان بالزيادة في مدحه.



٦٦_ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ الآية

عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِيْنَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيْقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الزُّمَر:٦٧].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا اللهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ. أَخْرِجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوْعًا: «يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُوْنَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُوْنَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرْضِيْنَ السَّبْعَ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ. ثُمَّ يَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُوْنَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُوْنَ؟».

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ، وَالأَرْضُوْنَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ.

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ».

وَقَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَا الكُرْسِيِّ فِي العَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيْدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ، قَالَ: بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيْهَا خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ العَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللهِ.

وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ المَسْعُوْدِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ.

قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: وَلَهُ طُرُقٌ.

وَعَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُوْنَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيْرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيْرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ، وَكِثْفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيْرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

الشرح:

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾» أي: ما فيها من ذكر عظمة الله، وعلوه على خلقه، وما في معناها من الأحاديث والآثار.

أراد المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ أن يختم كتابه بهذا الباب المشتمل على النصوص الدالة على عظمة الله، وخضوع المخلوقات له؛ مما يدل على أنه هو المستحق للعبادة وحده، وأن له صفات الكمال ونعوت الجلال.

مناسبة هذا الباب لما قبله: لما بين المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ في الأبواب السابقة أعمال الشرك والأعمال التي تنافي تعظيم الله، ختم بهذا الباب ليبين سبب شرك المشركين وهو: أنهم ما عرفوا الله حق المعرفة ولا عظموه، فلو عرفوه سبحانه وتعالى لقدروه حق قدره ولما أشركوا به.

قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ أي: ما عظم المشركون الله حق عظمته إذ عبدوا معه غيره، وكفروا نعمه، فمن آمن أن الله على كل شيء قدير فقد قدر الله حق قدره، ومن لم يؤمن بذلك فلم يقدر الله حق قدره **﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا﴾** أي: بحارها وأنهارها وأشجارها وكل ما فيها **﴿قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾** القبضة: هي ما يقبض باليد **﴿وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾** كما قال تعالى: **﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾** [الأنبياء: ١٠٤] أي: كطي الكتاب على ما فيه من المكتوب، وقد قال النبي ﷺ: «تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَكْفَؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ»[1]، وجاء في حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن الْيَهُودِيُّ سأل النبي ﷺ:

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٦٥٢٠) ومسلم برقم (٢٧٩٢) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ»[1].

وقوله: ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ هذا تنزيه له عن كل نقص وعيب، ومما ينزه عنه هذه الأنداد.

وقد جاءت أحاديث كثيرة متعلقة بمعنى هذه الآية، ومذهب السلف فيها وفي أمثالها إمرارها كما جاءت، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، وأن لها معان حقيقة، أثبتوها وفسروها بما يوافق دلالتها، وكانوا إذا سئلوا عن شيء من ذلك لم ينفوا معناه، بل يثبتونه، وإنما ينفون الكيفية، كما قال مالك وغيره: الاستواء معلوم، والكيف مجهول[2]، وتبعهم السلف على ذلك.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيْقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الزُّمَر:٦٧].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا اللهُ.

---

[1] أخرجه مسلم برقم (٣١٥) عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[2] صحيح:
أخرجه البيهقي في "الأسماء والصفات" (٨٦٦) بإسناد صحيح.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ. أَخْرِجَاهُ.[1]

الشرح:

قوله: «جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ» الحبر: بفتح الحاء وكسرها واحد أحبار اليهود، قيل: الكسر أفصح. وهو العالم بتحبير الكلام وتحسينه، سمي حبرا لما يبقى من أثر علومه في قلوب الناس، وآثار أفعاله الحسنة المقتدى بها. «فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ» أي: يجد الحبر ذلك الوصف في التوراة: «أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ» الإصبع واحد الأصابع «وَالأَرَضِيْنَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ» الثرى: التراب الندي، ولعل المراد هنا الأرض، والشجر ما له ساق صلب كالنخل وغيره «وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» أي: وباقي المخلوقات على إصبع، وسائر الشيء باقيه «فَيَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ» أي: سرورا بهذا؛ لأن هذا إقرار من اليهود بما جاء في القرآن «حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ» النواجذ جمع ناجذ، وهي أوائل الأضراس، وكان النبي إذا ضحك يتبسم فقط، وإذا بالغ في التبسم بدت نواجذه «تَصْدِيْقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ فيه تأكيد صحة ما ذكر، وذلك من أوجه، وهي: ضحكه ﷺ، ثم قول الصحابي (تَصْدِيْقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ)، ثم تأكيده ﷺ لتلك الصفات بمثيلتها من القرآن.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٤٨١١) ومسلم برقم (٢٧٨٦) بلفظ: «أَنَا المَلِكُ، أَنَا المَلِكُ»، وسياق المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ للحديث فيه ذكر ست أصابع، وليس هو كذلك في الصحيحين، والذي في الصحيحين: «وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ»، فذكر خمس أصابع فقط، وأما ذكر الست الأصابع فقد جاء عند أحمد (٤٣٦٨) وابن أبي عاصم في "السنة" (٥٤١) وما في الصحيحين أصح.

وقوله: «وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ» أي: هزا حقيقيا، فيظهر فيه للعباد في ذلك الموقف عظمته تعالى وقدرته، قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال النبي ﷺ: «**يَأْخُذُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللهُ - وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا - أَنَا المَلِكُ**» حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى المِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ؟[1]؛ لأنه ﷺ كان يتكلم بهذا الكلام وقلبه مملوء بتعظيم الله تعالى.

وقوله: «فَيَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا اللهُ» أي: أنه في ذلك اليوم لا ملك لأحد سوى الله عز وجل، كما قال تعالى: ﴿**يَوْمَ هُم بَٰرِزُونَ لَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِنْهُمْ شَىْءٌ ۖ لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ ۖ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ**﴾ [غافر:١٦]، وأما في الدنيا فقد جعل الله من الناس ملوكا على ما استخلفهم فيه، وملكهم قاصر ولا ريب، وأما ملك الله تعالى تام، ولكن الله تعالى في الآخرة يحشر الناس جميعا حفاة عراة غرلا؛ فيظهر فيه بشكل بيِّن - لا خفاء فيه على أحد ولا استكبار - كمال ملكه وسلطانه تعالى.

وقوله: «وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» وهذه الأحاديث وما في معناها تدل على عظمة الله، وعظيم قدرته، وعظيم سلطانه، وقد تعرف إلى عباده بصفات كماله، وعجائب مخلوقاته، وكلها تدل على جلاله وعظمته، وأنه هو المعبود وحده، لا شريك له في ربوبيته، ولا في إلهيته، وتدل على إثبات صفاته، كما وصف به نفسه، ووصفه به رسوله ﷺ على ما يليق بجلاله وعظمته.

قال المصنف رحمه الله: وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوْعًا: «يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ

---

[1] أخرجه مسلم برقم (٢٧٨٨).

القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُوْنَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُوْنَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرْضِيْنَ السَّبْعَ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ. ثُمَّ يَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُوْنَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُوْنَ؟».[1]

الشرح:

قوله: «يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُوْنَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُوْنَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرْضِيْنَ السَّبْعَ» إشارة إلى أن الأرضين سبع كالسموات، وشاهده في القرآن في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق:١٢].

وقوله: «ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ» لفظة: (شماله) تفرد بها عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف، فهي منكرة، ويدل على ذلك قوله ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»، فالصحيح في لفظ الحديث: «وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى»[2].

وقوله: «ثُمَّ يَقُوْلُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُوْنَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُوْنَ؟» الاستفهام هنا للتحدي والتوبيخ؛ فيقول: أين الملوك الذين كانوا في الدنيا لهم السلطة والتجبر والتكبر

---

[1] أخرجه مسلم (٢٧٨٨) من طريق: عمر بن حمزة، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر. وفي سنده: عمر بن حمزة العمري، وهو ضعيف، وقد تفرد بذكر: [الشمال]، وفي جميع الروايات: «يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْأُخْرَى»، فرواية عمر بذكر [الشمال] منكرة، وأما الحديث بطوله فإن له طرقا كثيرة، **قال الإمام البيهقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وذكر الشمال فيه تفرد به عمر بن حمزة عن سالم. وقد روى هذا الحديث نافع وعبيد الله بن مقسم عن ابن عمر، لم يذكرا فيه الشمال، ورواه أبو هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وغيره عن النبي ﷺ، فلم يذكر فيه أحد منهم الشمال، وكيف يصح ذلك؟ وقد جاء في صحيح مسلم (١٨٢٧) عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»، فهذا مما يدل على نكارتها، فلا توصف يد الله بالشمال. انظر: "الصحيحة" للعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ برقم (٣١٣٦).

[2] هذا هو الصحيح أن كلتا يدي الله يمين -لا شمال ولا يسار فيهما- وقد رجح هذا الإمام ابن خزيمة في (كتاب التوحيد)، والإمام أحمد، والبيهقي، والألباني رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.

على عباد الله؟. وفيه: إثبات الكف للرحمن، وعظمته وصغر السماوات والأرض وما فيهما بالنسبة إلى عظمة الله غاية الصغر، مع ما ترى من كبرهما وسعتهما.

قال المصنف رحمه الله: وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ، وَالأَرَضُوْنَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ.[1]

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ».[2]

وَقَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَا الكُرْسِيِّ فِي العَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيْدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ».[3]

الشرح:

---

[1] حسن:
أخرجه ابن جرير في تفسير سورة الزمر رقم الآية (٦٧) فقال: حدثنا ابن بشار، قال: ثنا معاذ بن هشام، قال: ثني أبي، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس به. وهذا إسناد حسن.

[2] ضعيف:
أخرجه ابن جرير في تفسير آية الكرسي، وأبو الشيخ في "العظمة" (٢/ ٥٨٧) من طريقين عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلا. وهذا إسناد ضعيف، فيه: عبد الرحمن بن زيد وهو ضعيف، وأبوه زيد بن أسلم تابعي ثقة لم يدرك النبي ﷺ فهو مرسل.

[3] ضعيف:
أخرجه ابن جرير في تفسير آية الكرسي، وأبو الشيخ في "العظمة" (٢/ ٥٨٧) من طريقين عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي ذر به. وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان: ١): عبد الرحمن بن زيد ضعيف. ٢): الانقطاع بين عبد الرحمن وأبي ذر، فهو لم يدركه.

قوله: «وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ، وَالأَرْضُوْنَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ» هكذا ساقه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولكن الذي في تفسير ابن جرير هو بلفظ: «فِي يَدِ اللهِ»، إلا أن صفة الكف لله تعالى ثابتة في أحاديث أخر صحيحة كما في حديث أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً، فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ»[1].

وقوله: «إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ» وهي حبة نبات صغيرة جدا؛ يضرب بها المثل في الصغر والقلة «فِي يَدِ أَحَدِكُمْ» وهذا يدل على عظمته سبحانه، وأنه تعالى لا يحيط به شيء، والأمر أعظم من هذا التمثيل التقريبي؛ لأنه تعالى لا تدركه الأبصار، ولا تحيط به الأفهام.

وقوله: «قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِيِّ» وهو موضع قدمي الله تعالى «إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ» الدراهم: جمع درهم، وهو النقد من الفضة «أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ» -بضم التاء- القاع المستدير المتسع الأطلس، ويقال: الترس صفحة فولاذ تحمل لاتقاء السيف، والمراد هنا المعنى الأول. وفيه: صغر السماوات بالنسبة إلى الكرسي.

وقوله: «سَمِعْتَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: مَا الكُرْسِيِّ فِي العَرْشِ» أي: بالنسبة إليه، مع أن الكرسي أكبر من السماوات والأرض كما قال تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَالْعَرْشُ لَا يُقَدِّرُ أَحَدٌ قَدْرَهُ»[2]، والعرش هو المخلوق العظيم الذي استوى عليه الرحمن ولا يقدر قدره إلا الله عز وجل

---

[1] أخرجه مسلم برقم (١٠١٤).

[2] صحيح:

أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (٥٨٦) وابن خزيمة في "التوحيد" (١/ ٢٤٨) من طريقين عن سفيان، عن عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به. وهذا إسناد صحيح، وله حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال من قبيل الرأي.

«إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيْدٍ» أي: حلقة الدرع، وهي صغيرة وليست بشيء بالنسبة إلى فلاة الأرض «أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ» الفلاة: الصحراء الواسعة، أي: أن حلقة الدرع صغيرة وليست بشيء بالنسبة إلى صحراء واسعة.

وفيه: بيان عظمة العرش، وعظمته تدل على عظمة صاحبه وخالقه تبارك وتعالى، فيكون مناسبا لتفسير الآية التي جعلها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ترجمة للباب.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ، قَالَ: بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيْهَا خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ العَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللهِ.[1] وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ المَسْعُوْدِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ.[2] قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قَالَ: وَلَهُ طُرُقٌ.[3]

---

[1] حسن:
أخرجه الدارمي في "الرد على الجهمية" (٨١) وابن خزيمة في "التوحيد" (١٧٨) وأبو الشيخ في "العظمة" (٢/ ٦٨٨) والطبراني (٨٩٨٧) وغيرهم من طرق عن حماد بن سلمة، عن عاصم ابن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود. وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات إلا عاصم بن بهدلة فهو حسن الحديث، والأثر له حكم الرفع. **قال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا الحديث موقوف على ابن مسعود، لكنه من الأشياء التي لا مجال للرأي فيها، فيكون له حكم الرفع، لأن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لم يعرف بالأخذ عن الإسرائيليات.

[2] أخرجه البيهقي في "الأسماء والصفات" (٨٥٢) من طريق يونس بن يكير عن المسعودي عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود بنحوه. والمسعودي قد اختلط، ولهذا اختلف عليه في إسناده: فرواه روح كما عند ابن خزيمة في "التوحيد" (٧٨٧)، وأبو النضر هاشم بن القاسم كما عند أبي الشيخ في "العظمة" (٢/ ٥٦٥) كلاهما عن المسعودي، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود. ورواه يزيد بن هارون كما عند أبي الشيخ في "العظمة" (٥٦٥) عن المسعودي، عن عاصم، عن أبي وائل وزر بن حبيش، عن ابن مسعود. والحديث حسن بالطريق الأولى.

[3] "العلو للعلي الغفار" رقم (٧٤).

الشرح:

قوله: «وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ، قَالَ: بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيْهَا خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ العَرْشِ» أي: هو سبحانه فوق جميع المخلوقات، مستو على عرشه بائن من خلقه، فله العلو الكامل من جميع الوجوه، علو القدر، وعلو القهر، وعلو الذات.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا كتاب الله من أوله إلى آخره، وسنة نبيه، وكلام الصحابة والتابعين، وكلام سائر الأمة، مملوء بما هو إما نص أو ظاهر أن الله فوق كل شيء، وأنه فوق العرش، فوق السماوات، مستو على عرشه.[1]

وقد أجمع المسلمون من أهل السنة على أن الله استوى على عرشه بذاته، وأجمع المسلمون أن معنى قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ ونحو ذلك من القرآن أن ذلك علمه، وأن الله فوق السماوات بذاته، مستو على عرشه كيف شاء، وهذا كثير في كلام الصحابة والتابعين، والأئمة المهتدين، أثبتوا ما أثبته الله في كتابه، على لسان رسوله ﷺ على ما يليق بجلال الله وعظمته، ونفوا عنه مشابهة المخلوقين، ولم يمثلوا ولم يكيفوا، وبدعوا وضللوا من خالفه من الجهمية النفاة.[2]

وذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مائة دليل من القرآن على علوه سبحانه وتعالى، وذكر أن عليه إجماع المرسلين، وليس في كتاب الله، ولا في سنة رسوله، ولا جاء عن أحد من السلف المقتدى بهم حرف واحد يخالفه[3].

---

[1] انظر: "مجموع الفتاوى" (٥/ ١٢).

[2] انظر: "اجتماع الجيوش الإسلامية" (٢/ ١٤٢).

[3] بل **قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

=

وقوله: «وَاللَّهُ فَوْقَ العَرْشِ» العرش في اللغة: سرير الملِك الذي يجلس عليه، وأما الله تعالى فهو مستوٍ عليه استواء يليق بجلاله وكماله ﴿**ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ**﴾، ولا يلزم من الاستواء إثبات الجلوس أو القعود أو المماسة، فكل هذه الأمور مما يأت بها دليل ولم يتكلم بها السلف، وليس هو سبحانه محتاج إلى العرش، بل هو سبحانه الذي يمسكه أن يقع على الأرض، بخلاف عرش المخلوقات، فهو يقلهم ويحملهم.

وهو عرش حقيقي له قوائم، خلافا للجهمية والمعتزلة الذين يقولون هو كناية عن [مُلْك الله]، ودليل ذلك حديث أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**النَّاسُ يَصْعَقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ العَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ**»[1].

والعرش مخلوق منفصل عن الله، وليس هو صفة من صفاته، وإنما الصفة هي الاستواء، وقد نص شيخ الإسلام وابن كثير وغير واحد من العلماء على أن العرش أعظم المخلوقات، لحديث جويرية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وفيه: «**سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ**»[2]، ولو كان شيء أعظم من العرش لذكره النبي ﷺ. [3]

والعرش أعلى المخلوقات، لأثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي ذكره المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ وفيه: «**وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ العَرْشِ**» لكن استثنى بعض العلماء ما جاء في حديث

= يـــــا قومنـــــا والله إن لقولنـــــا ... ألفا تـدل عليه بـل ألـــفان

عقـــلا ونقـــلا مـــع صريـــح الفطـــرة الأ ... ولـــى وذوق حـــلاوة القـــرآن

انظر: "الكافية الشافية" ص٤١٦.

[1] أخرجه البخاري برقم (١٠١٤).

[2] أخرجه مسلم برقم (٢٧٢٦).

[3] انظر: "الاستقامة" (٢/ ٢١٤)، و"تفسير بن كثير" سورة يونس رقم الآية (٣).

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»[1]، وهذا الكتاب كما قال بعض العلماء: غير اللوح المحفوظ.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: والعرش فوق جميع المخلوقات وهو سقف جنة عدن التي هي أعلى الجنة كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ، فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ وفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ»[2].

وقوله: «لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ» أي: سواء كانت أعمال القلوب أوأعمال الجوارح المرئي منها والمسموع، وذلك لعموم علمه وسعته، وإنما أتى بذلك بعد ذكر علوه ليبين أن علوه لا يمنع علمه بأعمالنا، وهو إشارة واضحة إلى علو ذاته تبارك وتعالى.

فهو سبحانه فوق جميع المخلوقات، مستو على عرشه بائن من خلقه، فله العلو الكامل من جميع الوجوه، علو القدر، وعلو القهر، وعلو الذات.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُوْنَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيْرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيْرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَكِثْفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيْرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.[3] وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٣١٩٤) ومسلم برقم (٢٧٥١).

[2] أخرجه البخاري برقم (٢٧٩٠).

[3] ضعيف:

=

وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ.

الشرح:

قوله: «بَيْنَهُمَا مَسِيْرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيْرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَكِثْفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيْرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ» الكثف: السمك والغلظ، ضد اللطافة، ويدل على المسافة بينهما: ظاهرُ قولِه تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ وفيه: عظم السماوات، وسعة ما بينهن، وكذا الأرض مثلهن، والسماوات والأرضون مستديرة بدلالة الكتاب والسنة والإجماع.

وقوله: «وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ» وهذا الحديث كأمثاله يدل على علو الله وعظمته، وعظم مخلوقاته، وفيه التصريح بأن الله فوق خلقه على عرشه، بائن من خلقه، كما جاء بذلك الكتاب والسنة.

وقوله: «وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ. وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ» ختم المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابه هذا برد العلم إلى الله عز وجل الذي أحاط بكل شيء علما، ثم حمد الله تعالى كما حمده في بداية كتابه مشاكلة

= أخرجه أبو داود (٤٧٢٣) والترمذي (٣٣٢٠) وابن ماجه (١٩٣) وغيرهم من طرق عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس عن العباس بن عبد المطلب.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عبد الله بن عميرة مجهول، وقال الإمام البخاري: ولا يعلم له سماع من الأحنف. قلت: وقد اضطرب في إسناد الحديث، فتارة رواه كما تقدم، وتارة رواه عن العباس مباشرة بدون ذكر [الأحنف] كما عند أحمد (١٧٧٠)، وتارة رواه موقوفا كما عند الحاكم (٣٤٢٩). واللفظ الذي ذكره المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ (بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ) أخرجه أحمد كما تقدم من طريق يحيى بن العلاء وهو كذاب.

وقد أنكر هذا الحديث جماعة العلماء، منهم ابن العربي وقال: إن خبر الأوعال متلقف من الإسرائيليات. وضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الضعيفة" برقم (١٢٤٧).

لأهل الرضوان كما قال تعالى عنهم: ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [يونس: ١٠]. ثم سأل الله تعالى أن يثني على نبيه ﷺ وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

الشاهد من الحديث: عظيم المسافة بين السماء والأرض وبين كل المخلوقات العلوية، فهذا يدل على عظمة الخالق سبحانه.

خاتمة

ابتدأ المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا المصنف القيم -الذي لم يسبق إليه- ببيان توحيد الإلهية؛ لأن أكثر الأمة ممن تأخر قد جهلوا هذا التوحيد، وأتوا بما ينافيه من الشرك والتنديد، فقرره كما ترى أحسن تقرير وأبينه، ثم ختم كتابه بتوحيد الأسماء والصفات؛ ليكون هذا الكتاب حاويا لأنواع التوحيد الثلاثة التي أشار إليها الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله:

والعِلْمُ أَقْسَامٌ ثلاثٌ مَا لَهَا ... مِنْ رَابِعٍ والحَقُّ ذُو تِبْيَانِ

عِلْمٌ بأوصافِ الإِلَهِ وَفِعْلِهِ ... وكذلكَ الأسماءُ للرَّحْمَنِ

والأمرُ والنَّهْيُ الذي هوَ دِينُهُ ... وَجَزَاؤُهُ يَومَ المَعَادِ الثَّانِي

ولأن هذا العلم قد خاض فيه من ينتسب إليه ممن قد أخذ عن أهل الكلام وغيرهم، لظنهم أنهم على شيء، فقرروا مذهب الجهمية، وألحدوا في توحيد الأسماء والصفات، وخالفوا ما دلت عليه الآيات المحكمات، والنصوص الثابتة عن الثقات من غير التفات، فهدى الله هذا الإمام -قدس الله روحه- إلى معرفة التوحيد، فقرره ووضحه بالأدلة من الكتاب والسنة وكلام سلف الأمة، ولقد وضح التوحيد الذي أرسلت من أجله الرسل، وأنزلت الكتب، أحسن توضيح، وبينه أبين تبيين، وزيف الشرك، وحذر منه أبلغ تحذير، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين أحسن الجزاء، ورفع درجته في المهديين، ونظمنا في

سلكهم أجمعين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه والتابعين، وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين[1].



[1] انظر: "حاشية كتاب التوحيد" لابن القاسم ص ٤٠٦.

المحتويات

تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث..... ٣
يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى..... ٣
مقدمة..... ٤
نبذة مختصرة عن [كتاب التوحيد]..... ٨
نبذة مختصرة عن الإمام محمد بن عبد الوهاب النجدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ..... ١٢
مقدمة المؤلف..... ١٧
كِتَابُ التَّوحِيدِ..... ٢١
١ـ بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيْدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوْبِ..... ٣٨
٢ـ بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيْدَ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ..... ٥٠
٣ـ بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ..... ٦٢
٤ـ بَابُ الدُّعَاءُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ..... ٧٤
٥ـ بَابٌ تَفْسِيْرُ التَّوْحِيْدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ..... ٨٢
٦ـ بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَة وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ..... ٩٦
٧ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِم..... ١٠٦
٨ـ بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا..... ١٢٠
٩ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ..... ١٢٩
١٠ـ بَابٌ لَا يُذبَحُ للهِ فِي مَكَانٍ يُذبَحُ فِيْهِ لِغَيْرِ اللهِ..... ١٤٠
١١ـ بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ..... ١٤٥
١٢ـ بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ..... ١٥١
١٣ـ بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيْثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ..... ١٥٧

١٤_ بَابُ قَوْلِ اَللهَّ تَعَالَى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لاَ يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ ١٦٧
١٥_ بَابُ قَوْلِ اَللهَّ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ ١٧٦
١٦_ بَابُ اَلشَّفَاعَةِ..... ١٨٣
١٧_ بَابُ قَوْلِ اَللهَّ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ ١٩٧
١٨_ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ اَلْغُلُوُّ فِي اَلصَّالِحِينَ ٢٠٣
١٩_ بَابُ مَا جَاءَ مِن اَلتَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اَللهَّ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟! .. ٢١٣
٢٠_ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اَلْغُلُوَّ فِي قُبُورِ اَلصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اَللهَّ..... ٢٢٨
٢١_ بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ اَلْمُصْطَفَى جَنَابَ اَلتَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى اَلشِّرْكِ ٢٣٨
٢٢_ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ..... ٢٤٧
٢٣_ بَابُ مَا جَاءَ فِي اَلسِّحْرِ..... ٢٦٢
٢٤_ بَابٌ بَيَانُ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ..... ٢٨٣
٢٥_ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ..... ٢٩٥
٢٦_ بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ..... ٣١٢
٢٧_ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ ٣٢٣
٢٨_ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ..... ٣٤٣
٢٩_ بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ..... ٣٥١
٣٠_ بَابٌ قَوْلُ اللهَّ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ﴾ ٣٦٢
٣١_ بَابٌ قَوْلُ اللهَّ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ٣٨٠
٣٢_ بَابٌ قَوْلُ اللهَّ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ٣٨٩

٣٣_ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ٤٠٠
٣٤_ بَابٌ مِنَ الإِيمَانِ بِاللهِ: الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ ٤٠٩
٣٥_ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ ٤٢١
٣٦_ بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا ٤٣٢
٣٧_ بَابٌ مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مَنْ دُوْنِ اللهِ ٤٤٣
٣٨_ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِيْنَ يَزْعُمُوْنَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيْدُوْنَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوْتِ﴾ الآية. ٤٥٥
٣٩_ بَابٌ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ٤٧٨
٤٠_ بَابُ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُوْنَ نِعْمَتَ اللهِ ثُمَّ يُنكِرُوْنَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الكَافِرُوْنَ﴾ ... ٤٨٧
٤١_ بَابُ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُوْنَ﴾ ٤٩٥
٤٢_ بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالحَلِفِ بِاللهِ ٥٠٦
٤٣_ بَابُ قَوْلِ مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ ٥١١
٤٤_ بَابٌ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللهَ ٥١٩
٤٥_ بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضِي القُضَاةِ وَنَحْوِهِ ٥٢٦
٤٦_ بَابُ احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَتَغْيِيْرُ الاِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ ٥٣١
٤٧_ بَابٌ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيْهِ ذِكْرُ اللهِ أَوِ القُرْآنِ أَوِ الرَّسُوْلِ ٥٣٧
٤٨_ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِن بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً﴾ الآية ٥٤٩
٤٩_ بَابُ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيْمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللهُ عَمَّا يُشْرِكُوْنَ﴾ ٥٦٠

٥٠_ بَابُ قَوْلِ اَللهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِيْنَ يُلْحِدُوْنَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ ٥٧٢
٥١_ بَابٌ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى الله ٥٨٤
٥٢_ بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ٥٨٩
٥٣_ بَابٌ لَا يَقُوْلُ: عَبْدِي وَأَمَتِي ٥٩٥
٥٤_ بَابٌ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاَللهِ ٦٠٣
٥٥_ بَابٌ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ الله إِلَّا الجَنَّةُ ٦٠٨
٥٦_ بَابُ مَا جَاءَ فِي الـ (لَو) ٦١٢
٥٧_ بَابٌ النَّهْي عَنْ سَبِّ الرِّيْحِ ٦٢٠
٥٨_ بَابٌ قَوْلُ اَللهِ تَعَالَى: ﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ الآية ٦٢٥
٥٩_ بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ ٦٣٩
٦٠_ بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِيْنَ ٦٥٩
٦١_ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ ٦٧٣
٦٢_ بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ الله وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ٦٨٢
٦٣_ بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى الله ٦٩١
٦٤_ بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاَللهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ ٦٩٦
٦٥_ بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيْدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ ٧٠٠
٦٦_ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ الآية ٧٠٨
المحتويات ٧٢٤